

رِبَّ الْكَلَمِينَ

رِبَّ التَّكْفِيرِ

نَوْرِي فَيْدَى

تألِيف

دَارُ تَهْرِبَاتِ الْصَّبَاغِ

حَارَّ الْبَشَائِرِ



لِلرَّدِّ عَلَى الْوَهَابِيَّةِ

﴿المُكْتَبَةُ التَّخْصِصِيَّةُ لِلرَّدِّ عَلَى الْوَهَابِيَّةِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العنوان : بلاء التكفير

تأليف : الدكتور بسام الصباغ

عدد الصفحات : ٣٤٤ صفحة

قياس الصفحة : ١٧ × ٢٤ سم

عدد النسخ : ١٠٠٠ نسخة

الطباعة : المطبعة التعاونية بدمشق

حقوق الطبع محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير
والنقل والترجمة والتسجيل المرئي والمسموع والخاسوبي وغيرها
من الحقوق إلا بإذن خطى من :



دار البشائر
للطباعة والنشر والتوزيع

دمشق - شارع ٢٩ أيار - جادة كرجية حداد

هاتف : ٢٣١٦٦٦٨ - ٢٣١٦٦٦٩

ص. ب ٤٩٢٦ سوريا - فاكس ٢٣١٦١٩٦

الموقع : www.daralbashaer.com

البريد الإلكتروني : info@daralbashaer.com

الكتب والدراسات التي تصدرها
الدار لا تعنى بالضرورة ثبات الأفكار
الواردة فيها؛ وهي تعبّر عن آراء
واجتهادات أصحابها.


الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ = ٢٠٠٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
نَبِيِّكَ عَلِيٌّ وَآلُّهُمَّ اغْفِرْ لِي

تألِيف
الدكتور سامي الصباغ

دارالبشرى



﴿المكتبة الشخصية للرد على الوهابية﴾

مقدمة : الحمد لله رب العالمين الذي أمر بالدعوة بالحكمة والمواعظة الحسنة فقال : « أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوَاعِظِ الْحَسَنَةِ وَحَدِيلَهُمْ بِإِلَيْكَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّمِينَ » [النحل ١٢٥] ، والصلة والسلام على سيد الدعاة محمد ﷺ الذي وصفه الله بالرحمة للعالمين فقال : « فَإِنَّ رَحْمَةَ رَبِّنَا أَكْثَرَ مِنْ أَهْمَّ مَا كُنْتَ فَقَطُّا غَلِطُ الْقَلْبِ لَا تَفْعَلُوا مِنْ حَوْلِكُمْ فَاغْفِعْ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَكْمَرِ . . . » [آل عمران ٣١٥] ، وعلى الله وصحبه أجمعين ، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين ومن تع لهم بإحسان إلى يوم الدين .

رسالة الإسلام هي رسالة ريانية إنسانية تخاطب العقل وتتماشى مع الفطرة ، تتحقق للإنسان ولكل المخلوقات السعادة والفلاح في الدنيا قبل الآخرة ، تعرف وتبجل وتحترم الديانات السماوية التي سبقتها كرسالة موسى وعيسى عليهما السلام : « قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا هُنَّ مُسْتَعِلُونَ وَإِلَّا أَسْبَاطُ وَمَا أُوْفِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوْفِيَ لِلْيَتَّمَوْنَ مِنْ زَيْمَةٍ لَا تَفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَهُنَّ لِلْمُسْلِمُونَ » [البقرة ٢١٣] ، فرسالة الإسلام عقيدةٌ تبني ولا تهدم ، وهي متممة ومصححة ومصدقة لما قبلها ، وهي دعوة تعنى بالأخلاق الفاضلة ، وقررت أنَّ الناس إما أَخْ لَكَ في الدين أو أَخَ لك في الإنسانية ، وبني الإسلام دعوه على الاختيار : « لَا إِرْدَاءٌ فِي أَيْمَانِنِ مَذَبَّنَ الرُّشْدِ مِنَ الْقَيْ . . . » [البقرة ٢٥٦] وجعل الحوار أساساً في مخاطبة الآخر ، وهذا الحوار يقوم على الموعظة الحسنة وبالطريقة التي هي أحسن : « أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوَاعِظِ الْحَسَنَةِ وَحَدِيلَهُمْ بِإِلَيْكَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ يَمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّمِينَ » [النحل ١٢٥] ، وانتشار الإسلام في العالم بالكلمة الطيبة وال الحوار ومخاطبة العقل ، ومسايرة الفطرة ، وإنَّ الله تعالى جعل التفاوت والتمايز بين البشر ليتعارفوا ويتألفوا فقال تعالى : « يَكَانُوا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَرَّةٍ وَأَنَّى رَجَعْنَاكُمْ شَعْرًا وَقَبَّلْنَاكُمْ تَعَارِفًا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَلَكُمْ . . . » [الحجرات ٤٩] ، والتقارب والتآلف وسيلة التفكير لا التكفير .

ولكن المسلمين ابتُلُوا بعدهم ، الأعداء الحاذقين من الخارج والأبناء الجاهلين من الداخل ، وأرادوا أعداء الحق والعدالة وأصحاب القطب الواحد في القرن الواحد والعشرين السيطرة على كل العالم ، فظهرت العولمة الأمريكية التي تكون بها الولايات المتحدة مسيطرة على كل ثروات العالم وخيرانه ، كما ظهرت الدعوة إلى الشرق الأوسط الكبير ، تكون فيه إسرائيل مركزاً في كل شيء بدعم من أمريكا وتداعي الأعداء على الإسلام والمسلمين ، كتداعي الأكلة على قصعتها .

فتدخلت القوات الأمريكية في أفغانستان والعراق والصومال والسودان ، واستولت إسرائيل على فلسطين وتوسعت على حساب ضم أراضٍ عربية لها ، من سوريا ولبنان والأردن ومصر . . . واستباحت الأرضي اللبناني عدة مرات ، وبدأت حرب إبادة للفلسطينيين والمقاومة على مرأى من العالم الذي لم يحرك ساكناً ، وازداد صيف إسرائيل يوماً بعد يوم ، وقلب هؤلاء الأعداء المفاهيم الإسلامية ، وأصبحوا يعادون الإسلام بينما كانوا يعادون المسلمين ويتهمنون الإسلام والمسلمين بالإرهاب وقد سخروا لذلك كل ما يملكون من مال وإعلام .

واستغل أعداء الإسلام في بلاد المسلمين العرقية والطائفية والمذهبية ليفرقوا كلمة المسلمين ،

وساعدتهم على ذلك جهله يتسبون إلى الإسلام لم يفهوا الإسلام على حقيقته وجوهره ، وأثار هؤلاء الجهلة الخلافات ، وفسقوا وبذعوا وكفروا من خالفهم ، بل وصل الأمر إلى استباحة دماء مخالفיהם من المسلمين ، فهذه الفئات إما مدسوسية أو مصنوعة من قبل الأعداء أو جاهلة تسيرها الانفعالات والأهواء .

فابتلي الإسلام بعقد أعدائه وكيدهم وبجهل أبنائه وطيشهم ، فكان هذا الكتاب يرصد بعضاً من حالات الجنوح والحالات المرضية عند بعض الجماعات والتياريات الفكرية الإسلامية في المجتمعات الإسلامية - دون الأعداء الخارجيين - ، وبين خطورة التطرف والعنف والغلو والبالغة والتهور والطيش والتكفير والتفسيق وإباحة دماء المسلمين المخالفين لهؤلاء ، الذين يعتبرون أنفسهم أنهم الفئة الناجية من النار .

فهذا الكتاب يحاول تشخيص المرض الذي ساعد في تأخر المسلمين ، ووصف العلاج مبيناً أن سبيل النجاح والقوة يكون بالحوار والتعاون والنصيحة ، ويركز أن الحوار بين المسلمين ذاتهم وبين المسلمين وغيرهم ، يقوم على المحبة والتعاون والنصيحة بأسلوب دعوي إلى الله ، كما قال تعالى حين أرسل رسولين كريمين (موسى وهارون عليهما السلام) إلى فرعون الطاغية ، فقد أوصاهما بقوله : «**فَقُولَا لَهُمْ قُلَا إِنَّا عَلَيْهِمْ بَرَّٰكُرُّ أَوْ يَخْتَنُونَ**» [طه ٢٠/٤٤] ، وقوله تعالى : «**أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْمَسْنُوَّةِ وَرَحْمَةِ اللَّهِ الْمُبِيِّنَ**» [آل عمران ١٢٥] .

وإن العقل والمنطق والشرائع والأديان السماوية طالب بمعالجة المشكلة لا بتر أصحابها كما قال تعالى على لسان لوط في قوله : «**فَأَكَلَ إِنِّي لَمَلِكُ مُلْكٍ مِّنَ الْأَقْلَمِ**» [الشعراء ٢٦/١٦٨] ، فهجر عملهم السيء ولم يهجرهم .

وقد حوى هذا الكتاب مقدمة وتنمية مباحث وملحقات وخاتمة وفهارس :

المقدمة : تحدثت عن أهمية البحث وأسباب الداعية للبحث فيه ، وأما المباحث فهي :

المبحث الأول : اختلاف التفكير لا يستدعي التكفير ، وفيه ستة مطالب وخاتمة وفهارس :

الأول : أسباب الاختلاف بين الناس .

الثاني : أسباب الاختلاف عند المسلمين .

الثالث : الفرق بين الخلاف والاختلاف .

الرابع : الاختلاف في زمن النبي ﷺ .

الخامس : نقل الاختلاف الاجتهادي إلى أصول العقيدة .

السادس : الاختلاف السياسي يصير خلافاً عقائدياً .

وخاتمة .

المبحث الثاني : التكفير وخطورته وأسبابه وموقف أهل السنة والجماعة منه ، وفيه ستة مطالب :

الأول : تعريف الكفر والتكفير وأقسامه .

الثاني : الأحكام المترتبة على تكفير المسلم .

الثالث : التكفير والخوارج .

الرابع : موقف علماء أهل السنة والجماعة من التكفير والتکفیرین .

الخامس : الفرق بين جهاد الإسلام وجهاد الخوارج .

السادس : المسلم مصيره إلى الجنة .

المبحث الثالث : المذاهب الفقهية والاعتقادية الإسلامية ، ويحوي خمسة مطالب :

الأول : أسباب نشوء المذاهب .

الثاني : المذاهب الفقهية .

الثالث : المذاهب الاعتقادية .

الرابع : مجۃ أصحاب المذاهب الفقهية لبعضهم .

الخامس : العداوة بين أتباع المذاهب .

المبحث الرابع : التكفير والفسق والنفاق :

الأول : تعريف المنافقين وخطورتهم ودرجاتهم .

الثاني : تعريف الفسق وما نزل به .

الثالث : ذكر المنافقين في القرآن

الرابع : أوصاف المنافقين بالقرآن .

الخامس : عقوبة المنافق .

المبحث الخامس : التكفير والمؤلفة قلوبهم ويحوي خمسة مطالب :

الأول : مكانتهم .

الثاني : تعريف المؤلفة قلوبهم وأقسامهم .

الثالث : هل سقط سهم المؤلفة قلوبهم بعد موت الرسول ؟ .

الرابع : من يصرف سهم المؤلفة في عصرنا ؟ وأين ؟ .

الخامس : كثير من الكفار والمنافقين من المؤلفة قلوبهم .

المبحث السادس : التكفير والردة ، ويحوي خمسة مطالب :

الأول : الردة في العصر الحديث .

الثاني : مفهوم الردة .

الثالث : عقوبة المرتد .

الرابع : من ينفذ العقوبة ؟ .

الخامس : أخطاء المتطرفين .

المبحث السابع : الظلم لا يستدعي التكفير أو القتل واستخدام العنف بين الأشقاء وفيه ستة مطالب :

الأول : تعريف الظلم .

الثاني : الظلم في القرآن الكريم .

الثالث : معالجة القرآن الكريم للظلم .

الرابع : الظلم في الهدي النبوى والأحاديث النبوية .

الخامس : الظلم في حياتنا العامة وفي المجتمع المسلم .

السادس : حرمة الاعتداء على المدنيين وقتلهم وتکفير المسلمين .

المبحث الثامن : الشرك وعلاقته بالتكفير ، وفيه ستة مطالب .

الأول : التعريف اللغوى والاصطلاхи .

الثانى : أحوال المشركين ومعتقداتهم في زمان النبي ﷺ .

الثالث : الشرك في القرآن الكريم .

الرابع : النهي عن الشرك والأمر بالابتعاد عنه .

الخامس : الشرك في الأحاديث النبوية والهدي النبوى .

ال السادس : خطر الشرك وأثره على الفرد .

المبحث التاسع : جدلية النقل والعقل والنص والتأويل ومنشأ الصراع ، وفيه أربعة مطالب :

الأول : إشكالية الصراع بين العقل والنص القديم .

الثاني : حدود قدسيّة النص في الشرع .

الثالث : حدود العقل في الشرع .

الرابع : ضوابط التفكير .

ثم ألحقت كلمات بعض العلماء والباحثين قديماً وحديثاً في موضوع التکفير والاختلاف .

وجعلت للبحث خاتمة وألحقت به الفهارس للآيات والأحاديث الشريفة والأعلام والمراجع والمصادر ، وأخيراً فهرس للموضوعات .

ولقد حُرصَ على نقل الآيات القرآنية برسمها العثماني وتخریجها بذكر اسم السورة ورقم الآية تعظیماً لكتاب الله وتلafیاً للأخطاء ، كما حُرصَ على تخریج الأحاديث النبوية ، وذکر راویها من الصحابة ومخرج الحديث والحكم عليه ، فإن كان في الصحيحين اکفى بهما ، وإن كان في غير الصحيحين ، ذکر الحديث من مرجعين أو أكثر مع الحكم على الحديث عند السابقين أو المعاصرین ، كما عرّف الكثیر من الأعلام الواردة . . .

ورُبّت الحواشی اسم الكتاب ، فاسم المؤلف ، فالجزء فالصفحة ، دار النشر ومكانها ، ورقم طبعتها ، وسنة الطبع ، فإذا ورد المرجع للمرة الثانية اکفى باسم الكتاب والممؤلف والجزء والصفحة .

وأخيراً : إن أعداء أمتنا يتوصون بـ الدوايـر ، وإن طریقتهم فرق تسد ، ومصلحتهم أن يظهر التطرف والغلو ، وأن تتوسـع الخلافـات بينـ الحاكمـ والـمحـکـومـ ، وـبـینـ أـفـرـادـ الـأـمـةـ وـطـوـافـهـاـ وـمـذاـهـبـهـاـ وـجـمـاعـاتـهـاـ ، ليتسنى لهم تحقيق مـآرـبـهـمـ وهو إـفـنـاءـ الـعـرـبـ وـالـمـسـلـمـيـنـ ، وـمـحـوـهـمـ منـ ذـاـكـرـةـ التـارـيـخـ وـالـوـجـوـدـ ، وـهـذـاـ الـعـرـاقـ وـلـبـانـ وـفـلـسـطـيـنـ وـالـصـوـمـالـ

والسودان صورة عن النزاع الداخلي بين الأشقاء أو المذاهب الإسلامية أو القوميات أو المواطنين فيما بينهم . فالتفكير نعمة والتکفير بلاء ونقطة ، ﴿... رَبَّنَا لَا تُؤْمِنُنَا إِنْ تَبَيَّنَ لَنَا أَنَّا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلُ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا عَلَى الَّذِي كُنْتَ مِنْ قَبْلَنَا رَبَّنَا وَلَا تُحْكِمْنَا مَا لَا كَانَةَ لَنَا يَوْمًا وَأَعْنَثْنَا وَأَعْفَرْنَا لَنَا وَأَحْمَدْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْرَئِيْكِ﴾ [البقرة/٢٨٦] .

الدكتور : سام الصياغ

بلاء التكفير

- المبحث الأول : اختلاف التفكير لا يستدعي التكفير .
- المبحث الثاني : التكفير خطورته وأسبابه و موقف أهل السنة والجماعة منه .
- المبحث الثالث : المذاهب الفقهية والاعتقادية الإسلامية .
- المبحث الرابع : التكفير والفسق والنفاق .
- المبحث الخامس : التكفير والمؤلفة قلوبهم .
- المبحث السادس : التكفيريين وإقامة الحدود .
- المبحث السابع : الظلم لا يستدعي التكفير أو القتل واستخدام العنف .
- المبحث الثامن : الشرك وعلاقته بالتكفير .
- المبحث التاسع : جدلية النقل والعقل والنص والتأويل ومنشأ الصراع .
- و ملحق بأقوال بعض العلماء والباحثين قديماً وحديثاً في موضوع التكفير والاختلاف .

المبحث الأول

اختلاف التفکیر لا يستدعي التکفير

تمہید

المطلب الأول: أسباب الاختلاف بين الناس .

المطلب الثاني : أسباب الاختلاف عند المسلمين .

المطلب الثالث : الفرق بين الخلاف والاختلاف .

المطلب الرابع : الاختلاف في زمن النبي ﷺ .

المطلب الخامس : نقا، الاختلاف الاجتهادي إلى أصول العقيدة .

المطلب السادس : الاختلاف السياسي يصير خلافاً عقدياً .

• • • • •

تمهيد: من الطبيعة البشرية أن تختلف طبائع البشر، وتختلف في الإدراك والفهم والتحليل والانفعال والصرف، كما أن العادات والتقاليد والموروثات والأعراف لها تأثير كبير في الاختلاف بين الشعوب والأمم، وقد جاء في القرآن الكريم : ﴿... وَرَقَّعْنَا بِعَصْنِيمٍ فَوْقَ عَصْبَعِ دَرَجَتِي...﴾ [الزخرف ٤٣-٤٣] في الفهم والإدراك والذكاء والهداية وغير ذلك، كما قال : ﴿ يَكَاهُنَّ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُم مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شَعُونَّا وَبَأَيْلَ لِتَعَارِفُوا...﴾ [الحجرات ٤٩-٤٩] فالاختلاف بين الذكر والأئمّة وبين الشعوب والقبائل هو وسيلة لرقي البشرية، والتبادر والتفاوت وسيلة لإعمار هذا الكون بالتقوى، فالتفاصل لا يكون إلا بالتقوى التي هي طاعة الله كما أمر والإحسان لمخلوقاته، وكما جاء في الحديث : «الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»^(١)؛ وكما جاء : «المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم»^(٢).

(١) المعجم الكبير ، الطبراني ، مكتبة العلوم والحكم تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، الموصل ، ط١٤٠٤ (١٣٣٠) عن ابن مسعود ؛ ومسند أبي يعلى ، تحقيق إرشاد الحق الأثري ، إدارة العلوم الأثرية ، فيصل آباد ، سنة ١٤٠٧ كتاب مستند أنس ، بقية مستند أنس ، (٢٣١٥) عن أنس ، وصنف ابن أبي شيبة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشيد ، الرياض ، ط١٤٠٩ هـ كتاب اللباس والزينة ، باب من لبس الثياب ، (١٩) عن أنس ، وقال محمد السلمي : له طرق بعضها يقوى بعضًا انظر التخريج في كتاب : كشف الخفاء ومزيل الإلbas عما استهر من الأحاديث على ألسنة الناس : للشيخ إسماعيل العجلوني ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ط٣ ، ١٩٨٨ / ٣٨١.

(٢) صحيح البخاري، تحقيق د. مصطفى البعا، دار ابن كثير ، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م، كتاب الإيمان، باب المسلم =

المطلب الأول : أسباب الاختلاف بين الناس :

- ١- الاختلاف الفكري بين الناس .
 - ٢- غموض في الموضوع ، واختلاف تفكير الناس بفهمهم ، وعدم معرفة وجهة الآخر .
 - ٣- واختلاف الرغبات والشهوات والأمزجة لأن رغبات الناس وأهواءهم متباينة . . .
 - ٤- اختلاف الاتجاه ، فمثلاً كان الاختلاف بين علماء الكلام والفقهاء في موضوع خلُق القرآن ، لأنَّ الفقهاء أقيسَتْهم تعتمدُ على الكتاب والسنة فقط ، وعلماء الكلام ينطلقونَ وراء الأقىسيَّة العقلية المجردة .
 - ٥- تقليد السابقين ، فالناسُ يقدِّسونَ القديمَ ، فيدفعُ ذلك إلى التعلُّق وتقديس الآراء دون إدراك الموضوع عقلياً ومحاكمةٍ ومعرفةٍ ظروفه . . .
 - ٦- اختلاف المدارك ، فإذا اختلفت المدارك اختلفت الآراء والمعتقدات .
 - ٧- الرياسة وحبُّ السلطان ، فإنَّ الرغبة في السلطان تبرُّ الوسائل ، من الحاكم أو أتباعه أو تظهرُ مخالفةً من معارضيه ، وتلعبُ القومية والعنصرية والحزبية والطائفية والمذهبية دوراً كبيراً في الاختلاف^(١) .
- والاختلاف إذن هو واقعٌ وحقيقةٌ ، ويظلُّ الاختلاف محموداً ومطلوباً مادام في دائرة السلم والاجتهاد ، واحترام الرأي الآخر ، والتنافس على إعمار الأرض ، بل إنَّ الاختلاف يُعدُّ أمراً لازماً من لوازم المجتمعات الإنسانية ، بل هو ركيزة أساسية ، ومطلبُ أول في نظام الشورى ، وإنَّه يستحيل وجود أي مجتمع بلا خلافٍ وبلا تبادلٍ في الآراء والتصرفات .
- أما إذا أدى الاختلاف إلى القتال والتحارب والعداوة وسفك الدماء فإنَّ هذا الاختلاف يكونُ حيوانياً لا إنسانياً ، وهذا ما يفرق الإنسان عن الحيوان ، فإذا صارَ الاختلاف لا إنسانياً ، ويعتدى باسمه على حدود الله وشرعه الذي كرَّمَ الإنسان ، فارتکب الإنسان الذي فقد إنسانيته الظلم والجور ، عندئذ لا بد من دفع العداوة وردُّ الظالم وإنصاف الحق والمظلوم ، قال تعالى : « وَلَكُمْ فِي الْفِسَاقِ حَيَاةٌ يَتَأْوِي إِلَيْهَا . . . » [البقرة / ٢١٧٩].

= من سلم الناس . . . ، برقم ١٠، ٦١١٩، وصحح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام رقم (٦٥)، من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة ، دت ، دط ، (ص: ٧ وما بعدها بتصرف).

المطلب الثاني : أسباب الاختلاف لدى المسلمين : يرجع أسباب الاختلاف لدى المسلمين أصحاب المذاهب الفقهية المعتمدة لاختلافهم في مذاهبيهم الاعتقادية والسياسية والفقهية ، وإن هذا الاختلاف لم يتناول لب الدين كوحданية الله تعالى وشهادة أنَّ محمداً رسول الله ، وأنَّ القرآن منزلٌ من عند الله ، وأنه معجزة النبيُّ الكبُرِيُّ ، وقد وصل إلينا بالتواتر ، ولا في أصول الفرائض كالصلوات الخمس والزكاة والحج والعصوم ، وبعبارة أخرى لم يكن خلافاً في ركين من أركان الإسلام ولا في أمر علمٍ من الدين بالضرورة ، كتحريم الخمر ولحم الخنزير ، وأكل الميتة والقواعد العامة للميراث ... ، وإنما كان الاختلاف في أمور لا تمسُّ الأركان والأصول العامة ، والاختلاف شرُّ ، وقد أخبر النبي ﷺ بذلك ، فقالت زينب بنت جحش^(١) : استيقظ النبي ﷺ محمدٌ وجهه يقول : « لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب »^(٢) ، ويشير إلى ما يجري من خلاف بين المسلمين من بعده ؛ وجاءت عدة روايات عن النبي ﷺ في فرق المسلمين : « افترق اليهود على إحدى وسبعين فرقاً ، وافتربت النصارى على اثنين وسبعين فرقاً ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقاً ... »^(٣) والافتراق غيرُ الاختلاف ، فالاختلاف في وجهات النظر دليلٌ على إعمال العقل والفكر والاجتهاد ، ويثاب عليه المصيّب بأجرين والمخطئ يثاب بأجر ، ولكنَّ الشَّرَّ كُلُّ الشَّرِّ ينقلبُ الاختلاف إلى افتراق والاختلاف إلى خلاف .

فهناك اختلافات تقتضيها الضرورات العلمية وتطور الحياة ، واختلاف المعاني الاجتهادية ، فهي طبيعية ، وبهذه الاختلافات تنوع العلوم وتتطور الحياة وكما قيل : « الاختلاف رحمة » فالاختلاف العلمي ضروري لتقديم الحياة ، ورحمة لتأمين صالح العباد ، ولهذا قدَّمَ المسلمون للعالم حضارتهم الإسلامية الإنسانية من خلال إنشاء مدارس

(١) زينب بنت جحش : هي زينب بنت جحش بن رئاب الأسدية، أم المؤمنين، وبنّت عمّة النبي ﷺ ولدت عام ٣٣ ق. هـ، تزوجها ﷺ بأمر من الله تعالى، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة، وكانت تدبح وتخرّب وتصدق به في سبيل الله ، وهي أول نساء النبي ﷺ التي ماتت بعده، توفيت عام ٢٠ هـ، انظر الإصابة لابن حجر، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجليل، ط١، بيروت، ١٩٩٢ (٤/٣٠٧)، وانظر الأعلام للزرکلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٥، ١٩٨٠، (٣/١٠٦).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة ياجوج وماجوج، برقم ٣٣٤٦، وصحيح مسلم ، كتاب الفتن، باب اقتراب الفتنة، وفتح ردم ياجوج وماجوج، (١/٢٢٠)، رقم: ٢٨٨٠. عن زينب بنت جحش.

(٣) سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، د.ت، كتاب السنة، باب شرح السنة، رقم (٤٥٩٦) عن أبي هريرة ورجاله ثقات، وسنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ت، كتاب الفتنة، باب افتراق الأمم، رقم (٣٩٨٢) عن عوف بن مالك، ورجاله ثقات.

متنوعة في العلوم الإسلامية ، فكانت الموسوعات العلمية والحضارية المتنوعة في الآراء الاجتهادية ، وكانت إغناة للفكر الإسلامي والعلوم الإسلامية بل للحضارة الإنسانية ، ... لأنَّ حضارتهم بنيت على الرحمة ، مما عرف التاريخ فاتحاً أرحم من العرب ، وبنيت حضارتهم على ثقافة التنوع والاختلاف السعيد ، والتسامح ، وقيم الصلح والصلاح ، والأخوة الإسلامية والإنسانية ، وعندما ذهبت هذه القيم وحلَّ عوضاً عنها قيم ثقافة العنف والتحكم والتناحر الطائفي والمذهلي والعرقي وغيره ، فقد خرجو عن مقتضى التعاليم الإسلامية السمحاء ؛ وأشدُّ الاختلاف بين المسلمين ما كان مرجعه إلى السياسة ، وأمورٍ تتعلق بالغيب ، فمن هذه الأسباب :

١- العصبية العربية : وقد حارب الإسلام تلك العصبية فقال ﷺ : « ليس من دعا إلى عصبية »^(١) ، « لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى »^(٢) ، وجعل التكريم للعمل الصالح والتقوى فقال تعالى : « يَتَأَبَّلُ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبَأَيْلَانَ عَارَفُوا إِنَّ أَكْثَرَكُمْ عَنْدَ اللَّهِ أَنْقَنْتُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَيْرٌ » [الحجرات ٤٩/١٣] وإن الخلاف الذي حصل في صدر الإسلام كان منشؤه في أغلب الأحيان العصبية القبلية ، فمنه الاختلاف بين الهاشميين والأمويين ، وبين الخوارج من قبائل الربيعة وقبائل المضدية .

٢- ومن أسباب الاختلاف التنازع على الخلافة : وهذا ما حصل بين المهاجرين والأنصار بعد انتقال الرسول إلى الرفيق الأعلى ، ثم هل يكون الخليفة من قريش خاصة أو من أولاد عليٍ خاصة ، أو من المسلمين أجمعين .

٣- مجاورة المسلمين لكثيرين من أهل الديانات القديمة : ودخول بعضهم في الإسلام ، ونقلوا إلى الإسلام اعتقاداتهم القديمة ، وأثاروا بين المسلمين ما كان يثار في دياناتهم من الكلام في الجبر والاختيار ، وصفات الله ، وبعضهم أعلنوا الإسلام وأبطنوا غيره .

٤- ترجمة الفلسفة : فأثرت في الفكر الإسلامي كثيراً من المنازع الفلسفية والمذاهب القديمة في الكون ، أو المادة وما وراء الطبيعة المحسوسة ... كالمعزلة الذين نهجوا

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب في العصبية ، رقم (٤٤٥٦) عن جبير بن مطعم ، انفرد به أبو داود ، فيه محمد بن عبد الرحمن المكي ، قال عنه الدارقطني ضعيف .

(٢) سند الإمام أحمد ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، د.ت. ، كتاب باقي سند الأنصار ، باب حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ رقم (٢٢٣٩١) عن أبي نصرة ، انفرد به أحمد ، وقال الهيثمي في مجمع الروايد : رواه أحمد وروجاه رجال الصحيح ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ ، (٥٨٧/٣) .

مناهج الفلسفية في إثبات العقائد الإسلامية .

٥- التعرض لبحثٍ كثیر من المسائل الغامضة : فوق حدود العقل البشري واستطاعته ، كمسألة إثبات صفات الله ونفيها . . . ومسألة قدرة العبد بجوار قدرة الرب ، وغير ذلك . . .

٦- القصص : فدخلت الإسرائيликـات التي فيها الخرافات والأساطير والتي كان بعضها في الديانات السابقة وقد دخلها التحريف ورعاها التغيير ، وقد استخدمها العديد لإثبات آراءهم المترفة . . . دون توثيق تلك القصص .

٧- ورود المتشابه في القرآن قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَكُنُّتُ تَحْكِمَنَّ مِنْ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِّهَتُ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبَغُ فَيَتَعَمَّدُونَ مَا تَكَبَّلَهُ مِنْهُ أَتَيْتَهُمْ وَبَيْنَهُمْ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَتَسَلَّمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّا يَهُوَ كُلُّ مَنْ عَنِّيْتُمْ وَمَا يَكُنُّ إِلَّا أُولُوا الْأَلْئَابِ ﴾ [آل عمران ٣/٧] فكثير من العلماء اختلفوا في المتشابهات فاختلقو بالتأويل .

٨- استنباط الأحكام الشرعية : كان لا بد للعلماء من استنباط الأحكام الشرعية التي لم ترد في القرآن والسنة أو شرح الأحكام الجزئية من الأحكام الكلية ، فكل فريق اتبع منهجاً خاصاً ، ولكن هذا الاجتئاد هو محمود لأنَّ مجموع الآراء المختلفة يمكن أن يستخلص منه قانونٌ محكم .

وأشدُّ هذه الخلافات هي الخلافات السياسية والتي تتصل بالخلافة ، وما هي شروط الخليفة ؟ ومن لهم حق اختيار الخليفة ؟ بينما الخلاف الفقهي لم يحكم كل واحد على الآخر بالخطأ أو الابداع ، ولكن كانوا يقولون : «رأينا صواب يحتمل الخطأ ورأى غيرنا خطأ يحتمل الصواب » ، ولكن كانت السياسة تستخدم بعض الاختلافات والأراء لتشييد فكرتها وحكمها أو لتكون تلك الآراء واسطة لتشييد الحكم أو للسيطرة على الحكم فظهرت الزنادقة وغيرهم ، . . . حتى أنَّ الآراء التي كانت تمثل الاعتقاد فقد نهى العلماء معتقداتها على أن يكونوا في زمرة المسلمين .

المطلب الثالث : الفرق بين الخلاف والاختلاف : هناك فرق بين الخلاف والاختلاف ، فالاختلاف في الفروع من لوازم البشر ، بل طالما هناك فكر وتفكير وعقل وتعقل وجهد واجتئاد فلابد من الاختلاف ، فلا تتم سنة الحياة إلا بإعمال الفكر والعقل لتطوير الحياة وإيجاد ما فيه مصلحة العباد وتجنيبهم ما يضرهم .

فالاختلاف يدلُّ على نضوج فكريٍّ مادام يقُومُ على الدليل ، ويستندُ إلى الحجة ، وكما قال الشافعي^(١) : « إِنَّ اللَّهَ جَلَ ثَنَاؤهُ مِنْ عَلَى الْعَبَادِ بِعَقْوِلِ فَدِلْهُمْ بِهَا عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِ وَهَذَا هُمُ السَّبِيلُ إِلَى الْحَقِّ نَصَارًا وَدَلَالَةً »^(٢) .

وقال ابن حزم : « إِذَا رَجَحَ الْاِخْتِلَافُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْرَمَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ مَا حَلَّ لَهُمْ مِنَ النَّظَرِ ، وَأَنْ يُمْنَعُوا مِنَ الاجْتِهَادِ الَّذِي أَدَاهُمْ إِلَى الْاِخْتِلَافِ فِي تَلْكَ الْمَسْأَلَةِ إِذَا أَدَى إِنْسَانٌ بَعْدَهُمْ دَلِيلًا إِلَى مَا أَدَى إِلَيْهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ »^(٣) .

وكما قيل : (الاختلافُ رحمة) في أحكام الفروع المحتملة وجوهاً ، والاختلافُ في الدين ثلاثة أقسام : (أحدُها) : في إثبات الصانع ووحدانيته وإنكار ذلك كفرٌ ، والثاني : في صفاته ومشيئته وإنكارها بدعةٌ ، والثالث : في أحكام الفروع المحتملة وجوهاً فهذا جعله الله رحمةً وكراهة للعلماء^(٤) ، فاختلَّ اخْتِيَارُهُم بحسب اجتهادهم وهو دليلٌ على رجوعهم إلى الاجتهاد ، فإنَّ علماء الأمة وفقهاءَها و مجتهدِيها إنما اختلفوا في سبِيل الوصول إلى الحق وتحقيق مقاصد الشرع بما أعطاهم الله من فهم لكتاب الله وسنة رسوله ، ولم يختلفوا ليخالفَ بعضُهم بعضاً ، أو يخطئَ بعضُهم بعضاً بل ليكمل بعضُهم بعضاً ، فكان اجتهادُهم ثروةً حضارية يفتخرُ المسلمين بها على مدى العصور ولم يؤدِّ هذا الاختلاف إلى التنازع أو الشقاقي أو تفرقٍ وحدة المسلمين ، فالجميعُ مع الاختلافِ وكلُّهم ضدُّ الخلاف .

المطلب الرابع : الاختلاف في زمن النبي : أفضل العصور الإيمانية عند المسلمين هو عصر الرَّسُول ، فلقد جاء في الحديث : « خير الناس قربني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ثم يجيءُ أقوامٌ تسبق شهادة أحدٍ يمينه ويدينه شهادته »^(٥) ، ومع عظمَة ذلك

(١) وهو محمد بن إدريس الشافعي الهاشمي القرشي أبو عبد الله ، حبر الأمة ، وإليه ينسب المذهب الشافعي ، ولد بغزة ١٥٠ هـ وهاجر إلى مكة وسمع من مالك وغيره وتوفي بمصر ٢٠٤ هـ ، تذكرة الحفاظ ، محمد بن عثمان الذهبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت ، (٣٦١ / ١).

(٢) الرسالة للشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، طبعة القاهرة ، ١٣٩٣ هـ ، (ص ٥٠١).

(٣) البذنة الكافية لابن حزم الظاهري ، ت محمد أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط٢ د.ت ، (١٤٠٥ هـ) (ص ٣١).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم ، للنووي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ط٢ د.ت ، (١١ / ٩٢-٩١).

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد برقم (٢٥٠٩) عن عمران بن حصين وصحيف مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، برقم (٢٥٣٥). وهذا الحديث يصور واقعاً ويصف مرجحاً ، ويدفع المسلمين للحذر والحيطة ، والدعوة والجهاد ، لقد ظلت الجماعة المسلمة خالية من المنافقين في مكة لأن الإسلام كان يعني البذل والتضحية والصبر ، فلما صار هناك مغامن وفتحات بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة ظهر أصحاب المصالح والمنافقون ، وهكذا على مدى التاريخ كلما =

العصر فلقد حدثت عدة حوادث اختلفت الصحابة فيما بينهم بسببها ، كما حدث في غزوة المريسيع^(١) من خلاف بين المهاجرين والأنصار ، إذ نادى مهاجِرِيًّا : يا للمهاجرين ، ونادي أحد الأنصار : يا للأنصار ، فتنادوا فنهما النبي عن هذا وسمى هذا (دعوى الجاهلية) ، وقال : « دعواها فإنها متننة » ، فعن جابر بن عبد الله^(٢) رضي الله عنه قال : كنا في غزوة ، فكسع^(٣) رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال الأنصاري : يا للأنصار ، وقال المهاجِرِيًّا : يا للمهاجرين ، فسمع ذلك رسول الله فقال : « ما بال دعوى الجاهلية » ، قالوا : يا رسول الله : كسَعَ رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال : « دعواها فإنها متننة... »^(٤) .

ووقع خلاف بين صحابيْن مسلميْن مبشرِيْن بالجنة ومن أفضليْن الصحابة في تاريخ الإسلام ، بين سيدِنَا أبي بكر الصديق^(٥) وعمر^(٦) ؛ فقد جاء : عن ابن أبي ملكية قال : « كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، رفعاً أصواتهما عند النبي حين قدم

=

توسيع الإسلام كثُر المؤمنون وكثُر الأداء والمنافقون ، وجاء في أحاديث كثيرة تدل على أنه لا تزال طائفة من المسلمين على الحق تدعى إلى الله حتى قيام الساعة ، فقد أخرج مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة » ، وفي البخاري توضيح للطائفة بأنهم : « أهل العلم » في الحديث (٢٦٦٧) ، فمثل هذه الأخبار تدعى إلى العمل ومضايقة الجهد والبذل والتضحية من المسلمين ، لا الكسل والخمول وترك الدعوة والتبليغ.

(١) غزوة المريسيع : وهي غزوة بني المصطلق من خزاعة ، وقعت سنة ٦ هـ ، وفيها وقعت حادثة الإفك ، وسيَّى النبي جوربة بنت الحارث وتزوجها الرسول وجعل صداقها أربعين أسيرًا من قومها .

(٢) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن سلمة الأننصاري الإسلامي ، أحد المكثرين عن النبي وروى عنه جماعة من الصحابة ، شهد العقبة ، قال جابر : غزوت مع رسول الله تسع عشرة غزوة ، قال جابر لم أشهد بدرا ولا أحداً منعني أبي فلما قتل لم أخلف ، كان آخر أصحاب رسول الله موتاً بالمدينة ، مات سنة أربع وسبعين ، الإصابة لابن حجر (٤٣٤/٤).

(٣) كسع : أي ضرب دربه بيده أو رجله ، انظر : لسان العرب : ابن منظور ، محمد بن مكرم ، دار صادر بيروت ، د. ت ، مادة كسع .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ؟ لئن رجعنا...؟ برقم (٤٦٢٤) ، من حديث جابر بن عبد الله ، ورواه مسلم في صحيحه كتاب منه باب نصر الآخر ظالماً أو مظلوماً برقم (٢٥٨٤) عن جابر بن عبد الله .

(٥) عبد الله بن عثمان بن أبي قحافة التميمي القرشي (٥٥-١٣ هـ / ٦٣٤-٥٧٣ م) خليفة الرسول ، أول الخلفاء الراشدين ، أول من آمن بالرسول ، ولد بمكة ، بويع بالخلافة يوم وفاة الرسول سنة ١١ هـ ، حارب المرتدين توفي بالمدينة سنة ١٣ هـ ، الأعلام الزركلي (٤٠/٤).

(٦) عمر بن الخطاب القرشي (٤٣-٤٣ هـ) أبو حفص ، أمير المؤمنين ثانى الخلفاء الراشدين ، كان إسلامه فتحاً على المسلمين وفرجاً لهم من الضيق ، صاحب الفتوحات كان من أبطال قريش وأشرافهم ، ولله السفارة فيهم ، شهد الواقع ، في أيامه فتح الشام والعراق والقدس والمدائن ومصر والجزيره ، أول من دون الدواوين ، الإصابة ابن حجر (٢/٥١١).

عليه ركببني تميم فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس^(١) أخي مجاشع ، وأشار الآخر برجل آخر ، قال نافع : لا أحفظ اسمه ، فقال أبو بكر لعمر ، ما أردت إلا خلفي ، قال ما أردت خلفك ، فارتقت أصواتهما في ذلك ، فأنزل الله : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا ترْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ الَّتِي وَلَا يَمْهُرُوا مِنْهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِيَعْضُ آنْتَعْطَ أَعْمَلَكُمْ وَأَنْتُلَا شَهْرُونَ ﴾ [الحجرات ٤٩ / ٢] قال ابن الزبير : « فما كان عمر يسمع رسول الله بعد هذه الآية حتى يستفهمه ، ولم يذكره ذلك عن أبيه^(٢) يعني أبي بكر »^(٣) .

وحدثت حوادث كثيرة اختلفت الصحابة رضي الله عنهم فيها ، كما حدث بين سعيد ابن عبادة^(٤) وأبي بن حضير^(٥) ، إذ اتهم أسيد سعداً بالتفاق ، وأخطأ في ذلك وهما أنصاريان ، كما اتهم عمر بن الخطاب^(٦) حاطب بن بلتعة^(٧) بالتفاق وهما مهاجران^(٨) ، وأخطأ في ذلك ، وعن يحيى بن سعيد عن عمّه قال : لما توافقنا يوم الجمل ، وقد كان عليٌ رضي الله عنه^(٩) حين صفتنا نادى في الناس : لا يرميَنْ رجل بسهم ولا يطعن برمي ولا يضرب

(١) الأقرع بن حابس التميمي المجاشعي الدرامي، شهد فتح مكة وحنينا والطائف ، وهو من المؤلفة قلوبهم ، وقد حسن إسلامه. انظر : الإصابة : ابن حجر (١٠١ / ١).

(٢) قصد بأبيه : أي بأبي ابن الزبير ، حيث كان أبو بكر الصديق والد أسماء وهي أم عبد الله بن الزبير.

(٣) صحيح البخاري ، كتاب تفسير القرآن ، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (٤٤٦٧) ، عن أبي مليكة ، وسenn الترمذى ، دار إحياء التراث العربى ، تحقيق أحمد محمد شاكر وأخرون ، بيروت ، د.ت. ، كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة الحجرات ، (٣١٨٩) عن أبي مليكة ؛ ومسند أحمد ، أول مسند المدنين ، حديث عبد الله بن الزبير ، (١٥٥٤٨).

(٤) سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري ، سيد الأنصار ، وبابيه الأنصار بعد وفاة الرسول في سقيفة بني ساعدة ، كان يحسن الكتابة بالعربية والرمائية وكان أحد القباء الثانية عشر في العقبة ، شهد المشاهد كلها مع رسول الله ومرض في بدر فتخلق عنها ، وتخلق عن بيعة أبي بكر وعمر وهاجر إلى الشام فمات في حوران سنة ١٥ هـ. الطبقات الكبرى : ابن سعد ، دار صادر ، بيروت ، د.ت. (٣٨٩ / ٧).

(٥) أسيد بن حضير بن عبد الأشهل الأنصاري ، وكان أبوه فارس الأوس ورئيسهم يوم بعاث ، وكان أسيد من السابقين إلى الإسلام ، وهو أحد القباء الثانية عشر ليلة العقبة ، أسلم على يد مصعب بن عمير قبل معاذ ، كان شريفاً كاملاً ، آخاه الرسول مع زيد بن حارثة شهد المشاهد كلها مع رسول الله وله أحاديث في الصحيحين ، توفي ٢٠ هـ. انظر : الإصابة : ابن حجر . (٨٣ / ١).

(٦) حاطب بن أبي بلتعة ثبت في الصحيحين من حديث علي في قصة حاطب إلى أهل مكة يخبرهم بتجهيز رسول الله إليهم فنزلت فيه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ ﴾ الآية ، فقال عمر رضي الله عنه دعني أصرب عنقه ، فقال : إنه شهد بدوا واعتذر حاطب ، كان أحد فرسان قريش في الجاهلية وشعرائها ، مات حاطب سنة ثلاثين في خلافة عثمان وله (٦٥) سنة. انظر : الإصابة : ابن حجر (٤ / ٢).

(٧) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية ، تبح الحلواني وشودري ، دار ابن حزم بيروت ، ١٤١٧ ، (٦٦٣ / ٣).

(٨) هو علي بن أبي طالب ، ابن عم رسول الله وصهره ، شهد مع الرسول الغزوات كلها إلا تبوك ، مناقبه كثيرة ، روى عن النبي كثيراً من الأحاديث ، اشتهر بالفروسيّة والشجاعة والإقدام ، توفي في العاشر من رمضان سنة ٤٠ هـ. انظر :

بسيف ولا تبدوا القوم بالقتال وكلموهم باللطف الكلام ، وأظنه قال : فإن هذا مقامٌ منْ فَلَج فيه فَلَج يوم القيمة ، فلم نزل وقوفاً حتى تعالي النهار حتى نادي القوم بأجمعهم : يا ثأرات عثمان رضي الله عنه^(١) ، ، فنادى عليٌّ رضي الله عنه محمد بن الحنفية - وهو أمامنا ومعه اللواء - فقال : يا بن الحنفية ما يقولون ؟ فأقبل علينا محمد بن الحنفية فقال : يا أمير المؤمنين : يا ثأرات عثمان ، فرفع علي رضي الله عنه يديه ، فقال : اللهم كثب اليوم قتلة عثمان لوجوههم^(٢) ؛ وعن علي بن الحسين قال : دخلت على مروان بن الحكم فقال : ما رأيت أحداً أكرم غلبةً من أبيك ، ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه لا يُقتل مدبرٌ ولا يُذَفَّ على جريح^(٣) ؛ وعن عبد الله خير قال : سُئل عليٌّ رضي الله عنه عن أهل الجمل فقال : « إخواننا بقوا علينا فقاتلناهم وقد فائزوا وقد قبلنا منهم »^(٤) .

ومن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم قال : قال عليٌّ رضي الله عنه يوم الجمل : « نحن عليهم بشهادة أن لا إله إلا الله ونورث الآباء من الأبناء »^(٥) ، وأخرج أيضاً عن أبي البختري قال : سُئل عليٌّ عن أهل الجمل أمشركون هم ؟ قال : من الشرك فروا ، قيل : أمنافقون هم ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً ، قيل : فما هم ؟ قال : إخواننا بقوا علينا^(٦) ؛ وعن أبي حبيبة مولى طلحة قال : دخلت على عليٌّ رضي الله عنه مع عمران بن طلحة بعد ما فرغ من أصحاب الجمل ، قال : فرَبَّ به وأدناه وقال : إني لأرجو أن يجعلني الله وأباك من الذين قال تعالى : « وَنَزَّعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيلٍ إِخْرَانًا عَلَى شُرُورِهِ »

الإصابة لابن حجر (٤٥٩٢).

- (١) وهو عثمان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ، أمير المؤمنين وأحد السابقين الأولين والمجاهدين ، وثالث الخلفاء الراشدين ، تزوج بنت رسول الله ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة . انظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت ، برقم (٣٥٨٩) . والإصابة لابن حجر (٤٣٧٧) .
- (٢) سنن البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الباز ، مكة ، د.ت ، كتاب قتال أهل البغي ، باب لا يبدأ الخوارج بالقتال ، (١٦٥٢٠) مرفوعاً عن يحيى بن سعيد (٨/١٨٠) ، والمستدرك على الصحيحين للحاكم ، تتح : مصطفى عبد القادر عطا ، رقم (٥٥٩٣) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١١١، هـ ، وسكت عنه الذهبي في التلخيص .
- (٣) البيهقي ، كتاب جماع أبواب الرعاة ، باب أهل البغي ، رقم (١٦٥٢٣) . ومصنف ابن أبي شيبة ، باب في الإجازة على الجرجي ، رقم (٣٣٢٧٦) ، عن علي بن الحسين .
- (٤) سنن البيهقي ، كتاب أبواب الرعاة ، باب أهل البغي ، رقم (١٦٥٢٩) ، وكنز العمال ، المتنقي الهندي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٩ م ، رقم (٣١٦٨٧) .
- (٥) مصنف ابن أبي شيبة ، رقم (٣٧٧٦٧) ، عن علي كرم الله وجهه ، وكنز العمال ، المتنقي الهندي ، رقم (٣١٦٨٦) .
- (٦) سنن البيهقي ، كتاب جماع أبواب الرعاة ، باب الدليل على أن الفتنة الباغية لا تخرج عن تسمية الإسلام ، رقم (١٦٤٩٠) ، ومصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الجمل ، رقم (٣٧٧٦٣) عن علي رضي الله عنه .

﴿مُنَقَّبِلِينَ﴾ [الحجر ٤٧/١٥] ، فقال : يا بن أخي كيف فلانة ؟ كيف فلانة ؟ قال : وسأله عن أمهات أولاد أبيه ، قال : ثم قال : لم نقبض أرضكم هذه السنين إلا مخافة أن يتنهبها الناس ، يا فلان انطلق معه إلى ابن قرظة مُره فليعطيه غلة هذه السنين ويدفع إليه أرضه ، قال : فقال رجلان جالسان ناحية أحدهما الحارت الأعور : الله أعدل من ذلك أنقتلهم ويكونوا إخواننا في الجنة ! قال : قوماً بعد أرض الله وأسحقها ، فمن هو إذا لم أكن أنا وطلحة ! يا بن أخي إذا كانت لك حاجة فأتنا^(١) .

وعن أبي حبيبة نحوه ، وعن ربيع بن حراث بمعناه وفي حديثه : فصاح عليٌ صحيحة تداعى - أي تساقط أو كاد - لها القصر قال : فمن ذاك إذا لم نكن نحن أولئك ؟ وعن إبراهيم قال : جاء ابن جرموز^(٢) يستأذن على عليٍ رضي الله عنه فاستجفاه - أي أبعده - فقال : أما أصحاب البلاء - أي الذين أبلوا في الحرب - وكان ابن جرموز منهم ! فقال عليٌ رضي الله عنه : بفيك التراب ! إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من الذين قال الله في حقهم : قال ﴿وَنَرَعَنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ عَلَى إِخْرَاجِنَا عَلَى سُرُرِ مُنَقَّبِلِينَ﴾ [الحجر ٤٧/١٥] ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه^(٣) قال : قال عليٌ : إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة من الذين قال الله في حقهم - ذكر الآية^(٤) .

وسمع عمار بن ياسر^(٥) رضي الله عنه رجلاً ينال من أم المؤمنين عائشة - أي يقع فيها -

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم ، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وسنن البيهقي ، كتاب قتال أهل النبي ، باب الدليل على أن الفتنة الباغية لا تخرج عن الإسلام (١٦٤٩٢)، وجامع البيان للطبراني ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥ ، (٣٧/١٤) عن أبي حبيبة مولى طلحة.

(٢) في الأصل: جرموز: وهو تصحيف، وابن جرموز هذا اسمه عمرو، وهو الذي قتل الزبير.

(٣) وهو جعفر بن محمد بن الشهيد الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو عبد الله العلوى المدنى الصادق، أحد السادة الأعلام وابن بنت القاسم بن محمد (١٤٨٠)هـ وأمّه هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، وهو إمام المذهب الجعفري أخذ منه مالك. قال عنه أبو حنيفة: ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد، وثقة الشافعى وخلق كثير و كان كريماً، تذكره الحفاظ، الذهبي، (١٦٦/١).

(٤) تفسير الطبرى، ٣٧/١٤، وابن كثير في تفسيره، دار الخير، دمشق، ط ١، ١٩٩٤م (٥٥٤/٢)، والطبقات الكبرى لابن سعد، (١١٣/٣)، وفضائل الصحابة لابن حنبل، مؤسسة الرسالة، تتح وصي الله محمد عباس، ط ١ بيروت، ١٩٨٣، (١٢٩١)، (١٢٩٩) و(٢٢٩٩/٢) (٧٤٧/٢)، فضل طلحه بن عبيد الله عن أبي حبيبة.

(٥) عمار بن ياسر وأمه سمية من السابقين الأولين هو وأبوه، وكانوا من يعبدون في الله ، وشهد المشاهد كلها ثم شهد الإمامية فقطعت أذنه، استعمله عمر على الكوفة، قال سمعت رسول الله يقول إن عماراً مليء إيماناً إلى مشاهده، أخرجه الترمذى وابن ماجة، وتواترت الأحاديث عن النبي: أن عماراً ثقته الفتنة الباغية، وأجمعوا على أنه قتل مع علي بصفين سنة سبع وثمانين في ربيع وله ثلات وتسعون سنة، وروى عن النبي أحاديث عدّة. انظر: الإصابة: ابن حجر ٥٧٥/٤.

فقال له : اسكتْ مقبوحاً ! منبوحاً - أي مشتوماً - فأشهدُ أنها زوجة رسول الله ﷺ في الجنة^(١) ؛ وفي الإصابة أغرب مقبوحاً! أتؤذنِ محبوبة رسول الله ﷺ^(٢) .

وعن عمارٍ رضي الله عنه قال : لقد سارت أمّنا عائشةُ رضي الله عنها مسيراًها وإنما نعلم أنها زوجة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة ، ولكن الله أبتلانا بها ليعلم إياه نطیعُ أو إياها^(٣) .

وعن أبي وائلٍ رضي الله عنه قال : لما بعث عليٌّ عمارَ بن ياسرِ والحسنَ بن عليٍّ رضي الله عنهم إلى الكوفة لاستئنافهم خطب عمار فقال : إنني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ولكن الله أبتلأكم بها لينظر إيه تتبعونَ أو إياها^(٤) .

وكانت الصحابةُ تدافعُ عن بعضها وتغضبُ لكبرائها وأفضلها ، وينكرونَ على مَن يفضلُهم على غيرِهم من أهلِ الفضل ، وأخرج أبو نعيم في فضائل الصحابة عن جبير بن نفير أن نفراً قالوا لعمَر بن الخطابِ رضي الله عنه : والله ما رأينا رجالاً أقضى بالقسط ولا أقول بالحق ولا أشد على المنافقين منك يا أمير المؤمنين ! فأنتَ خيرُ الناس بعد رسول الله ﷺ ، فقال عوفُ بن مالكٍ رضي الله عنه : كذبتم والله لقد رأينا خيراً منه النبي ﷺ ، فقال : من هو يا عوف ؟ فقال : أبو بكرٍ ؛ فقال عمر : صدقَ عوفُ وكذبتم والله لقد كان أبو بكر أطيب من ريحِ المسكِ وأنا أضلُّ من بعيرِ أهلي - أي حين كان مشركاً^(٥) .

و عند أسدِ بن موسى قال : كان لعمَرَ رضي الله عنه عيونٌ على الناس فأتوه فأخبروه أن قوماً اجتمعوا ففضلوه على أبي بكرٍ رضي الله عنه ، فغضب وأرسل إليهم فاتي بهم ، فقال :

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب المناقب ، باب من فضل عائشة ، عن عليٍّ كرم الله وجهه ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٧٨٢١) / (٥٤٤) / (٧).

(٢) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب من فضل عائشة ، انفرد به وقال حديث حسن صحيح ، عن عمار بن ياسر ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى ، (٣٦٠) / (٤) ، وتاريخ دمشق ، لابن عساكر الحسين بن هبة ، ت : محى الدين العمروى ، دار الفكر ١٩٩٥ (٤٥٨) / (٤٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الجمل وصفين رقم (٢٧) عن عمار بن ياسر ، وفتح الباري شرح صحيح البخارى ، لابن حجر ، دار الفكر ، بيروت ١٩٩٦ م ، (١٦) مجلد ، كتاب الفتن ، باب قوله : ذكر أحاديث تتعلق بوقعة الجمل رقم (٦٦٨٧) عن عمار وسير أعلام النبلاء ، للذهبي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١٩٨١ م ، (٤٢٤) / (١).

(٤) صحيح البخارى ، كتاب المناقب ، باب فضل عائشة ، (٣٤٨٨) عن أبي وائل ، ومسند أحمد ، أول مسند الكوفيين ، باب بقية حديث عمار بن ياسر ، (١٧٦١٠) ، عن عمار بن ياسر .

(٥) مسند الشاميين للطبراني ، ت : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ ، (١١٥١) عن جبير بن نفير ، والتاريخ الكبير للبخارى ، ت : هاشم الندوى ، دار الفكر ، د.ت. (٢٦٦) / (٤) (٢٧٥٤) وأبو نعيم في حلية الأولياء ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٥ هـ (١٣٤) / (٥) ؛ وكتز العمال ، المتنقى الهندي ، رقم (٣٥٦٢٩) وقال ابن كثير : إسناده صحيح.

يا شرّ قوم ! يا شرّ حيّ ! فقالوا : يا أمير المؤمنين لِمَ تقولُ لنا هذا ما شأنُنا ؟ فأعاد ذلك عليهم ثلاث مراتٍ ، ثم قال بعدُ : لم فرقتم بيني وبين أبي بكر الصديق ؟ فوالذي نفسي بيده لوددتُ أنني من الجنة حيث أرى فيها أبي بكر مَدَ البصر^(١) ؛ وعن عمر رضي الله عنه قال : خير هذه الأمة بعد نبائها أبو بكر ، فمن قال غيره هذا بعدَ مقالتي هذا فهو مفترٌ وعليه ما على المفترى^(٢) ، ورأى عمر رضي الله عنه رجلاً يقول : إنَّ هذا الخيرُ الأمةِ بعد نبئتنا ، فجعل عمر يضرب الرجلَ بالدرةٍ ويقول : كذبَ الأخير - الأبعد المتأخر عن الخير - لأبو بكر خيرٌ مني ومن أبي ومتلك ومن أبيك^(٣) .

وأخرج خيثمةُ وابنُ عساكرَ عن أبي الزنادِ قال : قال رجلٌ لعليٌّ : يا أمير المؤمنين ما بالُ المهاجرين والأنصارِ قدّموا أبا بكر وأنت أوفر منه منقبة - فضائلك أكثر - ، وأقدم سِلماً - إسلاماً - وأسبقُ سابقةً ؟ قال : إن كنت قرشياً فأحسبك من عائذة - قبيلة من قريش - قال : نعم ، قال : لو لا أنَّ المؤمن عائدُ الله لقتلُوك ولئن بقيت ليأتينك مني روعةً - فزعةً - حصراءً، ويحك ! إن أبا بكر سبّني إلى أربع : سبّني إلى الإمامة - لعلها مصحفة من الإيمان - وتقديم الإمامة ، وتقديم الهجرة وإلى الغار ، وإفساء السلام - إظهاره وإعلانه - ويحك إن الله ذمَّ الناسَ كُلَّهم ومدحَ أبا بكر فقال : ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ [التوبية/٩][٤٠].

وعن المغيرة بن شعبةَ رضي الله عنه قال : كنتُ عند أبا بكر الصديق رضي الله عنه فعرضَ عليه فرسٌ فقال رجلٌ : احملني على هذا ، فقال : لأنَّ أحملَ عليه غلاماً قد ركب الخيلَ على غرته - الشاب الغر الذي لا تجربة له - أحبُّ إلىَّ من أن أحملَكَ عليه ، فغضبَ الرجلُ وقال : أنا والله خيرٌ منك ومن أبيك فارساً - حين أركب الفرس - فغضبتُ حين قال ذلك ل الخليفةِ رسول الله ﷺ، فقمتُ إليه فأخذتُ برأسه فسجنته - جررته - على أنفه فكأنما كان على أنفه عزاءً - فم المزداة في الأسفل والمراد أنه سال منه دم - مزداة ، فأرادتِ الأنصارُ

(١) كنز العمال، المتنقي الهندي ، باب فضل أبي بكر وعمر (١٢/٣٥٦٢٨) عن الحسن.

(٢) كنز العمال ، المتنقي الهندي ، باب فضائل أبي بكر وعمر ، رقم (١٢٦٨٤/١١) ، والمفترى هو الذي يرمي المحسنات بالزنى ، وعقوبته ثمانون جلدة.

(٣) كنز العمال للمتنقي الهندي ، باب فضل الصديق ، رقم (١٢/٣٥٦٢٣) عن زياد بن علاقة ، وتاريخ دمشق ، ابن عساكر ، (٣٤٠/٣٠).

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠/٢٩١) ؛ وكنز العمال للمتنقي الهندي ، باب فضائل ابن مسعود ، (١٢/٣٧٤٠٧٦) عن ابن مسعود.

أن يستقيدوا مني ، فبلغ ذلك أبا بكر فقال : إنّ ناساً يزعمون أنّي مُقيّدهم من المغيرة بن شعبةَ ولأنّ آخرَ جهنَّم من ديارِهم أقربُ من أنْ أقيدهم من وزعةِ الله^(١) الذي يزعمون عبادَ الله^(٢) ؛ وعن ابنِ مسعودٍ رضيَّ^(٣) الله عنه أنه رأى رجلاً قد أسبلَ فقال : ارفع إزارك ، فقال : وأنت يا بنَ مسعود ارفع إزارك ! فقال له عبدُ الله : إنّي لستُ مثلَكَ إني بساقيٍ حموشَةً أي دقةً وأنا أؤمُّ الناس ، فبلغ ذلك عمرَ فجعلَ يضربُ الرجلَ ويقولُ : أتردُّ على ابنِ مسعود؟^(٤) .

وكانَ عمرُ على دارِ لابنِ مسعودٍ بالمدينة ينظرُ إلى بناها ؛ فقالَ رجلٌ من قريشٍ : يا أميرَ المؤمنين إنكَ تُكفي هذا ، فأخذَ لبنةً فرمى بها وقالَ : أترغبُ بي عن عبدِ الله^(٥) .

ورويَ أنَّ رجلاً كانَ له حقٌّ على أمِّ سلمة فأقسمَ عليها فضربهُ عمرُ رضيَّ الله عنه ثلاثةَ سوطاً تبصعَ - أي تشقَّ الجلدَ وتقطّعُه وتجريَ الدمَ - وتحدرُ - أي تورمُ الجلدَ وتغلظُه -^(٦) .

وبلغَ علياً رضيَّ الله عنه أنَّ ابنَ سبأً يفضلُه على أبي بكر وعمرَ رضيَّ الله عنهما فهمَ علىٌ بقتله ، فقيلَ له : أقتلَ رجلاً إنما أجلّكَ وفضّلكَ ؟ فقالَ : لا جرمَ لا يساكنني في بلدةٍ أنا فيها^(٧) ؛ وبلغَ علياً رضيَّ الله عنه أنَّ عبدَ الله بنَ الأسودَ يتقصّ أبا بكر وعمرَ رضيَّ الله عنهما فدعا بالسيفِ فهمَ بقتله فكلَّمَ فيه ، فقالَ : لا يساكنني في بلدةٍ أنا فيها ، فنفاه إلى الشام^(٨) .

(١) جمع وازع وهو يكتف الناس ويحبس أولئم على آخرهم، يريد لا أقيـد من الذين يكتفون الناس عن الإقدام على الشر.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ، باب الميم ، رقم (٩٦٣) عن المغيرة ، ومجمع الزوائد للهيثمي ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في المغيرة بن شعبة (٩/٣٦١) رقم (١٥٩٥١) و قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(٣) عبدُ الله بن مسعود بن غافل الهدلي الصحابي الجليل نسب إلى أمِّه فقالَ : ابنُ أمِّ عبدِ سادس ستةٍ في الإسلام ، وأول من جهر بالقرآن وكان شديد الملازمة للنبيِّ وصاحبُ سواكه وظهوره ونعله ، وكان من أفندي الصحابة بصيرة في الفتوى ومن ساداتهم في القرآن والفقه أقام في الكوفة يأخذ عنه أهلها الحديث والفقه وأخذ عنه طرقته إبراهيم التخخي وقدم المدينة ومات فيها سنة ٣٢٢ هـ ، الإصابة لابن حجر ، (٤/٢٢٣) .

(٤) كنز العمال ، المتنقي الهندي ، باب فضائل عبد الله بن مسعود ، رقم (٣٧٢٠٧) عن أبي وائل ، وسير أعلام البلاء للذهبي (٤٩٢/١) وتاريخ دمشق لابن عساكر ، (٣٧٢٠٨) عن يعقوب بن سفيان ، وابن عساكر (١٤٩/٣٣) عن العلاء عن أشياخ لهم .

(٥) كنز العمال ، المتنقي الهندي ، باب فضائل عبد الله بن مسعود ، (٣٧٧٩١/١٣) عن أبي وائل ، وابن عبد البر ، التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد ، ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله ، تحق : مصطفى بن أحمد الملوى ، محمد عبد الكبير البكري ، طبع وزارة الأوقاف ، المغرب ١٣٧٨ هـ ، (٢٥٣/٨) .

(٦) حلية الأولياء لأبي نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، (٨/٢٥٣) .

(٧) كنز العمال للمتنقي الهندي ، باب فضل الشيوخين ، (٣٦١٥٦/١٣) وأخرجه العشاري والكلائحي عن إبراهيم .

وعن الحسن بن كثير عن أبيه قال : أتى علياً رجلاً فقال : أنت خير الناس ، فقال : هل رأيت رسول الله ﷺ ؟ قال : لا ، قال : ما رأيت أبا بكر ؟ قال : لا ، قال : أما لو قلت إنك رأيت النبي ﷺ لقتلتك ، ولو قلت رأيت أبا بكر و عمر لحددتكم - أي حد المفترى -^(١) .

وعن علقة قال : خطبنا علياً رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنه بلغني أن ناساً يفضلونني على أبي بكر و عمر ، ولو كنت تقدمت في ذلك لعاقبت فيه - أي نهيت - ولكنني أكره العقوبة قبل التقدّم ، فمن قال شيئاً من ذلك بعد مسامي هذا فهو مفترٌ ، عليه ما على المفترى ، خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ، ثم أحدثنا بعدهم أحداً يقضي الله فيها ما يشاء^(٢) .

وعن سعيد بن غفلة قال : مررت بقوم يذكرون أبا بكر و عمر رضي الله عنهم ويتنقصونهما ، فأتيت علياً رضي الله عنه فذكرت له ذلك فقال : لعن الله منْ أضمر لهما إلا الحسن الجميل ، أخوا رسول الله ﷺ وزيراً ! ثم صعد المنبر خطب خطبة بلية فقال : « ما بال أقوام يذكرون سيدنِي قريش وأبوي المسلمين بما أنا عنه متزهّ ، ومما يقولون بريء ، وعلى ما يقولون معاقب ؟ والذي فلق الحبة وبرا النسمة إنَّه لا يحبُّهما إلا مؤمنٌ تقى ، ولا يبغضهما إلا فاجرٌ رديء ، صحبا رسول الله ﷺ بالصدق والوفاء ، يأمران وينهيان ويعاقبان ، فما يجاوزان فيما يصنعان رأى رسول الله ﷺ ، ولا يرى رسول الله ﷺ كرايئهما رأياً ، ولا يحب حبّهما حباً ، مضى رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ والناسُ راضون ، ثم ولَّ أبو بكر الصلاة فلما قبضَ الله نبيَّه ﷺ ولاه المسلمين ذلك وفوضوا إليه الزكاة لأنهما مقررتان ، - وكانت أول من يُسمى له من بنى عبد المطلب - وهو لذلك كاره - أي للخلافة - يود أنَّ بعضنا كناه فكان والله ! خيراً مَنْ بقي ، أرأفهُ رأفة ، وأرحمهُ رحمة ، وأكيسه ورعاً ، وأقدهه إسلاماً ، شبهه رسول الله ﷺ بميكائيل رأفة ورحمة ، وبإبراهيم عفواً ووقاراً ، فسار بسيرة رسول الله ﷺ حتى قُبضَ رحمه الله ، ثم ولَّ الأمر بعدَ عمر بن الخطاب واستأنَّ في ذلك الناس فمنهم من رضيَّ ومنهم من كره ، فكانت مِنْ رضيَّ ، فوالله ما فارقَ عمرُ الدنيا حتى رضيَّ من كان له كارهاً ، فأقامَ الأمرَ على منهاج النبي ﷺ وصاحبِه ، يتبع آثارهما كما يتبع الفيصلُ - ولدُ الناقة - أثرَ أمِّه ، وكان والله خيراً من بقي رفِيقاً رحِيماً ، وناصرَ المظلوم على

(١) كنز العمال، المتقي الهندي ، باب فضل الشيفين ، رقم (٣٦١٥٣ / ١٢) .

(٢) كنز العمال، المتقي الهندي ، مجلد ١٣ ، باب فضل الشيفين ، (٣٦١٤٣) عن علقة ، وابن عساكر (٣٧١ / ٣٠) .

الظالم ، ثم ضرب الله بالحق على لسانه حتى رأينا أن ملكاً ينطق على لسانه وأعزَ الله بإسلامه الإسلام ، وجعل هجرته للدين قواماً وقدفَ في قلوب المؤمنين الحبَّ له وفي قلوب المنافقين الرهبة منه ، شبهَهُ رسول الله ﷺ بجريلَ فظاً غليظاً على الأداء ، وبنوح حيناً ومتناضاً على الكافرين ، فمنْ لكم بمثلهما ؟ لا يُبلغ مبلغُهما إلا بالحب لهمَا واتباع آثارِهما ، فمن أحبهما فقد أحبني ، ومن أبغضهما فقد أبغضني وأنا منه بريء ، ولو كنت تقدَّمت في أمرهما لعاقتَّ أشد العقوبة ، فمن أُتيت به بعدَ مقامي هذا فعليه ما على المفترى ، ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمرُ ثم اللهُ أعلم بالخير أين هو ، أقول قولي هذا ويغفر الله لي ولكلم^(١) .

و قال رجلٌ لعليٌّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه : إِنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه في النار ، قال : ومن أين علمت ؟ قال : لأنَّه أحدث أحداثاً ، فقال له علي : أترَاك لو كانت لك بنتٌ أكنت تزوجها حتى تستشير ؟ قال : لا ، قال : أفرأيُّهُ هو خيرٌ من رأي رسول الله لابنته ؟ وأخبرني عن النبي ! أكان إذا أراد أمراً يستخْرُجُ اللهُ أولاً يستخْرِيه ؟ قال : لا ، بل كان يستخْرِيه ، قال : أفكَانَ اللهُ يخْرُجُ له ، أم لا ؟ قال : بل يخْرُجُ له ، قال : فأخْبَرْتَني عن رسول الله ﷺ ، أختارَ اللهُ له في تزويعه عثمانَ أم لم يختارْ له ؟ ثم قال : لقد تجردتُ لك لأضرب عنقَ فأبِي الله ذلك ، أما والله لو قلت غير ذلك لضررتُ عنقَك^(٢) .

وعن سالمٍ عن أبيه قال : لقيني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ في لسانه ثَلَّ ما يُبين كلامه فذكر عثمانَ رضي الله عنه ، قال : عبدُ الله ، فقلت : والله ما أدرِي ما تقول غيرَ أنكم تعلمون يا معاشرَ أصحابِ محمدٍ ﷺ أنا كنا نقول على عهدِ رسول الله ﷺ : أبو بكرٌ وعمرٌ وعثمانَ ، وإذا هو هذا المالُ فإنْ أعطيه : يعني يرضيه ذلك^{(٣)(٤)} .

وعن عامِرٍ بن سعدٍ قال : بينما سعدٌ رضي الله عنه يمشي إذ مر برجلٍ وهو يشتم علياً وطلحةً والزبيرَ رضي الله عنهم ، فقال له سعدٌ : إنك تشتم أقواماً قد سبق لهم من الله ما سبق والله لتكفَّن عن شتمِهم أو لأدعونَ اللهَ عزَّ وجلَّ عليك ، قال : يخواني كأنهنبي ! فقال

(١) كنز العمال ، المتقى الهندي ، باب فضل الشيفيين ، رقم (١٣/٣٦١٤٥) ، ومن حديث خيثمة ، خيثمة بن سليمان ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٠ ، تلحظ : عمر عبد السلام ، باب مجاورة النبي ﷺ ، حديث سعيد بن غفلة ، (١/١٢٣) وابن عساكر (٣٨٤/٣٠).

(٢) كنز العمال ، باب فضل ذي التورين (١١/٣٦٢٤٧) ، وتاريخ دمشق لابن عساكر ، (٤٩/٣٩) عن ابن إسحاق .

(٣) أي إن هذا الرجل كان إذا أخذ المال من عثمانَ رضي الله عنه رضي وإلا فلا .

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم (٩/٢٣٥) عن سالم عن أبيه .

سعد : اللهم إن كان يشتم أقواماً قد سبق لهم منك ما سبق فاجعله اليوم نكالاً ! فجاءت بختية - الأنثى من الجمال - فأفرج الناسُ لها فتخرطه فرأيت الناسَ يتبعون سعداً يقولون : استجابَ الله لك يا أبي إسحاق^(١) ، و نالَ رجلٌ من عليٍّ رضيَ اللهُ عنه ، فدعا عليه سعدُ بنُ مالِك ، فجاءته ناقة أو جمل فقتله فأعتق سعدُ نسمةً - أي نفساً - و حلفَ أن لا يدعُ على أحد^(٢) .

عن قيسٍ بن أبي حازمٍ قال : كنت بالمدينة فبينا أنا أطوفُ في السوق إذ بلغتُ أحجارَ الزيت - مكان في المدينة - فرأيت قوماً مجتمعين على فارسٍ قد ركبَ دابةً وهو يشتمُ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه والناسُ وقوفٌ حواليه إذ أقبلَ سعدُ بنَ أبي وقاصٍ فوقف عليهم ، فقال ما هذا ؟ فقالوا : رجلٌ يشتمُ عليَّ بنَ أبي طالب ، فتقدَّمَ سعدٌ فأفرجوا له حتى وقف عليه ، فقال : يا هذا علامٌ تشمُ عليَّ بنَ أبي طالب ؟ ألم يكن أولَ من أسلم ؟ ألم يكن أولَ من صلى مع رسولِ اللهِ ﷺ ؟ ألم يكن أزهداً الناس ؟ ألم يكن أعلمَ الناس ؟ وذكر حتى قال : ألم يكن ختنَ رسولِ اللهِ ﷺ على ابنته ؟ ألم يكن صاحبَ رأيةِ رسولِ اللهِ ﷺ في غزوته ؟ ثم استقبلَ القبلةَ ورفعَ يديه وقال : اللهم إنَّ هذا يشتم ولينا من أوليائِك فلا تفرقْ هذا الجمعَ حتى ترِيَهم قدرتك ، قال قيسٌ : فوالله ما تفرقنا حتى ساختْ به دابته فرمته على هامته في تلك الأحجار فانفلقَ دماغُه ومات^(٣) .

وعن رياح بنِ الحارث أنَّ المغيرةَ رضيَ اللهُ عنه كان في المسجدِ الأكْبَرِ وعنه أهلُ الكوفةِ عن يمينه وعن يساره ، فجاءَ رجلٌ يدعى سعيدُ بنُ زيدٍ فحياه المغيرة وأجلسه عندَ رجلٍ عليه على السرير ، فجاءَ رجلاً من أهلِ الكوفةِ فاستقبلَ المغيرةَ فسبَّ فقال : مَنْ يسبُّ هذا يا مغيرة ؟ قال : سبَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه ، فقال : يا مغيرةُ بنَ شعبةَ - ثلاثاً - لا أسمعُ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ يُسبُّونَ عندك لا تنكرُ ولا تغيِّرُ وأناأشهدُ على رسولِ اللهِ ﷺ مما سمعتُ أذناي ووعاءً قلبي من رسولِ اللهِ ﷺ فإني لم أكنْ أروي عنه كذباً يسألني عنه إذا لقيته أنه قال : «أبو بكرٌ في الجنة ، وعمرٌ في الجنة ، وعثمانٌ في الجنة ، وعلىٌ في الجنة ،

(١) الطبراني في الكبير(٣٠٧) (١٤٠/١) عن عامر بن سعد، ومجمع الزوائد للهيثمي(٩/١٥٤) ورجاله رجال الصحيح.

(٢) المستدرك على الصحاحين، للحاكم ، (٣/٤٩٩)، عن مصعبٍ عن أبيه سعد بن مالك ، وقال المحقق : سكت عنه الذهبي في التلخيص .

(٣) المستدرك على الصحاحين للحاكم (٣/٥٠٠) ووافقه الذهبي ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل ، ص ٢٠٦ ، عن ابن المسبَّب نحو السياق الأول .

وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وعبد الرحمن^(١) في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة » وتاسع المؤمنين في الجنة ، ولو شئت أن أسميه لسميته ، قال فرج أهل المسجد ينادونه : يا صاحب رسول الله من التاسع ؟ قال : ناشدتموني بالله والله عظيم أنا تاسع المؤمنين ورسول الله العاشر ، ثم أتبع ذلك يمينا فقال : لمشهد شهده رجل مع رسول الله عليه السلام يغبر وجهه مع رسول الله عليه السلام أفضل من عمل أحدكم ولو عمره نوح^(٢) .

وعن عبد الله بن ظالم المازني قال : لما خرج معاوية من الكوفة استعمل المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، قال : فأقام خطباء يقعنون في علي وأنا إلى جنب سعيد بن زيد قال : فغضبت قمام فأخذ بيدي فتبنته فقال : ألا ترى إلى هذا الرجل الظالم لنفسه الذي يأمر بلعنة رجل من أهل الجنة ! فأشهد على التسعة أنهم في الجنة ولو شهدت على العاشر لم آثم^(٣) .

وأكرم الإسلام الضعفاء والقراء وأنزل قرآنًا يتلى ليوم القيمة مهدداً وموعداً بالعذاب لكل من تفاحر بعصبيته أو عرقه أو حسبه أو ماله أو نسبه دون عمله وتقواه ، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله عليه السلام ونحن ستة نفرين فقال المشركون : اطرد هؤلاء عنك فإنهم وإنهم ! قال : فكنت أنا وابن مسعود رضي الله عنه ورجل من هذيل وبلاط رضي الله عنه ورجلان نسيت اسميهما قال : فوق في نفس النبي عليه السلام من ذلك ما شاء الله فحدث به نفسه فأنزل الله عز وجل : « وَلَا تَنْظُرُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْغَةِ وَالْمَشْيِ بِرِيدِهِنَ وَجْهَهُمْ مَا عَلَيْكُمْ مِنْ حَسَابٍ هُمْ مَنْ شَاءُ وَمَا يَنْهَا حَسَابِكُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَفَتَنَّهُمْ فَتَنُّكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ » [الأنعام ٥٢] ، وفي رواية ابن مسعود رضي الله عنه قال : مر الملا من قريش على رسول الله عليه السلام

(١) عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري أحد العشرة المشهود لهم بالجنة والستة أصحاب الشورى الذين أخبر عمر عن رسول الله أنه توفي وهو عنهم راض ، أسلم قبل دخول دار الأرق وهاجر الهجرتين وشهد بدراً وسائر المشاهد ، وأخى رسول الله بينه وبين سعد بن الربيع ، وبعنه النبي إلى دومة الجندي وأذن له أن يتزوج بنت ملكهم الأصيغ ففتح عليه فتزوجها ، روى عن النبي وعن عمر تصدق بأربعين ألف دينار ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله وخمسمائة راحلة وكان أكثر ماله من التجارة ، مات سنة (٦١) ، ودفن بالبيع وصلى عليه عثمان . انظر : الإصابة لابن حجر / ٤٤٦ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في الخلفاء رقم (٤٦٤٩) ، ومستند أحمد ، كتاب مستند العشرة المبشرين بالجنة ، باب مستند سعيد بن زيد رقم (١٦٢٩) عن رباح بن الحرث ، وقال شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح ، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، رقم (٩٥/١) .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب مناقب سعيد بن زيد ، رقم (٣٦٩٠) ، وسنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في الخلفاء ، رقم (٤٦٤٨) ، عن سعيد بن زيد وقال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل سعد بن أبي وقاص ، رقم (٤٤٣٤) عن سعد بن أبي وقاص ، وابن ماجة ، كتاب الزهد ، باب مجالسة القراء ، رقم (٤١١٨) عن سعد ، وصحیح ابن حبان مؤسسة الرسالة ، =

وعنده صهيبٌ وبلاٌ وخيّابٌ وعمارٌ رضي الله عنهم ونحوهم وناسٌ من ضعفاء المسلمين فقالوا : يا رسول الله^(١) أرضيت بهؤلاء من قومك ؟ أفنحن نكون بعًا لهؤلاء ؟ أهؤلاء الذين من الله عليهم ؟ اطربهم عنك فلعلك إن طردمهم اتبعناك ، قال : فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَلَا تُقْرِبُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْغَدَةِ وَالْمَسْيِ بِرِيدُونَ وَجَهَمُ مَا عَيْتَكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَفَتَرْدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف / ٥٢]^(٢).

وعن أنسٍ رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿ عَبَّسَ وَوَوَّنَ ﴾ [عبس ١/٨٠] جاء ابن أمٍ مكتوم رضي الله عنه إلى النبي ﷺ وهو يكلم أبي بن خلفٍ فأعرضَ عنه فأنزل الله عز وجل : ﴿ عَبَّسَ وَوَوَّنَ ﴾ فكان النبي ﷺ بعد ذلك يكرمه ؛ وعند أبي يعلى وابن جرير عن عائشةَ رضي الله عنها قالت : أُنْزِلَتْ ﴿ عَبَّسَ وَوَوَّنَ ﴾ في ابن أمٍ مكتوم الأعمى أتى إلى رسول الله ﷺ فجعلَ يقول : أرشدني ، قالت : وعند رسول الله ﷺ رجلٌ من عظماء المشركين ، قالت : فجعل النبي ﷺ يعرضُ عنه ويقبلُ على الآخر ويقول : « أترى فيما أقولُ بأساً ؟ » فيقول : لا ، ففي هذا أُنْزِلَتْ ﴿ عَبَّسَ وَوَوَّنَ ﴾^(٣).

وعن خباب بن الأرتٍ رضي الله عنه قال : جاء الأقرعُ بنُ حابسِ التميميُّ وعيينةُ بن حصنِ القزارِي^(٤) فوجدا النبي ﷺ قاعداً مع عمّارٍ وصهيبٍ وبلاٌ وخيّابٌ بن الأرت في أناسٍ من ضعفاء المؤمنين ؛ فلما رأوهُمْ حَقَرُوهُمْ فخلوا به فقالوا : إن وفودَ العربِ تأتيك فنستحي أن يرانا العربُ قعوداً مع هذه الأعبدِ فإذا جئناك فأقمهمْ عنا ، قال : « نعم » ، قالوا : فاكتِبْ لنا عليك كتاباً ، فدعا بالصحيفة ودعا علينا رضي الله عنه ليكتب ونحن قعود في ناحية ، إذ نزل جبريلٌ فقال : ﴿ وَلَا تُقْرِبُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْغَدَةِ وَالْمَسْيِ بِرِيدُونَ وَجَهَمُ مَا عَيْتَكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَفَتَرْدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضُهُمْ بَعْضَهُمْ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ

= بيروت ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، ط ٢، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٣ م ، رقم ٦٥٧٣).

(١) في الهشمي: يا محمد، وهو أصل لأن المشركين لم يكونوا يخاطبون النبي ﷺ قائلين: يا رسول الله.

(٢) مستند الإمام أحمد، كتاب مستند المكريين، باب مسند عبد الله بن مسعود، رقم (٣٧٨٨) عن ابن مسعود وانفرد به الإمام أحمد ورجاله رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة.

(٣) سنن الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة عبس رقم (٣٣٣١) ، عن عائشة ، وقال الترمذى حديث غريب؛ وصحیح ابن حبان رقم (٥٣٥) ، وقال شعيب صحیح على شرط مسلم .

(٤) الفزارى، أبو مالك، له صحة، كان من المؤلفة قلوبهم، أعطاهم الرسول من غنائم حنين مائة من الإبل، ولم يصرح له رواية، أسلم قبل الفتح وشهادها، وشهد حنين والطائف، بعثه النبي لبني تميم، ارتد ثم عاد للإسلام. انظر الإصابة لابن حجر ، رقم (٦١٥٥)، (٧٦٧/٤).

مَنْ أَلَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ يَبْيَسْنَا أَلَّى اللَّهُ بِأَعْلَمِ بِالشَّكَرِينَ ﴿٤٥﴾ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِقَاتِلَتَنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ أَنَّمَا مِنْ عِمَلٍ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَنَّمَ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّمَا عَفْوُرٌ رَحِيمٌ ﴿٤٦﴾ [الأنعام / ٤٥ - ٤٦]. فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة ودعانا فأتباه وهو يقول : « سلام عليكم » فدنونا منه حتى وضعنا ركبنا على ركبته ، فكان رسول الله ﷺ يجلس علينا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله تعالى : « إِنَّمَا تُعرضُ عَنْهُمْ آيَاتِنَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا ﴿١٨﴾ . . . [الكهف / ١٨] ، فكنا بعد ذلك نقعُدُ مع النبي ﷺ فإذا بلغنا الساعة التي كان يقوم فيها قمنا وتركنا وإلا صبر أبداً حتى نقوم ^(١) .

وعن سلمان ^(٢) رضي الله عنه قال : جاءت المؤلفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ عينيه بن حchin والأقرع بن حابس وذووهم فقالوا : يا رسول الله إنك لو جلس في صدر المسجد وتحيتنا هنا هؤلاء وأرواح جبابهم - يعني أبا ذر ^(٣) وسلمان رضي الله عنهمما وقراء المسلمين ، وكان عليهم جباب الصوف لم يكن عندهم غيرها . جلسنا إليك وحالصلناك وأخذنا عنك ، فأنزل الله عز وجل : « وَأَتَلَّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابٍ رَبِّكَ لَا مِيَّلَ لِكَلْمَنَتِهِ، وَلَنْ يَحْدَدَ مِنْ دُونِهِ مُتَحَدًا ﴿٢٧﴾ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ . . . ﴿٢٨﴾ حتى بلغ ^(٤) . . . نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ شَرَاقُهَا . . . [الكهف / ٢٧ - ٢٩] ، يتهددهم بالنار ، فقام النبي ﷺ يلتسمهم حتى أصابهم في مؤخر المسجد يذكرون الله ، فقال النبي ﷺ : « الحمد لله الذي لم يمتنني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمتي ، معكم المحييا ومعكم الممات » ^(٤) .

وعن مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : جاء قيس بن مطاطية إلى حلقة فيها سلمان الفارسي وصهيب الرومي وبلال الحبشي فقال : هؤلاء الأوس والخرج

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الزهد ، باب مجالسة القراء ، رقم (٤١١٧) عن خباب ، انفرد به ابن ماجة ، ورجاله ثقات ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٦) .

(٢) سلمان أبو عبد (سلمان الفارسي) ، كان قد سمع بأن النبي سيبعث فخرج في طلبه فأسر ويبع بالمدينة فاشتغل بالرق شهد الخندق وبقية المشاهد وفتح العراق وولي المداň و كان عالماً زاهداً ، واختلف في سنة وفاته ٣٢ أو ٣٣ أو ٣٦ ، وكان سلمان إذا خرج عطاوه تصدق به ، وينسج الخوص ويأكل من كسب يده ، الإصابة لابن حجر ١٤١/٣

(٣) الصاحب المشهور الصادق اللهجة ، أتى المسجد فنادي بأعلى صوته أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فقام القوم إليه فضربوه حتى أضجعوه ، فقال العباس : ويلكم ألسنت تعلمون أنه من غفار وأنه من طريق تجارتك إلى الشام ، فأنفذه منهم ، ثم عاد من الغد لمثلها وثاروا عليه . وتوفي بالربنة ٣١ هـ . انظر : الإصابة لابن حجر ١٢٥/٧ .

(٤) المعجم الأوسط للطبراني ، تuh : صادق بن عوض وزميله الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ ، باب والذي نفس محمد بيده ، (٨٨٦٦) عن أبي سعيد الخدري ، والهشمي (٧/٢١) وقال رجاله رجال الصحيح .

قاموا بنصرة هذا الرجلِ لما بالهؤلاء ! فقام معاذ رضي الله عنه فأخذ بتلبيه حتى أتى به النبي ﷺ فأخبره بمقالته ، فقام رسول الله ﷺ مغضباً يجر رداءه حتى دخل المسجد ثم نودي الصلاة جامعة فحمد الله وأتنى عليه ثم قال : « يا أيها الناس إِنَّ رَبَّ رَبِّ وَاحِدٍ وَإِنَّ الْأَبَابَ وَاحِدٌ وَإِنَّ الدِّينَ وَاحِدٌ ، أَلَا وَإِنَّ الْعَرَبَيَّةَ لَيْسَ لَكُمْ بِأَبٍ وَلَا أُمًّا ، إِنَّمَا هِيَ لِسَانٌ فَمَنْ تَكَلَّمُ بِالْعَرَبَيَّةِ فَهُوَ عَرَبٌ » ، فقال معاذ - وهو آخر بتلبيه - : يا رسول الله ما تقول في هذا المنافق ؟ فقال : « دُعْهُ إِلَى النَّارِ » قال : فكان فيمن ارتد فُقْتَلَ في الرَّدَة^(١) .

و(لكنَّ الخلافَ في عهِدِ النُّبُوَّةِ كان يحسنهُ النبي ﷺ ، إِما بِالإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ أو بِالْقَضَاءِ أَو بِنَهْيِ النَّاسِ عَنِ هَذَا الْخِلْفَ)^(٢) ، وَاخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، فَقَدْ تَبَيَّنَتْ آرَاؤُهُمْ عِنْدَ وَفَاتِ الرَّسُولِ حِيثُ وَقَفَ عَمْرٌ يَقُولُ : « وَاللَّهِ لَأَضْرِبَنَّ رَأْسَ كُلِّ مَنْ يَقُولُ : أَنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ . . . » ، حَتَّى قَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَصَعَدَ الْمِنْبَرَ ، وَقَالَ كَلَامًا بَليغاً ثُمَّ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ إِلَّا إِنَّمَا مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَبَتْمُ عَلَى أَعْقَدِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبْ عَلَى عَقِيقَتِهِ فَلَنْ يَصْرُّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ أَلْكَلَكَرِيرِينَ ﴾ [آل عمران/٣٤٤] ، فَقَالَ عَمْرٌ : هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْقُرْآنِ ؟ ! - وَفِي لَفْظٍ - فَكَانَيْتُ لَمْ أَسْمَعْ بِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ الْآنِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعِنْدَ اللَّهِ نَحْتَسِبُ رَسُولَهُ »^(٣) ، وَمِنْ ثُمَّ كَانَ أَهْمُ اختلافِ سِيَاسِيٍّ وَقَعَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ، ذَلِكَ الَّذِي وَقَعَ يَوْمَ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ^(٤) ، فِيمَنْ يَخْلُفُ النَّبِيَّ فِي وَلَايَةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ .

المطلب الخامس : نقلُ الاختلافِ الاجتهادي إلى أصولِ العقيدة : من أخطرِ الأمراضِ التي دَمَّرتْ وحدَةَ الْمُسْلِمِينَ هو نقلُ الاختلافِ الاجتهادي إلى أصولِ العقيدة ، فلنقد بدأ المفهوم

(١) كنز العمال ، المتقي الهندي ، مجلد ١٣ ، باب فضل سلمان الفارسي ، رقم (٣٧١٣٢) ، أخرجه ابن عساكر (٢٤٢/٢٤) عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وقال ابن تيمية : هذا الحديث ضعيف ، كأنه مركب على مالك لكن معناه ليس بعيد بل هو صحيح من بعض الوجوه ، اقتضاء الصراط المستقيم ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ط٢٥ ، ١٣٦٩هـ ، ص: ١٦٩ .

(٢) قراءة في كتاب العقائد المذهب الحنفي نموذجاً : حسن المالكي . ص ٤٠ مركز الدراسات التاريخية ، الأردن ٢٠٠٠م .

(٣) السيرة الحلبية في سيرة الأمين المؤمنون : علي الحلبى ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٠هـ (٣٧٥/٣) .

(٤) السقيفنة لغة: الصُّفَّةُ لَهَا سَقْفٌ ، جمعها: سقائف . وساعدة: قومٌ من الخزرج ، وهي السقيفنة التي اجتمع بها المهاجرون والأنصار وهي بمثابة دار لبني ساعدة ، يوم توفي النبي ، وتمت فيها مبادرة سيدنا أبي بكر الصديق في آخر الأمر . السيرة الحلبية: الحلبى . (٤٧٩/٣) . ولسان العرب: ابن منظور . مادة سقف .

حواراً والخلافُ الاجتهادي رأياً وعلمَا ، ثم انتهى إلى أن يكون نصاً واختلافاً ونقل إلى العقيدة ، وأنَّ من وافق على اجتِهاد جماعةٍ كان من الفتنة الناجية ، ومنْ خالَف ذلك كان من الفتنة الهالكة أو الباغية أو الفاسقة والمُبتدعة فلقد بدأ الفقه حواراً والخلافُ الاجتهادي رأياً وعلمَا ، ثم انتهى إلى أن يكون نصاً واختلافاً ، ونقل إلى العقيدة ؛ لقد بدأ الشراح يشرحون ألفاظ نصوص القرآن الكريم ، ويوثقون شرَحَهم بما يأخذون من القرآن والسنة فإن لم يجدوا فيأخذوا من السلف ، فإن لم يجدوا يأخذوا رأيَهم ، والكثيرُ من العلوم الإسلامية كانت لشرح نصوص القرآن وإظهار معجزته ، فبدأت هذه العلوم طوراً ولكنها انتهت نصاً عندما تعصب الخلفُ لأقوال المُجتهدِين واعتبروها نصاً مقدساً كأنه منزلٌ لا يجوز تركُه ، بينما هو اجتهاداتٌ في تأويل النص وشرحه حسبَ ما أوصَلَهم فهمُهم له وثقافتهم وظروفهم (ونتيجةً للصراعاتِ السياسية والمذهبية - كما أسلفنا - تضخمت العقيدةُ ، وتوسعت مسائلُها ، وتفرقَ المنادون بها طائفَ متنازعة يكفر بعضُهم ببعضًا ، ويُبَدِّع بعضُهم ببعضًا ، ويَسْتَحل بعضُهم دماءً بعضٍ ، وخرجت العقيدةُ من وظيفتها التي كان ينبغي أن تؤديها من عبادة الله وحده ومعرفة عظمته ومحبته وطاعته ... إلى عملٍ فكريٍ محضٍ يورثُ القلوبَ قسوةً وشكوكاً ، والأمةَ فرقَةً وأحقاداً ، حتى أصبحت (العقيدةُ) في الأزمنة المتأخرة لا تعني عند الكثيرِ من الناسِ إلا تتبعَ بعضِ المسلمين كالسلفيين أو الأشاعرة ما يرونه من المخالفاتِ الفكرية عند غيرِهم من المسلمين مع تناسي الأخطاءِ الكبيرة لأفكارِهم ، ثم إتباع ذلك التتبع بالتكفير أو التبْدِيع والتضليل والتفسيق مع الاستدعاء السياسي والاجتماعي)^(١) .

لقد كان النبي يُعلِّمُ النَّاسَ ببساط صورةٍ وبلحظاتٍ يسيرةً ، ويحكمُ على الأعرابي العاجلِ عندما يستجيب لرسول الله بالإيمان والإسلام وبالفقه والمعرفة ، ويعود ذلك الأعرابي داعياً إلى الله ، مبلغًا دعوة الإسلام ، من غير تعقيده ، ومن غير أن يقرأ كتب العقائد

إنَّ كثيراً من كتب العقائد ملئت بالتكفير والتَّبْدِيع والتفسيق للمخالفين ، وخاصةً التي كانت في القرن الثالث والرابع ، واعتبرت كلُّ فرقَةً وجماعةً سلفاً صالحًا لها ، فمن وافق مذهبَهم في الخصومات فهو من السَّلَف الصَّالِح وإن كان كاذبًا فاجرًا ، ومن خالَف مذهبَهم فهو ليس من السلف الصالح وإن كان من أعبد النَّاسِ وأصدقَهم ، فضابطُ ذلك - عند الكثير -

(١) قراءة في كتب العقائد: حسن المالكي (ص ٢١).

المذهبية والتعصب لها لا غير ، حتى جاء على لسان أحد أئمة المذهب الحنفي : « ما أحب أحداً حمداً بن حنبيل من محب صادق أو عدو منافق إلا وانتفت عنه الظنون وأضيفت إليه السنن ... »^(١) ، فالعدو المنافق هو من أهل السنن ، والمخالف ولو كان تقيناً مؤمناً هو مبتدع ... ومن أبغى ما وجدناه في ذلك قول العلامة الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين « ولا يجوز تقليل ما عدا المذاهب الأربع ولو وافق قول الصحابة والحديث الصحيح والآية ، فالخارج عن المذاهب الأربع ضالٌّ مضلٌّ ، وربما أداه ذلك للكفر ، لأن الأخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر »^(٢) هذا التعصب للمذهب نراه عند البعض من جماعات المسلمين ومذاهبهم ، مستمر إلى اليوم ، وإن مضمون مصطلح العقيدة الذي كان يعني الإيمان في زمن النبي أصبح مضمونه يعني مراحل الصراع السياسي والمذهبي فحسب ، فشحنت كتب هذه المذاهب والفرق بالتبذيع والتکفير والتفسيق ، ولم تسلم فرقه ، فرى ذلك في كتب أهل السنة والشيعة والمعزلة والإباضية والصوفية ...

(وظهرت مدارس منها ما يقدس النص القرآني والنبوى ولو كانت روایته ضعيفة ومنها ما يعتمد على الرأى والعقل ومنها ما يجمع بين المذهبين ، فالإمام أحمد بن حنبيل بنى فقهه بعد القرآن على حوالي خمسين ألف حديث بينما أبو حنيفة^(٣) بناء على أحاديث يقولون لا تتجاوز ١٤ أربعة عشر حديثاً ، والإمام مالك على ٢٥٠ حديث ، حتى أن الأحاديث التي وردت عند الإمام أحمد فيها الضعيف الكثير ، ونشأت مشكلة الصراع بين النص والرأى ، وخاف المتمسكون بالنص من فقه الرأى ، وأغلق الكثير منهم باب الاجتهد ولكن الواقع أن الإسلام هو نصٌّ واجتهد ، نص في الثبوتيات واجتهد في المتغيرات ؛ وأصبحت كل فرقه تسرد أسماء بعض علماء الصحابة والتابعين في سلفها الصالح ثم تُدلل على ذلك بأقوال موهمة لهذا الصحايب أو هذا التابعى ، وأغلب تلك الأقوال أو الآثار تكون ضعيفة أو موضوعة ، وإن صحت تكون دلالتها موهمة أو غير صريحة والغريب أن الفرق تتنازع

(١) طبقات الحنابلة: محمد بن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د.ت، (١٥/١).

(٢) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين وما بعدها، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، د.ت (١٠/٣).

(٣) أبو حنيفة: وهو النعمان بن ثابت التببي الكوفي (١٥٠-٨٠) هـ فقيه أهل العراق وإمام أصحاب الرأى، وقيل أنه من أبناء فارس، وكان حزاراً، ثقة، كان أعلم أهل زمانه، ورعاً، قال الشافعي في حقه: الناس في الفقه عيالٌ على أبي حنيفة، كان كثير العبادة. انظر: طبقات الحفاظ: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ، (٨٠) والأعلام، خير الدين الزركلي ، (٩٥٨/٣).

أسماء معينة ، مثل الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، مثلاً يذكره أهل السنة في سلفهم ، وكذلك المعتزلة يذكرونها في سلفهم ويدركه الشيعة في سلفهم وهكذا ، وكذلك الحال في الإمام الحسن البصري^(١) والإمام جعفر الصادق والإمام زيد بن علي^(٢) والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم من العلماء المشهورين ، إذ تحاول كل فرق أن تجعله على منهجهما وتدعى أنه من سلفها الذين تسير على خطاهما . . . أما أبرز الفرق المعاصرة اليوم فهما - كما أسلفنا - فرقتا الشيعة والسنة ، فالشيعة بفرقتها الكبيرتين الإمامية وهي أكبرها والزيدية ، والسنة بفرقتها الكبيرتين الأشاعرة وهي أكبرها والسلفية ، وهناك نقاط التقاء وافتراق بين كل هذه الفرق ، كما يوجد داخل الفرق الواحدة من الاختلافات والتبديات والتكتفيات الشيءُ الكثير^(٣) ، فنجد الخلافات والافتراقات في المذهب الواحد ولا يستثنى من ذلك مذهب ، فهذا الفخر الرازي^(٤) يسمى كتاب محمد بن إسحاق بن خزيمة^(٥) - الذي أسماه كتاب التوحيد - كتاب الشرك^(٦) وهما شافعيان فقهاء ، هذا الحال فرق المسلمين وأضعف

(١) وهو الحسن بن أبي الحسن بيسار البصري ، أبو سعيد ، تابعي ، مولى الأنصار ، كان فصيحاً ، رأى علياً وغيره ، وروى عن كثيرون من الصحابة والتابعين ، وروى عنه السنة (البخاري ومسلم وأبو داود والترمذني والنسائي وابن ماجه) ، توفي عمر رضي الله عنه وعمره ستين ، تهذيب التهذيب: ابن حجر ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٤ م ٢٣١ / ٢.

(٢) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسين الهاشمي العلوي المدنى آخر أبي جعفر الباير وعبد الله وعمر وعلي إلى تنسب الزيدية ولد سنة ٨٠ هـ . . . كان ذا علم وجلالة وصلاح ، استشهد في الكوفة سنة ١٢٢ هـ . انظر : تذكرة الحفاظ : الذهبي ، ٣٦١ / ١).

(٣) قراءة في كتاب العقاد: حسن المالكي . ص ٢٥ وما بعدها.

(٤) فخر الدين الرازي: محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله ، فخر الدين الرازي الإمام المعز ، وهو قرشي النسب أصله من طبرستان ، وموالده بالرلي ، رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان وتوفي في هراة ، كان أوحد زمانه في المعقول والمتقول ، أقل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها ، كان يحسن الفارسية ، ومن تصانيفه: (تفسير القرآن الكريم) ، (أسرار التنزيل) (شرح أسماء الله الحسنى) ولو شعر بالعربية والفارسية؛ انظر : الأعلام للزركلي ، ٣٦١ / ٣).

(٥) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن صالح السلمي النسابوري أبو بكر (٩٢٤-٨٣٨ هـ) الشافعية إمام نسابور في عصره كان محدثاً مشاركاً في العلوم رحل في طلب الحديث ورد على المعتزلة ومن كبار فقهاء الشافعية في عصره ولقبه السبكي يامام الأئمة وهو شيخ ابن حسان توفي بنسابور . مؤلفاته تزيد على ١٤٠ كتاباً منها المختصر الصحيح المسنن صحيح ابن خزيمة وكتاب التوحيد وإثبات صفات الرب في الرد على الجهمية والمعتزلة كتبه بسبب كثرة الأسئلة التي كان يتلقاها من يحضر دروسه حول هذه الفرق . (أعلام الزركلي ج ٢ / ص: ٨٦٢) والرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتاني ، دار البشائر الإسلامية ، تحقيق محمد المتصر الكتاني ، بيروت ، ط ٦، ١٤٢١ ، ص: ٢٠ .

(٦) قال الرازي في كتابه (مفائق الغيب) في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كُمَّلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾: (واعلم أن محمد بن إسحاق بن خزيمة أورد استدلال أصحابنا بهذه الآية في الكتاب الذي سماه بالتوحيد وهو في الحقيقة كتاب الشرك واعتراض عليها وأنا أذكر حاصل كلامه بعد حذف التطويلات لأنه كان رجلاً مضطرب الكلام قليل =

قوتهم ، وصار قوةً لأعدائهم ، فشمَّ ترك ما يقوى الإيمان بالله ورسوله وملائكته وكتبه واليوم الآخر ، إلى الحديث عن الفرق والمذاهب والخلافيات والجزئيات وتركنا الأصل والكليلات . . . حتى الأمور الفقهية كالمسح على الخفين والجهير بالبسملة صارت ضمن هذه المعركة العقائدية ، إنَّ كلمة عقيدة لم ترد في القرآن ولا السنة بالمعنى الشائع لها ، التي ترافق الإيمان ، ولم ترد كلمة عقيدة في أقوال الصحابة والتبعين ، فلماذا لا نرجع إلى مصطلح القرآن وهو الإيمان الذي يعني الدين والأخلاق . . . وإنَّ استعمالهما اليوم عند السلفيين بدعةً لا أصل لها ، . . . وحتى مصطلح السلف الصالح يجب تقديره بالمهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ، لا حصرٌ في عدد لا يتجاوز أصابع الكفيفين في القرون الثلاثة الأولى ، (بل تجدُ بعض غلاتهم يقول : (لا خير في الإسلام بلا سنة) ، وقد يقصد بعضهم بالسنة - للأسف - ما سيأتي من أمراض فكرية كالتكفير والظلم والإسرائيليات والتجسيم . . . الخ) ^(١) .

(لقد كانت المشكلة الرئيسية التي تفرعت عنها سلبيات هذه المذاهب أن كل جماعة منها اعتبرت نفسها صاحبة الحق الوحيد في التوأجد على مسرح الحياة الإسلامية بسبب تاريخ أسلافها المجيد : فالحنابلة - بسبب جهاد من سبق منهم منذ أيام ابن حنبل ، وبسبب المحن التي عانوها - أصبحوا بداء العجب وأصبحوا يرون أنفسهم أوصياء على المجتمع الإسلامي ، وأنهم هم وحدهم أهل السنة والفهم الصحيح للعقيدة الإسلامية ، ولهم وحدهم حق التوأجد وحق الدعوة إلى الإسلام ، وحق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبسبب هذا الاعتقاد صاروا إذا قام إلى جانبهم من يحاول الدعوة إلى الله اعترضوا عليه وقاوموه وأثاروا الشغب ضدّه في المساجد وخارجها ، ولذلك حين أخذ الأشاعرة في الدعوة والنشاط الإسلامي اعتبرهم الحنابلة منافسين لهم ، مخربين لجهودهم ، فراحوا يعترضون دعاة الأشاعرة ويتهمونهم بشتى التهم ويشارون الشغب بوجودهم في كل مكان ، والشواهد على ذلك كثيرة جداً في كتب التاريخ المعاصرة ، وسوف نرى نماذج منها لدى استعراضنا لآثار المذهبية في تلك الفترة .

= الفهم ناقص العقل) تفسير الرازى، للفخر الرازى، الشرح الكبير، ومفاتيح الغيب، تقديم خليل محى الدين الميس طبعة دار الفكر بيروت، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م، (٢٧/١٥١).

(١) قراءة في كتب العقائد: حسن المالكي. (ص ٣٨).

كذلك كان الأشاعرة بسبب دور الإمام أبي الحسن الأشعري في دحض عقائد المعتزلة يعنون من عقدة الاستعلاء الثقافي فقد كانوا يرون أنفسهم أهل الثقافة والفكر ويرمون الحنابلة بالسطحية وضيق الأفق ، ويقدم لنا ابن عساكر - أحد مشاهير الناطقين باسم الأشاعرة - صوراً من هذا الاستعلاء والصراع المذهبى الذي كان يستنزف طاقات العمل الإسلامي خلال هزائم المسلمين أمام التحديات المختلفة ، من ذلك قوله : «ولم تزل الحنابلة ببغداد من قديم الدهر على ممر الأوقات تعتصد بالأشعريه على أصحاب البدع لأنهم المتكلمون من أهل الإثبات فمن تكلم منهم في الرد على مبتدع فبلسان الأشعريه يتكلم ، ومن حقهم في الأصول في مسألة فمنهم يتعلم فلم يزالوا كذلك حتى حدث الاختلاف زمن أبي نصر القشيري^(١) ووزارة النظام ، وقع بينهما الانحراف من بعضهم عن بعض لانحلال النظام وعلى الجملة فلم يزل في الحنابلة طائفة تغلو في السنة وتدخل فيما لا يعنيها حباً للخوض في الفتنة ، ولا عار على أحمد رحمة الله من صنيعهم ، وليس يتفق على ذلك رأي جميعهم ، ولهذا قال أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين وهو من أقران الدارقطني ومن أصحاب الحديث المتسندين . . . رجال صالحان بُلّيا بأصحاب سوء ، جعفر بن محمد ، وأحمد بن حنبل^(٢).

وكتاب تبيين كذب المفترى نموذج لتلك الفترة التي اتسمت بالصراع المذهبى بينما المصائب تتواتى على المجتمعات الإسلامية من داخل ومن خارج ، ولقد ذكر ابن عساكر السبب المذهبى لتأليف الكتاب بوضوح فقال : «والمقصود منه إظهار فضله بفضل أصحابه (أي فضل الأشعري) كما أشرت ، ولو لا خوفي من الإملال والإسهاب ، وإيثاري الاختصار لهذا الكتاب لتبعد ذكر جميع الأصحاب ، وأطنبت في مدحهم غاية الإطناب ، وكدت أكون بعد بذل الجهد فيه مقصرًا ومن تقسيري بالإخلال بذكر كثير منهم مع اعتذرًا فكما لا يمكنني إحصاء نجوم السماء ، كذلك لا أتمكن من استقصاء ذكر جميع العلماء ، مع تقاضم الزمان والأعصار وكثرة المشتهرين في البلدان والأماكن ، وانتشارهم في الأقطار والآفاق ،

(١) أبو نصر القشيري (٤١٥-٤١٥هـ) : عبد الرحيم بن هوازن من أهل نيسابور من أئمة المسلمين وأعلام الدين ، لازم إمام الحرمين ، ودرس عليه المذهب والخلاف ، برع في ذلك ، وقدم بغداد وعقد فيها مجالس للوعظ وقامت بينه وبين الحنابلة فتنة بسبب إظهاره مذهب الأشعري ، فترك بغداد وعاد إلى بلده وبقي فيها إلى أن توفي ، البداية والنهاية لابن كثير ، (١٢/١٨٧).

(٢) تبيين كذب المفترى فيما نسب للإمام أبي الحسن الأشعري ، لابن عساكر ، دمشق ، مكتبة القدسية (١٣٤٧-١٦٤٣).

من المغرب والشام والعراق ، فاقتتنعوا من ذكر حزبه بمن سمي ووصف ، واعرفوا فضل من لم يسمَّ لكن بمن سُمي وعرف ، ولا تسأموا إن مدح الأعيان وقرض الأئمة ، فعند ذكر الصالحين تنزل الرحمة .

فإن قيل إن الجم الغفير فيسائر الأزمان وأكثر العامة في جميع البلدان لا يقتدون بالأشعرى ولا يقلدونه ، ولا يرون مذهبة ولا يعتقدونه ، وهم السواد الأعظم وسيط لهم السبيل الأقوم ؛ قيل لا عبرة بكثرة العوام ، ولا التفات إلى الجهل والأغنم وإنما الاعتبار بأرباب العلم ، والاقتداء بأصحاب البصيرة والفهم وأولئك في أصحابه أكثر من سواهم ولهم الفضل على من عداهم » ، إلى أن قال : « فمن ذم بعد وقوعه على كتابي هذا حزب الأشعري ، فهو مفتر كذاب عليه ما على المفترى » ^(١) ^(٢) .

المطلب السادس : الاختلاف السياسي يصير خلافاً عقدياً : لقد حرم الإسلام الخلاف والشقاق والنزاع وشدد على الوحدة والاتفاق ، قال تعالى : « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا وَإِذَا كُرِّرَتْ أَنْعَمَتْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذَا كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَالَّذِينَ قُلُوبُكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَاجًا . . . » [آل عمران ١٠٣] ، وقال تعالى : « وَأَطْبِعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَزَّعُوا فَنَقْشُلُوا وَنَدْهَبَ رِيحَكُلُّهُ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ » [الأفال ٤٦/٨] . . . فإن ننزعتم في شئون فروده إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله والرسول الأكبر ذلك حيرٌ وأحسن تأويلاً » [النساء ٤/٥٩] وجاءت عشرات الأحاديث النبوية تركز على الوحدة والألفة والمحبة والتعاون وتحارب كلَّ ما يفسد ذلك ؛ جاء في الحديث : « المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضه بعضاً » ^(٣) ، « مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكتى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالحمى والسرير » ^(٤) .

إن الاختلافات السياسية جعلها أصحابها خلافاتٍ عقدية ، فأولُ اختلافٍ سياسيٍ كان بعد وفاة النبي يوم السقيفة فيمن يخلف الرَّسُول ، وانتهى الأمر ببيعة أبي بكر إلا أن عدداً من كبار

(١) تبيان كذب المفترى ، ابن عساكر ، (ص ٣٣٠ - ٣٣١) .

(٢) هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادت القدس ، د. ماجد عرسان الكيلاني ، دار الفرقان ، عمان ، ط ٣ ، ٢٠٠٣ ، (ص ٤٠-٤١) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب تشنيك الأصانع ، رقم : ٧٤٦ . عن أبي موسى الأشعري . وصحيف مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، رقم (٤٦٨٤) .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، رقم (٥٥٥٢) عن التعمان بن بشير بلفظ (ترى المؤمنين) . وصحيف مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم ، رقم (٢٥٨٦) ، عن التعمان بن بشير .

المهاجرين لم يبايعوا أبا بكر ، وعلى رأسهم عليٌّ بن أبي طالب وبنو هاشم كالعباس وأبنائه كعبد الله والفضل ، وكوكبةٌ من كبار المهاجرين ، كعمار بن ياسر وسلمان الفارسي وأبي ذر الغفارى والمقداد بن عمرو^(١) وغيرهم ؛ كذلك كانَ من الأنصار أبيُّ بنُ كعب^(٢) والبراءُ بن عازب^(٣) وجابرُ بن عبد الله ، ولكن بعد ستة أشهر بايع سيدنا عليٌّ بنُ أبي طالب أبا بكر ومن معه ، وتوفي أبو بكر بعد سنتين ونصف ، وكان قد انعقد إجماعٌ لكتاب الصحابة أو ما يسمونه فيما بعد بأهل الحل والعقد و منهم أبو بكر الصديق على ترشيح عمر بن الخطاب للخلافة بعد أبي بكر ، وعندما توفي أبو بكر ، واجتمعت الصحابة على تولي عمر الخلافة واعتراض بعض الصحابة على ذلك ، كعليٌّ وطلحة ولكن فيما بعد بايعوا عمر رضي الله عنه وعمل الجميع لبناء دولة الإسلام ثم طعن سيدنا عمر بطعنة أبي لؤلؤة المجوسي^(٤) ، فاستدعي عمر البقية من يعرف بالمجلس الأعلى أي (العشرة المبشرين بالجنة)^(٥) والذين أخبر عنهم رسول الله ﷺ فجعل الخلافة بينهم و كانوا ستة من كبار المهاجرين^(٦) .

وظهر اختلاف الآراء واضحاً بعد مقتله ، واستشار عبد الرحمن بن عوف المسلمين في المدينة ، وهو الذي تنازل عن الخلافة وكان كبير السن ، وأصبح صوته المرجح يرجحه المسلمون فيما يرجحون للخلافة ، فكانت كفة عثمان بن عفان ، وعاهد عثمان رضي الله

(١) المقداد بن الأسود سنان هو ابن عمرو ، وهاجر الهرجتين وشهد بدرا والمشاهد بعدها ، وكان فارسا يوم بدر ، كان المقداد طويلاً آدم كثير الشعر أعين مقرضاً يصف لحيته ، اتفقا على أنه مات سنة ثلاط وثلاثين في خلافة عثمان وهو ابن سبعين سنة . انظر الإصابة : ابن حجر . ٢٠٢ / ٦

(٢) أبي بن كعب بن التجار الأنصاري سيد القراء كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرا والمشاهد كلها ، قال له النبي : (إيهنك العلم أبا المنذر) ، وقال له : إن الله أمرني أن أقرأ عليك ، أخرج الأئمة أحاديثه في صحاحهم ، وعدد مسروق في السنة من أصحاب الفتيا ، مات سنة عشرين أو تسع عشرة ، وقال ابن حبان مات سنة ثنتين وعشرين في خلافة عمر انظر : الإصابة : ابن حجر / ٢٧

(٣) البراء بن عازب الأنباري الأوسي ، عن البراء قال : استصغرني رسول الله يوم بدر أنا وابن عمر فرداً فلم نشهدها ، وشهد أحداً ، وغزا مع رسول الله أربع عشرة غزوة وفي رواية خمس عشرة . افتتح الري سنة أربع وعشرين ، ومات سنة ثنتين وسبعين . انظر : الإصابة : ابن حجر . ٢٧٨ / ١

(٤) أبو لؤلؤة المجوسي : غلام المغيرة بن شعبة وكان مجوسياً من أهل نهاوند أرسله المغيرة إلى المدينة المنورة لأنه كان نقاشاً ونجاراً وحداداً يصنع الرحي وفيه منافع لأهل المدينة أتى إلى سيدنا عمر بن الخطاب يشكوا خراجه فرده سيدنا عمر فقام بطعنه ثلاث طعنات عند صلاة الفجر وطعن عدد من الصحابة ثم نحر نفسه . (مروج الذهب ، للمسعودي ، دار الفكر ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م) ١٢٩ / ٢

(٥) هم كما في الحديث : «...أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعليٌّ في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ». والزبير في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ».

(٦) هم : عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله .

عنه على العمل بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيوخين أبي بكر وعمراً رضي الله عنهم ، ورأى عددٌ من الصحابة أفضليّة عليٍّ رضي الله عنه للخلافة كعمار بن ياسر والمقداد بن عمرو وسلمان الفارسي وأبي ذر والبراء بن عازب وغيرهم . . . وتذمر العديد من الصحابة من تولية سيدنا عثمان رضي الله عنه لأقاربه واستغلالِ أقاربِ عثمان رضي الله عنه الولاية لمصالحهم المادية ومنافعهم الذاتية ، وكثير المنافقون والمصلحيون عند توسيع الفتوحات الإسلامية ، وظهر تيارٌ العلوية الشيعة يعارضُ تيارَ العثمانية النواصِب ، ولا بدَّ من الإشارة أن جيشَ الرسول ﷺ كان معه الصحابة بينما كان جيشُ الفتح من الأعراب ، وإن الكثيرَ من أسلم بعد الفتح لم يتمكنِ الإسلامُ في قلبه ، وقتل عثمان رضي الله عنه وهو يقرأ القرآن ويدافع عنَّه الحسن والحسين رضي الله عنهما ، وخَلَفَ مقتله فتنةً بين المسلمين وانقساماً ، فمن المسلمين من طالب بدمه ، وآخرون لم يجدوا من المصلحة في قتل الثوار ، وبهذا الجو والاضطراب كانت تولية عليٍّ رضي الله عنه ، فاستلم الخلافة وعارضه العثمانيون والأمويون الذين يطّلبون دمَ عثمان رضي الله عنه في الشام ، وبعض الصحابة كطلحة والزبير وعائشة ، وكانت موقعةُ الجمل بين سيدنا عليٍّ رضي الله عنه والمطالبين بدم عثمان رضي الله عنه ، وتسمى من والي علياً بالشيعة ومن والي معاوية بالنواصِب ، لأنَّهم ناصبو سيدنا علياً العداء ، ثم وقعت فتنة أخرى فتنة معركة صفين بين جيش عليٍّ وجيش معاوية ، وصارت النواصِب تلعنُ علياً علينا ، وفي معركة صفين خرجتُ الخوارجُ الذين كانوا من شيعة سيدنا عليٍّ ولكنهم رفضوا تحكيم الرجال ، وبدأت معهم قضية التكفير والقتل وكفروا الجميع واستشهد سيدنا عليٍّ على يديهم وأغتالوه في مسجده بالكوفة ويتحققن سيدنا الحسن الدّماء عندما وجد أنه لا طاقة له بمحاربة جيوش معاوية ، لتحقّق فيه نبوة جده الرسول ﷺ ، فعن أبي بكرة قال : سمعت النبي ﷺ على المنبر والحسن إلى جنبه ينظر إلى الناس مرّة وإليه مرّة ويقول : « إنّ بنى هذا سيدٌ ولعلَّ الله أن يصلح به بين فتنتين من المسلمين »^(١) .

ولا بد من الإشارة أنَّ أهل الكوفة خذلوا أميرَ المؤمنين علياً ومن بعده الحسن والحسين عليهم السلام ، لأنَّ إسلامَ الكثير كان لمصالحهم الدينية حتى قيل عنهم أنَّ أهلَ العراق أهلُ التفاق والشقاق ، واختارَ الحسن رضي الله عنه أخفَّ الضررين ، وصالح معاوية ، حتى

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٤٦٣)، ورقم (٣٣٥٧)، وسنن أبي داود، كتاب السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، رقم (٤٠٤٣) عن أبي بكرة .

سُمِّيَ ذلك العام بعام الجماعة^(١) .

هذه الصراعات السياسية انقلبت إلى عقديّة ، فاستبعد أهل البيت وعلماؤهم ومحبوهم من (أهـلـ الجـمـاعـةـ وأـهـلـ السـنـةـ) ، واشتـدـ الـصـرـاعـ بـيـنـ الشـيـعـةـ وأـهـلـ السـنـةـ والـجـمـاعـةـ والـخـواـرـجـ ، ودخلـ الـغـلـوـ وـالـتـأـرـفـ فيـ تـفـضـيلـ آـرـاءـ كـلـ جـمـاعـةـ وأـشـخـاصـهاـ ، فـأـهـلـ السـنـةـ يـبـالـعـونـ فـيـ فـضـائـلـ الشـامـ وأـهـلـهـاـ ، وـالـشـيـعـةـ فـيـ فـضـلـ عـلـيـ وأـهـلـ بـيـتهـ وـمـنـحـ العـصـمـةـ لـغـيرـ المـعـصـومـ لـلـأـئـمـةـ الـثـانـيـ عـشـرـ مـنـ بـعـدـهـ وـلـذـرـيـتـهـ مـنـ بـعـدـهـ ، عـلـمـاـ إـذـ دـقـنـاـ بـيـنـ السـنـةـ وـالـشـيـعـةـ فـيـ مـفـهـومـ الـعـصـمـةـ لـوـجـدـنـاـ تـقـارـيـباـ ، فـلـاـ يـقـصـدـ الشـيـعـةـ بـمـفـهـومـ الـعـصـمـةـ كـعـصـمـةـ الـأـنـيـاءـ وـالـمـرـسـلـينـ ، وـلـكـنـ يـقـصـدـنـ أـوـلـثـكـ الصـالـحـينـ الـمـقـرـبـينـ إـلـىـ اللهـ فـيـ قـوـلـ اللهـ تـعـالـىـ : «... وـهـوـ يـتـوـلـ الـصـالـحـينـ» [الأعراف/٧] «... يـجـبـهـ وـيـجـبـهـ...» [المائدة/٥٤] «... رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ وـرـضـوـاـ عـنـهـ...» [المائدة/١١٩] ... وهذا المفهوم موجود أيضاً عند السنة ؛ وانقسم المسلمين بين ذكر فضائل الخلفاء الأربعاء أو ذمهم وتفضيل بعضهم على بعض ، واعتزال بعض الصحابة والمسلمين الفتنة ، وظهرت عقيدة الجبرية في الدولة الأموية ، والتي ترتكز على أن ما يحصل من فساد وضلال وظلم بقدر الله ، وأن الحكماء هم بقدر الله ، ولا فائدة من التغيير والثورة لأن ذلك قدر من الله تعالى ، وكان هذه الآراء هي تبرير لظلم ولادة الأمويين ثم العباسين ، كما ظهرت عقيدة الإرجاء عند المرجئة التي لا تُكَفِّر المسلمين المقاتلين في صفين كما فعل الخوارج والمعتزلة وبعض الشيعة ولكن ترجى أمرهم ل يوم القيمة ، ويقولون : (لا تضر مع الإيمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة) ، وكان رد المعتزلة عليهم (بأنَّ الإنسان يخلقُ أفعالَه) ؛ وظهرت عقيدة القردية التي تحارب بنى أمية ، التي انبثقت من المرجئة لأنها اعتبرت أن المرجئة يهادنون بنى أمية ، ويقررون بشرعية خلافتهم ، ويحرّمون الخروج أو الإنكار عليهم ، بينما وجدت القردية أنه يجوز أن تكون الخلافة في غير قريش من الصالحين لها ، وأن بنى أمية ظالمون لا يستحقون الخلافة ودَعَت إلى الثورة ووقفت الجماعة في البداية مع العباسين وظهر تيار الجهمية التي شددت على تحقيق العدالة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ...

ولقد كان المسلمين يتعلمون الإيمان من النبي ﷺ بكلامِ موجزٍ ويقتدون بالنبي ﷺ ولكن

(١) عام الجماعة: سُلَّمُ الْحُسْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَمْرُ وَبَايْعُ معاوِيَةَ سَنَةَ ٤٤هـ فِي بَاعِيْنَ النَّاسَ بَعْدَهُ، وَحَقَنَ دَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَوَحَّدَتِ الْأُمَّةَ. انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي ١٤٦ / ٣.

كما حصل في المجامع عند النصارى حصل عند المسلمين فبدأ بعض المسلمين يفسرون ما لم يفسره الرسول في موضوع الإيمان والغيب ويدعون كما ادعى من سبقهم من الأمم أنهم يريدون أن يشرعوا أو يكشفوا عن أسرار الإيمان ، فصارت التراكمات والأضداد والعصبيات ثم وصل الأمر إلى تكفير المخالف ... وظهر تيار المعتزلة في نهاية القرن الأول وبداية القرن التالي الذي تأثر بعلم الكلام وخاصة عندما اطّلعوا على مقولاتِ القديس يوحنا الدمشقي^(١) فتأثروا بها ، وركزوا على التَّوْحِيد والعدل ، وجعلوا المرتكب الكبيرة منزلة بين المذلتين فهو فاسق ، ويقصدون بهذا الرَّد على المرجئة القائلين بإيمانه وعلى الخارج القائلين بكفره ، ... وجعلوا الأمر بالمعروف والنَّهَايَة عن المنكر أصلاً من أصول دعوتهم وهو الذي أتعب المعتزلة مع الحكام وقد غالى هؤلاء المعتزلة بتكفير خصومهم ، فقبلنَ الحنابلة هؤلاء بالمثل ، (وانتشر في الأُمَّةِ التَّكْفِيرُ بِحُمَاسٍ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَأَصْبَحَ التَّكْفِيرُ يردهُ الْعُلَمَاءُ وَالْعَوَامُ بَدْلًا مِنْ أَنْ يَكُونُ خَاصًا بِالْخُوارِجِ وَاحَادِ الْعُلَمَاءِ ، وَلَازَلَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْيَوْمِ يَعْنَوْنَ مِنْ تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ الَّتِي جَلَبَتْ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ شَرًّا عَظِيمًا فِي مَسَأَلَةِ فَرِعِيَّةِ كَانَ السَّكُوتُ عَنْهَا أَوْلَى لَا خَتْلَافُ الْأَفْهَامِ فِي طُرُقِ مَدْلُولَاتِ تِلْكَ الْأَدْلَةِ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ أَوْ ذَاكَ وَبَلَغَ الْمَعْتَزَلَةُ أَوْجَ عَزْتِهِمْ فِي نَهَايَةِ الْقَرْنِ الثَّانِي وَبِدَايَةِ الْثَّالِثِ ، وَكَانَ لَهُمْ صُولَّةٌ كَبِيرَةٌ بِسَبِّ تَأْيِيدِ السِّيَاسَةِ الْعَبَاسِيَّةِ لَهُمْ فِي فَتْرَةِ الْمَأْمُونِ^(٢) وَالْمَعْتَصِمِ^(٣) وَالْوَاثِقِ^(٤) ثُمَّ جَاءَ

(١) يوحنا الدمشقي معلم الكنيسة، القديس (١٣٢٥-٦٧٤ هـ) : هو حفيد منصور بن سرجون، وكان منصور مستشاراً لمعاوية بن أبي سفيان، نبغ يوحنا في علم اللاهوت والفلسفة والخطابة والتاريخ والشعر، دافع عن إكرام الصور المقدسة، أثبت حرية الإنسان ضد من أنكروا من أهل القدر، وهو مشهور بيوحنا الدمشقي ، المعتمد في اللنة والأعلام كرم البستانى ، المطبعة الكاثوليكية ، ط ٢٧ ، ١٩٩٦ .

(٢) الخليفة أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي ابن أبي جعفر المنصور العباسي (١٧٠-٢١٨ هـ) قرأ العلم والأدب والأخبار والعقليات وعلوم الأوائل ، وأمر بتعريف كتبهم وبالغ . دعا إلى القول بخلق القرآن وبالغ . كان من رجال بنى العباس حزماً وعزمًا ورأياً وعقلًا وهبةً وحملماً، فصيحاً مفوهاً، أمراً بالعدل، يعد من كبار العلماء. انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي (١٠/٢٧٢).

(٣) الخليفة أبو إسحاق محمد بن الرشيد هارون بن محمد المهدي بن المنصور العباسي (١٨٠-٢٢٧ هـ) آخر المأمون بريئ بعهد منه ، امتحن الناس بخلق القرآن وبالغ كثيراً ، ودام حتى أزاله المتكول بعد ١٤ عاماً . قال إسحاق المصعي والله ما رأيت مثل المعتصم رجلاً لقد رأيته يملأ كتاباً ويقرأ كتاباً ويعقد بيده . سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٢٩٠).

(٤) الخليفة أبو جعفر وأبو القاسم هارون بن المعتصم بالله أبي إسحاق محمد بن هارون الرشيد بن المهدي محمد بن المنصور العباسي البغدادي (١٩٦-٢٣٢ هـ) . ولـي الأمر بعهد من أبيه المعتصم . قال يحيى بن أكثم: ما أحسن أحد إلى الطالبين ما أحسن إليهم الواقع . قال مليح الشعر . قال الخطيب: استولى أحمد بن أبي داود على الواقع = وحمله على الشدد في المحنة والدعاء إلى خلق القرآن، وقيل: إنه رجع عن ذلك قبيل موته . سير أعلام النبلاء =

المتوكل^(١) فنصر الحنابلة لغرض سياسي . . . وشَدَّد على المعتزلة فانقلب الوضع وأصبح المعتزلة والشيعة مُحاربين من الخليفة المتوكل الذي أراد كسب العامة التي كانت مع الحنابلة ، وهناك علاقة حميمة بين الحنابلة وال العامة قبل هذا إذ يجمعهم بساطة التفكير ، يدل على ذلك اجتماعهم في التجسيم والتشبيه وذمِّهم للعقل والرأي والمناظرة^(٢) .

(ولقد أفرز هذا الالتزام المذهبي نوعاً من الإرهاب الفكري ضد المستشرقين من أعضاء المذاهب نفسها ، ففرض عليهم التوقف عن التفاعل الفكري مع نظائرهم من خارج المذهب ، وألزمهم الاقتصار على مطالعة كتب المذهب وتصانيفه .

والذين كانوا يخرجون على تقاليد المذهب في الانغلاق والتعصب ، وينفتحون على الآخرين يصبحون هدفاً للاتهام بالتفاق وعدم الالتزام ، والخروج على تعاليم المذهب مهمًا كانت منزلتهم العلمية أو رتبتهم المذهبية ، ومثال ذلك ما حدث مع الشيخ أبي الوفا علي بن عقيل شيخ الحنابلة في زمانه ، فقد ثار عليه الحنابلة المتشددون وأيدهم الأتباع المقلدون لأنه لم يتحرر عن مجالسة العلماء من غير مذهب الحنابلة ، ولقد روى ابن عقيل هذا طرفاً من تجاربه في هذا المجال فقال : « وكان أصحابنا الحنابلة يريدون مني هجران جماعة من العلماء وكان ذلك يحرمني علمًا نافعًا » .

فقد اعتاد ابن عقيل هذا أن يتربّد على أبي علي بن الوليد المتكلم المعتزلي ليحيط علمًا بمذهب الاعتزال ، فاتهمه الحنابلة بالخروج على تعاليم المذهب ، وجرت بينه وبينهم فتنة طويلة عام : ١٠٧٢هـ / ١٤٦٥ م . . .^(٣) .

ولقد شاعت هذه الظاهرة - ظاهرة الإرهاب الفكري والمذهبية المنغلقة - ومزقت الأمة إلى جماعات ومذاهب متناحرة متنافرة ، ينطبق عليه قوله تعالى : « . . . وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ

= للذهبي . (٣٠٦ / ١٠) .

(١) الخليفة أبو الفضل جعفر بن المعتصم بالله محمد بن الرشيد هارون بن المهدي بن المنصور القرشي العباسى البغدادي (٢٤٧هـ - ٢٠٥هـ). بويح بعد موت أخيه الواثق. قال خليلة بن خياط: استخلف المتوكل فأظهر السنة، وتكلم بها في مجلسه، وكتب إلى الآفاق برفع المحنة ويسط السنة ونصر أهلها، وقد قدم المتوكل دمشق، وأنشأ قصراً كبيراً بداريا. وفي سنة (٢٣٦هـ) هدم المتوكل قبر الحسين رضي الله عنه وما حوله من الدور وأمر أن يزرع ومنع الناس من إتيانه، مات مقتولاً. انظر: سير أعلام البلاء: الذهبي (١٢ / ٣٠).

(٢) قراءة في كتب العقاد: حسن المالكي. (ص ٩٥).

(٣) المنظم في تاريخ الملوك والأمم، عبد الرحمن بن علي الجوزي أبو الفرج، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٣٥٨هـ، (٩ / ٢١٢).

أُولُوا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَغَىٰ يَنْهَا مُهَمَّةً . . . ﴿آل عمران ١٩﴾ .

ولكن أخطر الآثار الفكرية للحزبية المذهبية هو انقطاع أتباع المذهب عن الاتصال المباشر بالقرآن والسنة ، والتوجه بعقولهم وأسماعهم وأبصارهم إلى مؤلفات رجال المذهب على اعتبار أنها الفهم الصحيح المطلق للقرآن والسنة ؛ وبهذه الفرضية رفع رجال المذهب فهمهم للكتاب والسنة إلى مستوى الكتاب والسنة ، وجعلوا من كتابهم ومفكريهم - من الناحية العلمية - وسطاء بين الخالق والناس ، وشكل الأحياء منهم كهانة توجه إليهم الأتباع بالطاعة العمياء ، وأسبغوا عليهم من الألقاب والصفات ما يقارب العشرات للفرد الواحد فهو : شيخ الإسلام ، والجبر الفهامة ، وحجة الأمة ، و . . . مما هو معروف ومدون في آثار المذاهب وجعلوها فوق النقد أو المناقشة ، وقاتلوا كل من قام بذلك من داخل المذهب أو خارجه . . . ولقد تجددت هذه الظاهرة المذهبية في فترات مختلفة في التاريخ الإسلامي وفي عصر ابن تيمية وصفها بأنها نوع من الكهانة التي نطبق على أهلها قوله تعالى : «أَخْذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَزْبَابًاٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ . . . ﴿التوبه ٣١/٩﴾ ، وأضاف أن هذه الفتئات لم يكن اتصالها بالقرآن إلا مجرد التلاوة بدون فهم ، وإن أمثال هؤلاء وصمهم القرآن بأمية التفكير عند قوله تعالى : «وَمِنْهُمْ أُمِيَّونَ لَا يَعْلَمُونَ أَكْتَبَ إِلَّا أَمَانَةً وَإِنْ هُمْ إِلَّا يُظْهُرُونَ ﴿البقرة ٧٨/٢﴾ » [٦] ، وذكر أن معنى - أمانى - تلاوة . . . الواقع أن هذه الظاهرة تتكرر في كل عصر تشيع فيه المذهبية أو الحزبية ، ويحل (أغبياء) الطلبة محل (الأذكياء) في الدراسات الإسلامية ، فيهبط الفكر الإسلامي إلى الانغلاق والجمود والتطرف ، ويمضي دون تبصر فكري في ميادين السياسة والمجتمع والثقافة .

فقد تسربت شيوخ المذاهب إلى المدارس وأمكنة التعليم ، وانتشروا فيها وأثروا تأثيراً بالغاً في أهدافها واتجاهاتها ونوع الحياة السائدة فيها ، ولقد تمثلت هذه الآثار فيما يلي : أولاً: فساد أهداف التعليم وغاياته ، فقد أصبحت هذه الأهداف تدور حول تأهيل الدارسين لمناصب الإفتاء والقضاء والأوقاف والتدريس في الجامعات والمدارس والحسابة وغير ذلك مما كان قائماً في ذلك الزمان ، ولقد تنافست المذاهب لهيمنة آرائها في هذه المجالات تمهدأً لهيمنتها على المناصب والإدارات .

ثانياً : ونتيجة للأهداف المذكورة ضاق مفهوم المنهاج الدراسي ، فاقتصر على مباحث الفقه الخاصة بالعبادات والمعاملات التي تحددت بالأطر المذهبية . . . وكذلك وقع

الانشقاق بين الدراسات الإسلامية وبين العلوم الطبيعية والطب والفلك .

ثالثاً : (تسرب المذهبية الحزبية إلى صفوف الطلبة وإفساد روابطهم وعلاقتهم ...) (١) وملخص ما ذكر أن السياسة والتغليب للرأي هي التي فرقت المسلمين وجعلتهم مذاهب وطوائف يكفر ويفسق بعضها ببعض .

الخاتمة : (١- من الطبيعة البشرية أن تختلف طبائع البشر ، وتحتختلف في الإدراك والتحليل والانفعال والتصريف ، وفي العادات والتقاليد والمواثن والأعراف

٢- وترجع أسباب الاختلاف لدى المسلمين لاختلافهم في مذاهبهم الاعتقادية والسياسية والفقهية ، وإن هذا الاختلاف لم يتناول لب الدين

٣- أشد الاختلاف بين المسلمين ما كان مرجعه إلى السياسة ، وأمورٍ تتعلق بالغيب .
٤- الاختلاف رحمة والخلاف نعمة .

٥- وقع خلاف بين الصحابة ولكن لإيمانهم بالله لم يصل خلافهم إلى التناحر أو البغضاء أو العداء .

٦- من أخطر الأمراض التي دمرت وحدة المسلمين هو نقل الاختلاف الاجتهادي إلى أصول العقيدة ، فقد بدأ الفقه حواراً والخلاف الاجتهادي رأياً وعلمياً ، ثم انتهت إلى أن يكون نصاً واحتلافاً ونقل إلى العقيدة .

٧- إن مضمون مصطلح العقيدة كان يعني الإيمان في زمن النبي ﷺ ثم أصبح مضمونه يدخل فيه مراحل الصراع السياسي والمذهبي والصراع بيني الفرق الإسلامية

٨- الاختلافات السياسية جعلها أصحابها خلافات عقدية

٩- أصبح بعد القرن الرابع ولاء هذه الجماعات (لانتماءاتها المذهبية أكثر من ولائها للفكرة التي حملتها أو للأمة التي تتتبّع إليها ، لقد نشأت هذه الجماعات في الأصل كمدارس فكرية مثل مدرسة سفيان الثوري ، ومدرسة أبي حنيفة ، ومدرسة الشافعي ومدرسة أحمد بن حنبل ، ولم تكن هذه المدارس إلا تخصصات في إطار الرسالة الإسلامية الواحدة ، وكان أغلب رجالاتها قد تلمندو على يد بعضهم البعض وربطتهم روابط المودة والاحترام المتبادل وكانت الوظيفة الرئيسية لهذه المدارس بلورة النظم التي تترجم إلى مؤسسات

(١) هكذا ظهر جيل صلاح الدين ، د. الكيلاني ، (ص ٤٢-٤٦) .

اجتماعية وثقافية وإدارية واقتصادية وهكذا ، ولكن فيما بعد تطورت هذه المدارس الفكرية إلى مذاهب تشبه الأحزاب أو الجماعات في زماننا . ، ومنذ النصف الثاني للقرن الخامس الهجري دخل أشياع هذه المذاهب في صراع مذهبي استند جهود الجميع في ميادين لا طائل تحتها ، ووسم جوانب الحياة الثقافية والاجتماعية بالسلبية والتقليد والجمود ، وقسم الأمة إلى فرق متناحرة ، ودحر قضاياها الرئيسية إلى هوامش اهتمامات هذه المذاهب والفرق ..

١٠- لقد أفرز هذا الالتزام المذهبي نوعاً من الإرهاب الفكري ضد المستنيرين من أعضاء المذاهب نفسها ، ففرض عليهم التوقف عن التفاعل الفكري مع نظائرهم من خارج المذهب ، وألزمهم الاقتصار على مطالعة كتب المذهب وتصانيفه^(١).

١١- تحولت أهداف العمل الإسلامي على يد المذاهب من السعي لتحكيم الإسلام إلى تحكيم رجال المذاهب أنفسهم^(٢).

١٢- (ومن الآثار السياسية أن العلاقات بين المذاهب الإسلامية والحكومات القائمة صارت تشكل حسب مواقف هذه الحكومات من تلك المذاهب ، وحسب استجابتها أو رفضها لأطماع هذه المذاهب ، فإن مكنت الحكومة رجالات المذهب من مناصب الدولة التي يتطلعون إليها رضي المذهب وأتباعه ، وأشاروا بعدل الدولة وخدمتها للإسلام ، وإذا لم ينزل المذهب ما يرثون إليه جعل الحكومة هدفاً للتشهير والتجریح ، وعمد خطباؤه ووعاظه إلى إثارة العامة في المساجد وأماكن العلم وإلى تخريب الطلبة في المدارس ، وكثيراً ما قاد علماء المذهب الساخط المظاهرات ، لأن الحكومة - كما كانوا يعلنون - تهاونت في تولية (وزير ظالم أو قاضٍ متخصص)^(٣) ، والقاضي المترخص هنا من مذهب آخر ، وإذا ساعدت الدولة أحد المذاهب اعتبرت المذاهب الأخرى ذلك تحيزاً ومحاباة فقاومته وثارت ضده...^(٤)).

١٣- يجب على المسلمين أن يراجعوا تاريخهم ويفكروا بواقعهم ومستقبلهم دون تعصب ويعودوا للقرآن والسنة .

(١) هكذا ظهر جيل صلاح الدين ، د. الكيلاني ، (ص ٣٩) وما بعدها .

(٢) هكذا ظهر جيل صلاح الدين ، د. الكيلاني ، (ص ٥٢) .

(٣) البداية والنهاية ، اسماعيل بن عمر بن كثير ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت ، (١٤٩ / ١٢) .

(٤) هكذا ظهر جيل صلاح الدين ، د. الكيلاني ، (ص ٥٤) .

المبحث الثاني

التكفير خطورته وأسبابه وموقف أهل السنة والجماعة منه .

تمهيد :

المطلب الأول : تعريف الكُفر والتَّكْفِير وأقسامه .

المطلب الثاني : الأحكام المترتبة على تكفير المسلم .

المطلب الثالث : التكبير والخوارج .

المطلب الرابع : موقف علماء أهل السنة والجماعة من التكبير والتَّكْفِير .

المطلب الخامس : الفرق بين جهاد الإسلام وجihad الخوارج .

المطلب السادس : تكفير المسلم

المطلب السابع : المسلم مصيره إلى الجنة .

.....

تمهيد : تعدّدت الحركات الدّاعية في العالم الإسلامي وتعدّدت منطلقاتها ، وحدّدت بعض هذه الحركات والدعوات عن وسطية الإسلام واعتبرتها التطرف والغلو ، وجنحت عن الهدي المستقيم ، وبعض أفراد هذه الحركات اتّخذ التخطيء والتفسيق والتبديع والتَّكْفِير سلاحاً يُسَلِّطُه على الآخرين ، ونادي جمهور المفكرين والمصلحين المسلمين المعاصرين ، بالتفكير وال الحوار في تغيير المنكر بالحكمة والمواعظ الحسنة ؛ والمعروف لدى عامة المسلمين ومفكريهم ودعائهم أن تبدأ الدّعوة الإسلامية بمعروفة المشكلة وأسبابها ثم مُعالجتها ، وهناك أسلوبٌ بيّنٌ واضحٌ في معالجة المنكر والمشاكل في الإسلام ، منها قوله تعالى : «أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّلْهُمْ بِالْقِيَمِ هُنَّ أَحَسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعَلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعَلَمُ بِالْمُهَتَّمِينَ» [النحل ١٦٥ / ١٢٥] ، وقوله تعالى : «فِيمَا رَحْمَمَ اللَّهُ لِنَّتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِظَ الْقَلْبِ لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَنِتَهُنَّ فَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» [آل عمران ١٥٩ / ٣] ، وقوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام : «أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قُولًا لِتَأْلِمَهُ يَذَّكَّرُ أَوْ يَنْشَى» [طه ٤٣ / ٢٠] . وإن حالات التطرف والغلو والإفراط هي بعيدة عن جوهر الإسلام ، ومخالفة لمنهج القرآن ، وسنة رسوله ، وإن ما يظهر في بعض الأحيان من جنوح بعض المسلمين ومخالاتهم وتطرفهم هي حالات طارئة على مسيرة الدعوة الإسلامية ، وكلما ظهرت حالات فيها نغمات نشاذ

وفيها اعتوار أو تطرف لدى بعض المسلمين فعندما يرجع أصحاب هذه الشذوذات إلى القرآن وسنة رسول الله ﷺ أو يجاججهم عقلاً الأمة وعلماؤها يتعلّق هؤلاء وكثير منهم يصححون مسیرتهم ويقوّمون مناهجهم ويرجعون إلى الصواب والحق أو يتّهون وبطريّهم التاريخ ، فالخطأ لا يدوم في مسيرة المسلمين لوجود المنهج الرباني المحفوظ بالقرآن وسنة الرسول ﷺ والصحابة والتابعين وأئمّة الهدى في كل زمان .

والإسلام ونبيه هو رحمة للعالمين ، جاء لينقذ الإنسان من الضلاله ويرشهه إلى سبيل الهدایة ، ولينقله من الظلمات إلى النور ، فالإسلام يعالج شذوذ النفس البشرية وشهواتها وضلالتها ، حتى عندما شرع الحدود شرعاً لها للمعالجة ولاستقامة النفس الضالة والعودة بها إلى الهدایة وسبيل الرشاد ، ومن يطلق التكفير والتفسيق فإنه لا يعالج بل يزيد المشكلة تعقيداً ، ويعادي المريض والشاذ بل قد يدفعه إلى أن يكون عدواً لنفسه ومجتمعه ، فالكافرُ يشوّه الدين وينفر المسلمين ، والناس أجمعين ، ويعين الشيطان على أعدائهم بعد تيئيسهم ، فالمرتضى بحاجة لمن يساعدُه ويدلُّه على الشفاء والعلاج ، لا أن يحاكمه ويقتلُه ، كما جاء في حديث الرسول عندما سمع من يلعن عاصياً بشريه الخمر ، فقال ﷺ : « لا تلعنوه فواه ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله »^(١) وفي رواية : « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم »^(٢) والعاصي والضال ، ليس بحاجة إلى من يعتنِه ، بل هو بحاجة إلى من يأخذ بيده إلى جادة الصواب والرشاد ويهديه طريق الفلاح والنرجاة ولو كانت المعصية كفراً لما بقي من المسلمين أحد ، لأنَّه لا يخلو أحدٌ من المعاصي ، فكُلُّ ابن آدم خطاء ، ولو كانت كفراً لما قال ﷺ : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتني »^(٣) لأنَّ الكفار لا تنفعهم شفاعة الشافعين .

(١) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج عن الملة، رقم (٦٢٨٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومسند الإمام أحمد، كتاب مسند المكثرين، رقم (٣٩٥٥) عن ابن مسعود.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن الخمر، رقم (٦٣٩٩) عن أبي هريرة، ومسند الإمام أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب مسند عبد الله بن مسعود (٣٩٥٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه، والحديث كما رواه ابن مسعود هو: «إني لأذكر أول رجل قطعه أتني بسارق فأمر بقطعه وكأني أسف وجه رسول الله ﷺ قال: قالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه قال: وما يمنعني لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم إنه ينبغي للإمام إذا اتهى إليه حد أن يقيمه إن الله عز وجل غفر يحب الغفران ويصفحوا لا تحيون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم».

(٣) سنن الترمذى، كتاب صفة القيمة والرقائق، باب منه، رقم (٢٣٥٩) عن أنس و قال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وسنن أبي داود، كتاب السنة، باب في الشفاعة، رقم (٤١١٤) عن أنس . ومسند أحمد، كتاب باقى مسند المكثرين، باب المسند السابق، رقم (١٢٧٤٥) عن أنس .

المطلب الأول : تعريف الكفر والتکفير وأقسامه : أولاً : تعريف الكفر والتکفير : **الکُفُرُ لغةً** : التغطية والستّر والقلب ، والكافر : من يقوم بذلك ، ولذلك سمي الزراع بالكافر ، قال تعالى : «... كَمَثِيلٍ عَيْتُ أَجَبَ الْكُفَّارَ...» [الحديد ٥٧/٢٠] ، أي أجبَ الزراع ، والليل كافر ، لأنَّه يسْتُر بظلمته كلَّ شيء ، وكفر قدر الماء ، أي على فصار أعلاه أسفله ، وتسمى الأرض الزراعية (بکفر) ومنه أطلق على القرى ، ثمَّ انتقلت الكلمة إلى المعنى المجازي فصارت كلمة كافر ، مَنْ يَجْحَدُ النِّعْمَةَ ، أو يَجْحَدُ الإِسْلَامَ . و(الکُفُرُ عدم تصديق الرَّسُول بشيء مما علم بالضرورة مجيئه من الدين) ، والتکفير هو رمي الآخرين بالکفر ، وسلُّحُهم عن الإسلام ، ونسبُهم ورميُّهم بالکفر ، وتعني كلمة الكفار الذين على غير ملة الإسلام .

ثانياً : أقسام الكفر وأنواعه : لقد انقسم المجتمع في زمان النبي ﷺ إلى أربعة أقسام :

- ١- المؤمنين . ٢- المنافقين . ٣- الكافرين . ٤- المتبين . ٥- وزاد قسم خامسٌ بعد وفاة النبي ﷺ وهم المرتدون ؛ وقد ذكر العلماء أنه يوجد كفران : الأول الكفر الصريح ، والثاني : كفر النعمة ، والکفر الصريح الذي يخرج عن الملة وهو الكفر الكبير ، ويلحق به کفر نفاق ، وأما الكفر الأصغر : فإن صاحبه لا يخلد بالنار ، ويتناول جميع المعاشي والكبائر دون الشرك بالله ، لأن الطاعات تسمى إيماناً ، والمعاishi تسمى كفراً : «إِنَّا هَدَيْنَاكُمْ إِنَّا شَرَكَنَاكُمْ إِنَّمَا كَفُورُكُمْ» [الإنسان ٣/٧٦] «وَلَقَدْ أَنْذَلْنَا مِنَ الْحَكْمَةَ أَنْ أَشْكُرَ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ» [لقمان ١٢/٣١] «وَإِنْ تَدْعُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُنْصُبُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النحل ١٦/١٨] «وَإِذْ تَأْذَنْ رَبُّكُمْ لِئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنْ عَذَابِي لَشَدِيدٌ» [إبراهيم ٧/١٤] ، ولو كانت المعاishi كفراً ، لما تنوّعت العقوبات في الإسلام والحدود ، حتى جاء في الحديث عن المرأة الغامدية التي أقيمت عليها حد الزنا : «لقد تابت توبة لو وزعت على أهل الأرض لكتفهم» ^(١) ولو كانت المعاishi كفراً ، لما أثبت الله أخوة العاصي القاتل لأولياء المقتول : «يَكَانُ إِنَّمَا أَعْمَلُوكُمْ لِعَيْنِكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْفَتْنَى لَهُمْ بِالْحُرْثَرِ وَالْمَبْدُدِ بِالْمَبْدُدِ وَالْأَذْنَى بِالْأَذْنَى فَمَنْ عَنِيَ اللَّهُ مِنْ أَخْيَهُ شَفَعَ فَإِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانِ ذَلِكَ تَعْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً مِّنْ أَعْنَدَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يَعْذَابْ أَلِيْسَ» [البقرة ٢٤/١٧٨] ، ولو كانت المعاishi كفراً لما أثبت

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى ، رقم (١٦٩٦) ، وسنن الترمذى كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ بباب ترخيص الرجم بالحبل حتى تضع ، رقم (١٣٥٥) وكلامها عن عمران بن الحصين .

الله أخوة الإيمان للطائفتين المتقاتلتين ﴿فَوَلَدْ طَائِفَتَنِانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَتَلُوا أَنَّى تَبْغِي حَقَّهُ يَهْيَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات ٤٩] ، ولو كانت كفراً لما خاطب الله (حاطب بن أبي بلتعة) بلفظ المؤمن على ما بدر منه يوم الفتح : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْ لَا تَنْجُذُوا عَدُوَّكُمْ وَعَدُوكُمْ أَوْلَئِكُمْ تُلْقُرُكُمْ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ . . .﴾ [المتحنة ١٦٠] ولو كانت كفراً لما أمر الله بالعفو والصفح عن أولئك الذين قدروا أم المؤمنين عاشة رضي الله عنها في حادثة الإفك فقال تعالى : ﴿وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَاللَّعْنَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالسَّكِينَ وَالْمَهَاجِرُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفُحُوا أَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ أَعْفُرُ تَحِيم﴾ [النور ٢٤ / ٢٢] والأحاديث كثيرة في هذا الموضوع .

فعدنما سُئل ابن عباس رضي الله عنه عن تفسير الآية : ﴿. . . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ﴾ [المائدة ٥ / ٤٤] فقد قال : (ليس بكفر ينفل عن الملة ، بل إذا فعله فهو به كفر ، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر)^(١) ، وأفرد الإمام البخاري بباباً خاصاً سماه باب كفران العشير ، وأورد حديث ابن عباس عن النبي ﷺ : « أُرِيتُ النَّارَ ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرُنَّ ، قُيلَ يَكْفُرُنَّ بِاللَّهِ؟ قَالَ : يَكْفُرُنَّ بِاللَّهِ ، وَيَكْفُرُنَّ بِالْإِحْسَانِ . . . »^(٢) ، ويقول أبو بكر بن العربي^(٣) في شرحه : (مراد المصتب أنْ يبيّنَ أَنَّ الطاعاتِ كَمَا تسمى إيماناً كذلك المعاصي تسمى كفراً ، ولكن حيث يُطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج من الملة)^(٤) ، (وأُطْلَقَ لِفَظُ الْكُفَّرِ عَلَى الْمَعَاصِي لِأَنَّ الْمَعَاصِي يَنْسَى نَعْمَ اللَّهِ وَيَسْتَرُهَا ، فَلَذِكْ يُسَمِّي كافراً)^(٥) ؛ وعد البخاري كثيراً من المعاصي في باب كفران العشير منها :

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، (ص ١٢٢)، وكتاب الإيمان: ابن تيمية ، تلح: محمد الزبيدي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٩٣ ، (٢٨٦).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب كفران العشير ، وكفر بعد كفر ، برقم (٢٩). صحيح مسلم ، كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف ، (٦٢٦ / ٢) (٩٠٧) عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) ابن العربي : (٥٦٠ - ٦٣٨هـ) : محمد بن علي بن محمد بن العربي ، أبو بكر الحاتمي الطائي الأندلسي ، المعروف بمحيي الدين بن عربي ، الملقب بالشيخ الأكبر : فيلسوف ، من أئمة المتكلمين في كل علم. أنكر عليه أهل الديار المصرية (شطحات) صدرت عنه ، فعمل بعضهم على إرافته منه ، وحسن ، فسوى في خلاصه على بن فتح البجائي (من أهل بجاية) فنجا . واستقر في دمشق ، فتوفي فيها . وهو ، كما له نحو أربعينات كتاب ورسالة ، منها (الفتوحات المكية - ط) في التصوف وعلم النفس ، و(محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار - ط) في الأدب ، و(ديوان شعر - ط) أكثره في التصوف ، و(تصوص الحكم - ط) . انظر: جامع كرامات الأولياء ، يوسف إسماعيل البهانى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٦م ، (١١٨). والأعلام: الزركلي . (٦ / ٢٨١).

(٤) فتح الباري لابن حجر العسقلاني (١١٧).

(٥) مختار الصحاح: الرازي. طبعة حديثة، ١٤٠٠هـ، مادة كفر. والقاموس المحيط: الفيروزآبادي، القاهرة، مطبعة =

- ١- قال رسول الله ﷺ : « لا ترغبو عن آبائكم فمن رغب عن أبيه (أي و هو يعلم) فهو كُفر » ^(١) وقال ﷺ : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر » ^(٢) ، وقال النووي : أي إنه كفران النعمة والإحسان .
- ٢- وجاء عن النساء : « إنهم يكفرون العشير » ^(٣) .
- ٣- وجاء : « مَنْ حَلَّ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ » ^(٤) .
- ٤- حديث : « لا ترجعوا بعدِي كفاراً يضرُّ بعضُكم رقابَ بعضٍ » ^(٥) .
- ٥- سباب المسلمين فسوقٌ وقتاله كفر » ^(٦) بدليل قوله تعالى : « وَلَنْ طَأْتَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَتَنَوْا فَاصْلُحُوا بَيْنَهُمَا... » [الحجرات ٤٩ / ٩] فقد سماهما الله مؤمنين .
- ٦- وجاء في قوله ﷺ لأبي ذر عندما قال لبلال الحبشي رضي الله عنه : يا بنَ السوداء ، إنك امرُّ فيك جاهيلية » ^(٧) .
- ٧- « من غشنا فليس منا » ^(٨) .
- ٨- « ليس منا من دعا إلى عصبية » ^(٩) .

= الحلبى ، ط ٢ ، ١٣٧١ هـ ، مادة كفر .

- (١) صحيح البخاري ، كتاب الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه رقم (٦٣٨٦) ، صحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه ، رقم (٩٤) عن أبي هريرة .
- (٢) صحيح البخاري ، كتاب المناقب باب نسبة اليمن إلى إسماعيل ، رقم (٣٣١٧) عن أبي ذر ، ومسلم ، كتاب الإيمان ، باب حال إيمان من رغب عن أبيه ، رقم (٦١) عن أبي ذر .
- (٣) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب كفران العشير ، رقم (٢٩) ، صحيح مسلم ، كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي في صلاة الكسوف برقم (٩٠٧) عن ابن عباس .
- (٤) سنن الترمذى ، كتاب النذور والإيمان ، باب ما جاء في كراهة الحلف بغير الله ، رقم (١٤٥٥) عن ابن عمر ، وقال حديث حسن . وسنن أبي داود ، كتاب الإيمان والنذور ، باب في كراهة الحلف بالأباء ، رقم (٣٢٥١) عن ابن عمر .
- (٥) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب الإنصات للعلماء ، رقم (١٢١) عن جرير ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدِي ... رقم (٦٥) عن جرير .
- (٦) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب خوف المؤمن من أن يحيط عمله ، رقم (٤٨) عن عبد الله بن مسعود ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلمين فسوق ، رقم (٦٤) عن ابن مسعود .
- (٧) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب المعاصي من أمر الجahليه ، ولا يكفر صاحبها ، رقم (٣٠) ، عن أبي ذر ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب إطعام المملوك ، رقم (١٦٦١) عن أبي ذر .
- (٨) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ﷺ من غشنا ، رقم (١٠١) عن أبي هريرة ، سنن ابن ماجة ، كتاب التجارات باب النبي عن الغش ، رقم (٢٢١٦) عن أبي بردة ؛ ومستند أحمد ، حديث أبي بردة ورجاله ثقات .
- (٩) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب في العصبية ، رقم (٥١٢١) عن جبير بن مطعم انفرد به أبو داود ، وفيه محمد بن أبي لبيبة ضعفه الدارقطني وونقه الآخرون .

- ٩- «من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»^(١) .
- ١٠- «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٢) .
- والدليل على عدم الكفر المخرج عن الملة بهذه المعا�ي قول تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لِمَنْ شَرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ أَفْرَطَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء / ٤٨] .
- وجاء في الحديث : «وجبت شفاعتي لأهل الكبائر من أمري»^(٣) وهي إخراج أهل التوحيد من النار ، فكل من شهد الشهادتين يدخل الجنة ولو بعد فترة نار . . .
- المطلب الثاني : الأحكام المترتبة على تكفير المسلم : إن الكفر والإيمان يرتبط بالغيب ، فلا يستطيع أحد أن يعرف آخرة الإنسان ، هل هو في الجنة أو في النار ، فإن الجرأة على تكفير المسلم الذي يشهد بالشهادتين ، بوحدانية الله ، ويشهد لمحمد ﷺ بالرسالة ، فإن تكفيه كفراً يخرجه عن الملة يترب عليه أحكاماً منها :
- ١- مطرودٌ من رحمة الله تعالى .
 - ٢- وأنه مخلدٌ في النار .
- ٣- ويترتب على ذلك انقطاعه عن المجتمع الإسلامي و حتى أفراد عائلته فيجب التفريق بينه وبين زوجته .
- ٤- وأن أبناءه بعد كفراه هم أبناء سفاح لبطلان العصمة الزوجية .
- ٥- وتخرج الأولاد عن ولايته فلا ولایة لكافر .
- ٦- استحلال دمه لكافره أو ردته .
- ٧- وتنمنع أحكام التوريث بينه وبين باقي الورثة .
- ٨- إذا مات لا يُغسل ولا يصلى عليه .

(١) سنن الترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهة إيتان الحائض، رقم (١٢٥)، عن أبي هريرة، ورجاله ثقات، وسنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، رقم (٣٩٤) عن أبي هريرة. وسنن ابن ماجة، كتاب الطهارة، باب النهي عن إيتان الحائض، رقم (٦٣١) عن أبي هريرة.

(٢) سنن الترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهة إيتان الحائض، رقم (١٢٥) عن أبي هريرة ورجاله ثقات. وسنن أبي داود، كتاب الطب، باب في الكاهن، رقم (٤٣٩)، ورجاله ثقات.

(٣) سنن الترمذى، كتاب صفة القيامة والرقائق، باب منه رقم (٢٣٥٩) عن أنس، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وسنن أبي داود، كتاب السنة، باب في الشفاعة، رقم (٤١٤) عن أنس، ومسند أحمد، كتاب باقى مسند المكثرين، باب المسند السابق، رقم (١٢٧٤٥) عن أنس.

٩- لا يدفن في مقابر المسلمين .

١٠- يجب محاجنته ومحاججته أمام القضاء لاستتابته ومعرفة مدى رديه وإضراره بالمجتمع .

١١- يجب مقاطعته لأنه فقد الولاية والنصر في المجتمع الإسلامي .

فإن الذين يطلقون آليات التكفير بدون علم وما يتبع ذلك يرتكبون أفحى الأخطار .

المطلب الثالث : التكفيير والخوارج^(١) : وقد كثُر المنافقون بعد الرَّدَّة ، وببدأ كثير منهم يكيد مع الْكُفَّارِ للإسلام والمسلمين ، ويتأمرون ، فُقْتَلَ سَيِّدُنَا عُمَرُ رضي الله عنه ، ومن ثمَّ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ رضي الله عنه ، وخلف مقتله فتنة بين المسلمين وانقساماً ، ووَقَعَتِ الفِتْنَةُ فِي زَمِنِ سَيِّدُنَا عَلَيْهِ كَرَمُ اللَّهِ وَجْهُهُ ، وَلَكِنَّ أَخَطَرَ شَيْءٍ فِي هَذِهِ الْحَقبَةِ بَعْدِ قِبْولِ سَيِّدُنَا عَلَيْهِ كَرَمُ اللَّهِ وَجْهِهِ بِالْتَّحْكِيمِ ظَهُورُ فِتْنَةِ الْخَوَارِجِ وَهُمْ : (كُلُّ مَنْ خَرَجَ عَلَى الْإِمَامِ الْحَقِّ الَّذِي اتَّفَقَتِ الْجَمَاعَةُ عَلَيْهِ يُسَمَّى خَارِجِيًّا) ، سَوَاءَ كَانَ الْخَرْجَ فِي أَيَّامِ الصَّحَابَةِ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ ، أَوْ كَانَ بَعْدِهِمْ عَلَى التَّابِعِينَ بِالْإِحْسَانِ ، وَالْأَئِمَّةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ ، وَهُمُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ رِضْيَ اللَّهِ عَنْهُ وَرَفَضُوا التَّحْكِيمَ وَتَعَدَّدَتْ فَرَقُهُمْ وَسَبَبَ كُثُرَتِهِمْ هُوَ كُثُرَةُ اشْتِقَاقِهِمْ عَلَى نَفْسِهِمْ ، فَكَانُوا يَخْتَلِفُونَ فِيمَا بَيْنِهِمْ فِي مَسَائلِ تَؤْدِي بِهِمْ لِللانْقَسَامَاتِ وَتَكُونُ جَمَاعَاتٍ ، وَمِنْ فِرَقِهِمُ الْمُحْكَمَةُ ، وَالْأَزَارَقَةُ ، وَالنَّجَادَاتُ ، وَالْأَبَاضِيَّةُ ، وَالصَّفْوَيَّةُ ، وَالبَيْهَسِيَّةُ ، وَالْعَجَارِدَةُ ، وَغَيْرُهُمْ . . . وَأَجْمَعُوهُمْ عَلَى تَكْفِيرِ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ وَالْحَكَمَيْنِ وَأَصْحَابِ الْجَمَلِ ، وَكُلُّ مَنْ رَضِيَ بِالتَّحْكِيمِ وَصَوَبَ الْحَكَمَيْنِ أَوْ أَحْدَهُمَا ، وَتَكْفِيرِ الْحَكَامِ الظَّالِمِيْنِ مِنْ بَنِي أُمَّيَّةِ ، وَأَجْمَعُوهُمْ عَلَى الْخَرْجَ عَلَى السُّلْطَانِ الْجَائِرِ ، وَتَكْفِيرِ مُرْتَكِبِي الذُّنُوبِ وَالْكُبَيْرَاتِ وَخَلْوَدِهِمْ فِي النَّارِ ، وَخَالَفُوهُمْ ذَلِكَ قَلْةً مِنْهُمْ كَالنَّجَادَاتِ وَالْأَبَاضِيَّةِ^(٢) .

وَبَدَأَتْ عَمَلِيَّةُ التَّكْفِيرِ وَالْقَتْلِ ، ثُمَّ ظَهَرَتْ فِرَقَةُ الْمُعْتَزَلَةِ^(٣) الَّتِي قَاتَلَتْ كُلَّ مَنْ يَخْالِفُهُمْ فِي الرَّأْيِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِنْ ثُمَّ أَصْبَحَتْ فَرَقَ كَثِيرَةٌ تَنْهَجُ مِنْهَجَ الْخَوَارِجِ بِالْتَّكْفِيرِ فَتَكَفَّرُ مِنْ لَا يَوْافِقُهَا الرَّأْيُ وَالْاجْتِهَادُ .

(١) يجب أن نذكر أن ما كتب عن الخوارج كتب بأقلام أعدائهم في زمن الأمويين ولهذا يجب مراجعة تاريخهم من ترايئهم، فليس صحيحاً كل ما يقال عنهم.

(٢) الملل والنحل، للشهرستاني، طبعة الباهي، ١٩٦١، (١٠٥-١١٤)، وما بعدها.

(٣) علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، دار القلم، دمشق، ط ١٥، ١٩٨٣، (٩٩ وما بعدها)؛ وأصول الفقه: محمد الحضرمي بك، المكتبة التجارية، مصر، ط ٧، ١٩٧٩، (٢١ وما بعدها).

لقد بدأت الخوارج تُكَفِّر مركبَ الكبيرة ، فكان رَدُّ فعلٍ من المرجعية الذين يقولون : لا تَضُرُّ مع الإيمان معصيَّة ، كما لا تَفْعَلُ مع الكُفُر طاعَة) ، ورَدُّ فعلٍ من المُعْتَرِّلة القائلين (بأنَّ الإنسان يَخْلُقُ أَفْعَالَه) ، ومَنْعَ الشَّيْءَ الْعِصْمَة لغير المقصوم للأئمَّة المقصومين الائتي عشر من بعده ولذرِّيَّته من بعده ، وخرجت النَّوَاصِبُ في الشَّام يطعنون بسيِّدنا عليٍّ رضيَ الله عنَّه ويسبُونه ، وظهرت فرقَةُ الجُبْرِيَّة لتأييد حُكْمِ الْأَمْوَالِين ، وفرقَةُ الْقَدْرِيَّة التي انبثقتَ من الْقَدْرِيَّة لأنَّها اعتبرت أنَّ المرجعَة يَهادِنُون بنيَّ أُمِّيَّة ، ويقرُّون بشرعِيَّة خلافِهم ، ويحرِّمون الخروج أو الإنكار على بنيَّ أُمِّيَّة بينما وجدت الْقَدْرِيَّة أنه يجوزُ أن تكونَ الخلافَة في غيرِ قريشٍ من الصالحين لها ، وإنَّ بنيَّ أُمِّيَّة ظالِّمُون لا يستحقُون الخلافَة ، وكُلُّ فرقَةٍ بدأَت تُكَفِّرُ غيرَها ، وتحاولُ فرضَ اجتِهادها بكلِّ الوسائل .

والخوارج : (هذه الفرقَةُ أَشَدُّ الفرقِ الإِسْلَامِيَّة دفاعاً عن منهجها ، وحماسةً لآرائها ، وأَشَدُّ الفرق تديناً في جملتها ، وأَشَدُّها تهوراً واندفاعاً ، وهم في دفاعِهم وتهورِهم مستمسكون بِالْفَاظِ قد أخذوا بظواهرها وظنوا هذه الظواهر ديناً مقدساً ، لا يحيِّدُ عنَّه المؤمنُ ، وقد استرعت أَبَابِهِم كَلْمَة (لا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) فاتخذوها ديناً ينادون به فكانوا كلما رأوا علِيًّا يتكلُّمُ قذفوه بهذه الكلمة التي أشرنا . . .)

(وأُولئك استولتُ عليهم أَفَاظُ الإِيمَانِ ولا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، والتبرؤُ من الظالِّمِين ، وباسمها أبا حوا دماء المسلمين . . .)^(١).

وللخوارج رأيٌ في الخلافَة ، مأخوذٌ من قوله تعالى : « . . . وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ يَئِنُّهُمْ . . . » [الشورىٰ ٤/٣٨] ، وأمثال هذه الآيات ، فالخليفة يجب أن يكونَ الأَصْلَح ويجب أن تُشترِك جميعُ الأُمَّة في انتخاب الخليفة ، والذي يكونُ أَصْلَحَهُمْ وأَعْلَمَهُمْ ، وهذا ما تنادي به جميعُ الديمقِراطِيات في العالمِ اليوم . . .

والخوارج أكثرُهم من عرب الْبَادِيَّة ، ومكانةُ معيشِهِم فيها الخشونةُ والقسوةُ والعنف ، وما عاشوا عيشَةَ الرفاهية ، فغلبَ عليهم سُذاجَةُ التفكيرِ وضيقُ في التصور وبعدُ عن العلوم وحسدُ لمضرِّ في خلافِهم حتى نادُوا بأنَّ الخلافَة لكلِّ الناسِ حتى الموالي علمًا أنَّ الموالي كانوا في الخوارج عدداً قليلاً ، كما دخلَ بينهم دخلاءٌ يحملون أفكاراً فارسيةً

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ٦٠ وما بعدها).

كادعاء اليزيدية وهم أتباع يزيد بن أبي أنيسة^(١) الخارجي أن الله يبعث رسولًا من العجم ينزل عليه كتاباً ينسخ بشرعه الشريعة المحمدية . . . وكذلك فرقـة (الميمونية) أتباع (ميمون العجردي) الذين أباحوا نكاح بنات الأولاد وبنات أولاد الأخوة والأخوات . . .

لقد اعتبر الخوارج كل من خالفهم كافراً يحل دمه ، واعتبروا دار مخالفـهم دار حرب ، واستباحوا قـلـ نسائـهم وأطـفـلـهم فاعتـبرـوا قـبـولـ سـيـدـناـ عـلـيـ بالـتحـكـيمـ كـفـراـ ، فـكـفـرـواـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ الـمـبـشـرـ بـالـجـنـةـ ، وـالـذـيـ كـانـ أـشـبـهـ بـرـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـ خـلـقـاـ وـخـلـقـاـ ، وـالـذـيـ تـرـبـيـ فـي بـيـتـ الرـسـالـةـ مـنـذـ طـفـولـتـهـ ، وـأـوـلـ مـنـ آـمـنـ بـرـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـ مـنـ الصـبـيـانـ ، وـافـتـدـىـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـ بـنـفـسـهـ وـبـاتـ فـرـاشـهـ لـيـلـةـ الـهـجـرـةـ ، وـهـوـ اـبـنـ عـمـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـ ، وـزـوـجـ اـبـتـهـ فـاطـمـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، وـالـمـجـاهـدـ الـكـبـيرـ الـذـيـ كـرـسـ حـيـاتـهـ لـلـدـفـاعـ عـنـ إـلـسـامـ وـدـفـعـ حـيـاتـهـ ثـمـنـاـ لـثـبـاتـهـ عـلـيـ الـحـقـ ، لـقـدـ كـفـرـ الـخـوارـجـ عـلـيـاـ وـالـمـسـلـمـينـ وـكـلـ مـنـ يـرـتـكـبـ ذـنـبـ وـذـنـبـ .

لقد قـابـلـواـ (عبدـ اللهـ بنـ خـبـابـ بنـ الـأـرـتـ) وـفـيـ عـنـقـهـ مـصـحـفـ ، وـمـعـهـ اـمـرـأـتـهـ وـهـيـ حـاـمـلـ ، فـقـالـواـ : إنـ الـذـيـ فـيـ عـنـقـكـ لـيـأـمـنـاـ أـنـ نـقـتـلـكـ ، فـمـاـ تـقـولـ فـيـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـ؟ فـأـثـنـيـ خـيـرـاـ ، قـالـواـ : فـمـاـ تـقـولـ فـيـ عـلـيـ قـبـلـ التـحـكـيمـ وـفـيـ عـثـمـانـ فـيـ سـتـ سـنـينـ (أـيـ السـنـينـ الـأـوـلـيـ لـخـلـافـتـهـ) فـأـثـنـيـ خـيـرـاـ . قـالـواـ : مـاـ تـقـولـ فـيـ التـحـكـيمـ؟ قـالـ : أـقـولـ : إنـ عـلـيـاـ أـعـلـمـ بـكـتابـ اللـهـ مـنـكـمـ ، وـأـشـدـ عـلـىـ دـيـنـهـ ، وـأـنـفـذـ بـصـيـرـةـ . قـالـواـ : إـنـكـ لـسـتـ تـتـبـعـ الرـجـالـ عـلـىـ أـسـمـائـهـمـ ، ثـمـ قـرـبـوـهـ إـلـىـ شـاطـئـ النـهـرـ فـذـبـحـوـهـ وـذـبـحـوـ زـوـجـهـ . . . وـسـامـوـ رـجـلـاـ نـصـرـانـيـاـ بـتـمـرـ نـخلـةـ ، فـقـالـ : هـيـ لـكـمـ ، فـقـالـواـ : وـالـلـهـ مـاـ كـنـاـ لـنـأـخـذـهـ إـلـاـ بـشـمـنـ ، قـالـ : مـاـ أـعـجـبـ هـذـاـ أـتـقـتـلـوـنـ مـثـلـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ خـبـابـ ، وـلـاـ تـقـبـلـواـ مـنـاـ تـمـرـ نـخلـةـ؟!

الـخـوارـجـ وـتـكـفـيرـ الـمـسـلـمـينـ : عـنـدـمـاـ نـتـحـدـثـ عـنـ الـخـوارـجـ فـإـنـتـاـ نـتـحـدـثـ عـنـ الـغـالـبـيـةـ ، فـيـوـجـدـ بـيـنـهـمـ مـنـ لـاـ يـوـافـقـهـمـ بـذـلـكـ ، فـأـكـثـرـهـمـ جـعـلـوـاـ تـارـكـ الـحـجـ كـافـراـ ، وـكـذـلـكـ الـفـاسـقـ ،

(١) يـزـيدـ بـنـ أـبـيـ أـنـيـسـةـ : إـلـيـهـ تـنـسـبـ الـيـزـيدـيـةـ ، وـكـانـ مـنـ الـبـصـرـةـ ثـمـ اـنـتـقـلـ إـلـىـ تـونـيـةـ مـنـ أـرـضـ فـارـسـ ، وـكـانـ عـلـىـ رـأـيـ الـخـوارـجـ ثـمـ خـرـجـ عـنـ قـوـلـ جـمـيعـ الـأـمـةـ لـدـعـوـاهـ أـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ يـبـعـثـ رـسـوـلـاـ مـنـ الـعـجمـ وـيـنـزـلـ عـلـيـهـ كـتـابـاـ مـنـ السـمـاءـ وـيـنـسـخـ شـرـعـهـ شـرـعـةـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، وـهـوـ يـعـدـ كـلـ مـنـ أـقـرـبـ بـنـوـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ مـؤـمـنـاـ ، فـالـعـيـسـوـيـةـ وـالـرـعـيـانـيـةـ مـنـ الـيـهـودـ مـؤـمـنـونـ عـنـدـهـ (انـظـرـ مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ لـأـبـيـ الـمـسـنـ الـأـشـعـرـيـ ، تـحـقـيقـ مـحـمـدـ مـحـيـ الدـيـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ ، الـمـكـتـبـةـ الـعـصـرـيـةـ ، بـيـرـوـتـ ، ١٩٩٠ـمـ ، ١٠٣ـ) ؛ وـانـظـرـ الـفرقـ بـيـنـ الـفـرقـ ، لـعـبـدـ الـقاـهـرـ الـبـغـادـيـ ، دـارـ الـاـفـاقـ الـجـدـيـدةـ ، بـيـرـوـتـ ، ٣ـ ، ١٩٧٨ـمـ ، ٢٦٣ـ) ، وـانـظـرـ الـمـلـلـ وـالـنـحـلـ لـلـشـهـرـسـتـانـيـ (١٣٦ـ).

(٢) يـُـنـظـرـ الـمـذاـهـبـ الـإـسـلـامـيـةـ لـأـبـيـ زـهـرـةـ ، دـ.ـنـ ، دـ.ـتـ ، (٦٤ـ وـمـاـ بـعـدـهـ).

ومرتکب الذنب ظالماً وكفروا المسلمين ، وكثر الخلاف بين فرقهم مع فصاحة لسانهم وطلاقه وطلبهم للعلم وعلم الكتاب والسنّة وتطويع تفسيرهما لآرائهم ، وكانوا يحبون الجدل والمناقشة ومذاكرة الشعر وكلام العرب ، مع تصريحهم وتزمّتهم ، ويتمسكون بظواهر القرآن ولا يتتجاوزون ذلك الظاهر إلى المرمى والمقصد والموضوع .

ولقد تحدّث عددٌ من الفقهاء أنَّ الخروج هم كفارٌ ، ومرادهم كفران النعمة لا كفران الخروج عن الملة : (قال القفال^(١) وكثيرون من الأصحاب : يجوز الافتداء بمن يقول بخلق القرآن وغيره من أهل البدع ، قال صاحب العمدة هذا هو المذهب . . . ويقول : قلت وهذا هو الصواب ، فقد قال الشافعي - رحمه الله - أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية [لأنهم يجيزون الكذب] . . . ولم يزل السلف والخلف يرون الصلاة وراء المعتزلة ونحوهم ومناكحthem وموارثهم وإجراء سائر الأحكام عليهم ، وقد تأول الإمام الحافظ الفقيه أبو بكر البهيفي^(٢) وغيره من أصحابنا المحققين ما نقل عن الشافعي وغيره من العلماء من تكبير القائل بخلق القرآن ، على أنَّ المراد كُفران النعمة لا كفران الخروج عن الملة ، وحملهم هذا التأويل ما ذكرته من إجراء أحكام الإسلام عليهم ، قال ابن المنذر^(٣) : أجاز الشافعي الصلاة خلف من أقامها يعني من أهل البدع وإن كان غير مهود في دينه أنَّ حاله أبلغ مخالفة حد الدين هذا لفظه)^(٤) .

وما أروع كلام الأشعري عندما حدد مشكلة الاختلاف والروايات والانتحال فقال :

« ورأيت الناس في حكاية ما يحكون من ذكر المقالات ، ويصنفون في النحل والديانات من بين مقصر فيما يحكىه غالط فيما يذكره من قول مخالفيه ، ومن بين متعمد للكذب في

(١) القفال هو محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال أبو بكر، من أكابر فقهاء الشافعية، وكان عالماً بالحديث واللغة والأدب ولد في الشاش وراء نهر سيحون عام ٢٩١هـ، ورحل إلى خراسان والعراق والمحاجز والشام، توفي في الشاش عام ٣٦٥هـ. من كتبه أصول الفقه ومحاسن الشريعة، الأعلام للزركلي (١٥٩/٧)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي، تحقيق عبد الفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٢م (٢٠/٣) وما بعدها.

(٢) الحافظ العلامة شيخ خراسان صاحب التصانيف (٤٥٨-٣٨٤)هـ عمل كبيلاً لم يسبق إلى تحريرها، منها الأسماء والصفات، والسنن الكبير، والسنن والآثار، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة، والسنن الصغير، دفن ببيهق بنسيبور. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٩٢/١٤).

(٣) أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الحافظ الفقيه المجتهد، صاحب التصانيف الكثيرة، فله، الإشراف في اختلاف العلماء، كتاب الإجماع، والمبسوط والتفسير (ت ٣١٨هـ) انظر طبقات الحفاظ للسيوطى (٣٣٠/١).

(٤) المجموع شرح المذهب: محى الدين بن شرف النووي ، تuh محمود مطرجي ، دار الفكر ، بيروت د. ت (٤٢٢).

الحكاية إرادة التشنيع على من يخالفه ، ومن بين تارك للتصنيف في روايته لما يرويه من اختلاف المختلفين ، ومن بين من يضيف إلى قوله مخالفيه ما يظن أن الحجة تلزمهم به ، وليس هذا سيل الريانين ولا سيل الفطناء المميزين »^(١) .

المطلب الرابع : موقف علماء أهل الشّيّة والجماعـة من التّكـفـير والتـكـفـيرـيـن : من المعـروف أنـ الإـنسـان يـدخلـ الإـسـلام بـمـجـرـدـ نـطقـهـ بـالـشـهـادـتـيـن ، فـمـنـ نـطقـ بـهـمـاـ بـلـسـانـهـ دـخـلـ فـيـ الإـسـلامـ وـأـجـرـتـ عـلـيـهـ أـحـكـامـهـ ، وـإـنـ لـمـ يـؤـمـنـ فـيـ قـرـارـةـ نـفـسـهـ لـأـنـاـ أـمـرـنـاـ أـنـ نـحـكـمـ عـلـىـ الـظـاهـرـ ، وـالـلـهـ يـتـولـيـ السـرـائـرـ ، وـقـدـ جـعـلـ عـلـمـاءـ الإـسـلامـ ضـوـابـطـ لـلـرـدـةـ وـالـكـفـرـ .

فـمـنـ الـمـعـلـومـ عـنـ عـلـمـاءـ الـأـصـوـلـ أـنـ الـمـسـائـلـ الشـرـعـيـةـ مـقـسـمـةـ إـلـىـ مـاـ هـوـ قـطـعـيـ مـعـلـومـ مـنـ الـدـيـنـ بـالـضـرـورـةـ ، كـوـجـوبـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ وـصـومـ رـمـضـانـ وـتـحـرـيمـ الزـنـاـ وـقـتـلـ النـفـسـ ، فـهـذـهـ الـمـسـائـلـ لـيـسـ مـنـاطـاـ لـلـاجـهـادـ ، وـالـحـقـ فـيـهـ وـاحـدـ ، وـمـنـ أـنـكـرـ وـاجـبـاـ مـنـهـاـ أـوـ أـحـلـ مـُـحـرـمـاـ فـقـدـ كـفـرـ ، لـأـنـ هـذـاـ مـنـ الـثـوـابـ فـيـ الشـرـعـيـةـ .

وـقـسـمـ ثـانـ فـيـهـ أـدـلـةـ قـاطـعـةـ ، لـكـنـهـ لـيـسـ مـنـ الـضـرـورـاتـ الشـرـعـيـةـ الـتـيـ يـسـتـوـيـ فـيـ مـعـرـفـتـهـاـ الـخـاصـ وـالـعـامـ ، فـإـذـاـ نـظـرـ فـيـ شـيـءـ مـنـهـاـ مـنـ مـلـكـ الـأـهـلـيـةـ الـاجـهـادـ ، وـبـذـلـ وـسـعـةـ فـيـ الـوـصـولـ إـلـىـ الـحـكـمـ فـإـنـهـ غـيـرـ آثـمـ ، وـإـنـ وـقـعـ فـيـ الـخـطـأـ ، لـأـنـ كـوـنـ الـدـلـلـ قـطـعـيـاـ لـيـسـ أـمـرـاـ ثـابـتـاـ فـيـ كـلـ مـوـضـعـ ، بـلـ هـوـ أـمـرـ إـضـافـيـ فـيـ كـثـيـرـ مـنـ الـأـحـيـانـ^(٢) .

وـقـسـمـ ثـالـثـ : مـسـائـلـ شـرـعـيـةـ لـاـ قـوـاطـعـ فـيـهـ ، وـإـنـمـاـ أـدـلـتـهـ ظـنـيـةـ ، وـالـمـجـهـدـ فـيـ هـذـاـ الـقـسـمـ إـنـ أـصـابـ حـكـمـ اللـهـ فـيـ الـمـسـائـلـ فـازـ بـالـأـجـرـيـنـ ، وـإـنـ أـخـطـأـ فـلـ أـجـرـ وـاحـدـ ، وـهـذـهـ هـيـ الـتـيـ تـسـمـيـ بـالـمـتـغـيـرـاتـ .

وـانـقـدـ إـجـمـاعـ الـمـسـلـمـيـنـ عـلـىـ عـدـمـ تـكـفـيرـ أـحـدـ مـنـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ إـلـاـ بـمـاـ فـيـ إـنـكـارـ مـاـ هـوـ قـطـعـيـ مـعـلـومـ مـنـ الـدـيـنـ بـالـضـرـورـةـ ، عـنـ عـلـمـ وـإـصـرـارـ ، وـهـيـ ثـوـابـ فـيـ الشـرـعـيـةـ أـوـ مـاـ فـيـ شـرـكـ جـلـيـ لاـ يـحـتـمـلـ التـأـوـيـلـ ، أـوـ إـنـكـارـ الـبـوـةـ ، أـمـاـ فـيـ غـيـرـ ذـلـكـ فـلـاـ يـجـوزـ تـكـفـيرـ أـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ .

(وـقـدـ اـبـنـيـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـوـقـفـ مـرـونـةـ عـجـيـبـةـ مـنـ السـلـفـ تـجـاهـ بـعـضـهـمـ فـيـ قـضـاـيـاـ الـخـلـافـ ، فـهـمـ لـاـ يـكـفـرـوـنـ ، وـلـاـ يـفـسـقـوـنـ ، وـلـاـ يـؤـمـنـوـنـ مـادـاـمـ الـخـلـافـ فـيـ غـيـرـ الـمـسـائـلـ الـوـاضـحـةـ الـمـعـلـومـةـ)

(١) مـقـالـاتـ الـإـسـلـامـيـنـ وـاـخـتـلـافـ الـمـصـلـيـنـ ، لـأـبـيـ الـحـسـنـ عـلـيـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ الـأـشـعـريـ ، (تـ: ٤٣١٢ـهـ / ١ـمـ) .

(٢) انـظـرـ: إـرـشـادـ الـفـحـولـ إـلـىـ تـحـقـيقـ الـحـقـ مـنـ عـلـمـ الـأـصـوـلـ: مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الشـوـكـانـيـ ، مـطـبـعـ مـصـطـفـيـ الـبـابـيـ الـحـلـيـ ، الـقـاهـرـةـ ، طـ ١ـ، ١٣٥٦ـهـ . وـالـفـتاـوىـ: اـبـنـ تـيمـيـةـ ، تـوزـيعـ دـارـ الـافتـاءـ ، الـرـيـاضـ ، طـ ١ـ، ١٣٩٧ـهـ ، (١٢٢ـهـ / ٣ـ) .

من الدّين بالضرورة ، وفي هذا يقول (الشّافعي) رحمة الله : (. . . أَحَدُهُمْ إِذَا حَالَفَهُ صاحبُهُ قَالَ كَفَرْتَ ، وَالعِلْمُ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ : أَخْطَأْتَ)^(١) ، وَمُوقَفُ (الذَّهَبِي) ^(٢) من (ابن حُزَيْمَة) تطبيق عملٍ لهذا ، فقد رُوِيَ عن (ابن حُزَيْمَة) أَنَّهُ قال : (مَنْ لَمْ يُقْرَأْ بِأَنَّ اللَّهَ عَلَى عِرْسِهِ قَدْ اسْتَوَى فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتِهِ فَهُوَ كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمْ ، وَكَانَ مَالُهُ فِيمَا) . وقد عَلَقَ (الذَّهَبِي) على القول بكلام جميل قال فيه : (إِنَّ (ابن حُزَيْمَة) أَوَّلَ حَدِيثَ الصُّورَةِ ، فَلْيُعْذِرْ مَنْ تَأَوَّلَ بَعْضَ الصَّفَاتِ ، وَلَوْ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهادِهِ مَعَ صَحَّةِ إِيمَانِهِ ، وَتَوَحِّيهِ لَتَابِعِ الْحَقِّ أَهْدَرَنَاهُ وَبَدَعَنَاهُ ، لَقَلَّ مَنْ يَسْلِمُ مِنَ الْأَيْتَمَةِ مَعَنِّا) ^(٣) .

الاختلاف في الرأي هو أمرٌ طبيعي في حياة الأمم والشعوب ، تنظمه الشّرائع والقوانين ولكن الخطورة تكمن في إلغاء الآخر بمجرد مخالفته للرأي ، ويمكن أن تُرَدُ جميع الاختلافات بين الفرق الإسلامية - كما سبق - إلى العامل السياسي بالدرجة الأولى ، حيث لم ينص الإسلام على كيفية الحكم ، بل حدد قواعد الشّوري والعدل والإنصاف بين الناس ، وترك الأمة لاختيار الشّكل والأسلوب ، وكان الاختلاف في الدرجة الثانية في موضوع الغيب ، أي ما وراء الحس والواقع ، والذي يتحمل التأويل أو المجاز ، فاختلفوا في رؤية الله وكلامه والقرآن وخلق القرآن والخلود في النار للكفار وأصحاب الكبائر وما أشبه ذلك .

لقد كان العامل السياسي في موضوع الخليفة والخلافة سبباً رئيساً في افتراق المسلمين ، وهو أمرٌ اجتهادي ، ولكن فيما بعد حاولت كُلُّ فرقٍ جَعَلَهُ عقائدياً ، وتحوّلَ الخلاف السياسي إلى عقدي ، حتى ظهرت جماعةٌ من الحنابلة تجد أن الإسلام هو الحنبلي في كُلُّ شيء ، فمن لم يكن حنبلياً فهو كافر ، فيقول أحد أئمتهم في كتابه شرح السنة : (فَإِنَّهُ مِنْ اسْتَحْلَلَ شَيْئاً خَلَافَ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَدِينَ لَهُ بَدِينَ وَقَدْ رَدَ كُلُّهُمْ) ^(٤) كما أنه شبه كتابه (الجامع للبدع والأحاديث الموضعية والأقوال الباطلة) بالقرآن الكريم عندما قال :

(١) دعوة إلى السنة: عبد الله الرحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٠ هـ ، (ص٦).

(٢) الحافظ الذهبي: هو محمد بن عثمان الذهبي شمس الدين، حافظ مؤرخ عالمة محقق تركمانى الأصل، مولده ووفاته بدمشق رحل إلى القاهرة، وطاف العديد من البلدان كفَّ بصَرُهُ لتصانيف تقارب المائة، منها: سير أعلام النبلاء، وتنكرة الحفاظ والكافش، توفي رحمة الله سنة ٧٤٨ هـ. انظر طبقات الشافعية للسبكي (٢١٦/٥).

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/٣٧٣) وما بعدها.

(٤) انظر: كتاب فصول في التفكير الموضوعي: د. عبد الكري姆 بكار، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٩٩٨، (ص١٦٤).

(٥) كتاب شرح السنة: البربهاري الحسن بن علي (ت: ٣٢٩ هـ)، تعلق: محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٨ هـ، ص ١٠٩.

(كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله إلا أنه شك في حرفٍ ، - يعني في كتابه - فقد ردَّ جميعَ ما قال الله وهو كافرٌ) ، حتى قال أحد كبار علماء الحنابلة : (أنا حنبليٌ ماحببْتُ وإن أَمْتُ فوصيتي للناسِ أَنْ يتحبّلوا)^(١) .

لم يقل أنا مسلمٌ كما قال القرآن الكريم : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُوَّلُوكُمْ هُنَّ أَعْلَمُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٢٦﴾ [آل عمران ٣] ١٠٢ .

ويتحدث ابن كثير في البداية عن حوادث يندى لها الجبين ، فأصبحت المذهبية وتعصب لها هي أساس الروابط ، فقامت الخصومات والصراعات ، وحاول أتباع كل مذهب إخفاء المذهب الآخر ومحاربته ، تصريحاً وتلميحاً ، وأصبح التعصب لشيخ من مشايخ المذهب هو سمة الطلاب والأتباع ، دون فهم وأصبحت تنفذ أوامره دون تفكير ، (نتيجة ذلك تحولت مجالس الدرس وساحات المدارس إلى ميادين لمناظرة آراء المذاهب وتقديرها ، كل آراء المخالفين ومهاجمتهم بالتصريح والتلميح ، وانقسم الطلبة إلى مجموعات مختلفة ، كل مجموعة تلتقي حول شيخ من مدرسي المذهب وتعظمه وتبجله وتتلقي ما يقوله دون فهم ، وتنفذ أوامره دون تفكير .

ونتيجة لذلك أصبحت المصادرات وحوادث الشجار بين مجموعات الطلبة ظاهرة بارزة في المدارس ، فكثيراً ما كان أتباع المذهب الواحد يستقدمون شيئاً من رجال المذهب نفسه أو من مدينة أخرى لإلقاء درس أو محاضرة عامة ، وخلال هذه الدروس والمحاضرات يجري التعریض بالمذاهب الأخرى فتشتبث الفتنة وتشور الخصومات كما حدث عام ٤٦٩ هـ حين قدم إلى المدرسة النظامية أبو نصر بن القشيري وأخذ يذم الحنابلة وينسبهم إلى التجسيم ، وأيده بعض شيوخ المذهب من مدرسي المدرسة من أمثال الشيخ أبي إسحاق الشيرازي^(٢) وأبي سعيد الصوفي ، فشارت الفتنة وامتدت إلى خارج المدرسة ، حتى أن

(١) كتاب المنازل: أبو إسماعيل عبد الله بن علي الهرمي، خطيب العجم المفسر الحنبلي، ت: ٤٨١ هـ، أبو يعلى، (٢/٢٨٤)، وسير أعلام النبلاء، (١٨/٥٠٦) نفلاً عن كتاب قراءة في كتب العقائد: للملكي. ص ١٥٤.

(٢) أبو إسحاق الشيرازي (٣٩٣-٤٤٦ هـ) : إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الفيروزآبادي الشافعي شيخ الشافعية في بغداد ، له كتب معتمدة في الفقه الشافعية كالتشبيه واللمع ، والكثير من المصنفات ، كان ثقة حجة صالحًا ورعاً محققاً ، إمام الشافعية في وقته . الأعلام للزرکلي ، (١/٤٤)، وطبقات الشافعية للسبكي ، (٤/٢١٥)، والمنظوم لابن الجوزي ، (٩/٧).

جماعة من أنصار الشافعية هاجموا أبا جعفر بن موسى - شيخ الحنابلة - وهو في مسجده ، فدافع عنه أنصار الحنابلة ، وقتل الناس بسبب ذلك ، وكتب أبو بكر الشاشي^(١) إلى الوزير نظام الملك ينكر ما وقع ، ويكره أن تُنسب إلى المدرسة التي بناها ، وحين تفاقمت الأمور أكثر مما توقع الناس ، قرر أبو إسحاق الشيرازي أن يترك بغداد غضباً مما وقع من الشر ، فتدخلت السلطات وجاء الخليفة بين شيخ المذهبين وسوى الأمر بعد جدل طويل ، ومنع الوعاظ من التدريس حتى عام ٤٧٣هـ ، حتى لا يتعرضوا لآثار الفتنة ويتسبّوا بإشعالها من جديد^(٢).

ولكن الفتنة اشتعلت في العام التالي (٤٧٠هـ) واشتغل طلبة النظامية من الحنابلة والشافعية ، وانتصر لكل فريق أنصاره من العوام ، وقتل عشرون تقريباً وجرح آخرون^(٣).

وفي عام ٤٧٥هـ استقدم الشافعية أبا القاسم البكري الأشعري إلى المدرسة النظامية حيث وعظ وأخذ يعرّض بالحنابلة ويقول : «ما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا ، والله ما كفر أحمد ولكن أصحابه كفروا» ، فقامت الفتنة داخل المدرسة وخارجها وهو جمت الدور ونهبت الكتب^(٤) ، وخلال هذه الفتنة والمصادمات كثيراً ما كانت التهم تلقّق وتتبادل الوشايات كما حدث عام ٤٩٥هـ ، حين وشي طلبة الحنابلة بأحد كبار مدرسي النظامية من الشافعية وهو محمد بن علي الطبرى المعروف بالكيا لهراصي^(٥) باطنى يتسبّ إلى الباطنية الحشاشين ، فقضبوا على الطبرى في الثالث من محرم وعزل عن التدريس وأودع السجن ، وقد انتبه لهذه الظاهرة الخطيرة العقلاء من الطرفين ومنهم شيخ الحنابلة ابن عقيل ، وموضوا إلى السلطان ليشهدوا ببراءة الكيا لهراصي من التهمة الموجهة إليه فتم إطلاق سراحه^(٦).

(١) أبو بكر الشاشي (٤٠٠-٤٨٦هـ) : محمد بن المظفر بن بكران الحموي ، قدم إلى بغداد وتفقه فيها وتولى القضاء فيها إلى أن مات ، البداية والنهاية لابن كثير ، (١٥١/١٢).

(٢) البداية لابن كثير ، (١٢/١٢) ، (١١٤/١٢).

(٣) البداية لابن كثير ، (١٢/١٢).

(٤) الكامل في التاريخ ، محمد بن عبد الواحد الشيباني ، ابن الأثير ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م ، (١٠/١٢٤).

(٥) الكيا لهراصي (٤٥٠-٥٠٣هـ) : علي بن محمد أحد الفقهاء الكبار من رؤوس الشافعية ، تولى التدريس بالنظامية ، واشتغل على إمام الحرمين مع الغزالى وكان فصيحاً وقد سمع الحديث وناظر وأفتي وكان من أكابر الفقهاء وقد اتهم بأنه يمالئ الباطنية ثم بنت براءته ، البداية والنهاية ، (١٢/١٢) ، (١٧٢).

(٦) البداية لابن كثير ، (١٢/١٢).

كما يذكر ابن الجوزي بعض الحوادث التي تنسب إلى طلبة النظامية تناول المسكرات وشيوخ النعرات الإقليمية بين العراقيين والأعاجم وقيامهم بالشعب والغوضى مما أدى إلى تدخل الشرطة وسجن عدد من الطلاب وإهانة بعض المدرسين^(١).

ومن الفتن ما حصل عام ٥٢١ هـ حين قدم أحد رجالات الأشاعرة المشهورين إلى بغداد ، وهو أبو الفتح الإسفرايني^(٢) ، واتخذ جامع المنصور مكاناً للدرس والوعظ فالفاتح الناس حوله وتأثروا به ، فلم يرق ذلك للحنابلة فجمعوا أنفسهم ودخلوا على الإسفرايني وعنفوه ثم خروا يصيحون في الشوارع : (هذا يوم حنبل ، لا شافعي ولا أشعري)^(٣). لقد كفر الخوارج علياً رضي الله عنه ، وارتکبوا في حقه وحق باقي من خالفهم خطايا كثيرة ، وأباحوا دماء المسلمين ، ومع ذلك لم يعاملهم بالمثل ، بل عاملهم بمنطق الفهم والردع ، وما أبلغ وصيته حين قال : (لا تقاتلوا الخوارج بعدي فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدركه)^(٤) ، ويشير إلى أن الخوارج طلبو إحقاق الحق ودافعوا عن عقيدة أخطئوا فيها . . . ، وقال رجلٌ من بنى نصر بن معاوية : « كنا عند عليٍ ذكرنا أهل النهر فسيئهم رجل ، فقال عليٌ : لا تسبوهم ولكن إن خرجوا عن إمام عادٍ فقاتلواهم وإن خرجوا عن إمام جائز فلا تقاتلواهم ، فإن لهم بذلك مقالاً»^(٥) ومثل هذا المنطق يقوله عمر بن عبد العزيز^(٦) لبعض الخوارج : (إني علمتُ أنكم لم تخرجوا لطلب دنيا أو متاع ، ولكنكم أردتم الآخرة فأخطأتُم سبيلاً) ، وقال سيدنا عليٌ كرم الله وجهه برغم معارضتهم وتجریعهم له وتكفيرهم إياه : (لكم علينا ثلاتٌ : لا نمنعكم مساجدَ الله أن تذكروا فيها اسمه ، ولا نبدؤكم بقتال ، ولا نمنعكم الفيءَ ما دامت أيديكم معنا) .^(٧)

(١) المنتظم لابن الجوزي ، (١٠٢/١٠٢-١٤٢).

(٢) أبو الفتح الإسفرايني (٤٧٤-٥٣٨هـ) : الأشعري محمد بن الفضل بن محمد قدم بغداد وتكلم بمذهب الأشعري وبالغ في التعلص ، فأخرج من بغداد ، مات بسطام ، البداية والنهاية لابن كثير (١٩٨/١٢)، والوافي بالوفيات صلاح الدين بن أبيك الصفدي ، طبعة فرانز شتاينر ، ألمانيا ، ١٣٨١هـ / ١٩٦٢م ، (٥٦٤/١).

(٣) المنتظم لابن الجوزي ، (٧/١٠).

(٤) نهج البلاغة اختيار الشيريف الرضا شرح محمد عبده ، دار المعرفة بيروت ، د.ت ، (١٠٨/١) (٦١).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ، (٣٢/١٥)، رقم (٣٧٩١٦) وكتز العمال للمتقى الهندي ، مسنده على رضي الله عنه ، رقم (٣١٦٢٠)، عن علي .

(٦) وهو أبو حفص الخليفة الصالح ، خامس الخلفاء الراشدين ، ولد ونشأ في المدينة المنورة ، روى عن أنس رضي الله عنه وغيره ، توفي سنة ١٠١هـ. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٧٥/٧).

(٧) سنن البيهقي ، كتاب قتال أهل البغي ، باب القوم يظهرون رأي الخوارج ، (٨/١٨٤) (١٦٥٤٠) عن سيدنا علي .

(عن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، أنه لم يقاتل قوماً من أهل القبلة ممن خالفه حتى يدعوههم ، وأنه لم يتعرض بعد قتالهم وظهوره عليهم شيء من مواريثهم ولا لنسائهم ولا لذرارتهم ، ولم يقتل منهم أسيراً ، ولم يذفَّ منهم على جريح ، ولم يتبع منهم مدبراً)^(١) .

(يقول ابن تيمية رحمة الله : (وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحدٌ منهم على أحدٍ بـكفر ، ولا بـفسق ، ولا معصية ، كما أنكر شریع القراءة من قرأ : « بكل عجیب وستخرون » [الصافات ٣٧ / ١٢]) (بضم تاء عجبت)^(٢) ، وقال : إن الله لا يعجب ، بلغ ذلك إبراهيم التخعي ، فقال إنما شریع شاعر يعجبه علمه ، كان عبد الله أعلم منه ، وكان يقرأ : (بل عجبت) ، وكما تنازعوا عائشة وغيرها من الصحابة في رؤية محمد ربه ، وقالت : من زعم أنَّ محمدَ رأى ربَّه فقد أعظم على اللهِ الفريسة ، ومع هذا لا نقول لابن عباس ونحوه من المتأذعين لها : إنَّ مفتر على الله ، وكما نازعت في سماع الميت لكلام الحي ، وفي تعذيب الميت ببكاء أهله ، وغير ذلك ، وقد آل الشُّرُّ بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل السنة على أنَّ الطائفتين جميعاً مؤمنتان ، وأنَّ الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم ، لأنَّ المقاتل وإنْ كانَ بااغياً فهو متاؤلاً ، والتأويل يمنع القسوة)^(٣) .

(بل إنَّ ابن تيمية يذهب إلى أبعد من هذا حيث يقول : بل جعل الدين قسمين : أصولاً وفروعًا لم يكن معروفاً في الصحابة والتابعين ، ولم يقل أحدٌ من السلف والصحابة والتابعين : إنَّ المجتهد الذي استفرغ وسعه في طلب الحق يأثم لا في الأصول ، ولا في الفروع ، ولكنَّ هذا التفريق ظهرَ من جهة المعتبرة ، وأدخله (أصول الفقه) من نقل ذلك عنهم .

وحكوا عن (عبيد الله بن الحسن العنبري)^(٤) أنَّه قال : كُلُّ مجتهد مصيب ، ومراده أنَّ

(١) الخراج: لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٩م، (ص ٢١٤) وانظر كتاب: الدعوة والدعاة: د. سامي الصباغ. دار الإيمان، دمشق، ط ١٥، ٢٠٠٠م، (ص ٣٩١ و بما بعدها).

(٢) وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف والأعمش من السبعة، انظر: السبعة في القراءات: أبو بكر أحمد بن مجاهد البغدادي، دار المعارف، القاهرة، تج: د. شوقي ضيف، ط ٢، ١٤٠٠هـ، (٥٤٧/١) والمميز في القراءات الأربع عشرة، تأليف محمد فهد خارف، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ٢٠٠٠م.

(٣) الفتاوى: ابن تيمية (٣/٢٢٩).

(٤) فصول في التفكير الموضوعي: د. عبد الكري姆 بكار، دار القلم، ط ٢، دمشق، ١٩٨٨م (ص ١٦٤).

(٥) عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة، روى عن عبد الملك العزمي وغيره، وهو صدوق مقبول، قد خرج له مسلم، وقال النسائي: ثقة فقيه، وقال ابن سعد: كان ثقة محموداً عاقلاً من الرجال (ت ١٦٨هـ). ميزان الاعتدال في نقد الرجال: محمد بن أحمد الذهي، تج: علي الbagawi، دار المعرفة، بيروت، د. ت، ٦/٥).

لَا يَأْتُمْ ، وَهَذَا قُولُ عَامَّةِ الْأَثَمَةِ ، كَأَبِي حَنِيفَةِ وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِمَا .

ولهذا يقبلون شهادةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ ، وَيَصْلُونَ خَلْفَهُمْ ، وَمِنْ رَدَّهَا كَمَالُكَ وَأَحْمَدَ فَلِيسَ ذَلِكَ مُسْتَلِزًا لِتأثِيمِهِمَا ، لَكِنَّ الْمَقْصُودَ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ ، وَهَجْرُ الْبَدْعَةِ ، وَلَهُذَا فَرَقٌ أَحَمْدُ وَغَيْرُهُ بَيْنَ الدَّاعِيَةِ لِلْبَدْعَةِ الْمُظَهِّرِ لَهَا وَغَيْرِهِ)^(١) ؛ وَلَقَدْ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْحُكْمُ عَلَى الشَّخْصِ بِالْكُفْرِ بِمَجْرِدِ الظَّنِّ أَوِ التَّخْمِينِ ، وَالْحَاكُمُ أَوِ الْقَاضِيُّ أَوِ الْمُفْتَиُّ حَصْرًا هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِكُفْرِ إِنْسَانٍ أَوْ رَدَّتِهِ . (فَلَا قِيمَةَ ، فِي هَذَا الْبَابِ ، لِدَلَائِلِ الْفِرَاسَةِ وَالْتَّوْسِيمِ ، وَلَا لِشَيْءٍ مِنَ الدَّلَائِلِ الْلُّزُومِيَّةِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْلُّزُومُ فِيهَا قَطْعِيًّا لَا مَجَالٌ لِتَخَلُّفِ الْلَّازِمِ فِيهِ عَنِ الْمَلْزُومِ . فَلَا يُسْتَدِلُّ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَاصِي ، مَهْمَا عَظَمَتْ ، وَمَهْمَا اسْتَمَرَ الْمَعَاصِي فِي عَكُوفِهِ عَلَيْهَا ، عَلَى أَنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مُرْتَدٌ . . . وَلَا يُسْتَدِلُّ بِشَيْءٍ مِنَ دَلَائِلِ الْمَرَاوِغَةِ وَمَظَاهِرِ النَّفَاقِ ، مَهْمَا تَنَوَّعَتْ وَاسْتَمَرَتْ ، عَلَى كُفُرِ يَسْتُوْجِبُ حَكْمًا قَضَائِيًّا فِي دَارِ الدِّينِ ، بَلْ لَا يَجُوزُ حَتَّى الْجَزْمُ الْأَعْتَقَادِيُّ بِكُونِهِ كَافِرًا ، وَلَوْ بَدَوْنِ تَرْتِيبٍ أَحْكَامَ قَضَائِيَّةٍ عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يَتَبَلَّسَ هَذَا الْمَرَاوِغُ أَوِ الْمَنَافِقُ بِمَا سَمِّاهُ النَّبِيُّ : كُفُرًا بِوَاحًا : أَيْ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا ، فَيُقْضَى عَنْدِنِي بِكُفْرِهِ أَوْ رَدَّتِهِ . . .)^(٢) ؛ وَأَجْمَعَ فَقَهَاءُ الْإِسْلَامِ عَلَى أَنَّ شَهَادَتَيِنِ بِقَوْلِهِ : أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَدْ عَصَمَ دَمَهُ وَمَا لَهُ ، لِحَدِيثِ النَّبِيِّ : أُمِرْتُ أَنْ أُقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دَمَاهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ »^(٣) . وَمِنْهُ : عَنْ أَبِي مَالِكَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتَ

(١) فصول في التكثير الموضوعي: د. بكار (١٦٥). وانظر: الفتاوى لابن تيمية أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٧ هـ)، دار الإفتاء، الرياض، ١٣٩٧ هـ (١٢٥/١٢)، وقد بسط هذا الموضوع في ١٩-٢٠٦، ومراده بالأصول غير ما ذكرناه مما علم من الدين بالضرورة، وقد ضرب أمثلة عدة لوقائع حدثت في أيام النبي، أخطأ فيها أصحابها مع أن فيها حكمًا قطعياً، ولم يؤثمهم النبي، والشافعى يجعل المعلوم من الدين بالضرورة الذي لا يسع المسلم العاقل جهله هو ما كان عاماً عند أهل الإسلام يقله عوامهم عن مضى من عوامهم، يحكى عنه رسول الله، ولا يتزارون في حكايته ولا وجوبه، وهذا النوع من العلم العام لا يمكن فيه الغلط من الخبر والتأويل، ولا يجوز فيه التنازع، وهناك علم خاصة، وهو ما ينوب العباد من فروع الفرائض، فهذا يعرفه العلماء دون غيرهم.

(٢) كبرى اليقينيات الكونية: د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٠٢ هـ، (٣٦٦).

(٣) هذا الحديث متواتر عن سبعة عشر صحابياً بألفاظ مختلفة، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة... (رقم ٢٥). وكتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي إلى الإسلام والتبوة... الخ برقم (٢٧٨٦)؛ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله... الخ، برقم (٢٢-٢١). وسنن الترمذى، كتاب الإيمان، باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى... برقم (٢٦٠٦)، وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون، برقم (٢٦٤٠)؛ وسنن النسائي، أحمد ابن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب، ط٢، ١٩٨٦، تعلق عبد الفتاح أبو غدة =

رسول الله يقول : « من قال : لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حُرِمَ ماله ودمه ، وحسابه على الله »^(١) ، وفي حديث المقداد بن الأسود أنه قال : « يا رسول الله ، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار قاتلني ، فضرب إحدى يدي بالسيف ، فقطعتها ، ثم لاذ مني بشحرة فقال : أسلمت الله ، فأفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال رسول الله : لا تقتله »^(٢) ، وفي حديث أسامة بن زيد^(٣) ، قال : بعثنا رسول الله في سرية ، فصيّحنا الحرقات من جهة ، فأدرك رجلاً ، فقال : لا إله إلا الله ، فطعنته ، فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرته للنبي فقال رسول الله : أقال ؟ قال : لا إله إلا الله وقتلته ؟ قال قلت يا رسول الله : إنما قالها خوفاً من السلاح ، قال : أفلا شفقت على قلبه حتى تعلم أفالها أم لا ؟ فما يزال يكررها ، حتى تمنيت أنني أسلمت يومئذ »^(٤) .

وجاء في الحديث عن ابن عمر رضي الله عنه أنه : بعث النبي خالد بن الوليد^(٥) إلىبني جذيمة^(٦) ، فدعاهم إلى الإسلام ، باب الأمر بقتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله برقم (٢٣) ومستند أحمد ، مستند المكين ، باب حدث طارق بن أشيم ، (١٥٣١٣) وكلاهما عن أبي مالك الأشعري .

(٢) صحيح البخاري ، أول كتاب الديات برقم (٢٥١٨) ، وصحيف مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحرير قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، برقم (٩٥) ، عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه .

(٣) أسامة بن زيد بن حارثة وأمه أم أيمن حاضنة النبي ولد في الإسلام ومات النبي عليه عشرون سنة وكان أمّه على جيش مؤة فمات النبي قبل أن يتوجه فأنفذ أبو بكر وكان عمر يجله ويكرمه وفضلة في العطاء على ولده عبد الله واعتزل الفتنه بعد قتل عثمان ومات في أواخر خلافة معاوية ، فصائله كثيرة وأحاديث شهيرة ، الإصابة لابن حجر (٤٩/١) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحرير قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، رقم (٩٦)؛ وسنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون ، رقم (٢٦٤٣) عن أسامة .

(٥) خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي المعزوي سيف الله أبو سليمان كان أحد أشراف قريش في الجاهلية وكان إليه أعناء الخيل في الجاهلية وشهد مع كفار قريش الحرب إلى عمرة الحديبية ، أسلم سنة سبع بعد خير شهد غزوة مؤة وشهد مع رسول الله فتح مكة وحنينا والطائف ولو رواية عن النبي في الصحيحين وغيرهما ، مات بمحض سنة ٢١ . انظر : الإصابة لابن حجر (٢٥١/٢) .

(٦) (بني جذيمة) قبيلة من قبائل العرب . (صبايا) خرجنا من دين إلى دين وقصدوا الدخول إلى الإسلام ، ولكن خالداً ظنّ أنهم لم يتقادوا ، ولهذا لم يقولوا أسلمتنا . (أبرأ إليك) أعتذر مما صنع خالد من قتل وأسر لهؤلاء .

(٧) عند ابن سعد (فاما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم ، أما المهاجرون والأنصار ، فأرسلوا أسرارهم) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، كتاب الأحكام ، باب إذا قضى الحاكم بجواز أو خلاف أهل العلم فهو رد (٦/٢٧٤) .

(٨) فتال ابن عمر : « لا والله البداية والنهاية لابن كثير .

كان يومٌ أمر خالد أن يقتل كلَّ رجلٍ من أسيئرَه ، فقلت : والله لا أقتلُ أسييري ، ولا يقتلُ رجلٌ من أصحابي أسيئرَه ، حتى قدمنا على النبي فذكرناه ، فرفع النبي يديه فقال : (اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد) - مرتين -^(١) .

وفي الحديث عن رسول الله قبل من قوم الإسلام وقد اشترطوا أن لا يذكروا : (اشترطَ ثقيفَ عَلَى النَّبِيِّ أَنْ لَا صَدَقَةَ عَلَيْهَا وَلَا جِهَادًا ، وَأَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ : سَيَصَدِّقُونَ وَيُجَاهِدُونَ إِذَا أَسْلَمُوا)^(٢) ، وروي عن نصر بن عاصِم الليثي عن رجل أتى النبي (فأسلمَ على أن لا يصلِّي إِلَّا صَلَاتِينَ ، فَقَبِيلَ مِنْهُ)^(٣) ، وقد استند الإمام الشوكاني على هذه الأحاديث على صحة الإسلام على الشرط الفاسد وقال ابنُ رجب : أخذ الإمامُ أحمدُ بهذه الأحاديث وقال الإسلامُ على الشرط الفاسد ، ثم يلزمُ بشرائع الإسلام كلها^(٤) ، وكذلك الحديثُ عن (عطاء بن يزيد الليثي)^(٥) عن (عبيد الله بن عدي بن الخيار)^(٦) : « آنَ رجلاً سارَ النَّبِيَّ ، فلمَّا نَدَرَ مَا سَارَهُ حَتَّى جَهَرَ رَسُولُ اللهِ ، فَإِذَا بِهِ يَشَارِهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، أَلَيْسَ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟ قَالَ : بَلِي وَلَا شَهَادَةُ لَهُ . فَقَالَ : أَلَيْسَ يَصْلِي ؟ قَالَ : بَلِي وَلَا صَلَاتَةُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللهَ تَعَالَى عَنْهُمْ »^(٧) ، ومنه حديثُ رسول الله : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ

(١) صحيح البخاري ، كتاب المغازي عن ابن عمر رضي الله عنه ، باب بعث النبي خالد بن الوليد إلىبني جديمة برقم (٤٠٨٤) ، وسنن النسائي ، كتاب أداب القضاة ، باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق برقم (٥٤٠٥) ، ومسند أحمد ، (١٥١/٢) ، رقم (٦٣٤٦) .

(٢) رواه أبو داود في سنته ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، كتاب الخراج والإماراة والفيء ، باب ما جاء في خبر الطائف برقم (٣٠٢٥) ، ومسند أحمد ، (٣٠/٣٤١) ، (٤٢٦٣) ، إلى قوله (لا صدقة عليها ولا جهاد) وقال شعيب حديث صحيح .

(٣) مسند أحمد ، (٥/٢٤) ، برقم (١٩٧٧٦) . ورجاله ثقات انفرد به أحمد بن حنبل رضي الله عنه . والحديث إسناده صحيح فهو من رواية الإمام أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصِم عن رجل من أصحاب النبي^(٨) ، والسنن متصل ورجاله ثقات وليس فيهم مدللين .

(٤) نيل الأوطار للشوكاني ، تتح محمد السيد وأخرين ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، (٤/٧٩٤) ، وجامع العلوم والحكم ، لأبن رجب الحنبلي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط١ ، عام ١٤٠٨ هـ ، (ص ٨٤) .

(٥) عطاء بن يزيد الليثي من كنانة توفي سنة ١٠٧ وهو ابن (٨٢) روى عن أبي أيوب وتميم الداري وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعبيد الله بن علي وروي عنه الزهراني وكان كثير الحديث ؛ الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٢٤٩) .

(٦) عبيد الله بن عدي بن الخيار القرشي التوفلي ، قال البغوي : بلغني أنه ولد على عهد النبي ، ويفقال : أن أباه قتل بدر ، وكان من فقهاء قريش وعلمائهم ، ذكره ابن سعد في الطبقات الأولى من التابعة ، وفاته ٩٥ بالمدينة ، قال العجلي تابعي ثقة من كبار التابعين وهو ابن أخت عثمان ، قال ابن حبان : في ثقات التابعين ؛ الإصابة لابن حجر (٥٠/٥) .

(٧) مجمع الروايات للهيثمي ، كتاب الإيمان ، باب فيما يحرم دم المرء وما له (٤٥) ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال =

الجنة»^(١) ، ومنه حديث رسول الله : « لا يرمي رجلًا بالفسق ، ولا يرميه بالكفر ، إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك »^(٢) . وجاء أيضًا في الحديث : « من قال هلك الناس فهو أهلكهم »^(٣) .

وقد سئل سيدنا عليٌّ رضي الله عنه عن المخالفين له من الفرق أكفارٌ هم ؟ قال : لا ، إنهم من الكفر فروا ، فقيل : أمنافقون هم ؟ فقال : لا ، إنَّ المنافقين لا يذكرون الله كثيراً ، فقيل : أيُّ شيءٍ هم ؟ قال : قومٌ أصابتهم الفتنة فعموا وصموا .

ولقد جاءت في كتب التاريخ والنواذر فصصٌ عن الخوارج فيها التحاملُ الكثيرُ عليهم ، وتحتاجُ لتوثيق ، مثل : (قال المدائني : أقبل واصلٌ بنُ عطاء في رفقته فلقاهم ناس من الخوارج^(٤) ، فقالوا لهم : من أنتم ؟ قال لهم واصل : مستجيرون حتى نسمع كلام الله ، فاعرضوا علينا - أي رأيكم ومذهبكم - ، فعرضوا عليهم ، فقال واصل : قد قبلنا ، قالوا : فامضوا راشدين ، قال واصل : ما ذلك لكم حتى تبلغونا مأمننا ، قال تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلْمَانِ اللَّهِ ثُمَّ أَتْبِعْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِإِيمَنِهِمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة/٩٦] ، فأبلغونا مأمننا ، فجاؤوا معهم حتى بلغوا مأمنهم)^(٥) .

ومن طريفِ أخبارِ الخوارج أيضًا ، وفهمِهم المغلوطِ وتشدِّدهم : (أَنَّهُمْ أَصَابُوا مُسْلِمًا ونَصَارَائِيًا فَقَتَلُوا الْمُسْلِمَ وَأَوْصَوْا بِالنَّصَارَائِيِّ خَيْرًا ، وَقَالُوا : احْفَظُوا ذَمَّةَ نَبِيِّكُمْ ؛ وَلَقِيَهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنِ خَبَابَ وَفِي عَنْقِهِ مِضْحَفٌ وَمَعْهُ امْرَأَهُ ، وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي فِي عَنْقِكَ لِيَأْمُرَنَا أَنْ نَقْتُلَكَ . . . قَالُوا : فَمَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ؟ فَأَثْنَيْ خَيْرًا ، قَالُوا : فَمَا تَقُولُ

= الصحيح وأعاده عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عبد الله بن عدي الأنصاري حدثه ذكر معناه . وأحمد برقم (٢٣١٥٨) ، وموطأ الإمام مالك ، تج: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، د.ت ، (٤١٥).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب استحباب القول مثل قول المؤذن ، رقم (٣٨٥) عن عمر بن الخطاب . وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب ما يقول إذا سمع المؤذن رقم (٥٢٧) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما ينهى من السباب واللعن ، برقم (٥٦٩٨ ، ٦١٠٣) عن أبي ذر رضي الله عنه ومستند أحمد ، كتاب مسنن الأنصار ، باب حديث أبي ذر الغفارى ، رقم (٢٠٥٩٠) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب النهي عن قول هلك الناس رقم (٢٦٢٣) عن أبي هريرة . وسنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب لا يقال خبشت نفسى رقم (٤٩٨٣) عن أبي هريرة . ومستند أحمد كتاب باقى مستند المكثرين ، باب باقى المستند السابق ، رقم (٨١٥٨) عن أبي هريرة .

(٤) كل ما ورد عن الخوارج ورد من أعدائهم ، ولهذا هذه الأخبار تحتاج لمراجعة وتوثيق فليس كل ما أتهم به الخوارج صحيح ، كما أنه يجب التفريق بين فرقهم .

(٥) عيون الأخبار لابن قتيبة ، تحقيق: د. محمد إسكندراني . دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٤ ، (١) ، (٢٢٩).

في علي قبل التحكيم ، وفي عثمان في ست سنين - أي السنين الأولى من خلافته - فاثنى خيراً ، قالوا فما تقول في التحكيم ؟ قال : أقول إن علياً أعلم بكتاب الله منكم ، وأشدّ توقياً على دينه ، وأنفذ بصيرة .

قالوا : إنك لست تتبع الهدى إنما تتبع الرجال على أسمائها ، ثم قربوه إلى شاطئ النهر فذبحوه ...^(١) .

وبناءً على ذلك : فلا يجوز لأحدٍ تكفير المسلم وإباحة دمه ، وهو يشهد الشهادتين وينطق بهما ، ولو ارتكب معاصيَ وذنوباً ، حتى لو نطق أحدهم بالشهادتين والدلائل لا تشير إلى صحة إيمانه ، وأنه قالها خوفاً أو تهريباً أو مصلحةً ، حتى أفتى علماء : أن غير المسلم إذا لم ينطق بالشهادتين واكتفى بقوله : أنا مسلم ، فيكون ذلك دليلاً على إسلامه ، ويعصم دمه وماله بها ، وهذا ما أفتى به (د . الرُّحْيَلِي)^(٢) بأنَّ اليهودي أو النَّصْراني إذا قال : أنا مسلم فهو دليل إسلامه^(٣) : (أمَّا الآن فالمنفتي به ما قاله (ابن عابدين) : يكفي أن يقول اليهودي والنَّصْراني أنا مسلم : لأنَّ اليهود والنَّصارى يمتنعون من قول (أنا مسلم) فإذا قالها أحدهم : (أنا مسلم) فهو دليل إسلامه) ، ويتابع الرُّحْيَلِي قوله : (وأمَّا الوثني مثلاً فيحکم بإسلامه إذا قال : أنا مسلم ونحوه)^(٤) دون أن يتلفظ بالشهادتين وقال الغزالى^(٥) : (والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التَّكْفِيرِ ما وُجِدَ إِلَيْهِ سِيَّلًا ، فإن استباحة الدماء والأموال من المسلمين إلى القبلة المتصرين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفكِ ممحومة من دم مسلم)^(٦) .

(١) الكامل: المبرد، تحقيق: د. محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٧ م، (١١٣٤/٣).

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٩٨٤ م ، (٤٢٧/٦).

(٣) رد المحتار على الدر المختار: لابن عابدين ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤ م ، (٣١٥/٣).

(٤) الفقه الإسلامي وأدلته: د. الرُّحْيَلِي (٤٢٧/١).

(٥) الغزالى الإمام حجة الإسلام (٤٠٥-٥٠٥ هـ)، أبو حامد الطوسي الشافعى الغزالى صاحب التصانيف والذكاء المفرط، لازم إمام الحرمين فپع في الفقه، ومهَرَ في الكلام والجدل حتى صار عين المناظررين، فولاه النظام تدريس نظامية بغداد فقدمها وسنة نحو الثلاثين، وألف كتاب الإحياء وكتاب كيمياء السعادة وكتاب معتقد الأوائل وكتاب جواهر القرآن وكتاب الغایة الفضوى وفضائح الإباحية ومسألة عوز الدور وغير ذلك. سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩/٣٢٢).

(٦) الاقتصاد في الاعتقاد: أبو حامد الغزالى ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣ م ، (ص ١٥٧).

المطلب الخامس : الفرق بين جهاد الإسلام وجهاد الخوارج : وأهم ما في موضوع الخوارج الذي يجب أن تعطني به الدراسات الحديثة هو التفريق بين جهاد الإسلام وجهاد الخوارج ، لأنهما متبيانان ومختلفان ، فالسؤال : (ما هو الفرق أو ماهي القاعدة التي تُميّز بها بين الجهاد والخروج في الإسلام ؟) . هذا السؤال ينبغي أن يوضع في البورة ، أي ينبغي أن يكون الشغل الشاغل للوصول إلى الإجابة عنه ، لأن المسلمين يتحرجون من هذا السؤال ، حيث يؤدي إلى كشف خبيثهم ، وأنهم صاروا خوارج ولم يعودوا مجاهدين ، وبما أن هذا الموضوع مسكون عنه سكوتاً مطبقاً في الثقافة الإسلامية المعاصرة ، وأنهم يرون أنه لم يعد في الإمكان ممارسة الجهاد إلا عن طريق جهاد الخوارج ، ... هل يمكن أن يطرح السؤال : ما هو الفرق بين جهاد الخوارج والجهاد الذي جاء به الإسلام ؟)^(١)

عندما تخرج كُلُّ فرقَة أو جماعة في الإسلام وتعتبر نفسها أنها الفئة الناجية من النار ومن سواها هلكي^(٢) ، دون أن تلتمس للآخرين أذاراً ، أو تتفهم منطلقات اجتهداتهم ، فهي مثل فرقَة الخوارج التاريخية ، وعندما تحدث في هذا الكتاب عن هذه الفرق فإني أعتبرها كلها مسلمة ولا يجوز تكفير أي منها طالما تطرق بالشهادتين ، وأرددُ كثيراً من اختلافاتها إلى أمور اجتهادية سياسية ، وأجيئُ كما أجاز الشافعي الصلاة خلف من أقامها دون النظر إلى آرائه أو اجتهداته ، ويجب أن أنتبه : أنه (لا زال كثيرون من الحنابلة المعاصرين [يُصِرُّونَ] على تكفير سائر المسلمين من الطوائف الأخرى كالشيعة والمعتزلة بلا تفريق بين المعتدلين والغلاة ، وتضليل سائر الأشاعرة والصوفية وهم معظم المتسبيين لأهل السنة والجماعة اليوم ، ولا زال بعضُهم على ذم بعضِ أئمة أهل البيت البريئين من غلو الأتباع مع المبالغة في مدح ملوك بني أمية وتبني مظالمهم)^(٣) .

ومن ذلك ما حدث لأبي محمد القاسم بن علي بن الحسن هبة الله الشافعي ورواية تلميذه ابن عساكر للحادية تصور حدة العلاقات التي كانت قائمة بين الطرفين فقد كتب يقول : (إن جماعة من الحشوية والأواباش والرعاع المتسميين بالحنبلية أظهروا ببغداد من البدع الفطيعية والمخازني الشيعية ما لم يسمع به ملحد فضلاً عن موحد ... وتناهوا في قذف الأئمة

(١) مذهب ابن آدم الأول مشكلة العنف في العمل الإسلامي: جودت سعيد. دار الفكر المعاصر، بيروت، ط٥ ١٩٩٣.

(٢) صحيح ابن حبان، من صفحة ١٧٨-١٨٢.

(٣) قراءة في كتب العقاد: حسن المالكي. ص ١٤.

الماضين وثلب أهل الحق وعصابة الدين ، ولعنهم في الجوامع والمشاهد والمحافل والمساجد ، والأسواق والطرقات ، والخلوة والجماعات ، ثم غرهم الطمع والإهمال ومدهم في طغيانهم الغي والضلال إلى الطعن فيمن يعتقد به أئمة الهدى وهو الشريعة الوثيقى وجعلوا من أفعاله الدينية معا�ي ذنية ؛ وترقوا في ذلك إلى القدر في الشافعي رحمة الله عليه)١()٢(.

ونحن في هذا الزمان أحوج ما نحتاج إلى الاعتصام بحبل الله ، بالإسلام ، حيث تكالب الأعداء علينا من كُلّ حَدَبٍ وصَوبٍ ، واستغلوا فرقتنا ، ونشروا من تراثنا كلَّ ما يفرق المسلمين ويعينهم على تدميرنا ، علينا أن نبحث عما يوحّدنا ويُرجِّعنا إلى ديننا .

ومع ذلك فلقد بدأت نهضةٌ مباركةٌ واعيةٌ عند كُلّ الطوائف الإسلامية ومذاهبها تُدرك خطورة التفرقة ، وتدعوا للوحدة والائتلاف ، والرجوع إلى الأصل ، وبدأ في كُلّ طائفةٍ وفرقةٍ يظهرُ مجددون يميزونَ في آراء مذهبهم وجماعتهم بين الحقِّ والباطل ، ويتحدثون عن مبالغات المبالغين في مذهبهم ، ويشيرونَ إلى أخطائهم ، بلا تزويرٍ مدائحٍ ولا اختلاق مطاعنٍ ولا مبالغةٍ في مدح أو ذم ، ونحن عندما ننتقد هذا الاتجاه المغلوط في موضوع التكفير والتفسيق للمخالفين لغيرهم في مسيرة تراثنا الإسلامي ، فإننا نقصدُ تبرئة الإسلام من أخطاء البشر ، حيث أنَّ أعداء الإسلام ينسبون الأخطاء للإسلام لا للMuslimين ، ويوجهون عداءهم للإسلام .

فلقد آن الأوانُ لنفرقَ بينَ دينِ اللهِ الإسلامِ وبينَ أخطاءِ بشريةٍ مبنيةٍ على اجتهاداتٍ فرديةٍ ، وما أجمل هذه العبارات : (كُلُّ واحدٍ مِنَّا يُؤْخَذُ مِنْهُ وَيُرَدُّ عَلَيْهِ إِلَّا رَسُولُ اللهِ) واختلافُ الأُمَّةِ رحمةً إذا لم ينقلبُ إلى عصبيةٍ ونحن مع الاختلاف ونحاربُ الخلاف .

المطلب السادس : تكفير المسلم^(٣) : لقد ظهرت على الساحة الإسلامية المعاصرة شرذمةٌ من دعاة التكفير والتفير ، تتقارب إلى الله بتكفير المسلمين ، ويتعبدونه بلعن أئمة علماء الدين ، ويستحلون الدماء ، ويقتلون الأبرياء حتى النساء والأطفال ، بحججة المماطلة

(١) تبيّن كذب المفترى ، لابن عساكر ، (ص ٣١٠).

(٢) هكذا ظهر جيل صلاح الدين ، د. الكيلاني ، (٤٦ - ٥٠).

(٣) استندت في هذا الموضوع من محاضرة بعنوان (التكفير في ميزان القرآن والسنّة) للأستاذ الشيخ تاج الدين الهلاكي مفتى أسترالية، أقيمت في المؤتمر الدولي الثامن عشر للوحدة الإسلامية: ٢٤ نيسان ٢٠٠٥ - طهران -.

والتربيـس ، ويجرؤـ الواحـدـ منهم علىـ الفتـوى قبلـ أنـ يتعلـمـ شـروـطـ الإـفتـاءـ والمـفـتيـ ،
والاجـهـادـ والـمجـهـدـ

وـكـانـهـمـ فيـ الصـورـ الـوـسـطـيـ يـقـلـدـونـ (ـالأـوكـلـيرـوسـ)ـ فـيـبـعـونـ الجـنـةـ لـمـنـ فيـ أـيـديـهـمـ
وـبـحـرـمـونـهـاـ عـلـىـ مـنـ خـالـفـهـمـ بـصـكـوكـ الغـرـانـ ،ـ وـلـقـدـ نـصـبـ هـؤـلـاءـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ قـضـاءـ عـلـىـ
الـنـاسـ ،ـ دـوـنـمـاـ التـرـامـ لـأـبـسـطـ الـحـدـودـ وـالـقـيـودـ الشـرـعـيـةـ

١- قال رسول الله ﷺ : « إذا قال الرجلُ لأخيه يا كافر فقد باعَ بها أحدَهُما فإنْ كانَ كما
قال ، وإلا رجعَتْ عليه » ^(١) .

٢- قوله ﷺ : « إذا كَفَرَ الرَّجُلُ أخاه فَقَدْ بَاعَ بَهَا أَحَدَهُما » ^(٢) .

٣- « . . . ولعن المؤمن كقتله ، ومن رمى مؤمناً بکفر فهو كقتله ، ومن ذبح نفسه بشيء
عذب به يوم القيمة » ^(٣) .

جاء في هامش الترغيب والترهيب تعليقاً على الحديث : أي نسب إليه الخروج عن
الإسلام فذهب على ذلك مثل إعدام روحه وإزهاقه .

٤- عن المقداد بن الأسود قال : قلت يا رسول الله رأيتُ أنِّي لقيت رجلاً من الكفار
فاقتلتني فضرب إحدى يدي بالسيف قطعها ، ثم لاذ مني بشجرة ، فقال : أسلمتُ الله ،
أقتلته يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال ﷺ : « لا تقتله » فقلت يا رسول الله قطع إحدى يدي
ثم قال ذلك بعد قطعها ، فقال : « لا تقتله فإنه بمنزلتك قبل أن تقتلَه وإنك بمنزلته قبل أن
يقول كلامَه التي قال » ^(٤) .

٥- عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب من كفر أخاه ، رقم (٥٧٥٣) ، عن ابن عمر ، وصحیح مسلم ، كتاب
الإيمان ، باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ، رقم (٦٠) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ، رقم (٦٠) عن ابن عمر ، وسنن
الترمذى ، كتاب الإيمان عن رسول الله رقم (٢٥٦١) برواية (أيما رجل كفر) ، ومسند أحمد ، كتاب مسند
المكثرين ، باب في المسند السابق ، رقم (٥٩٩٨) ، عن ابن عمر برواية (من كفر أخاه) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب من كفر أخاه بغیر تأویل فهو كما قال ، رقم (٥٧٥٤) عن ثابت بن الضحاك .
ومسند أحمد ، كتاب أول مسند المدنين ، باب حديث ثابت بن الضحاك ، رقم (١٥٧٩٠) .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، رقم (٣٧٩٤) عن المقداد؛ وصحیح مسلم ، كتاب
الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، رقم (٩٥) .

فصبَّحنا القوم على مياهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً من جهةٍ ، فلما غشينا وقال : لا إله إلا الله فكَّ الأنصار عنه ، وطعنته برمحي حتى قتلتُه ، فلما قدمنا المدينةَ بلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : يا أسامِهُ أتقتلُه بعدما قال : لا إله إلا الله ؟ قلت يا رسول الله : إنما كان متَعوزاً ، فقال : أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله ، فما زال يكررها حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم ، وفي رواية قال له ﷺ : « أَفَلَا شَقِّتْ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقْالَهَا صِدْقاً أَمْ لَا ؟ » (١) .

٦- قال رسول الله ﷺ : « قال رجلٌ : والله لا يغفرُ الله لفلان ، فقال الله عز وجل : من ذا الذي يتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لفلان ؟ إني غفرتُ له وأحبطتُ عَمَلَكَ » (٢) .

٧- قال رسول الله ﷺ : كان رجلان فيبني إسرائيل متأخرين ، فكان أحدهما مذنب والآخر مجتهد في العبادة ، فكان المجتهد يرى الآخر على ذنب يقول له أقصر ، فوجده يوماً على ذنب ، فقال له : أقصر ، فقال العاصي : خلني وربّي أبَثَتْ عَلَيَّ رَقِيباً ؟ فقال له : والله لا يغفرُ الله لك (أو لا يدخلُك الجنة) فقبضَ الله روحهما فاجتمعوا عند رب العالمين ، فقال لهذا المجتهد : أكنت بي علماً ، أو كنت على ما في يدي قادرًا ، ثم قال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار » (٣) .

ولقد كانت القاعدة لدى علماء الأمة في سلفها الصالح على مرّ التاريخ ما قاله أحدهم : لو كان عندنا مائة قول في المسألة : تسع وتسعون منها ترى تكفير المسلمين في مسألة من المسائل وقول واحد لا يرى التكفير لأنّه بهذا القول احتياطاً وتحسيناً للظن بمن يقول : (لا إله إلا الله) (٤) .

المطلب السابع : المسلم مصيره للجنة : إن دراسة سيرة الرسول ﷺ تظهر بوضوح أنه لم يكفر أحداً من المسلمين في عهده ، رغم أنهم كانوا يخطئون ويذنبون ... وبعضهم

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، رقم (٩٦). وسنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون ، رقم (٢٦٤٣).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب النهي عن تقطيع الإنسان من رحمة الله ، رقم (٢٦٢١) عن جندب رضي الله عنه انفرد به؛ وابن حبان رقم (٥٧١١).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب في النهي عن البغي ، (٤٩٠١) ، عن أبي هريرة ، ومستند أحمد ، كتاب باقي مسند المكريين ، باب باقي المسند السابق ، رقم (٨٢٧٥) ، وقال شعيب الأرنؤوط إسناده حسن .

(٤) محاضرة: التكفير في ميزان القرآن والستة، الشيخ تاج الدين الهلالي، مرجع سابق.

ارتكب الكبائر كسائر الخلق ، فمنهم من شرب الخمر ، أو وقع في الزنا ، أو تخلف عن القتال ، أو خان الله ورسوله وتواتع مع الكفار ... وكان يطلب لهم الرحمة ويدعو لهم بالغفران ويقول ﷺ : « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم ... »^(١) .

وأجمع فقهاء الإسلام أنه من شهد الشهادتين فإن مصيره إلى الجنة ، فإن لم يكن مرتكباً للمعاصي ، وكان ملتزماً بشرائع الإسلام ، وصحة الإيمان ، دخل الجنة ، وإن كان قد ارتكب معاصيًّا وذنوبًا كثيرة ، ولم يتتب منها ، ورجحت سيئاته على حسناته فإنه يدخل الجنة بعدما يقضي فترةً في النار ، فقد جاء في الحديث الذي رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله قال : « من شهد أنَّ لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأنَّ محمداً عبده ورسوله ، وأنَّ عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقها إلى مريم وروح منه ، وأنَّ الجنة حقٌّ ، والنار حقٌّ ، أُدخل الجنة على ما كان من عمل »^(٢) ، وجاء أيضاً : « يخرج من النار مَنْ قال لا إله إلا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً »^(٣) ، وقال أيضاً : « يُخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً »^(٤) ، وقال أيضاً : « أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، لَا يَلْقَى اللَّهَ بَهْمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكِرٍ ، فَيُحِبِّبُ الْجَنَّةَ »^(٥) ، وكذلك ما ورد في الصحيحين عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه ، أن النبي قال : « أَتَانِي جَبَرِيلُ فَبَشَّرَنِي : أَنَّ مَنْ ماتَ مِنْ أَمْتَكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَلَتْ : وَإِنْ زَنَّا وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَا وَإِنْ سَرَقَ »^(٦) ، كما جاء في الصحاح من حديث عتبان أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ النَّارَ عَلَى مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَبْغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ »^(٧) . فهناك فرقٌ بين دخول النار والخلود فيها ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحدود ، باب ما يكره من لعن الخمر ، رقم (٦٣٩٩) عن أبي هريرة ، ومستند الإمام أحمد ، كتاب مستند المكثرين ، باب مستند عبد الله بن مسعود رقم (٣٩٥٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الأنباء ، باب يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ، برقم (٣٢٥٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً برقم (٤٦) ، عن عبادة بن الصامت .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : « خلقت بيدي » ، برقم (٦٩٧٥) . وصحيح مسلم في صحيحه كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة ... برقم (١٩٣) ، عن أنس .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً برقم (٢٧) ، ومستند أحمد كتاب باقي مستند المكثرين ، باب مستند أبي سعيد الخدري رقم (١٠٦٥٨) .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب من كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، برقم (١١٨٠ ، ٧٠٤٩) ، وصحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الترغيب في الصدقة برقم (٣٢) ، عن أبي ذر .

(٦) صحيح البخاري ، كتاب مواقف الصلاة ، باب المساجد في البيوت برقم (٤١٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة بغير برقم (٦٥٧) ، عن عتبان بن مالك .

فالفرقة الناجية هي الأمة الإسلامية كلها ؛ لقد قدم هذا الكلام للحديث عن أخطر موضوع في هذا العصر وهو قضيّة التفسيق والتبديع والتكفير^(١) ، حيث شهّر سلاح التّكفير فوق رؤوس الأفراد والجماعات والحكومات ، وعادت فتنّة استحلال دم المخالفين .

(١) يراد بالتفسير والتبديع : وصف الآخرين بالفسق والبدعة .

المبحث الثالث

المذاهب الفقهية والاعتقادية الإسلامية

المطلب الأول : أسباب نشوء المذاهب الفقهية .

المطلب الثاني : المذاهب الفقهية .

المطلب الثالث : المذاهب الاعتقادية .

المطلب الرابع : محنة أصحاب المذاهب لبعضهم .

المطلب الخامس : العداوة بين أتباع المذاهب .

.....

المطلب الأول : أسباب نشوء المذاهب : إن الاجتئاد في عهد الصحابة كان يدور على البحث عن أحكام ما يعرض من المسائل من القرآن الكريم ثم من السنة ثم إعمال الرأي إن لم يوجد في المسألة نص من كتاب أو سنة وكان هدفه رضا الله ، فعندما أرسل النبي معاذًا إلى اليمن قال له رسول الله ﷺ : « كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال : فبستنة رسول الله ﷺ ، قال : فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟ قال : أجهد رأيي ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال : الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي الله ورسول الله »^(١) .

والاختلاف في الاجتئاد أمر طبيعي ، والاختلاف بين الفقهاء والعلماء منحصر في الفروع الفقهية ، مع الاتفاق الكامل على الأصول العامة في العقيدة والتشریع وأركان الإسلام ، فهناك ثوابت وأصول ، ومتغيرات وفروع ، فلا اختلاف في الثوابت والأصول ولكن الاختلاف في المتغيرات والفروع ، فأكثر الاختلاف هو ظاهري أو لفظي ، أو اصطلاحي ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولم يقع اختلاف في النصوص القطعية ، وإنما كان في النصوص الظنية المعنى أو الثبوت ، والاختلاف رحمة للناس ، وما يصلح أحياناً في زمان ومكان ولأناسٍ من اجتهاد لا يصلح لزمنٍ غيره ، أو لمكانٍ غيره أو ناسٍ غيرهم ، ولهذا قالوا : تتبدل الأحكام بتبدل الأزمان والأمكنة والأشخاص ، ويقصدون الأحكام

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأقضية ، باب اجتئاد الرأي في القضاء ، رقم (٣٥٩٢) ، وسنن الترمذى ، كتاب الأحكام عن رسول الله ، باب ما جاء في القاضي ، رقم (١٣٢٧) ، ومسند أحمد ، كتاب مسند الأنصار ، باب حدث معاذ ، رقم (٢٢٦٠) ، وكلهم عن أصحاب معاذ من أهل حمص ، وقال شعيب ضعيف لإبهام أصحاب معاذ .

وببدأ الاجتهداد منذ زمن النبي ﷺ ، ثم الصحابة . . . وهكذا ، وإن الخلاف بين الأئمة مضبوط بقواعد وأصول ومقاييس وعلل تقوم على المنطق والحججة والبرهان والدليل ومرسوم بشروط علمية وأخلاقية ونفسية ، وصدق رسول الله ﷺ بقوله : « اختلاف أمتي رحمة »^(١) .

وبعد وفاة النبي ﷺ كثُر المرتدون والمنافقون والكذابون والوضاعون للحديث النبوى ، فانبرى العلماء الأفذاذ المخلصون ببيان الأحاديث الصحيحة من الضعيفة من الم موضوعة واشتربوا في قبول الحديث شروطاً لا يقبل منها إلا القليل ، واستخدمو اجتهاداتهم وعقولهم ورأيهم عندما لم يجدوا ذلك في الكتاب أو السنة .

وإن المفتين في عصر الصحابة كانوا على طرائق ، فمنهم من يتسع بالرأي ، ويعرف المصالح فيبني الحكم عليها ، ومنهم من كان يحمله الورع على الوقوف عند النصوص والتمسك بالآثار ، فلما تفرق الصحابة في الأمصار ورثوا علمهم وطرائقهم لمن خلفهم في حمل لواء العلم من التابعين وأتباع التابعين^(٢) ؛ فظهر فيما مذهبان :

(مذهب الحديث في الحجاز) : كان أهل الحجاز يمثلون أهل الحديث ولا يلجؤون إلى الرأي إلا عند الضرورة القصوى ، وكان على رأسهم سعيد بن المسيب ، ويرجع ذلك إلى تأثرهم بطريقة شيوخهم كابن عمر وغيره ، وكثرة ما بيدهم من الأحاديث والآثار ، وقلة ما يعرض عليهم منحوات ، وبداوة أهل الحجاز^(٣) .

(مذهب أهل الرأي) : كان يمثلهم أهل العراق وعلى رأسهم إبراهيم النخعي وكانوا يرَوْنَ أن أحكام الشَّرِيعَة معقولة المعنى ، مستمدَّة على مصالح راجعة إلى العباد ، وأنها بُنيَت على أصولٍ مُحكمة ، وعليٍّ ضابطةٍ لذلك الحكم ؛ ويرجعُ شيوخ الرأي في العراق إلى ثلاثة أمور : تأثرهم بطريقة معلمهم الأول ابن مسعود ، وأن العراق أسعَ حظاً بالصحابة ، حيث

(١) كنز العمال للمتنبي الهندي ، رقم (٢٨٦٨٦) ، ص (١٣٦) ، نصر المقدسي في الحجة والبيهقي من رسالة الأشعريه بغير سند ورواه الحليمي والقاضي حسين وإمام الحرمين وغيرهم ، ولعله خرج به في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا ، وقال المناوي لم أقف له على سند صحيح ، وقال الحافظ العراقي سنته ضعيف.

(٢) تاريخ التشريع الإسلامي للسبكي - السادس - البربرى ، تتح : علاء الدين زعترى ، دار العصماء ، دمشق ، ط ١٩٩٧ م ص : ٢١١ بتصرف .

(٣) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص : ٢١٢ - ٢١١ بتصرف .

كانت البصرةُ والكوفةُ قاعدةَ الجيوشِ الإسلامية في الفتحِ ، وكانت الكوفةُ مقرَّ الخلافةِ زمانَ عليٍّ بن أبي طالبٍ ، وكان العراقُ شهداً عدداً كبيراً من كبارِ الصحابةِ أمثال ابنِ مسعودٍ وسعدٍ ابنِ أبي وقاصٍ ، وعمارِ بنِ ياسرٍ ، وأبي موسى الأشعري ، وأسِّ بنِ مالكٍ وابنِ عباسٍ .. وبعد وفاة النبي ﷺ كثُرَ المرتدون والمنافقون والكذابون ، والوضاعون للحديثِ البوسي ، فانبرى العلماءُ الأفذاذُ المخلصون يُبيّنونَ الأحاديثَ الصحيحةَ من الضعيفةِ ومن الموضوعةِ ، واشتربوا في قبولِ الحديثِ شروطاً لا يُقبلُ منها إلا القليلُ ، واستخدموها اجتهاداتِهم وعقولَهم ورأيَهم عندما لم يجدوا ذلك في الكتابِ أو السنةِ^(١) .

ومن هاتين المدرستين ، وتطورِ ظروفِ الحياةِ وتطورِ العلومِ الإسلامية ظهرت المذاهبُ الإسلاميةُ الأساسيةُ .

المطلب الثاني : المذاهب الفقهية : مما تقدم ظهرت المذاهب ومنها :

الشيعة : الذين شایعوا سیدنا عليٍّ بن أبي طالبٍ ، «والشيعة أقدم المذاهب السياسية الإسلامية . . . ظهروا بمذهبهم في آخر عصر عثمان رضي الله عنه وقوام هذا المذاهب هو ما ذكره ابن خلدون في مقدمته : (إن الإمامية ليست من مصالح العامة التي تفرض إلى نظر الأمة . . . بل هي ركن الدين وقاعدة الإسلام ، ولا يجوز لنبي إغفالها ، وتفويضها إلى الأمة ، بل يجب عليه تعين الإمام لهم ، ويكون معصوماً عن الكبائر والصغرى) . . . وعلى بن أبي طالب هو الخليفة المختار من النبي وأنه أفضل الصحابة . . . ولم يكن الشيعة على درجة واحدة ، بل كان منهم الذين غالوا في تقدير عليٍّ وبنيه ، ومنهم المعتدون المقتضدون ، وقد اقتصر المعتدون على تفضيله على كل الصحابة من غير تكثير أحد . . . ومعاوية سن سنة سيئة في عهده وفي عهد ابنه ومن خلفه من الأمويين حتى عهد (عمر بن عبد العزيز) وتلك السنة هي لعن إمام الهدى عليٍّ . . . ولقد استنكر ذلك بقية الصحابة ونهوا معاوية وولاته عن ذلك وفوق ذلك فإنه في عهد (يزيد) قُتل الحسين بن علي الذي هو وأخوه سيداً شبابَ الجنة . . . وأخذت بنات الحسين وبنات عليٍّ سبايا إلى يزيد . . .)^(٢) .

(١) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ورفيقاه ، ص : ٢١٤ - ٢١٢ بتصرف .

(٢) تاريخ المذاهب الفقهية ، أبو زهرة ، (١/٣٣) وما بعدها .

والشيعة التي لا تزال إلى اليوم ، هي فرقتان : الإمامية والزيدية الأولى : الإمامية «الاثنا عشرية» : وهي تعتقد أن الخلافة قد أوصى بها النبيُّ لسيدنا عليٍّ ، ثم إلى ولدِه الحسنِ ثم أخيه الحسينِ ، ثم جعفر الصادق ثم ابنه الباقر ، ثم ابنه موسى الكاظم ، ثم علي الرضا ، ثم محمد الجواد ، ثم علي الهادي ، ثم للحسن العسكري ، ثم محمد ابنه وهو الإمام الثاني عشر ، ويعتقدون أنه دخل سرداً في دار أبيه ولم يعد بعد . . .

ومن أشهرِ أئمتهم الإمامُ جعفرُ الصادقُ عليه السلام ، (١٤٨٣هـ) ، وهو سادسُ الأئمة الإمامية ، وإليه تنسبُ الجعفريَّة وكان ذا حظٍ عظيمٍ من العلم ، وزهدي بالغ في الدنيا ، وأمه فروة بنتُ القاسم بن محمد بن أبي بكر ، أقام بالمدينة يفيضُ المتنميين إليه مما وعاه قلبه من العلوم الشرعية وعلوم الكيمياء ، ثم انتقلَ إلى العراق واستفادَ منه الكثيرون ، ومنْ أخذَ عنه العلم الإمامُ مالكُ وأبو حنيفة ، وقد سالمَبني أمية ، ولم ينزعْ أحداً الخلافة ، وقد لقبَ بالصادقِ لصدقِه ، وقد عُرفَ من مبادئه أنه كان يرى أنَّ الأصلَ في الأشياء الإباحة حتى يرد فيها نهي ، وأنَّه كان يرى جواز نقل الحديثِ بالمعنى ، وأنَّه كان لا يقولُ بالقياس لأنَّه رأى أنَّ الدينَ يرجعُ إلى الكتاب والسنة ، وقد روى أنه ناظرُ أبا حنيفة في القياس وقال : «اتق الله ولا تقس» ، وقد نسبَ إليه كثيرٌ من الحديثِ ، وقد وثقَ الشافعيُّ ويحيى بن معين .

ويختلفون في أصول عن أهل السنة بأنهم :

- ١ - يفسرون القرآنَ تفسيراً يتفقُ ومبادئهم ، ولا يرضونَ بتفسيرٍ غيرهم ولا بما يعتمد على حديثٍ لغيرِ أئمتهم .
- ٢ - لا ينقلون الأحاديثَ لا من الأصولِ أو الفروعِ سندًا من قبلِ أهلِ السنةِ مهما كانت درجة صحته .

٣ - لا يأخذون بالإجماعِ كأصلٍ من أصول التشريع ، ولا يقولون بالقياسِ ولا بالرأي ، وإنما يأخذونَ عن اللهِ ورسولِه وأئمتهم المعصومين فقط .

الثانية : الزيدية : وهم أتباعُ زيدٍ بن عليٍّ بن الحسين (٧٩-١٢٢هـ) ، وكان أعدلَ أئمة الشيعة رأياً وأكثرَهم علمًا وأصحَّ عقيدةً بعدَ الجعفريَّة ، وكانت عنايتُهم برواية الأحاديث

والأحكام عن زيد عن آبائه ، ولم يأخذوا بحديث غير حديث سيدنا علي رضي الله عنه^(١) .
ومن مبادئ الزيدية : أنهم لا يكفرون أحداً من الصحابة ، ويقولون بجواز إماماة
المفضول مع وجود الأفضل ، وأن النبي ﷺ لم يعين الإمام بالاسم والشخص بل عرفه
بالوصف ، ويجعلون هذه الأوصاف تنطبق على عليٍّ كرم الله وجهه ، ولذلك يقبلون إماماة
أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، والإمامنة فقط من أبناء فاطمة رضي الله عنها ،
(واتصل به أبو حنيفة وأخذ عنه ، وكان يميل هذا إليه ويت指控 له)^(٢) .

والزيديون يعتقدون أن مرتكب الكبيرة مخلدٌ في النار ما لم يتوب ، وأكثر معتقدي هذا
المذهب في اليمن اليوم ، وهم أقرب فرق الشيعة إلى أهل السنة .

ثانياً : الإباضية : ومن غير أهل السنة مذهب الإباضية ، وهم أتباع عبد الله بن إياض
التميمي (٨٦٠ هـ) ، وكتاب الإباضية يعتقدون جابر بن زيد الأزدي العماني
(٩٣٢ هـ) هو الأب الروحي للحركة وإمامها الأول وأن ابن إياض كان تلميذه^(٣) ، ولا
يزال أتباعه من المغرب والبحرين حتى الآن ، لهم فقه جيد ، ومنهم علماء ممتازون ،
ولهم آراء فقهية قيمة ، ويعتبرون أن المرتكب للكبيرة كافرٌ نعمه ، وهم يتصفون بأخلاصهم
الشديد لعقيدتهم وأن الخلافة بالاختيار ولا تختص ببيت معين أو قبيلة معينة ، وقد اتصفوا
 بأنهم أهلٌ فصاحةٍ وطلاقةٍ لسانٍ ، ويطلبون علوم القرآن والسنة والعربية وأشعار العرب ،
ويحبون الجدل والمناقشة ، حتى أنهم كانوا يوقفون القتال مع مقاتليهم ليسأجلوهم الآراء
 والأفكار ، وهم يغضبون كثيراً حين يسمعون أحداً ينسبهم إلى الخوارج^(٤) .
(وقد اقتبست القوانين المصرية في المواريث بعض آرائهم)^(٥) .

وجملة آرائهم :

- ١ - أن مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ولا مؤمنين ويسمونهم كفار نعمه .
- ٢ - دماء مخالفيهم حرامٌ ودارُهُم دارٌ توحيدٍ وإسلامٌ إلا معسكر السلطان .

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة، (٤٨)، والممل والنحل للشهرستاني، (١٢٣).

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة، (٤٤)، والممل والنحل للشهرستاني (١٢٣).

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة، (٤٦/١).

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة، (٧٨/١)، والممل والنحل للشهرستاني، (١٦١).

(٥) الإباضية، د. حسين عبد خانم غباش، دار الجديد، بيروت، ١٩٩٧، ص ٥٨.

- ٣ - لا تحل من غنائم المسلمين الذين يحاربونهم إلا الخيل والسلاح .
- ٤ - تجوز شهادة المخالفين والزواج منهم والتوارث بينهم .
- ٥ - لا يجوز قتال المخالفين إلا بعد إقامة الحجة وإعلان الحرب .
- ٦ - إن مرتکب الذنب الذي جاء فيه وعيده مع إيمانه فهو كافر نعمة لا كافر عقيدة^(١) .

ثالثاً : مذهب أهل السنة والجماعة :

الأول : مذهب أبي حنيفة : (٨٠-١٥٠ هـ) وينسب إلى الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، ولد بالكوفة ، وهو فارسي الأصل من أبناء فارس الأحرار ، وهو من مدرسة أهل الرأي ، وقد كانت أصول مذهبه تقوم على النظر إلى المعاني والعلل ، والعمل بالقياس إذا لم يجده في الكتاب والسنة الصحيحة ، فقد روى عنه أنه قال : (إني آخذ بكتاب الله إذا وجدته فإن لم أجده فيه آخذت سنة رسول الله والأثار الصالحة عنه التي فشت في أيدي الثقات ، فإذا لم أجده في كتاب الله ولا سنة رسوله آخذت بقول أصحابه من شئت وأدع قول من شئت ، ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن فلي أن أجتهد كما اجتهدوا)^(٢) .

ومن أصول مذهبِه اشتراطُه كونَ الحديثِ مشهراً في أيدي الثقات ، وقد يترك القياس بضرورة أنه أثرٌ ، أو قياسٌ أرجح منه ، ويسمى ذلك استحساناً ، وأبو حنيفة أول من اشتغل بالفقه التقديرِي ، وفرضَ المسائلَ التي لم تقعْ بعد ، وبينَ حكمَها عساها إنْ ظهرت نزَل حُكْمُها ، وزاد علمَ الفقهِ اتساعاً ومجاله انبساطاً^(٣) .

الثاني : مذهب مالك : (٩٣-١٧٩ هـ) وينسب إلى مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبهي ، ولد بالمدينة وأخذ من علمائها ، وقد حاز الإمامة في الفقه والحديث ، وهو يتميّز إلى مدرسة أهل الحديث ، وقد بني مذهبِه على أدلة عشرين ، وهي : نصُ الكتاب وظاهره ، وهو العموم ، ودليله ومفهومه ، وهو مفهوم الموافقة ، وتنبيهه ، وهو التنبيه على العلة ، ومن السنة أيضاً مثل هذه الخمسة ، فهذه عشرة ، والحادي عشر الإجماع

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية، أبو زهرة ، (٧٧) ، والممل والنحل للشهرستاني ، (١٦١) .

(٢) تاريخ بغداد ، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، (٣٦٨/١٣) .

(٣) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص (٢٧٢-٢٧٨) .

والقياسُ وعملُ أهلِ المدينةِ وقولُ الصحابيِّ والاستحسانُ والحكمُ بسِدِ النزاعِ ومراعاةُ الخلافِ ، والاستصحابُ والمصالحُ المرسلةُ ، والعشرين : شرعٌ ما قبلنا .

ونستطيع أن نجمل أهم ما امتازت به طريقته عن غيره :

١ - عملُ أهلِ المدينةِ حجَّةٌ عندَ مالكٍ مقدمةً على القياسِ وعلى خبرِ الواحدِ ، وقد نازعه في هذا أكثرُ الفقهاءِ .

٢ - المصالحُ المرسلةُ أو الاستصلاحُ وتعني المصالحُ التي لم يشهدُ لها الشُّرُعُ بالبطلانِ ولا خلافٌ في اتباعها إلا عند تعارضها مع مصلحةً أخرى ، فعند ذلك يُقدمُ بها الإمامُ مالك .

٣ - قولُ الصحابيِّ ، إذا صَحَّ سُنْدُهُ ، وكان من أعلامِ الصحابةِ ، ولم يخالفُ الحديثَ المرويَ الصالحَ للحججِ ، حجَّةٌ عندَهُ مقدمةً على القياسِ .

٤ - السنةُ : لا يشترطُ في قبولِ الحديثِ فيما تعم به البلوى ، كما اشترط الحنفيةُ ، ولا يردُ خبرُ الواحدِ لمخالفته للقياسِ ، ولا يقدمُ القياسُ على خبرِ الواحدِ ، ويُعملُ بالمرسلِ ، ويُشترطُ في خبرِ الواحدِ أن لا يخالفَ عملَ أهلِ المدينةِ ، وعمدته من الحديثِ ما رواه علماءُ أهلِ الحجازِ .

٥ - قالَ بالاستحسانِ في مسائلَ كثيرةٍ إلا أنه لم يتسعَ بالقولِ به كما توسعَ الحنفيةُ^(١) .

الثالث : مذهبُ الشافعيِ^(٢) : ينسبُ إلى الإمامِ الشافعيِ عبدَ اللهِ بنَ محمدِ بنَ إدريسِ الشافعيِ الهاشميِ (١٥٠-٢٠٤هـ) ، ولد بغزة وتوفي بمصر ، وهو يأخذُ من المدرستين ، وأصولُ مذهبِه الجديدِ الذي أرسى أصولَه في مصرَ يقومُ على الأخذِ بالقرآنِ ثمِ السنةِ ، فإن لم يكن فالقياسُ ، وإذا اتصلَ الحديثُ عن رسولِ اللهِ وصحَّ السندُ فهو المتهى ، والإجماعُ أكبرُ من الخبرِ الواحدِ أو المفردِ ، والحديثُ على ظاهرِه وإذا احتملَ المعانِيَ فما أشبهَ منه ظاهره أولاًها به ، وإذا تكافأتَ الأحاديثُ فأصحَّها إسنادُ أولاًها ، وليسَ المنقطعُ بشيءٍ ماعدا منقطعَ ابنِ المسمِّ ، ولا يقاسُ أصلُ على أصلٍ ، ولا يقالُ للأصلِ لِمَ وكيف؟ إنما يُقالُ للفرعِ لِمَ ، فإذا صَحَّ قياسُه على الأصلِ صَحَّ وقامتُ به الحجَّةُ ، فهو ينظرُ إلى السنةِ الصحيحةِ نظرةً إلى القرآنِ ، ويرى كلاًّ منهما واجبَ الاتِّباعِ ، ولا يشترطُ ما اشتَرطَه أبو

(١) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص : ٢٩٧ - ٣٠٠ .

(٢) تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، (٣٦١/١) .

حنيفة من شهرة الحديث ، ولا يعتبر ذلك ، ولا ما اشترطه مالكٌ من عدم مخالفته لعمل أهل المدينة ، وإنما اشترط الصحة والاتصال ، وهو لا يحتاج بالمرسل ، والشافعي أول من طعن بالمراسيل ، مخالفًا بذلك الثوري ومالكًا والحنفية ، وترك الاستحسان الذي قال به المالكيُّ والحنفيُّ بل أنكره ، ولم يعمل بالقياس إلا إذا كانت علته منضبطةً وردَ المصالح المرسلة ، وأنكر الاحتجاج بعملِ أهل المدينة ، ودافع دفاعاً شديداً عن العمل بخبر الواحد الصحيح ، ولقد نال بهذا حظاً كبيراً عند أهل الحديث^(١) ؛ وقد تلمذ أحمد على الشافعي ، وتلمذ الشافعي على مالك ، وتلمذ مالك وأبو حنيفة على سيدنا جعفر الصادق .

الرابع : مذهب أحمد بن حنبل : وهو أبو عبد اللهِ أحمدُ بْنُ حنبل (١٦٤-٢٤١ هـ) إمام المحدثين في عصره ، البغدادي المروزي ، ومبدأ مذهبه في الاجتهاد قریبٌ من مبدأ الشافعي لأنَّ تفقهه عليه وهو مبني على أصولٍ :

١ - القرآن الكريم والحديث المرفوع ، فإذا وجده أفتى بموجبه ، ولم يلتفت إلى ما خالفه كائناً ما كان ، ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملاً ولا رأياً ولا قياساً ولا قولَ صحابيٍ ولا إجماعٍ .

٢ - فتاوى الصحابة إذا وجد لأحدِهم فتوى لم يُعرف لها منهم مخالفًا فيها لم يعدها إلى غيرها ولم يقل إن ذلك إجماع ، لا يقدم على هذا عملاً ولا رأياً ولا قياساً .

٣ - إذا اختلف الصحابة يختار من أقوالهم أقربها إلى الكتاب والسنة ، ولم يخرج عن أقوالِهم فإن لم يتبيَّن له موافقة أحدِ الأقوالِ حكى الخلافَ ولم يُحرِّم .

٤ - الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن من الباب شيءٌ يدفعه ، وليس المراد بالضعف عنده الباطل أو المنكر بل عنده تقسيم الحديث ، وهو قسم الحديث إلى صحيحٍ ضعيفٍ ، وللضعفِ عنده مراتبٌ ، فإذا لم يجد أثراً يدفعه ولا قولَ صحابيٍ ولا إجماعاً على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس .

٥ - القياس : وهو عنده مستعملٌ للضرورة بحيث إذا لم يجد حديثاً ولا قولَ صحابيٍ ولا مرسلًا ولا ضعيفاً قال به^(٢) .

(١) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص : ٣١١-٣١٥ .

(٢) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص : ٣٢٣-٣٢٦ .

الخامس : ومن المذاهب أيضاً مذهب الإمام الأوزاعي إمام أهل الشام (١٥٧-٨٨هـ) وكان من رجال الحديث الذين يكرهون القياس ، ويقفون مع السنة وهو من الأئمة المجتهدين^(١) .

السادس : مذهب داود الظاهري (٢٠٠-٢٧٠هـ) : أبو سليمان داود بن علي بن خلف المشهور بداود الظاهري ، لتمسكه بظاهر الكتاب والسنة ، انتحل لنفسه مذهبًا خاصًا نهج فيه اتباع الظاهري من النص ، ونفي القياس ، وقال إن من عمومات الكتاب والسنة ما يفي بأحكام الشريعة من وجوب وحرمة وغيرها ، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع ، فجعل أصول الأحكام الكتاب والسنة والإجماع فقط ، ولم يجواز القياس والاجتهداد في الأحكام ، فالخالف ما نص عليه عمل الصحابة ، وله آراء خالفة فيها الجمورو^(٢) .

المطلب الثالث : المذاهب الاعتقادية : منها :

الأول : المعتزلة : وفي القرن الثاني الهجري ظهر علم الكلام ، وظهر نجم طائفة جديدة من المتكلمين ، وعلا كفهم باختيار الخليفة المأمون لهم ، لأنهم تسبوا من منهل الفلسفة وتأثروا بها في بحثهم ، وكان من نتائج ذلك القول بخلق القرآن وقد عابت هذه الطائفة على أهل الحديث لاعتبارهم السنة أصلًا من أصول التشريع ، وعابوا أهل الرأي على القول بتعليق الأحكام ، ورأوا أن الشريعة تعبد محضر لا نظر فيه ، ولا مجال للقياس ، وقد عرموا بالمعتزلة نسبة إلى واصل بن عطاء أحد تلامذة الحسن البصري ، وهم يقدسون العقل ، ويقدمون العقل على النقل ، وينفون الصفات عن الله تعالى ، وكانوا يسمون أصحاب العدل والتوحيد ، ويلقبون بالقدرية والعدلية ، واتفقوا على أن العبد قادر خالق لأفعاله خيرها وشرها ، وهو مستحق على ما يفعله ثواباً وعقاباً ، وقد اختلفوا في الإمامة ، وتفرقوا إلى طوائف شتى ، وحتى يكون المعتزل متصفاً بالاعتزال عليه أن يجمع القول بالأصول الخمسة : (التوحيد والعدل والوعيد والمنزلة بين المنزليين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ، فإذا جمعت هذه الأصول فهو معتزلي ، وقد قامت المعتزلة بدور في الدفاع عن الإسلام ضد الزندقة والمناوية والثنوية وغيرها ، ووقف ضدهم الفقهاء والمحدثون لأنهم خالفوا طريقة السلف في فهم العقائد ، وحكموا العقل في كل

(١) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص: ٣٣٢ .

(٢) تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي ، ص: ٣٣٧ .

شيء ، وجعلوه أساساً بحثهم ، وإن كانوا يحاولون أن لا يخالفوا نصاً قرآنياً وإن بدا خلافُ في ظاهر النصوص ، أولوا النص بما لا يخرج عن معناه ولا يخالف رأيهم ، وهذه الطريقة أساسها الثقة بالعقل ، وعقيديتهم عقيدةٌ صحيحةٌ ، لا تختلفُ ما أجمعَ عليه المسلمين ، وأنهم استدلوا على عقيدتهم من القرآن الكريم ، والمدققُ لأقوالهم يظهرُ له أنهم لا يريدون نفي رؤية الله تعالى بالأبصار ، وإنما يريدون منها ما يدل عليه ظاهرها وهو أن الله لا تحبط به الأبصار ، وأما المسائل الأخرى التي لا نص عليها في القرآن فإن مصدرَهم هو تفكيرُهم العقلي غير المقيد بنصٍ من الكتاب ولا السنة^(١) .

الثاني : الأشعرية : وقد ظهرت بعد ذلك ، كردة فعل على المعتزلة ، والأشعرية وهم أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٢٦٠-٣٣٧هـ) الذي عارض أقوال المعتزلة ، وأعلن البراءة منهم ، بعد أن كان منهم ، وحاججهم بالحججة حتى أضعف شأنهم ، فالأشعرية حاولوا إعادة المعتزلة إلى دائرة النقل ، والكثيرُ من أصحاب المذاهب كالشافعية والحنفية أخذوا بأقوال الأشعرية ، وقد أعلن الإمام الأشعري رفض كل آراء المعتزلة ، وأعلن أن منهجه هو التمسكُ بكتاب الله وسنة نبيه ، وما روی عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ، ومجمل آرائه أنه (يأخذ بكل ما جاءت به السنة من عقائد ، لا فرقَ في ذلك بين سنة متوترة وأخبار آحادٍ)^(٢) ، وقد أعلن اعتقادهم لأمور ثبتت أحاديث الآحاد ، وأنهأخذ بظواهر النصِّ من الآيات الموهمة للتشبيه من غير أن يقع في التشبيه ، وأثبتت الكراهة للأولياء ، إن آراء الأشعرية كانت وسطاً بين المغالين بين النفي والإثبات والمتجادلين لأطراف النزاع من معتزلة وحسوية وجبرية ، فهو قد اختار الوسط في الآراء الفلسفية التي لها صلة بالقرآن ، وأثبتَ الصفاتِ التي وردت في القرآن والسنة ، وقد سلك الأشعري في الاستدلال على العقائد مسلك النقل - وسلك العقل ، فهو يثبتُ ما جاء في القرآن الكريم والحديث الشريف من أوصاف الله تعالى ورسله واليوم الآخر والملائكة والحساب والعقارب والثواب ويتجهُ إلى الأدلة العقلية والبراهين المنطقية يستدلُ بها على صدق ما جاء في القرآن والسنة عقلاً بعد أن وجب التصديق بها نقاً ، فهو لا يتخذ العقل حكماً على النصوصِ ليؤولها أو يمضي ظاهرها بل يتخد من العقل خادماً لظواهر النصوص

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ص ١٢٦-١٣٠ ، والمملل والنحل ، للشهرستاني ، (٦٤).

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، (١٦٥).

يؤيدها ويحاجج بها^(١) .

الثالث : الماتريدية : وهي تُنسب إلى الإمام أبي منصور الماتريدي محمد بن محمد (. . . ٣٣٣هـ) وكان معاصرًا للأشعري يلتقي معه في الغرض ، وللماتريدية للعقل عندهم سلطان كبير ، من غير أي شطط أو إسراف ، والأشاعرة يتقيدون بالنقل ويفيدونه بالعقل حتى إنه يكاد للباحث أن يقرر أن الأشاعرة في الوسط بين الاعتزال وأهل الفقه والحديث ، والماتريدية في الوسط بين المعتزلة والأشاعرة ، فإذا كان الميدان الذي تسير فيه هذه الفرق الإسلامية الأربع والتي لا خلاف بين المسلمين بأنهم من أهل الإيمان ، ذا أقسام أربعة فعلى طرف منه المعتزلة ، وعلى الطرف الآخر أهل الحديث وفي الوسط الماتريدية ثم الأشاعرة ، والماتريدي يعتمد على العقل بإرشاد من الشرع ، فهو يوجب النظر العقلي ويختلف بذلك الفقهاء والمحذثين الذين يوصون بالاعتماد على النقل وطلب الحق من النقل ، وهو يعتمد على العقل والنقل ولا يغلب أحدهما على الآخر^(٢) .

رابعاً : السلفيون : ظهر السلفيون في القرن الرابع الهجري ، وكانوا من الحنابلة ، وزعموا أن أفكارَهم تنتهي إلى الإمامِ أحمد بن حنبل ، ثم تجددَ ظهورُهم في القرن السابع الهجري على يد الشيخ ابن تيمية ، وشددَ بالدعوة إليه ، وأضافَ إليهم أموراً أخرى ، ثم ظهرت تلك الآراء في الجزيرة العربية في القرن الثاني عشر الهجري ، التي أحيتها محمد بن عبد الوهاب ، وقد كانت المعارك العنيفة تقوم بينهم وبين الأشاعرة ، وكلُّ فريقٍ يحسب أنه يذهب إلى مذهب السلف .

ويقوم منهاج ابن تيمية على أن العقائد لا تؤخذ إلا من النصوص ، ولا تؤخذ أدلةها إلا من النصوص ، فهو لاء السلفيون لا يؤمنون بالعقل لأنَّه يضل ، ولكنَّه يؤمنون بالنص ، والأدلة التي يوحى بها النص ، لأنَّه وحيٌّ أُوحى به إلى النبي ﷺ ، ويقررون أن تلك الأساليب العقلية مستحدثة ، ولم تكن معروفة قطعاً عند الصحابة والتابعين ، فليس للعقل سلطانٌ في تأويل القرآن وتفسيره ، وإذا كان للعقل سلطانٌ فهو في التصديق والإذعان ، فالعقل يكون شاهداً ولا يكون حاكماً ، ويكون مقرراً مؤيداً ولا يكون ناقضاً ولا رافضاً ، هذا هو منهاجمهم الذي يجعل العقل سائراً وراء النقل ، يعززه ويقويه ، وقد درسوا

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ص (١٦٨١٦٠) ، والمملل والنحل للشهرستاني ، (٩٣) .

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ص (١٧٣ - ١٨٠) .

الوحданية والصفات ، وأفعال الإنسان وكون القرآن غير مخلوق ، والصفات والآيات التي توهم التشبّه ومن خلال هذا المنهج ، والسلفيون يفسرون الوحدانة بما يتفق مع جمهور المسلمين ، ولكن توهم أموراً تنافي الوحدانة ، مثل التوسل وزيارة الروضة الشريفة ، والوحدانة كما يقرّ علماء المسلمين لها شعب ثلاثة وحدانية الذات والصفات ، ووحدانية الخلق والتوكين ووحدانية المعبد ، وإن اختلاف العلماء في هذه المعانٍ لا يقتضي أن يكفر فريق الآخر لأنَّه اختلافٌ نظرٌ لا اختلافٌ حقيقةٌ ، ويعتبرون مخالفاتهم من أهل الزيف والضلال ، ثم ظهرت الوهابية في الجزيرة العربية على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب المتوفى سنة ١٧٨٧ ميلادية ، وهو وأتباعه قاموا بتجديـد مذهب ابن تيمية ، ولكنـهم تشدـدوا فيه أكثر مما تشدـد ، ورتبـوا أموراً عليهـم لم يكنـ قد تعرـض لهاـ ابن تيمـية ، لأنـها لم تـشهرـ في عهـدهـ ، وـمنـهاـ :

فـهـمـ لـمـ يـكتـفـواـ بـجـعـلـ الـعـبـادـةـ كـمـاـ قـرـرـهـاـ إـسـلـامـ فـيـ القـرـآنـ وـالـسـنـةـ وـكـمـ ذـكـرـ اـبـنـ تـيمـيـةـ بـلـ أـرـادـواـ أـنـ تـكـوـنـ الـعـبـادـاتـ غـيرـ خـارـجـةـ عـنـ نـطـاقـ إـسـلـامـ ، وـاسـتـخـدـمـواـ القـوـةـ فـيـ نـشـرـ دـعـوـتـهـمـ ، وـفيـ مـحـارـبـهـ مـنـ يـخـالـفـهـمـ ، باـعـتـارـهـمـ يـحـارـبـوـنـ الـبـدـعـ ، وـهـوـ مـنـكـرـ يـجـبـ مـحـارـبـتـهـ ، وـهـدـمـواـ مـسـاجـدـ مـعـ الـأـضـرـحةـ وـسـوـوـاـ الـقـبـوـرـ ، وـتـعـلـقـوـاـ بـأـمـورـ صـغـيرـةـ ، وـتـوـسـعـوـاـ فـيـ مـعـنـيـ الـبـدـعـةـ ، وـيـلـاحـظـ عـلـيـهـمـ أـنـهـمـ يـفـرـضـوـنـ فـيـ آرـائـهـمـ الصـوـابـ الـذـيـ لـاـ يـقـبـلـ الـخـطـأـ ، وـفـيـ آرـاءـ غـيرـهـمـ الـخـطـأـ الـذـيـ لـاـ يـقـبـلـ الـصـوـابـ^(١) ؛ ثـمـ ظـهـرـتـ فـرـقـ كـثـيرـةـ تـعـودـ إـلـىـ السـلـفـيـةـ أوـ تـسـمـيـ نـفـسـهـ جـمـاعـةـ التـرـاثـ أوـ السـلـفـيـةـ الـحـدـيـثـةـ .

خامساً : التصوف : علمٌ جليلٌ إسلامي المنشأ ، قد اختلف في سبب التسمية .

والتصوف طريقة تقوم على مقام الإحسان الذي هو أحد أركان الدين الثلاثة ، وهي الإسلام والإيمان والإحسان ، فالإسلام هو طاعة وعبادة ، والإيمان نورٌ وعقيدة والإحسان مقامٌ مراقبةً ومشاهدةً : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ »^(٢) ، والتصوف يقوم على خمسة أمور هي :

١- صفاء النفس ومحاسبتها ، و معناها : أنه على العبد أن يحاسب نفسه قبل أن

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ص(١٨٧) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب تفسير القرآن ، الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْهُ عِلْمٌ السَّاعَة﴾ ، رقم (٥٠) ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، رقم (٥) .

- ٢- قصدُ وجهِ اللهِ : وَمَعْنَاهَا أَنَّ الْمُتَصَوِّفَ يَقْصِدُ وَجْهَ رَبِّهِ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ ،
غَاسِلًا قَلْبَهُ بِمَاءِ الْإِخْلَاصِ لِوَجْهِ اللهِ تَعَالَى .
- ٣- التمسُكُ بِالزَّهْدِ : وَمَعْنَى الزَّهْدِ هُنَا هُوَ الزَّهْدُ بِالدُّنْيَا وَمَتَاعُهَا عَزْوَفًا بِالنَّفْسِ عَمَّا يَلْهُبُهَا
وَيُشَغِّلُهَا ، وَإِخْرَاجُ حِبِّ الدُّنْيَا مِنَ الْقَلْبِ .
- ٤- توطينُ الْقَلْبِ عَلَى الرَّحْمَةِ وَالْمَحْبَةِ وَمَعْنَاهَا أَنَّهُ عَلَى كُلِّ صَوْفِيٍّ أَنْ يَلتَزِمَ بِمَحْبَةِ كُلِّ
النَّاسِ كَمَا أَمْرُ إِلَيْهِ إِسْلَامِ .
- ٥- التَّجَمُّلُ بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ لِإِتَامَهَا ، وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ زِيَّدَ الدِّينُ ،
وَحَقِيقَةُ أَخْلَاقِ الصَّوْفِينِ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَكُونُ الْعَبْدُ هِنَا لِنَا مَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ .
وَقَدْ سُمِيَ عِلْمُ التَّصْوِفِ بِأَنَّهُ عِلْمُ الْبَاطِنِ لِأَنَّهُ يَهْدِي إِلَى إِصْلَاحِ الْقَلْبِ ، لِأَنَّ صَلَاحَ
الْإِنْسَانِ مَنْوَطٌ بِصَلَاحِ قَلْبِهِ وَصَفَائِهِ مِنْ كُلِّ الشَّوَّابِ الْكَامِنِةِ^(١) .

المطلب الرابع : علاقَة المذاهب فيما بينهم : يمكن أن نلخص مذهب أهل السنة والجماعة الاعتقادي : بأنه المذهب المعتمد بين مذهب أهل الجبر ، ومذهب حرية الإرادة ، وهو مذهب ضم الأشاعرة والماتريدية ومذاهب رجال الحديث المعتدلين ومنهم أصحاب المذاهب الأربع وطوائف الزهاد والعباد الذين انطلقا من مدرسة الحسن البصري وساروا على خطاه و منهم المتصوفة ، و (مذهب الأشاعرة) أتباع أبي الحسن الأشعري ، لا يمكن للعقل أن يعرف حكم الله في أفعال المكلفين إلا بواسطة رسالته وكتبه ، لأن العقول تختلف اختلافاً بيناً في الأفعال ، فبعض العقول تستحسن بعض الأفعال ، وبعضها تستقبحها . . . فمقاييس الحسن والقبح في هذا المذهب هو الشرع لا العقل . . . وعلى هذا المذهب لا يكون الإنسان مكلفاً من الله بفعل شيء ، أو ترك شيء إلا إذا بلغته دعوة الرسول وما شرعه الله ، ولا يثاب أحد على فعل شيء ولا يعاقب على ترك أو فعل ، إلا إذا علم من طريق رسول الله ما يجب عليه فعله وما يجب عليه تركه ﴿ . . . وَمَا كَانَ مُعَذِّبِينَ حَقَّ نَبَغَتْ رَسُولًا ﴾ [الإسراء ١٧/١٥] .

ومذهب الماتريدية أتباع أبي منصور الماتوريدي ، مذهب وسط معتمد ، وافقوا

(١) الموسوعة اليوسفية في بيان أدلة الصوفية ، يوسف خطمار ، دمشق ، ٢٠٠١ ، ص (٩-٧٠) ، بتصرف .

المعترلة في أن حسن الأفعال وقبحها مما تدركه العقول بناءً على ما تدركه من نفعها وضررها ، وخالفوهم في أن حكم الله لابد أن يكون بما يوافق حكم العقل ، وفي أن ما أدرك العقلُ حسنه فهو مطلوب منه فعله ، وما أدرك العقل قبحه فهو مطلوب منه تركه ، وافقوا الأشاعرة في أنه لا يعرف حكم الله إلا بواسطة رسle وكتبه ، وخالفوهم في أن الحسن والقبح للأفعال شرعي لا عقلي^(١) .

ونستطيع أن نجمل أن أصحاب المذاهب يتفقون في أصولِ أحكامِ منها ، بأن جعلوا القرآن الكريم هو الأصل في اجتهادهم ثم السنة النبوية ومع خلافٍ في تفصيلات الحديث ، وأما الإجماع والقياس فقد أخذوا بها مع التقديم والتأخير والضبط ، واختلفوا في ما دون ذلك من قول الصحابي والاستحسان ، والأئمة رضوان الله عليهم متفقون على جواز تقليد بعضهم بعضاً ، فعلى الرغم من اختلاف اجتهاداتهم كان كل واحدٍ منهم يحترم الآخرَ بل ويتعلمُ على يديه ليستفيد مما عنده من العلم ، ويقول الإمام الشافعي رحمه الله : « إذا صح الحديث فهو مذهبي »^(٢) .

ويقول المحافظ يونس بن عبد الأعلى الصدفي : « ما رأيتُ أعقلَ من الشافعي ناظرته يوماً في مسألة ثم افترقنا ، فلقيني ، فأخذ بيدي ، ثم قال : يا أبا موسى ألا يستقيمُ أن تكون إخواناً ، وإن لم نتفق في مسألة »^(٣) .

وهذا أحمدُ بن حنبل تتلمذ على الشافعي ثم خط منهجاً فقهياً يختلفُ عن مذهب الشافعي وهو يقول : « لو لا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث »^(٤) ، ويقول : « كان الشافعي كالشمس للدنيا وكالعاشرة للناس »^(٥) ، « ما من أحدٍ مس بيده محبرةً وقلماً إلا وللشافعي في عنقه منه »^(٦) ، وكان الأئمة يفاخرون ويجاهرون بهذا الاحترام المتبادل وليس عندهم حرج من أن يأخذوا من بعضهم البعض ، فقد كان الإمام الشافعي يقول في أحمد رضي الله عنهما : « أحمد إمامٌ في ثمان خصال : إمامٌ في الحديث ، وإمامٌ في الفقه ، وإمامٌ في اللغة ،

(١) الملل والنحل للشهرستاني ، (١/١٣) .

(٢) المجموع للنووي ، (١/٦٣) .

(٣) سير أعلام النبلاء ، النهي ، (١٦/١٠) .

(٤) الاحتجاج بالشافعي ، الخطيب البغدادي ، تتح : ملا خاطر ، باكستان ، د.ت ، ص ٣١ .

(٥) الاحتجاج بالشافعي ، الخطيب البغدادي ، ص : ٣١ .

(٦) وفيات الأعيان لابن خلكان ، تتح : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، (٤/١٦٦) .

وإمامٌ في القرآن ، وإمامٌ في الفقر ، وإمامٌ في الزهد ، وإمامٌ في الورع ، وإمامٌ في السنة»^(١) .

ودخل الشافعي يوماً على أحمد فقال : يا أبا عبد الله كنتُ اليوم مع أهل العراق في مسألة كذا فلو كان معك حديث عن رسول الله ، فأخبره أحمد ثلثة أحاديث فقال له : جزاك الله خيراً^(٢) .

وإذا كانت هذه حال الشافعي مع تلميذه أحمد ، فكيف حاله مع شيخه مالك ، قال الشافعي : « لولا مالك وسفيان بن عيينة لذهب علم الحجاز » ، وقال : « إذا جاء الأثرُ فمالك النجم » ، وقال : « إذا جاء الحديثُ عن مالك فشد به يديك »^(٣) ، وقال : « مالكُ بن أنس معلمي وعنده أخذت العلم وإذا ذكر العلماء فمالك النجم وما من أحد أمنٌ علىِّ من مالك بن أنس »^(٤) ، وأما مالك بن أنس فيقول عن تلميذه الشافعي : « ما يأتيني قرشي أفهم من هذا الفتى »^(٥) .

وأما أبو حنيفة فيقول عنه الشافعي : « من أراد أن يتبحر في الفقه فهو عيال على أبي حنيفة » ، وقيل لمالك هل رأيت أبي حنيفة؟ قال : « نعم رأيت رجلاً لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجهته »^{(٦)(٧)} .

وكان الإمامُ أحمدُ يترحم على أبي حنيفةَ ويتسلى في محنته بضرب أبي حنيفة على القضاء^(٨) .

وأحياناً يكون إماماً من الأئمة قرناً في العلم والفضل ومع ذلك فلا يرى أحدهما أنه ندٌ لصاحبه ، تواضعاً وتقديرًا للأخر ، فقد سئل أحمد عن إسحاق بن راهويه فقال : ومن مثل إسحاق يُسأل عنه ، وقال : إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين ، وما عبر الجسر أحد

(١) طبقات الحنابلة محمد بن أبي يعلى ، (٦٥/١).

(٢) طبقات الحنابلة ، أبو يعلى ، (٦٥/١).

(٣) التمهيد ، يوسف بن عبد البر (٦٣/١).

(٤) سير أعلام النبلاء ، الذهبي ، (٧٥/٨).

(٥) الاحتجاج بالشافعي ، الخطيب البغدادي ، ص : ٥٣.

(٦) طبقات الفقهاء ، إبراهيم بن علي الشيرازي ، تتح : خليل الميس ، بيروت ، دار القلم ، ص : ٨٧.

(٧) وفيات الأعيان لابن خلكان ، ص (٦١).

(٨) طبقات الحنفية ، لأبي الوفاء عبد القادر ، كراتشي ، دار مير كتب خاتمة (٢٩/١).

إلى خراسان أفقه من إسحاق^(١) .

وأحياناً يحتدُ النقاشُ ويحاولُ كل طرفِ إثباتَ حجتهِ السليمةِ بلا تعصِّبٍ ولا كراهيَّةٍ ، والآراء قد تختلف ولكن القلوب لا تختلف .

(فقد تناولَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدْنِيِّ وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَلَمَّا أَرَادَ عَلِيُّ الْأَنْصَارَ قَامَ أَحْمَدُ فَأَخْذَ بِرَكَابِ دَابِّتِهِ)^(٢) .

وقال الشافعيُّ : « ذاكِرُتُ مُحَمَّداً بْنَ الْحَسَنِ وَدَارَ مِنَا كَلَامٌ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَى أَوْداجِهِ تَدُورُ وَأَزَارَهُ تَنْقِطُ »^(٣) . ومع هذا تبقى الأخوةُ ويبقى التبجيلُ والاحترامُ وإنزال الناس منازلهم ، وقال محمد بن الحسن : « إِنْ تَكَلَّمَ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَوْمًا فَبِلْسَانُ الشافعيِّ »^(٤) .

وبالرغم من وجود الاختلافِ فقد كان الإنصاف متأصلاً بينهم فقد قال الشافعيُّ : « قال لي محمد بن الحسن أيهما أعلم صاحبكم أو صاحبنا ، - يعني أبا حنيفة ومالك رضي الله عنهما - قلت : على الإنصاف ؟ قال : نعم ، قلت : فأنشدك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم ؟ قال اللهم : صاحبكم ، قلت : فأنشدك الله من أعلم بالسنة صاحبنا أو صاحبكم ؟ قال : اللهم صاحبكم ، قلت : فأنشدك الله من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله من المتقدمين صاحبنا أو صاحبكم ؟ قال : اللهم صاحبكم ، قال الشافعيُّ : فلم يبق إلا القياس والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء فعلى أي شيء تقيس »^(٥) .

وكان أحدهم يفيد الآخرَ من علمه ، فإسماعيل بن إدريس كان شيخَ البخاري ، وكان البخاري يتطلب الأحاديث الصحيحة من كتابه ، فكان ابن إدريس ينسخها لنفسه ويقول باعتزاز : هذه الأحاديث انتسبها محمد بن إسماعيل من حديثي ، ويقول للبخاري انظر في كتببي وما أملكه لك ، وأنا شاكر لك ما دمت حيا^(٦) .

ومن أفضل أمثلة الأدب بين الأئمة ، الرسالة العلمية التي بعثها الليثُ بنُ سعيدٍ فقيه مصرَ

(١) طبقات الفقهاء ، الشيرازي ، إبراهيم بن علي بن يوسف ، ص: ١٠٨ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله ، يوسف بن عبد البر ، تج: عبد الرحمن عثمان ، القاهرة ، ١٣٨٨ هـ؛ ١١٧/٢ .

(٣) سير أعلام النبلاء ، الذهبي ، ٦٧/٨ .

(٤) الاحتجاج بالشافعي ، الخطيب البغدادي ، ٣٠/١ .

(٥) طبقات الفقهاء ، الشيرازي ، ٥٤/١ .

(٦) سير أعلام النبلاء ، الذهبي ، ٤١٤/١٢ .

إلى الإمام مالك يعرض فيها الأمور المختلفة عليها بينه وبين مالك في أدبٍ رفيعٍ واحترامٍ كبيرٍ ومحبةٍ عظيمةٍ ، وهي رسالة طويلةٌ يقول في نهايتها : « وأنا أحسبُ توفيق الله إياكَ وطول بقائكَ لما أرجو للناس من المنفعة وأخاف من الضيقة إذا ذهب مثلك مع استئناسي بمكانتك وإن نأتُ الدارُ فهذه منزلتك عندي ، ورأيي فيك ما استيقنته ، ولا ترك الكتاب إلى بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك وحاجة إن كانت لك أو لأحد يوصل بك فإني أسر بذلك »^(١) .

وكان بعضُهم يصلِّي خلفَ بعضٍ مثل ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وغيرهم يصلُّون خلفَ أئمة المدينة من المالكية وقد صلَّى الشافعي رحمه الله الصبح قريباً من مقبرة أبي حنيفة فلم يقنُت تأديبًا معه^(٢) .

وكان أبو حنيفة يقول عن زيد بن علي بن الحسين : « ما رأيت في زمانه أفقه منه ولا أسرع جواباً ولا أبين قوله » ، ويقول عن جعفر الصادق : « لولا السستان لهلك أبو حنيفة » .

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين ، ابن القيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣ م ، ترجمة عبد الرؤوف سعيد ، (٣/٨٣).

(٢) الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ، ولـي الله الدهلوـي ، ترجمة عبد الفتاح أبو غدة ، بيـروـت ، دار النـفـائـس ، ١٤٠٤ هـ ، ص (١٠٨).

المبحث الرابع

التكفير والفسق والنفاق

المطلب الأول : تعريف المنافقين وخطورتهم ودرجاتهم .

المطلب الثاني : تعريف الفسق وما نزل به .

المطلب الثالث : ذكر النفاق والمنافقين في القرآن .

المطلب الرابع : أوصاف المنافقين في القرآن .

المطلب الخامس : عقوبة المنافق .

.....

المطلب الأول : تعريف المنافقين وخطورتهم ودرجاتهم : أولاً : أخطر الأعداء ، وأصعب الأمراض على الأمة ، هو النفاق ، والمنافق هو الذي ظاهره غير باطنه ، ويبطن الكفر ، أو ظاهره مسلم وباطنه غير ذلك تقصيراً أو كفراً وجحوداً ، وقد وصفهم الله تعالى في كتابه بقوله : « وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا مَا أَنَا مَعْنَىٰ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ » [البقرة: ١٤] ، فالمنافق متعدد بين الإيمان والكفر ، فإذا أصابته مشقة في أحدهما لجأ إلى الآخر ، فهو مع مصلحته ومنفعته ولو فيها إضرار للآخرين أو أنها تخالف التشريع ، أو قد يلتجأ إلى الإسلام ويتحتمي به فإذا رابه منه شيء خرج منه إلى الكفر .

ثانياً : والنفاق درجات ومراتب ، فأشدّه النفاق العقائدي الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر والشرك ، ودونه النفاق السلوكي ، وهو أن يؤمن صاحبه بالله ورسوله ولكن تضعف نفسه عن تنفيذ أوامر الله ورسوله كالذي يؤمن بفرضية الصلاة ولكن تضعف نفسه عن أدائها كسلاماً وضعف إيمان ، ومنه الفاسق .

المطلب الثاني : تعريف الفسق وما نزل : أولاً : الفسق لغة : الخروج ، وهو مأخوذ من قولهم : فَسَقَتِ الرَّطْبَةُ ، إذا خرجمت من قشرتها ، ويسمى الفاسق فاسقاً لانسلاله عن الخير ، وعني به الخارج عن حدود الشرع وهو يشمل العصيان والتراك لأمر الله عز وجل والخروج عن طرائق الحق ومنه قول تعالى « ... فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ... » [الكهف: ١٨] أي خرج عن طاعة ربها والفواسق من النساء الفواجر ، وقال الشاعر : « فوأسقاً أمره جوائز »^(١) .

(١) انظر: تاج العروس، مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد الفتاح الحلو، الكويت، ١٩٨٦ م.

والفسقُ أعمُّ من الكفر لأنَّه يقع بالقليل والكثيرِ من الذنوب ولكن تعرُفَ فيما كان بالكثير ، وأكثر ما يقال لمن كان مؤمناً ثم أخل بجميع الأحكامِ أو ببعضِها .^(١)

وقد وصف القرآن الفاسقَ بأنه الذي يأتي بناً أو خبرٌ غير صحيحٍ قال تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَارِسٌ يُبَشِّرُكُمْ أَنَّ تُصْبِيَوْ قَوْمًا بِمَا هَلَّتِ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدِيمِينَ﴾ [الحجرات ٦ / ٤٩] وقرنه كذلك مع الكفر والعصيان قال تعالى : ﴿... وَلَكُنَّ اللَّهُ حَبَّابُ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ...﴾ [الحجرات ٧ / ٤٩] وهذه الآية تحض المؤمنين أن يتحققوا من الأخبار وألا يصدقوا كلَّ إنسانٍ قبل التثبتِ من صحة الخبر حتى لا يندموا حين لا ينفع الندم .

وسببُ نزولِ هذه الآية : أولاً : روى الإمامُ أحمدُ عن الحارث بن ضرارِ الخزاعي أنه قال : « قدمتُ على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام ، فدخلتُ فيه وأقررتُ به ، ودعاني إلى الزكاة فأقررتُ بها وقلت : يا رسول الله أرجعُ إلى قومي فأدعوهُم إلى الإسلام ، وأداء الزكاة ، فمن استجابَ لي جمعت زكاته ، وترسلَ إليَّ يا رسول الله رسولاً لإيتانِ كذا ، وكذا ، ليأتيك بما جمعت من الزكاة ، فلما جمع الحارثُ الزكاةَ ممن استجابَ له ، وبلغ زمانُ الوعد الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعثَ إليه ، احتبسَ الرسولُ فلم يأتِ ، فظنَّ الحارثُ أن قد حدثَ فيه سخطٌ من الله ورسوله ، فدعا سرواتٍ^(٢) قومه فقال لهم : رسول الله ﷺ كان وقتَ لي وقتاً يرسلُ إليَّ رسوله ليقبضَ ما كان عندنا من الزكاة ، وليس من رسول الله ﷺ الخُلف ، ولا أرى حبسَ رسوله إلا من سخطٍ علىَّ ، فانطلقوا بنا نأتي رسول الله ﷺ ؟ .

وبعث رسول الله ﷺ (الوليد بن عقبة) إلى الحارث ليقبضَ ما كان عنده مما جُمعَ من الزكاة ، فلما سار الوليدُ حتى بلغ بعضَ الطريق ، فرقٌ^(٣) فرجع ، فأتى رسول الله ﷺ فقال : إنَّ الحارثَ منعني الزكاة وأراد قتيلي ، فضربَ رسول الله ﷺ البعثَ^(٤) إلى الحارث ، فأقبلَ الحارثُ بأصحابِه حتى استقبلَه البعثُ وقد فصلَ عن المدينة ، قالوا : هذا الحارث ، فلما غشِيَهم قال إلى أين ؟ قالوا : إليك ، منعته الزكاة وأردت قتله ، قال : لا والذِّي بعثَ محمداً بالحقِّ ما رأيته ، ولا أتاني ، فلما دخلَ الحارثُ على النبي ﷺ قال : منعتَ الزكاة وأردت قتلَ رسولي ؟ قال : لا والذِّي بعثَك بالحقِّ ما رأيته ولا أتاني ، وما أقبلْتُ إلا حين احتبسَ

(١) روح المعاني ، للألوسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، دت ، (١٤٥ / ٢٦).

(٢) سروات : جمع سراة وهم أشرافُ القوم.

(٣) فرق : أي خاف وفرغ.

(٤) البعث : فرقٌ من المقاتلين وجمعها بعوث.

علي رسول الله ﷺ ، خشية من أن تكون سخطه من الله ورسوله علي ، فنزلت الآية : ﴿ يَتَأَبَّلُ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَلِّغُهُمْ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات ٤٩/٦] (١)

قال الإمام الفخر : « ما ذكره المفسرون من أنها نزلت بسبب (الوليد بن عقبة) حين بعثه الرسول ﷺ إلى بني المصطلق ليقبض صدقائهم . . . إلخ ، إن كان مرادهم أن الآية نزلت عاملاً لبيان وجوب التثبت في خبر الفاسق ، وأنها نزلت في ذلك الحين الذي وقعت فيه حادثة الوليد فهذا جيد ، وإن كان غرضهم أنها نزلت لهذه الحادثة بالذات فهذا ضعيف ، لأن الوليد لم يتقصد الإساءة إليهم ، ورواية الإمام أحمد تدل على أن الوليد خاف وفرق حين رأى جماعة الحارث - وقد خرجت في انتظاره - فظنها خرجت لحربه فرجع وأخبر الرسول ﷺ بما أخبره ظناً منه أنهم خرجوه للقتاله » .

يقول الإمام الفخر : « ويبدل على ضعف قول من يقول إنها نزلت لكتاب الله تعالى لم يقل : إنني أنزلتها لكتاب النبي ﷺ لم ينقل عنه أنه بين أن الآية وردت لبيان ذلك فحسب ، غاية ما في الباب أنها نزلت في ذلك الوقت وهو مثل التاريخ لنزول الآية ، ويتأكّد ما ذكرنا أن إطلاق لفظ (الفاسق) على الوليد شيء بعيد ، لأنّه توهّم وظن فاختطاً ، والمعنى لا يسمى فاسقاً ، وكيف وال fasq في أكثر المواضع المراد به من خرج من ربقة الإيمان لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [المتنافقون ٦/٦٣] وقوله تعالى : ﴿ . . . فَقَسَّقُ عَنْ أَنْرِ رَبِّهِ . . . ﴾ [الكهف ١٨/٥٠] وقوله تعالى : ﴿ وَآمَّا الَّذِينَ فَسَّقُوا فَمَا وُلِّهُمْ أَنَّا زَرْ . . . ﴾ [السجدة ٣٢/٢٠] إلى غير ذلك^(٢) . وأجاز جمهور العلماء صحة الصلاة وراء الفاسق لقول رسول الله ﷺ : « صلوا خلف من قال لا إله إلا الله »^(٣) . واستشهدوا أن ابن عمر رضي الله عنه صلّى خلف الحجاج مع فسهقه . . . وهنّاك أحاديث كثيرة تدلّ على صحة الصلاة وراء الفاسق ، والشافعي والفقال وكثيرون من العلماء أجازوا الاقتداء بمن يقول بخلق القرآن وغيرهم من أهل البدع .

(١) مسند أحمد ، كتاب أول مسند الكوفيين ، باب حديث الحارث بن ضرار ، رقم (٧٧٣١) عن الحارث ؛ والمجمع الكبير للطبراني ، رقم (٣٣٩٥) ، ومجمع الزوائد للبيهقي ، (٧/١٠٩) ، رقم (٣٣٩٥) ، وقال رواه أحمد ورجال أحمد ثقات ، وقال شعيب : حسن بشواهدة .

(٢) مغاتيح الغيب التفسير الكبير ، للفخر الرازي ، (٥٨٩) .

(٣) سنن الدارقطني ، دار المعرفة ، بيروت ، هـ ١٣٨٦ / ١٩٦١م ، تعلق عبد الله هاشم يمانى ، كتاب الصلاة ، باب صفة من تجوز الصلاة معه ، رقم (٣٢٠) (٢) وحلية الأولياء ، لأبي نعيم ، (١٠/٣٢٠) ، عن ابن عمر ، وقال العجلوني في كشف الخفاء (كل طرفة واهية) ، (٢/٦١٥) .

ثانياً : الأحكام التي تترتب على هذه الآية من الناحية الشرعية :

1- تدل على وجوب التثبت من صحة الأخبار وعدم الاعتماد على أقوال الفسقة المفسدين وفيها أمر بالثبت من خبر الفاسق ، ونفي (فاسق) للتعيم ، لأنه نكرة في سياق الشرط ، وهي كالنكرة في سياق النفي تفيد العموم كما قرره علماء الأصول وجاء بحرف التشكيك (إن) ولم يقل (إذا) التي تفيد التحقيق ، ليشير إلى أن وقوع مثل هذا إنما هو على سبيل (الندرة) إذ الأصل في المؤمن أن يكون صادقاً ولما كان رسول الله ﷺ وأصحابه بالمنزلة التي لا يجسر أحد أن يخبرهم بكذب ، وما كان يقع مثل ما فرط من (الوليد بن عقبة) إلا في الندرة قيل (إن جاءكم) بحرف الشك^(١) .

2- استدل بعض العلماء بالأية الكريمة على أن من الصحابة من يكون فاسقاً (الوليد بن عقبة) والراجح عند جمهور العلماء أن الصحابة كلهم عدول ولا يبحث عن عدالتهم في رواية ولا شهادة ذلك ببركة صحبة النبي ﷺ ومزيد ثناء الله عز وجل عليهم في كتابه العزيز قوله تعالى : « كُلُّتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ... » [آل عمران ٣/١١٠] وقوله : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّ أَعْنَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَةً بَيْنَهُمْ... » [الفتح ٤٨/٢٩] ، وقوله تعالى : « ... رَغْنَى اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ... » [المائدة ٥/١١٩] ، إلى آخر ما هنالك من الآيات الكثيرة وكذلك ما ثبت من السنة المطهرة من مدحهم والثناء عليهم .

ثالثاً : ما ترشد إليه الآية الكريمة : (أولاً) : وجوب التثبت من الأخبار وعدم الوثوق بخبر الفاسق الخارج عن طاعة الله .

ثانياً : ضرورة التريث قبل الحكم على الأشخاص لمجرد سماع الأنباء خشية الظلم والعداوة عليهم .

ثالثاً : الرسول ﷺ هو المرجع للمؤمنين ، فلا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يقطع بأمر دونه .

رابعاً : وجوب الإصلاح بين طوائف المؤمنين عند حصول النزاع خشية تصدع الصفة ، وتفرق الكلمة .

خامساً : إذا بعث إحدى الطائفتين على الأخرى ولم يمكن الإصلاح وجب قبر الفتنة بحد

(١) روح المعاني للألوسي بتصرف ، (٢٦/١٤٥).

سادساً : المؤمنون إخوةٌ جمعتهم رابطةُ (العقيدة والإيمان) وهذه الرابطة أقوى من رابطة النسب والدم .

سابعاً : يجب على المؤمنين مقاومةً أهل البغي إبقاءً لوحدة الأمة الإسلامية ودفعاً للظلم عن المستضعفين .

حكمة التشريع : يدعو الإسلام إلى التثبت في الخبر ، وأخذ الحيطه والحذر ، في كل أمرٍ من أمور المؤمنين ، ليجتنبوا المزالق التي يدبّرها لهم أعداؤهم ، ويكونوا على بينةٍ من أمرهم ، فكم من فتنة حصلت بسبب خبر كاذب ، نقله فاسق فاجر؟ وكم من دماء أريقت بسبب فتنة هوجاء ، أشعل نارها أناسٌ ماكرون؟ لا يريدون للأمة الخير ، ولا يضمرون للMuslimين إلا كلّ شرٍ وبلاعٍ وفتنة ، ليفسدوها عليهم وحدتهم ، ويكتدرّوا عليهم صفاءهم وسرورهم . لذلك يأمرُ الإسلام بمبدأً كريمٍ فاضل (مبدأ التمحيص) والتثبت من كل خبر ، وخاصة خبر الفاسق ، الذي لا يقيم حرمةً للدين ، ولا يبالي بما يحدث من جراء كذبه وبهتانه ، من أضرارٍ فادحة ، ونتائجٍ وخيمة ، تشنّل حركة المجتمع ، وقد تقضي إلى فجيعة عظيمةٍ تودي بحياةِ أناسٍ بريئين ، كما كان سيحدثُ في قصة (الوليد بن عقبة) لو لا أنَّ الله عز وجلَّ أطلعَ رسوله على جلية الأمر ، بواسطة الوحي المنزل ، فكان في ذلك صيانةُ الدماء البريئة ، وحفظُ وحدة المسلمين ، كما أمرَ الإسلام بمقاومة الظلم والطغيان ، أيّاً كان مصدره ، فدعا إلى الإصلاح بين الطوائف المتنازعة ، والفتات المتخاصمة ، فإن لم ينفع الصلح ، ولم تثمر دعوته ، كان السيفُ هو الحكم الفاصلَ تقاتلُ به الفتنةُ الباغية ، حتى ترجع إلى أمر الله وتفيء إلى رشدتها)^(١) .

المطلب الثالث : ذكر النفاق والمنافقين في القرآن : ولقد ذُكر النفاق والمنافقون في القرآن كثيراً ، وحذر القرآنُ منها وبيّن أو صافّهما ، فلقد ورد لفظُ النفاقِ ومشتقاته في القرآن الكريم ٣٨ مرة ، وتردد ذكر النفاقِ والمنافقين وما يتعلّقُ بهما في سبع عشرة سورةً من سور القرآنِ المدنية ، من أصل ثلاثين سورةً مدنيةً ، حيث ظهرَ النفاق في المدينة .

فهذه الطائفةُ تظهر الإسلام مع التصديقِ المجمل في الباطن ولكنهم لم يفعلوا الواجبَ كله

(١) تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني، مكتبة الغزالي، دمشق، ط ٣، ١٩٨٠، (٥٤١-٥٤٣).

لا من حيث الإيمان ولا من حيث العمل ، وأولئك هم الفاسقون ، ويكونون في أحدهم شعبية نفaci في تقصيره .

فالمنافقون طائفة أخرى : (أتت بالإسلام الواجب وما يلزمها من الإيمان ولم تأت بتمام الإيمان الواجب ، فهو لاء ليسوا فساقاً تركوا فريضة ظاهرة وإنما قد ارتكبوا محراً ظاهراً ، لكنهم تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علمًا وعملاً بالقلب وبالجوارح مما جعلهم مذمومين ، فمن يعلم ما في قلوب الناس ليحكم بأن هذا منافق أو صادق بالإيمان ... وقد برر الرسول مما فعله خالد بن الوليد حين قتل رجلاً نطق بالشهادتين بعد أن كان كافراً لظنه أنه منافق يريد بالشهادتين النجاة ، وقال الرسول : « أفلأ شفقت عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا ؟ من لك بلا إله إلا الله يوم القيمة)^(١) .

ويتبين لنا ما يلي : أولاً : أن أكثر من نصف سور التي نزلت في المدينة تحدثت خلالها عن النفاق والمنافقين ، والسور المدنية التي لم يذكر فيها المنافقون هي : الرعد ، الحجرات ، الرحمن ، الممتحنة ، الصاف ، الجمعة^(٢) ، التغابن ، الطلاق ، الإنسان ، البينة ، الزلزلة ، النصر ، الفاتحة^(٣) .

ثانياً : استغرق موضوع النفاق والمنافقين ما يقرب من (٣٤٠) آية من آيات الكتاب القرآن البالغ عددها (٦٢٣٦) آية .

ثالثاً : لقد شرحت آيات القرآن وبينت أوصافهم ومخاطرهم وفسادهم وخيانتهم ولكن مع كل ذلك لم يحكم الإسلام بقتلهم ، لأنهم يشهدون الشهادتين ، واعتمد على ظاهرهم . المطلب الرابع : أوصاف المنافقين في القرآن : والبيان الإلهي من جماله وروعته وبلايته ، لم يصف المنافقين وصفاً مجرداً ، بل ضرب أمثلة ومشاهد تزيد روعة في تشخيص تلك المعاني والأخلاق ، لنتنظر إلى قوله تعالى في سورة البقرة بعد أن أعطى أوصاف المنافقين بدءاً من الآية ٨ إلى أن يقول : « أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا اللَّهَ بِإِلَهَيْهِ فَمَا رَحِمَتْ

(١) أخلاق المنافقين : د. يعقوب المليجي . مطبعة بدوي ، الإسكندرية ، ط ١، ١٩٩٠ م . والحديث : « أفلأ شفقت عن قلبه ... » صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر ، رقم (٩٦) ؛ وسنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب صلة الرحم ، رقم (٢٦٤٣) عن أسماء بن زيد .

(٢) قيل إن قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا يَمْرُرُهُ أَتْمَأْنَصُوا إِلَيْهِ وَرَجُوكَ قَلِيلًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَمَنْ أَنْتُمْ تَرَكُونَ ﴿١١﴾ [الجمعة ٦٢ / ١١] نزل في المنافقين .

(٣) هناك قول أنها مدنية .

يَخْدِرُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١﴾ مَثَلُهُمْ كَشْلُ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَرَكَبُوهُمْ فِي ظُلْمَتِ لَا يَتَصْرِفُونَ ﴿٢﴾ صُمِّ بَعْكُمْ عَمِّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣﴾ أَفَ كَصَبَبَ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ طَلْمَتُهُ وَرَعْدُ وَرِقٍ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي إِذَا نَبَاهُمْ مِنَ الظُّرُوعِ حَدَّارَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ يُحِيطُ بِالْكُفَّارِ ﴿٤﴾ [البقرة/٢٤-١٩] ^(١) ، وَيَتَابُعُ المشهد وصف ضلالهم وخيرتهم ويس لهم وشكهم ومصيرهم .

ووصف قلوبهم المريضة في اثنتي عشرة آية من آياته مثل : « وَلَدَ يَقُولُ الْمُنْتَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورٌ ﴿١﴾ » [الأحزاب/٣٣] ، قوله : « فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادُهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٢﴾ » [البقرة/٢٤] ، قوله : « فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْتَعْوِنُ فِيهِمْ يَقُولُونَ حَشْنَى أَنْ تُصِيبَنَا دَاءِرَةٌ » [المائدة/٥٢] ، قوله : « أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنَّ لَنْ يَخْرُجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ ﴿٣﴾ » [محمد/٤٧] ، وأن الله ختم على قلوبهم : « خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غَشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾ » [البقرة/٢٧] ، ومرة طبع على قلوبهم : « . . . بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا يَكْفِرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥﴾ » [النساء/٤٥] ، وعلى قلوبهم الران : « كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦﴾ » [المطففين/١٤] ، وقلوبهم قاسية : « أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِإِلَسْلَمِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوْلِلَ لِلْقَسِيسَةِ قُلُوبِهِمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَفْلَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧﴾ » [الزمآن/٣٩] ، « ثُمَّ قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فِيهِ كَالْعِجَاجَةُ أَفَأَشَدُّ فَسَوَةً » [البقرة/٧٤] ، وقلوبهم انصرفت عن الهدایة والخير : « . . . ثُمَّ أَنْصَرَهُمْ صَرْفًا صَرْفَ اللَّهُ قُلُوبِهِمْ يَأْكُلُهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨﴾ » [التوبه/٩] وحميّتهم حميّة الجاهلية ، قال تعالى : « إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمْ لَحِيَةً حَيَّةً الْمُنْهَايَةِ » [الفتح/٤٨] ، وقلوبهم تنكر الحق ، قال تعالى : « . . . وَلَا تُطِعْ مِنْ أَعْقَلَنَا قَبْلَهُ عَنِ ذِكْرِنَا وَأَتَبِعْ هَوْنَهُ وَكَاتْ أَمْرَهُ قُرْطًا ﴿٩﴾ » [الكهف/١٨] ، ووصفهم بالجبن والخوار ، قال تعالى : « وَيَخْلُفُونَ بِاللَّهِ إِنْهُمْ لَمِنْ كُمْ وَمَا هُمْ بِمُنْكَرٍ وَلَكُمْهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿١٠﴾ » لَوْيَحِدُونَ مَلْجَانًا أَوْ مَغْنِرَاتٍ أَوْ مَدْخَلًا لَوْلَا إِنَّهُ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿١١﴾ » [التوبه/٩] ووصفهم أنهم كسالى في البر والخير ، ويصارعون في الشر والضر قال تعالى : « وَمَا مَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرِسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ ﴿١٢﴾ » [التوبه/٩] ، قال تعالى : « إِنَّ الْمُنْتَفِقَيْنَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَلِدُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَأَوْنَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٣﴾ » [النساء/٤] ، ووصفهم بالكذب والخداع ، قال تعالى : « أَنْهَدُوا أَيْمَانَهُمْ جَهَنَّمَ فَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ » [المجادلة/٥٨]

(١) انظر الآيات من [٨ حتى ٢٠] ، البقرة .

[١٦] ، ويحكمون للطاغوت ، قال تعالى : « وَلَمَّا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُغْرِضُونَ ﴿٦﴾ اللَّهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْ شَاءَ وَيَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ الْذُكُورُ ﴿٧﴾ » [النور: ٤٨-٤٩] ، ويطلبون منفعتهم ، قال تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْجِئُكَ فِي الصَّدَقَاتِ كَمَا أَعْطَوْا مِنْهَا رَضْوًا وَلَمْ يَقْطُنُوا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُرُونَ ﴿٨﴾ » [التوبه: ٥٨/٩] ، وعزّتهم بالإثم ، قال تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَنْقَلَ اللَّهُ أَخْذَتَهُ الْفَرَّةُ يَا لَا إِشْوَقَ حَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ أَلِهَّا كُادُ ﴿٩﴾ [البرة: ٢٠/٦] ، وقلوبهم أصابها العمى ، قال تعالى : « أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَنَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ إِهْبَانٌ يَسْمَعُونَ إِهْبَانٌ فَإِنَّهُمْ لَا يَقْنَعُ الْأَبْصَرُ وَلَكِنْ تَقْنَعُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿١٠﴾ » [الحج: ٤٦/٢٢] ، وتشمت قلوبهم من ذكر الله ، قال تعالى : « وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ أَشْمَأَرَتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِّهُونَ ﴿١١﴾ » [الزمر: ٤٥/٣٩] ، وقلوبهم زاغة ، قال تعالى : « وَلَمَّا قَاتَلَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُ لَمْ تُؤْذُنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَرَأَيْتَ اللَّهَ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ النَّذِيقَينَ ﴿١٢﴾ » [الصف: ٦١/٥] ، وقلوبهم في ريبة ، قال تعالى : « إِنَّمَا يَسْتَغْنِيُّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَزَّنَاهُمْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبَهُمْ يَرْدِدُونَ ﴿١٣﴾ » [التوبه: ٤٥/٩٦] ، وهم منافقون ، قال تعالى : « فَأَعْقَبَهُمْ فَنَأَقَاهُ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيْهِ يَأْتُونَ يَكْتُنُونُ إِيمَانَهُمْ أَخْلَقُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْنِيُونَ ﴿١٤﴾ » [التوبه: ٩/٧٧] ، وقلوبهم لاهية ، قال الله تعالى : « لَا هِيَّةَ قُلُوبُهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَّمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّنْكُمْ أَفَلَا تُؤْتُكُمُ الْأَيْمَانَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿١٥﴾ » [الأنباء: ٢١/٣] ، ويكتمون الحق والشهادة ، قال الله تعالى : « ... وَلَا يَكْتُنُوا أَشْكَدَهُ وَمَنْ يَكْتُنُهَا فَإِنَّهُ مُّؤْمِنٌ قَبْلُهُ ... ﴿١٦﴾ » [البرة: ٢/٢٨٣] ، وهم ينشرون الفساد ويرجوون للإشعارات ، قال تعالى : « وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَّاعُوا يَدَهُ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَّا أَفْلَى الْأَمْرُ مِنْهُمْ لِعِلْمِهِ الَّذِينَ يَسْتَطِعُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُنَّ إِلَى الْفَيْلَكَ ﴿١٧﴾ » [النساء: ٤/٨٣] ، وهم يشتمون بالرسول ، قال تعالى : « إِنْ تُصِّبِكَ حَسَنَةً سُوءُهُمْ وَإِنْ تُصِّبِكَ مُصِيَّةً يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرًا مِّنْ قَبْلُ وَيَكْتُنُوا وَهُمْ فَرِحُونَ ﴿١٨﴾ » [التوبه: ٩/٥٠] .

وهناك آيات كثيرة جداً تصف هؤلاء المنافقين ، وتذكر نفسياتهم وأخلاقهم وحوادثهم ، ولو كان المجال أوسع لوقفت عند كل خلق شرعاً وتبيناً لأخلاق المنافقين وصفاتهم ، والقرآن الكريم هو الكتاب - ولم يزل إلى يوم القيمة - الذي تحدث عن النفس وأخلاقها وأمراضها ، بشكل واضح لا لبس فيه ولا غموض ، وكانت الأساس لعلم النفس في العصور التي تلت التنزيل ، ولم تزل إلى يوم القيمة .

هذه بعض صفات هؤلاء المنافقين ، ولو أريد الوقوف عند كل آية لاحتاج ذلك إلى مئات الصفحات ، وقبل الاسترسال في كل هذه الصفات والأفعال ، نلاحظ أنه : لم يبح الإسلام قتل المنافقين الذين قال فيهم تعالى : « إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَنَّ لَهُمْ نَصِيرًا » [النساء / ٤٥] ، قال تعالى : « الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِإِلْمَنْكَرِ وَيَنْهَا عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْصُرُونَ أَيْدِيهِمْ شَوَّا اللَّهُ فَتَسِيهِمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الظَّالِمُونَ » [التوبية ٦٧ / ٩] ، وهم مع الكافرين ، قال تعالى : « ... إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا » [النساء / ٤٠] ، وأوجب جهادهم ، قال الله تعالى : « يَأَمِّنُهَا اللَّهُ جَهَدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَطُ عَلَيْهِمْ وَمَا وَنَاهُمْ جَهَنَّمَ وَيُنَسِّ الْمُصِيرُ » [التوبية ٧٣ / ٩٤] .

وحضر الله تعالى نبيه من الصلاة على موتى المنافقين ، فقال تعالى : « وَلَا تُصْلِي عَلَى أَحَدٍ مَمْتُمْ مَاتَ أَبْدًا وَلَا تَمْعَلْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أَتُوا وَهُمْ فَدَسِقُونَ » [التوبية ٩ / ٨٤] ، وحضره من الاستغفار لهم بقوله : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا سْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَعِينَ مَرَّةً فَإِنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ يَأْتِهِمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهِيءُ الْقَومَ الْفَسِيقِينَ » [التوبية ٩ / ٨٠] ، وأودعهم النار بقوله : « إِنَّ الَّذِينَ مَأْمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ مَأْمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ إِذَا دَمُوا كَفَرُوا أَنَّهُمْ يَكُنُّ اللَّهُ لِيغْفِرُ لَهُمْ وَلَا يَتَبَدَّلُونَ سِيَّلًا بَشِّرُ الْمُنَافِقِينَ إِنَّهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » [النساء / ٤ / ١٣٧ - ١٣٨] ، ومع كل هذه الصفات للمنافقين لم يبح الإسلام قتلهم .

المطلب الخامس : عقوبة المنافقين : أولاً : ظهر المنافقون في المدينة عندما قويت دولة الإسلام ، وزال الخوف من النفوس ، وزاد الرزق والمال ، وزاد حقد المستغلين وزعماء الباطل ، فلقد كان سيد الخزرج عبد الله بن أبي سلوط^(١) سيئَّصب ملكاً على الخزرج ، بعد يوم بعث^(٢) ، ولقد كان دخول النبي إلى المدينة سبباً في تفويت هذه الفرصة وذهب سلطته وجاهه ، فلهذا انضم للتفاق مع نفري من الأنصار الذين وجدوا أن المهاجرين قاسموهم أرزاقهم ، وانضم إلى النفاق أولئك الأعراب ضعاف الإيمان الذين قال الله فيهم : « قَالَ الْأَعْرَابُ مَأْمَنًا قُلْ لَمْ تَمْسِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْمَنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْأَيْمَنَ فِي قُلُوبِكُمْ ... » [الحجرات ٤٩ / ١٤ - ١٥] .

(١) رأس المنافقين في الإسلام ، كان سيد الخزرج ، وأظهر الإسلام بعد موقعة بدر ، ولما مات صلى عليه النبي فنزل قوله تعالى : « وَلَا تُصْلِي عَلَى أَحَدٍ مَمْتُمْ مَاتَ أَبْدًا » [التوبية ٩ / ٨٤] . حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (١ / ٤٣) .

(٢) يوم بعث : وهو حصن وقع عنده مقتلته عظيمة بين الأوس والخزرج في الجاهلية وكان الظفر فيه للأوس ، وذلك قبيل مقدم النبي ، فقدم النبي فأصلاح بينهم ، انظر : السيرة النبوية : ابن هشام ، تحقيق : السقا ورفقاء ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت ، (٢٠٤ / ٢) .

ولما بدأتِ المعارك والغزواتُ (بدرٌ ، أحدٌ ، الخندقُ) وبدأت تظهرُ فتنهم ، وكان على المسلمين مواجهة الكفارِ من خارج المدينة ، واليهود والمنافقين من داخلها ، ولما نقضت اليهود مواثيقهم أخرَّهم النبي من المدينة ، ونزلت سورةُ براءة ، وفضحت المنافقين ، قال تعالى : « وَمَنْ حَوَلَكُمْ مِّنَ الْأَعْرَابِ مُمْنَفُونُ وَمَنْ أَهْلَ الْمَدِينَةَ مَرَدُوا عَلَى الْأَنْفَاقِ لَا تَعْلَمُهُنَّ هُنَّ نَعْلَمُهُمْ سَعْلَدُهُمْ مَرَدَّهُمْ إِنَّ عَذَابَ عَظِيمٍ » [التوبه / ٩٦] ، ولهذا سميت سورةُ براءة بسورة الفاضحة والكافحة^(١) لأنها فضحت هؤلاء المنافقين وكشفتهم لرسول الله ولقد ورد أن حذيفة بن اليمان^(٢) كان أمين سر الرَّسُول على هؤلاء وسماهم الرَّسُول له ، فلقد حاول أربعة عشر منافقاً أن يفكوا برسول الله في ظلماء الليل عند عودته من تبوك ، عزموا على أن ينفروا به الناقة ليسقط عنها ، فأوحى الله إليه أمرَهم ، وقد استودع سرَّهم عند حذيفة صاحب سرِّه ، حتى عُرف حذيفة أنه أمين سر الرَّسُول على المنافقين ، وحتى إنَّ عمرَ ابن الخطاب رضي الله عنه كان يدعى حذيفة بن اليمان للاشتراك معه في الصلاة على موتى المسلمين ، فإذا امتنع حذيفة عن الصلاة علم أن المتوفى منافق عملًا بقوله تعالى : « وَلَا تُحِلَّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبْدَأَ لَهُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أَنْشَأُوا وَهُمْ فَنِسُورُونَ ٤١٠ ٨٤-٨٥] [التوبه / ٩٧] ، وتکفل الله بغضهم ونشر أخبارهم ، قال تعالى : « يَعْذِرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُثَرَّ عَلَيْهِمْ سُوْرَةً تُنَشِّئُهُمْ بِمَا فِي ثُلُوْبِهِمْ فِي آسْتَهْرِيْوَا إِنَّ اللَّهَ مُحْكِمٌ مَا يَحْكُمُونَ ٦٤] [التوبه / ٩٨] .

ثانياً : هل قتلهم الرَّسُول ؟ مع انكشاف أمرِ كثيرٍ من المنافقين ومعرفتهم ، ومع أعمالهم المعادية للإسلام والمسلمين ، عاملهم الإسلام بحسب ظاهرهم ، فمن شهد الشهادتين فقد عصم دمه ، فلا يجوز قتلُه حتى لو قالها رباءً ومصلحة ، فالقرآن أمرَ النبي بالإعراض عنهم دون قتلهم ، قال تعالى : « وَيَقُولُونَ طَاعَةً فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يَمْسِكُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ٤١] [النساء / ٤] ،

(١) سورة الفاضحة أو الكافية: انظر الإنقاذ في علوم القرآن للسيوطى ، تتح محمد إبراهيم ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٩٨٨ ، ص (١٥٥) وما بعدها.

(٢) حذيفة بن اليمان العبسي: من كبار الصحابة، شهد أحداً والخندق وما بعدها، وله بها ذكر حسن، وروى (١٢٣) حدثنا عن النبي، وشهد فتوح العراق وبها آثار شهيرة، واستعمله عمر رضي الله عنه على المداňان ومات بها بعد مقتل عثمان بأربعين يوماً، وكان أمين سر الرَّسُول على المنافقين. انظر الإصابة لابن حجر (٣١٦ / ٢)، (١٦٤٩).

وقال عنهم : « سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ يَجْسُدُونَ وَمَا وَهُمْ جَهَنَّمَ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » [التوبه ٩٥/٩].

ولقد ثبت في الصحيحين أنه قال لعمر رضي الله عنه عندما حدثه بقتلهم : « أكره أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه »^(١) ، والأحكام تبني في الإسلام على الظاهر لا على السرائر ، فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أيها الناس إن الوعي قد انقطع ، وإنما نؤخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدقه ، وإن قال : إن سيرته حسنة »^(٢) .

ولقد ذكرت كتب الحديث والسيرة مواقف عدائية كثيرة من عبد الله بن أبي سلول تجاه الرسول والإسلام والمسلمين ، ونزلت في حقه آيات قرآنية ، ومع ذلك لم يأذن النبي بقتله ، فلقد فرح ابن سلول لوقوع غزوة بدر ، وتمى خسارة المسلمين ، قال تعالى : « إِذَا كَفَرُوا أَمْتَهِنُهُمْ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ عَرَهُتُلَاهُ دِيْنُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » [الأنفال ٤٩/٨] ، فلما انتصر المسلمون وأعز الله الإسلام ، خاف على نفسه ابن سلول فأظهر الدخول في الإسلام نفاقاً ، وفي غزوة أحد رجع هذا المنافق بثلث الجيش قرابة ثلاثة منافق ، ونشر المنافقون الإشاعات على الرسول أنه قتل وانهزم ، ولقد سطرت سورة آل عمران الآيات الكثيرة حول ما سبق .

ولو راجعنا سور القرآن لوجدنا فضحا للمنافق وأهله في سور كثيرة ، كsurة البقرة وأل عمران والنساء والتوبه والحج والنور والعنكبوت والأحزاب والفتح والحضر والمنافقين .

ومع كل أعمالهم ومؤامراتهم لم يقتلهم الرسول ، وفي بعض أعمالهم خيانة عظمى للدولة ، وتوجب القوانين والأعراف قتل مرتكبيها ، ولكن الرسول لم يقتلهم .

وقد قام المنافقون ببناء مسجد الضرار^(٣) بينما كان رسول الله يتجهز لغزوة

(١) صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية ، برقم (٤٦٢٢-٤٦٢٢-٣٣٣٠) ، وصحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً ، رقم (٦٣).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب الشهداء العدول وقول الله تعالى : « وَأَشْهَدُوا ذُو عَدْلٍ مِّنْكُمْ » رقم (٢٤٩٢) ، وسنن البيهقي ، كتاب المرتد ، باب قتل من ارتد ، رقم (٨/٢٠).

(٣) أقبل رسول الله حتى نزل - بذى أوان - بلد بينه وبين المدينة . . . وكان أصحاب مسجد ضرار، أتوه وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا يارسول الله إننا قد بنينا مسجداً لذى العلة والحاجة والمليئة المطيرية الشائنة، وإننا نحب أن تأتينا فتصلى لنا فيه، فقال النبي : إني على جناح سفر وحال شغل ، ولو قدمتنا إن شاء الله تعالى أتيتكم فصلينا لكم فيه ، فلما نزل - بذى أوان - أتاه خبر من السماء ، فدعى رسول الله مالك بن الدخشون ومنع بن عدي فقال النبي : انطلقنا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهمدوه وحرقوه ، فقال مالك لمعن : أنظرني أخرج إليك بدار من أهلي ، فدخل على أهله =

تبوك^(١) ، بتوجيهه من هرقل الروم عندما التجأ إليه (أبو عامر الراهب) ، وقد أرسل أبو عامر رسالته إلى المنافقين ليينوا معقلاً يخربون به الإسلام وأنه سيوافيهم بجيشه ليقضوا على المسلمين ، هم من الداخل وأبو عامر مع جيش هرقل من الخارج . . .

هذه خيانة عظمى وتأمر على سلامة الدولة مع عدو للمسلمين ، وقد وصفهم الله تعالى بقوله : « وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَنَفْرِيَّةً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا رَصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنَّ أَرَدَنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَتَعَظَّمُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ [التوبه ٩/١٠٧] ، ومع عظم هذه الخيانة لم يقتلهم النبي ، واكتفى بقوله تعالى : « وَلَا تُشْرِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا نَهْمَمُ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أُوتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨٤﴾ [التوبه ٩/٨٤] .

وقد ذُكر في الأحاديث الصحيحة ، أن الرسول استغفر لزعيم المنافقين ابن أبي سلوى ، وكفن بقميصه^(٢) ، وعندما استنكر بعض الصحابة إرسال قميصه إليه قال : « ما يعني قميصي له شيئاً » ، « لعله يُخْمَدُ أَلْفَ سَيْفٍ بِذَلِكَ »^(٣) .

ولقد ذكرت سورة التوبة ، قصة المنافقين في غزوة تبوك وقصة المتخلفين عنها الذين تخلفوا عن المعركة وكانتا ثمانين من المنافقين غير الثلاثة الذين التحقوا وتابوا .

وهذه جريمة وخيانة عظمى في العرف الحديث ، وهي الهروب من الحرب والخلف عنه ، ومع ذلك لم يقتلهم الرسول ﷺ .

قال تعالى : « فَرَحِّ الْمُخْلَفُونَ بِمَعْقِدِهِمْ جَلَّ رَسُولُ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجْهَدُوا إِلَيْهِمْ وَأَنْفَسُهُمْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا نَنْفِرُ فِي الْحَرَثِ فَلَمْ تَأْرُجْهُمْ أَشَدُّ حَرَّاً لَوْ كَانُوا يَفْهَمُونَ ﴿٦﴾ فَلَيَضْحَكُوكُوا فِي لَهْلَكَ وَلَيَبْكُوكُوا كَبِيرًا جَرَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٧﴾ إِنَّ رَجَاعَكُمُ اللَّهُ إِلَى طَائِفَتِهِمْ فَإِسْتَدْنُوكُمْ لِلْحَرْوُجِ فَقُلْ لَمْ يَخْرُجُوا مَعِي أَبَدًا وَلَمْ يَنْتَلِوْا مَعِي أَبَدًا

فأخذ سعفاً من النخل ، فأشعلي فيه ناراً ، ثم خرجا يشتدان حتى دخلا المسجد وفيه أهل فحرقا وهدما وتفرقوا عنه ، وزل فيهم من القرآن ما نزل «والذين اتخذوا مسجداً ضرراً وفكرا» [التوبه : ١٠٧] إلى آخر القصة ، وكان الذين بنوه اثنا عشر رجلاً . انظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، (٤٥٢/٣) .

(١) وهي آخر زوجات النبي ، توجه إليها من أرض الشام ، كانت في سنة (٩هـ) ، وتبوك موضع بين وادي القرى والشام ، فهو حصن به عين ونخل وحانط ينسب إلى النبي انظر : معجم البلدان : ياقوت بن عبد الله الحموي ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٨٤ م ، (٢/١٧) .

(٢) وردت الرواية في الصحيحين من دون ذكر قصة القميص ، صحيح البخاري في كتاب الجنائز ، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين رقم (١٣٠) ، وصحيف مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر رضي الله عنه برقم (٢٤٠٠) ، عن سيدنا عمر بن الخطاب .

(٣) تحفة الأحوذى للمباركبورى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت (٣٩٨/٨) ؛ وفتح الباري لابن حجر (٣٣٦/٨) .

وَقَصَّتْ سورة التوبه سيرة أولئك المنافقين الذين يلمزون رسول الله في الصدقات والذين يؤذون النبي ، ويقولون عن النبي أنه (أُذُن) ، وأولئك الذين يغريهم المال ويفتنهم كقصة ثعلبة ، قال تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَيْتَ مَا تَنَاهَى مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَدِقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ﴿٧٥﴾ [التوبه ٩/٧٥] ، وكذلك فضح القرآن المنافقين في سورة الحجّ ، ففي أول السورة رسم نفسيات المنافقين وأخلاقهم (١٤-٣) .

وفي سورة النور (٢٤-١١) ، قام المنافقون بأخطر تهمة لبيت الرسول ، فاتهموه بعرضه ، ونشروا حديث الإفك^(١) باتهام عائشة ، ووصف الله المنافقين بأوصاف عديدة قال تعالى : « وَلَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ فَلَمْ يَكُنْ لَّا أَنْ تَكَلَّمَ هَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بَهْنَ عَظِيمٌ ﴿١﴾ [النور ٢٤/١٦] ، قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِإِلْفَكَ عَصِيَّةً مِنْكُمْ لَا تَحْسُبُوهُ شَرَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنَّكُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّ كَبِرَهُ مِنْهُمْ لَمْ يَعْذَابُ عَظِيمٌ ﴿٢﴾ [النور ٢٤/١١] ، قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَحْشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّمَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ [النور ٢٤/١٩] ، قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ الْغَافِلُونَ لَيُثْوَّبُونَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤﴾ [النور ٢٤/٢٣] ، واستمر المنافقون لشهر يخوضون في عرض النبي ، ووحى السماء لا ينزل ، وكان الذي تولى الإفك ابن أبي سلوط وجماعته ، وكاد الأوس والخرج أن

(١) حادثة الإفك: عن عائشة زوج النبي قالت: (كان رسول الله إذا أراد أن يخرج لسفر أقطع بين نسائه، فائتهن خرج سهلهما، خرج بها رسول الله معه، قالت عائشة رضي الله عنها: فأقرع بيتها في غزوة غزاهما، فخرج فيها سهلي، وخرجت مع رسول الله وذلك بعدما نزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه، فسرنا حتى إذا فرغ رسول الله من غزوته تلك وقف، ودنونا من المدينة، آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذن بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى رحلي فلمست صدرلي فإذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالمست عقدي، فحسبني ابتغاوه، وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلونني فاحتلوا هودجي فرحلوه على البعير الذي كنت أركب، وهو يحسبون أبي فيه..... فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب، فتيمنت متزلي الذي كنت فيه، وظننت أن القوم سيفقدونني فيرجعون إلي، فيبين أنا جالسة في متزلي غلبي عيناي فنمت، وكان صفوان بن المعطل السلمي يسبر من وراء الجيش يفتقد ضائعه... فأدراج فأصبح عند متزلي فرأى سواد إنسان نائم، فأناي فعرفني حين رأني، وقد كان رأني قبل الحجاب، فاستيقظت باسترجاعاته حين عرفني، فخمرت وجهي بجلبابي، والله ماكلمني ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حين أنا راحته، فوطيء على يدها فركبتها، فانطلق بقود بي الرحالة حتى أتبنا الجيش بعدما نزلوا للراحة في حر الظهيرة، فولك من هلك في شأني، وكان الذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلوط... فاشتكى شهرا والناس يفيسدون في قول أهل الإفك... فلما نزل الوحي كان أول كلمة قالها رسول الله وهو يوضح: أبشر يا عائشة أما الله عز وجل فقد برأك... وأنزل الله إن الذين جاؤوا بالإفك... العشر الآيات كلها من سورة النور (١١-٢٤). انظر: تفسير ابن كثير: ابن كثير (٥/٢).

يقتلوا وأن تشب فتنه بين الصحابة ، ومع ذلك لم يقتل الرَّسُولُ هؤلاء المنافقين ، حتى إنَّ أباً بكر رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته وفقره ، وكان هذا من النفر الذين روجوا لحديث الإفك ، فحلَّفَ قائلًا : (والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قاله عن عائشة ما قال) فأنزل الله سبحانه : ﴿ وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا أَلَا يَهُمْ أُولَئِكَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَاللَّهُ عَفْوُرٌ رَّجِيمٌ ﴾ [النور/٢٤] ، فرجع أبو بكر إلى مسطح النفقه التي كان ينفقها عليه وقال : « والله لا أنزعها منه أبداً » ، وجاء في الصحيح أن رسول الله لم يقم الحد على رأس المنافقين ابن أبي ابن سلوان ، ويذكر القرآن الكريم بعض صفات المنافقين في سورة العنكبوت [١٠-١١] وفتنهم ، وفي سورة الأحزاب [٩-٢٧] يتحدث عن فتنه المنافقين في غزوة الأحزاب وذكرت السورة المنافقين في عدة مواضع ، فافتتحت السورة بذكرهم والحد منهن ثم ختمت بالحديث عنهم والتعريف بمصيرهم ، فكان الافتتاح بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حِكْمَةً ﴾ [الأحزاب/٣٣] وختمتها بقوله تعالى : ﴿ لَيَعْذِبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَفِّقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَتَسْبُبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّجِيمًا ﴾ [الأحزاب/٣٣] ؛ ويتحدث القرآن عن موقف المنافقين من زواج النبي بزینب بنت جحش ثم يعقب بقوله : ﴿ وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب/٤٨] ، ويهدد الله المنافقين ويتوعدُهم : ﴿ لَئِنْ لَّرَبَّنِي الْمُنَافِقُونَ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب/٣٣] ، وَأَنَّ اللَّهَ الْمُنَافِقِينَ وَيَتَوَعَّدُهُمْ : ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَكُفَّارُكُمْ فَإِنَّمَا يَتَعَظَّمُونَ فَأَغْرِيَنَاهُمْ فَأَغْرِيَنَاهُمْ إِنَّهُمْ رِجَالٌ وَمَا وَهُمْ جَهُنَّمَ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبه/٩٥] .

ولقد ثبت في الصحيحين أنه قال لعمِر رضي الله عنه عندما حدثه بقتلهم : « أكره أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه »^(١) ، والأحكام تبني في الإسلام على الظاهر لا على السرائر ، فقد جاء عن عمِر بن الخطاب رضي الله عنه : (أيها الناس إن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه ، وليس لنا من

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوة الجاهلية برقم (٤٦٢٢، ٤٦٢٢، ٣٣٣٠). وصحيح مسلم كتاب البر والصلة والأدب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، رقم (٦٣).

سريرته شيء ، الله يحاسبه في سريرته ، ومن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدقه ، وإن قال : إن سريرته حسنة^(١) .

ولقد ذكرت كتب الحديث والسيرة مواقف عدائية كثيرة من عبد الله بن أبي سلول تجاه الرسول والإسلام وال المسلمين ، ونزلت في حقه آيات قرآنية ، ومع ذلك لم يأذن النبي بقتله ، فلقد فرح ابن سلول لوقوع غزوة بدر ، وتمني خسارة المسلمين ، قال تعالى : ﴿ مَلَعُونٌ أَيْنَا تَقْفَوْا أَخْذُوا وَقْتَلُوا قَتْلَيْكَا ﴾ شَيْءَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلٍ وَلَنْ يَجِدَ لِشَيْءَ اللَّهِ تَبِيَّلًا ﴾ [الأحزاب ٣٢-٦١] ، ويفصل القرآن فيما جرى في غزوة الأحزاب وعمل المنافقين من نشر الخوف والجزع ، والتبيط ، وبث الأراجيف والإشاعات ، لقد تحيل المنافقون وهرموا من العمل مع النبي في حفر الخندق ، وأصبحوا يتسللون إلى أهليهم بغية علم رسول الله ولا إذنه ، فأنزل الله في حقهم : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْكُمْ كَدْعَاءَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِرَأْدٍ فَلَيَحْتَدِرُ الَّذِينَ يَحْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَتَنَّهُ أَنْ تُصِيبَهُمْ عَذَابَ أَلِيمٍ ﴾ [النور ٤٣/٦٣] ، قوله قال تعالى : ﴿ وَلَدَ يَقُولُ الْمُنْفَقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الأحزاب ٣٣/١٢] ، ويقولون : ﴿ وَلَدَ قَاتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ بِكَاهْلِ بَرَبِّ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوهُمْ وَيَسْتَدِنُنَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ الَّتِي يَقُولُونَ إِنْ يُوَلَّنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ [الأحزاب ٣٣/١٣] ، وهكذا ينضم لأعداء المسلمين من اليهود والمشركين المنافقون حتى قال تعالى فيهم : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ قَوْمَكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَرُ وَلَعَتِ الْأَلْوَبُ الْحَكَاجَرُ وَنَظَفُونَ بِاللَّهِ الْأَطْنَفُنَا ﴾ هَذِهِكَ أَبْيَالُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَذِلِيلُ زَلَّاكَ شَدِيدًا ﴾ [الأحزاب ٣٣/١٠-١١] .

ومع هذه الخيانة والغدر من الزحف لم يقتلهم النبي ، وفي غزوةبني قريطة^(٢) التي أمر النبي صاحبته بالتوجه إليها تأدباً لخيانتهم « لا يصلين أحد العصر إلا فيبني قريطة »^(٣) ، وحاصرهم الرسول بضعة وعشرين ليلة ، فطلبو إلى الرسول أن يبعث إليهم أبا لبابا بن عبد

(١) صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب الشهداء العدول وقول الله تعالى : ﴿ وَأَشْهَدُوا ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ . . . ﴾ رقم (٢٤٩٢) ، وسنن البيهقي ، كتاب المرتد ، باب قتل من ارتد ، (٨/٢٠١).

(٢) وهو حي من يهود ، وهم بنو النضير من يهود خمير ، دخلوا في العرب على نسيهم إلى هارون أخي موسى عليهما السلام ، أمر النبي بقتل مقاتليهم وسيبي ذاريهما واستفاء أموالهم لقضفهم العهد مع النبي ومظاهرتهم المشركين على النبي . انظر : لسان العرب : ابن منظور . مادة قرظ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب أبواب الصلاة ، باب صلاة الطالب والمطلوب ، (٩٠٤) ، وكتاب المغازي ، باب مرجع النبي من الأحزاب عن ابن عمر ، (٣٨٩١) . وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب المبادرة بالغزو ، رقم (١٧٧٠) .

المتذر ، للمفاوضة ، وكان حليفاً لهم ، فأرسله ، فلما أتاهم ، قام إليه الرجال ، وأجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه ، فرقاً لهم ، وقالوا : يا أبا لبابة ، أترى أن تنزل على حكم محمد ؟ قال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقة : إنه الذبح ، قال أبو لبابة : فوالله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفت أنني قد دخنت الله ورسوله ، ثم انطلق أبو لبابة على وجهه فلم يأتِ رسول الله حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمدته ، وقال : لا أبرح من مكانني هذا حتى يتوب الله عليَّ مما صنعت ، وعاهد الله أن لا يطأ أرضَبني قريظة أبداً ... وارتبط أبو لبابة سبعاً في حرٍ شديد لا يأكل ولا يشرب ، وقال : لا أزال هكذا حتى أفارق الدنيا أو يتوب الله عليَّ ، ثم تنزل توبهُ أبي لبابة من السماء عليه^(١) وظللت ساريةً (عمود) في مسجد النبي ﷺ إلى اليوم بجانب الروضة الشريفة مكتوب عليها سارية أبي لبابة ليتعظ بها المسلمين ...

فهذه قصةُ رجلٍ خان جماعته ، وتأمرَ مع أعداء الإسلام والمسلمين ، وخاصةً أنه سفير دولته ورسولها ، ويحذرهم من التسليم ، وأنه يأمرهم بمواصلة الحرب والقتال ، ومع هذه الخيانة العظمى لم يأمر النبي بقتله ، بل عفى عنه وحلَّ وثاقه بيده .

وفي سورة الفتح أيضاً يتحدث عن المنافقين ، ففي السنة الخامسة للهجرة كانت غزوة الأحزاب وفي السادسة توجه النبي إلى مكة للحجارة ، وقد أمر النبي صحابته للتجهز لذلك ، واستجواب المؤمنون ، وأبطأ المنافقون كعادتهم ، قال تعالى : « سَيَقُولُ لَكُمْ الْمُخْلَفُونَ مِنَ الْأَغْرِبَ شَغَلَتْنَا آمُورُنَا وَهَلُونَا فَأَسْتَغْفِرُ لَنَا يَقُولُونَ إِلَيْسَهُمْ مَا يَتَسَمَّى فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ فَمَنْ يَنْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنَّ أَرَادَكُمْ ضَرًا أَوْ أَرَادَكُمْ نَعَمًا بَلْ كَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا ۝ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَيْهِمْ أَبَدًا وَرَأَيْتُ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَقُولَنَّ يَاللَّهِ وَرَسُولُهُ فَإِنَّا أَخْتَدَنَا لِكُفَّارِنَ سَعِيدًا ۝ بَلْ لَهُ مِنَ الْأَسْكُنَاتِ وَالْأَطْرُقِ يَقْفِرُ لَنَّ يَشَاءُ وَيَعْلَمُ مِنْ يَشَاءُ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝ سَيَقُولُ الْمُخْلَفُونَ إِذَا أَطْلَقْتُمُ إِلَكَ مَفَاسِدَهَا ذَرُونَا تَنْتَعِمُكُمْ بُرِيدُونَ أَنْ يُسَدِّلُوا كَلْمَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَنْتَعِمُنَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ فَسَبَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۝ [الفتح ٤٨/١١-١٥] . وذكرت السورة مواقف للمنافقين منها : « بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَيْهِمْ أَبَدًا وَرَأَيْتُ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَقُولَنَّ يَاللَّهِ وَرَسُولُهُ ۝ [الفتح ٤٨/١٢] ، »... بُرِيدُونَ أَنْ يُسَدِّلُوا كَلْمَ اللَّهِ... ۝ [الفتح ٤٨/١٥] ، »... فَسَبَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۝ [الفتح ٤٨/١٥] ، وحكمت عليهم السورة بما يلي :

(١) انظر : جامع البيان للطبراني (٢١/١٥٢).

﴿ وَيَعِذُّبُ الْمُنَفِّقِينَ وَالْمُنَفَّدِتِ وَالْمُشَرِّكِينَ وَالْمُشَرِّكَاتِ بِاللَّهِ ظَلَّكُ أَسْوَءُ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ الْأَسْوَءِ ۚ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَعَنْهُمْ وَأَعَدَ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۚ ﴾ [الفتح ٤٨/٦] ومع هذا كله لم يقتلهم الرَّسُولُ أو يعاقبهم .

وفي سورة الحشر في مطلع السورة أيضاً يتحدث عن المنافقين بقوله : « ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِئَنْ أَخْرِجُتُمُّنَّا مَعَكُمْ وَلَا نُطْلِعُ فِي كُلِّ أَهْدَى أَبْدَأْنَاهُنَّا لَنَصْرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَتَّهِّدُ إِيمَانُهُنَّا لِكُلِّيَّوْنَ ۖ لَيْنَ أَخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَيْنَ فُوتُلُوا لَا يَصْرُّهُمْ وَلَيْنَ نَصَرُهُمْ لَيُولُوكَ الْأَذْبَرَ ثَدَ لَا يُصْرُوْكَ ۖ لَأَنَّمَا أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِإِيمَانِهِمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ۚ ﴾ [الحشر ٥٩/١٢-١١] . وتحدث الآيات عن خيانة المنافقين لرسول الله ، فقد نقضَ بنو النضير عهدهم ومتناهُم مع رسول الله وتأمروا على قته ، ونجاهُ الله ، وتعاهد المنافقون وتراسلو مع اليهود في النصرة ضدَّ الرَّسُول ، ويقولون لهم : « ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِئَنْ أَخْرِجُتُمُّنَّا مَعَكُمْ وَلَا نُطْلِعُ فِي كُلِّ أَهْدَى أَبْدَأْنَاهُنَّا لَنَصْرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَتَّهِّدُ إِيمَانُهُنَّا لِكُلِّيَّوْنَ ۖ ﴾ [الحشر ٥٩/١١] ، لقد كان موقفُ المنافقين من اليهود كالشيطان تماماً ، قال تعالى : « ﴿ كَتَلَ الشَّيْطَنُ إِذَا قَالَ لِلْإِنْسَنِ أَكْسِرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ۚ ﴾ [الحشر ٥٩/١٦] ، ومع هذا التَّامُر وهذه الخيانة العظمى لم يقتلهم النبي أو يحاربهم أو يعاقبهم .

وفي سورة (المنافقون) منذ مطلعها تتحدث عن المنافقين ، قال تعالى : « ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَمْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَكُنْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْبِيُ الْقَوْمَ الْفَنَسِيقَ ۖ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَقَّ يَنْفَضُوا وَلَلَّهُ حَرَّمَ الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَكُنَّ الْمُنَفِّقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ۖ يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَّعْنَا إِلَى الْمَدِيَّةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمَ مِنْهَا الْأَذْلَلُ وَلَيَهُ الْعَرَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِمُؤْمِنِيْكَ وَلَكُنَّ الْمُتَّفِقِيْنَ لَا يَعْلَمُوْنَ ۚ ﴾ [المنافقون ٦٣/٨٦] ، لقد نزلتْ هذه السورة في حق زعيمِ المنافقين ابن أبي سلول ، فبعد عودةِ الرَّسُول من غزوَةِ بني المصططي في السنة الخامسة أو السادسة للهجرة ، حدثتْ فتنةً كادتْ أن تؤدي للقتال بين المهاجرين والأنصار ، حين تنازعَ سنانُ بن وبر الجهنمي من الأنصار ، وجهجاهُ بن سعيد الغفارى من المهاجرين على الماء ، فضرَب جهجاه سناناً بيده ، فنادى سنانُ : يا للأنصار ، ونادى الجهجاه يا لقريش ، يا لكتانة ! فشهرَ الأنصارُ والمهاجرون سلاحَهم ، فترك سنان حقه واصطلحوا ووقف ابن أبي سلول يحرضُ على الفتنة وقتال الرَّسُول ، ومما قال : (قد نافرُونا وكاثرُونا في بلادنا ، والله ما أعدنا

وجلابيب قريش إلا كما قال الأول : سَمِّنْ كلبك يأكُلْك ؟ أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعز منها الأذل) ، وأشار أحد الصحابة على النبي بقتله ، لكلام ابن أبي بن سلول وخيانته ، فقال الرَّسُول : « فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أنَّ مُحَمَّداً يقتل أصحابه ؟ » ، وحلف بالله ابنُ أبي سلول أنه ما قال ذلك^(١) ، وابنُ أبي سلول معروفٌ بتفاقه وعداؤته للرسول ، وحقده وشكه وشركه ، وقد فضحه القرآن بموافق عديدة وبين نفاقه وكفره ، ومع ذلك لم يأذن النبي بقتله ، حتى عندما جاء ابن هذا المنافق ، واستأذن بقتل أبيه ، كان جواب النبي : « بل نترفق به ونحسن صحبتة ما بقي معنا »^(٢) ، هذه عدة شواهد تصور المنافقين ونفسياتهم وأعمالهم ، وتحدث عن غدرهم وكفرهم ومكرهم وخيانتهم ، ومع كل ما فعلوه ، لم يقتل النبي أحداً منهم ، مع أَنَّ القرآن فضَّحَهُمْ ، والوحوشُ عيَّنَهُمْ أو عيَّنَهُمْ أكثرَهُمْ ، وكان حذيفة بن اليمان أميناً سرّ النبي على هؤلاء المنافقين ، ومع ذلك لم يقتلُهُمْ النبي ، ولما قتل خالدُ بن الوليد رجلاً نطق بالشهادتين بعد أن كان كافراً ، وحاول أن يدرأ قتله مرات ثلاثة بالشهادتين ، فظنَّ خالد في المرة الأخيرة أنَّ المنافق قالها لينجو بنفسه ، قال الرَّسُول : « أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمْ »^(٣) .

فالشاهدُ مما سبق ، أنه لا يحلُّ قتل مسلمٍ يشهد الشهادتين ولو كان منافقاً ، فإنه يحاسبُ على تقصيره أو مخالفته لأنظمة الدولة ، ولكن لا يجوزُ قتله بمجرد فسقه أو ارتکابه للموبقات وللمنكرات ، فكيف أولئكَ الذين يبيرون القتل بمجرد مخالفةِ آرائهم وعدم الانقياد لأوامِرِهم أو قادتهم ، ويُكفِّرون ويُفْسِّدون ويُدْعُون ويُجهَّلون لأبسط الأمور ، والذي يقيم الحدود في الإسلام ويعلن الحرب والسلام ويعد الاتفاقيات هو رئيسُ الدولة ، ولا يحق لأحدٍ أن يقيم الحدود دون الدولة ، ومع مشروعية إقامة العقوبات للمخالفين والخائبين في الدولة الإسلامية ، فإننا نرى أنَّ رسولَ الله لم يحكم بالإعدام والقتل على هؤلاء المنافقين ، ولم يسمح لأحد بقتلهم لأنَّهم يشهدون الشهادتين ، وهو قد أُخْبِرَ بأسماءِ كثيرٍ

(١) السيرة النبوية لابن هشام، (٢٨٩/٢) وما بعدها ، وانظر الرحيق المختوم للمباركفورى ، دار الفكر ، بيروت ٢٠٠٢ م ص: (٢٩٨-٢٩٩) ، وخاتم النبىين ، للشيخ محمد أبي زهرة ، المكتبة العصرية ، بيروت ، د.ت ، ٨١٩/٢ ، وما بعدها.

(٢) تاريخ الأمم والملوك: محمد بن جرير الطبرى. (٣١٠-٢٢٤)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧ هـ. وانظر: تفسير ابن كثير عند تفسير سورة المنافقون.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله برقم (٩٦) عن سيدنا أسامي بن زيد ، وسنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون ، رقم (٢٦٤٣) عن أسامي رضي الله عنه.

منهم بخبر السماء ، وإن أولئك الذين يُكْفِرُونَ ويستبيحون دماء المسلمين اليوم بمجرد فسقِهِم ، فإنهم يخالفون منهج القرآن والسنّة النبوية في معاملة الفاسقين والمنافقين ، فما قتل الرَّسُولُ مُنافقاً مع إثباتِ الجرائم عليه ، ومن هنا يجب التفريقُ بين العدوِّ الكافرِ والمنافق ، وأكبرُ الأخطاء التي ترتكبها بعضُ الجماعات الإسلامية بأن تعتبرَ المنافق عدواً كافراً مقاتلاً ، فتبيحَ قتاله ودمه ، حتى دون التفريقِ بين المنافق العقائديِّ الذي يظهر الإسلامَ ويبطن الكفرَ أو الشرك وبين المنافق السلوكيِّ الذي يؤمِن بالله ورسوله ولكن تضعف نفْسُه عن تنفيذ ما أمر الله ورسوله .

التكفير والمؤلفة قلوبهم

المطلب الأول : مكانة المؤلفة قلوبهم .

المطلب الثاني : تعريف المؤلفة قلوبهم وأقسامهم .

المطلب الثالث : هل سقط سهم المؤلفة قلوبهم بعد موت الرسول .

المطلب الرابع : من يصرف سهم المؤلفة في عصرنا ؟ وأين يصرف ؟ .

المطلب الخامس : كيف يعرف سهم المؤلفة في عصرنا .

المطلب السادس : كثيرون من الكفار والمنافقين من المؤلفة قلوبهم .

.....

المطلب الأول : مكانتهم : كل دارسٍ للقرآن الكريم والشّرعة النبوية يجد أنَّ الإسلام كُلُّ خيرٍ ، ودعوةُ الإسلام هي دعوةٌ للخير ، وأمرٌ بالمعروفٍ ونهيٌ عن المنكر ، حتى الحدود في الإسلام هي من أجل محاربة الشَّرِّ وعلاجه ، والحفاظ على الخير وزيادته ، وركز الإسلام من أجل دعوةِ النَّاسِ للخير على الحوارِ والتَّعاونِ والنَّصيحةِ بالقولِ اللَّيْنَ حتَّى مع أكْبَرِ طواغيت الأرضِ ، فقد أوصى اللهُ موسى وهارونَ حين أرسلاهُمَا إلى طاغوتِ الأُمَّةِ فرعونَ ، فقد أوصاهما بقوله : «فَقُولَا لَهُ قَوْلًا إِنَّا مُلْمَدُونَ يَذَكِّرُ أَوْ يَخْفَى» [طه/٤٤] ، وذكر الله عز وجلَّ في قرآنِه أسلوبَ الدُّعَوةِ الحكيمِ ، والطريقة المثلثة في الدُّعَوةِ بقوله تعالى : «أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَرْعَةِ الْمُعْسَنَةِ وَهَدِّلُهُمْ بِإِلَيْهِ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ» [النحل/١٢٥] ، ولم يكتفِ الإسلامُ أنْ يعاملَ الكفارَ وضياعَ الإيمانِ معاملةً حسنةً ، وأنْ يكونَ لَيْنَ العاشرِ ريقَ القلبِ معهم كما قال تعالى : «... وَلَوْ كُنْتَ فَطَأَ عَلَيْطَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضْتُو مِنْ حَوْلِكَ...» [آل عمران/١٥٩] بل طلبَ الإحسانَ إليهم قولاً وعملاً ، لفظاً ومادةً ، فخصصَ لهؤلاء ثُمنَ الزَّكَاةِ التي هي الرَّكْنُ الماليُّ الاجتماعيُّ من أركانِ الإسلام الخمسة ، فإذا كان الرَّكْنُ الأولُ هو ركنُ اعتقادِيٍّ وهو النطقُ بالشهادتين ، والصلوةُ والصيامُ والحجُّ أركانُ عبادية ، فإنَّ الرَّكْنُ الهامُ الماليُّ الاجتماعيُّ في الإسلام هو الزَّكَاة ، وقد جعلها الإسلامُ وجزءاً منها في ثمانيةٍ أجزاءٍ وجعل من هذه الثمانية جزءاً للمؤلفة قلوبهم ، قال تعالى : «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُتَعَذِّلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الْرِّقَابِ وَالْغَدَرِ مِنَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَأَنِّي السَّبِيلُ فَرِیضَةٌ مِنْ أَنَّ اللهَ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ» [التوبه/٩٣] .

المطلب الثاني : تعريف المؤلفة قلوبهم وأقسامهم : أولاً : تعريفهم : (وهم الذين يُرَأْ تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبيت عليه ، أو بكتف شرّهم عن المسلمين ، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم ، أو نصرهم على عدوّ لهم ، أو نحو ذلك)^(١).

ثانياً : أقسامهم : هم قسمان : كفاراً و مسلمواً ؛ والقسم الأول الكفار أنواع ، منهم^(٢) أـ من يرجى بعطيته إسلامه أو إسلام قومه وعشيرته ، فيعطى من أجل أن تقوى نيته في الإسلام ، و تميل نفسه إليه فيسلم ، وجاء في الأحاديث : أنَ الرَّسُولَ أَعْطَى يَوْمَ فَتحِ الْمَكَّةِ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ مِنَ الْإِبْلِ^(٣) ، و وَهَبَ الرَّسُولُ لَهُ الْأَمَانَ يَوْمَ فَتحِ الْمَكَّةِ ، وَأَمْهَلَهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ لِيُنَظِّرَ فِي أَمْرِهِ بِطَلْبِهِ ، وَكَانَ غَائِباً فَحَضَرَ وَشَهَدَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ غَزْوَةَ حَنْيَنَ^(٤) قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ قَدْ اسْتَعْلَمَ سَلَاحَهُ مِنْهُ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حَنْيَنَ ، وَقَدْ أَعْطَاهُ النَّبِيُّ إِبْلًا كَثِيرَةً مَحْمَلَةً كَانَتْ فِي وَادٍ ، حَتَّى قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي النَّبِيُّ وَإِنَّهُ لِأَبْغَضِ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَأَسْلَمَ وَحْسَنَ إِسْلَامَهُ ؛ وَذُكِرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ حَوْادِثُ عَدِيدَةٍ مُثْلِ ذَلِكَ^(٥) ، حَتَّى صَارَ الْكَافِرُ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ مُسْلِمًا قَائِلًا : يَا قَوْمَ أَسْلَمُوا ، فَإِنَّ مُحَمَّداً يَعْطِي عَطَاءً مَنْ لَا يَخْشِيَ الْفَاقَةَ^(٦) .

بـ - ومن الكفار كافرٌ (يُخْشَى شَرُّهُ وَيُرْجَى بِإِعْطائهِ كَفْ شَرَّهُ وَشَرَّ غَيْرِهِ مَعَهُ ، كَمَا جَاءَ

(١) فقه الزكاة: د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٩٨٠ م ، ٥٩٤/٢).

(٢) انظر: المغني لابن قدامه موفق الدين بن أحمد المقدسي ، دار المنار، ط٢، ١٣٦٧ هـ ، ٤٢٨/٦ ، وفقه الزكاة: د. يوسف القرضاوي (٩٥/٢).

(٣) صنوان بن أمية الجمحى القرشي ، أبو وهب ، صحابي ، فصيح جواد ، كان من أشراف قريش في الجاهلية والإسلام ، أطعاه الرسول ثُمُّ ثُمُّ غناه حنين مئة من الإبل وورده أنه أطعاه شعباً ملوءاً نعماً وشاءً كان رأه يرممه... فكان ذلك سبب إسلامه ، شهد اليموك ، ومات بمكة سنة (٤١) هـ انظر: الإصابة لابن حجر ، رقم الترجمة (٤٠٧٣)، (١٨٧/٢) ، والأعلام للزرکلي (٣/٥٠).

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه (١٠٦٠ - ١٠٦٢) والترمذى كتاب الزكاة عن رسول الله (٥) ، باب ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم (٦٦٦)، (٣٠) عن رافع بن خديج

(٥) غزوة حنين: وقعت في السنة الثامنة للهجرة ، حيث جمعت هوازن وتفيف جموعهم ليغزوا الرسول في المدينة ، فخرج معه اثنا عشر ألفاً ، منهم ألفان من أهل مكة والباقيون من المدينة ، وكان مع النبي أخلاقاً كثيرة من مشركين وأعراب وحذيفي عهد بالإسلام ، خرجنوا للغنايم ، وكانت تتم الهزيمة على المسلمين ، لولا فضل الله ، وتأييده فانتصر المسلمون وغنموا غنائم كثيرة وأنزل الله آيات في سورة التوبة ﴿ وَيَوْمَ حَنْيَنَ إِذْ أَعْجَبْتُمْ كُثُرَتُمْ فَلَنْ تَعْنِمْ شَيْئاً...﴾ [التوبه/٩٤].

(٦) راجع كيف عامل الرسول الطلقاء والمؤلفة قلوبهم في فتح مكة وغزوة حنين.

(٧) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل باب ما سئل رسول الله عن شيء قط قال لا وكتراً عطائه برقم (٢٣١٢)، ومستند أحمد ، كتاب باقي مستند المكثرين ، باب مستند أنس رضي الله عنه ، رقم (١١٦٠٩) ، وكلاماً عن أنس بن مالك.

عن ابن عباس : أنَّ قوماً كانوا يأتون النبي فإنْ أعطاهم من الصدقاتِ مدحوا الإسلام وقالوا : هذا دينٌ حسن ، وإنْ منعهم ذموا وعابوا^(١) والقسم الثاني : المسلمين وهم أنواعٌ منهم^(٢)

١- من دخل حديثاً في الإسلام ، فيعطى إعانةً له على الثبات على الإسلام ؟ سُئلَ الزُّهري عن المؤلفة قلوبهم ، فقال : من أسلم من يهوديٌ أو نصراني ، قيل وإنْ كان غنياً ؟ قال وإنْ كان غنياً^(٣) .

٢- قومٌ من ساداتِ المسلمين لهم نظراً من الكفار ومن المسلمين الذين لهم نيةٌ حسنة في الإسلام ، فإنْ أعطوا رُجبي إسلامٌ نظائرِهم ، فقد أعطى أبو بكر رضي الله عنه عديَ بنَ حاتم رضي الله عنه^(٤) ، والزبير قانَ بنَ بدر رضي الله عنه^(٥) ، مع حسن إسلامهما ونياتهما ، لمكانتهما في أقوامهما^(٦) .

٣- (ومنهم زعماءٌ ضعفاءُ الإيمانِ من المسلمين ، مطاعون في قومهم ، ويرجى بإعطائهم تبليغهم ، وقوة إيمانهم ، ومناصحتهم ، في الجهاد وغيره ، كالذين أعطاهم النبي العطايا الوافرة من غنائم هوازن^(٧) ، وهم بعضُ الطلاقِ من أهلِ مكةَ الذين أسلموا فكان منهم المنافق ، ومنهم ضعيفُ الإيمان ، وقد ثبتَ أكثرُهم بعد ذلك وحسن إسلامهم)^(٨) ، مثلما أعطى أبو سفيان بنَ حرب^(٩) ، وصفوانَ بنَ أمية ، وعيينة بنَ حصنٍ ، والأقرع ابنَ حابسٍ كلَّ واحدٍ منهم منهَ من الإبل .

(١) المغني لابن قدامة ، (٤٢٨/٦). وجامع البيان في تفسير القرآن للطبرى (٤/٣١٣).

(٢) فقه الزكاة: د. يوسف القرضاوى ، (٢/٥٩٥).

(٣) جامع البيان للطبرى (٤/٣١٣).

(٤) الطائي، أبو وهب، صحابي، من الأجداد العقلاة، كان رئيس طي في الجاهلية والإسلام، أسلم سنة (٩) هـ، شهد فتح العراق، وسكن الكوفة، فثبتت عينه يوم صفين، توفي بالكوفة سنة (٦٨) هـ، روى عنه المحدثون (٦٦) حديثاً. انظر: الإصابة لابن حجر ، رقم الترجمة (٥٤٧٥)، (٢/٤٦٩-٤٦٨).

(٥) الزبير قان بن بدر التميمي السعدي، صحابي، من رؤساء قومه، لقب بالزبير قان لحسن وجهه، ولأهـ الرسول صدقات قومه فثبتت إلى زمن عمر، كُف بصره آخر عمره، توفي (٤٥) هـ. الإصابة لابن حجر (٢٧٨٢-١٥٤٤).

(٦) المغني لابن قدامة (٤٢٨/٦)؛ وتفسير المناز لمحمد رشيد رضا، دار المناز، مصر، ط٢، ١٩٥٠، ٥٧٧-٥٧٤.

(٧) غنائم هوازن: هي غنائم حنين وكانت من الكثرة أن أصاب الرجل أربعة من الإبل وأربعين شاة وفارس ثلاثة أمثال ذلك، وأعطي الرسول تلك العطايا ليقرיש وقبائل العرب وترك الأنصار.

(٨) فقه الزكاة: د. يوسف القرضاوى ، (٢/٥٩٦).

(٩) وهو صخر بن حرب بن أمية، صحابي، والد معاوية، أسلم يوم فتح مكة، أعطاه الرسول من غنائم حنين، وكذلك لأنباءه معاوية ويزيد، فثبتت عينه يوم الطائف، ثم فكت الأخرى يوم اليرموك، فعمي، توفي سنة (٣١) هـ، انظر: الإصابة لابن حجر ، رقم الترجمة (٤٠٦٤)، (٢/١٧٨).

٤- ومنهم قومٌ من المسلمين في الشعور وحدودِ بلاد الأعداء ، يعطون لدفاعهم عنَّ
وراءِهم من المسلمين إذا هاجمهم العدو .

٥- قومٌ إذا أعطوا كان لهم نفوذٌ في جبائية الزكاة ممن لا يعطيها إلا أن يُخاف أو يُقاتل ،
فيكون إعطاء هذا النوع للمساعدة في جمعِ أموال الزكاة من غيرهم ، وبهذا يكون الأمر فعل
أخفٌ للضررين ، وأرجحٌ للمصلحتين ، وهذا سببٌ جزئيٌّ قاصر ، فمثلك ما يُشبهه من
المصالح العامة^(١) .

المطلب الثالث : هل سقط سهم المؤلفة قلوبُهم بعد موتِ الرَّسول ؟ : لقد اختلف
الفقهاء ، وذهبوا مذهبين :

١- أنه نسخ^(٢) بفعل سيدنا عمر رضي الله عنه ، وإجماع الصحابة ، وإنَّ الإعطاء كان
لإعزاز الدين ، وقد أعزَّ اللهُ الإسلام وأغنى عنهم^(٣) .

٢- لم ينسخ ولكنْ أوقف العملُ به لعدم وجودِ المؤلفة قلوبُهم في زمنِ عمر رضي الله
عنه^(٤) والمعتمدُ أنه طالما هناك حاجةٌ إلى تأليف القلوب فالحكم باقٍ^(٥) ، وسيدنا عمرُ
رضي الله عنه أوقف العملَ به لعدم الحاجةِ إليه ، وعدمِ وجودِ أسبابه كما حدد في سهمِ
الرَّقاب^(٦) ، وهناك فرقٌ كبيرٌ بين النسخ أو عدمِ العمل به لعدم وجوده أو وجودِ الحكومة
المسلمةِ التي تجمع الزكاة وتوزعُها على مستحقيها^(٧) .

(١) انظر في: فقه الزكاة للقرضاوي ، (٢/٥٩٦)، وقد أحال أقسام المؤلفة قلوبهم إلى: المجمع شرح المذهب
للنبووي ، (٦/١٩٦-١٩٨)، وغاية المتهى وشرحه لمرعي بن يوسف المقدسي ، طبع المكتب الإسلامي ،
دمشق ، د.ت ، (ص ١٤١) وما بعدها.

(٢) وهو قول جمهور الحنفية ، وعامر الشعبي ، والشافعي ، وأحد قولين في المذهب المالكي .

(٣) رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين (١٣٨٦) (٢/٨٢).

(٤) المعني لابن قدامة ، (٦/٤٢٧).

(٥) ورد عن الإمام أحمد وأصحابه وبه قال الزهري وأبو جعفر الباقر ، والمذهب المعنفي والزيدية وأحد قولين في
مذهب مالك وقول القاضي عبد الوهاب بن القاضي بن العريبي من المالكية ، وكذلك الإباضية وذلك للحاجة ولدفع
شُرِّ عن المسلمين أو جلب مصلحة .

(٦) بعض المتفقين المعاصرین ينادون بجواز تعطيل نصوص الشريعة الثابتة في القرآن والسنة أو مخالفتها ، ويبررون
ذلك بالصلاحة ، ويستشهدون بفعل عمر وإجماع الصحابة في وقته غند تعطيلهم لسهم المؤلفة قلوبهم ، ومحال أن
يعطل عمر حكماً في كتاب الله أو يخالفه عمداً ، ولكن إنما حرام عمر قواماً من الزكاة كانوا يتلقون في عهد الرَّسول
ورأى أنه لم يعد هناك حاجة لتأليفهم ، وقد أعزَّ اللهُ الإسلام وأغنى عنهم ، فهذا الوضع ليس وصفاً ثابتاً ، ويعود
تحديد المؤلفة قلوبهم إلى أولى الأمر فيقررون ما فيه خير الإسلام ومصلحة المسلمين .

(٧) انظر تفصيل ذلك في: فقه الزكاة: د. يوسف القرضاوي (٢/٥٩٨) وما بعدها.

المطلب الرابع : من يصرف سهم المؤلفة قلوبهم في عصرنا ؟ وأين يصرف ؟ أولاً : تقدير الحاجة في المؤلفة قلوبهم مرجعه إلى أولي الأمر من المسلمين ؛ دول أو حكومات ، أو مجموعات اقتصادية إسلامية ، من مصارف أو مؤسسات زكوية ، أو هيئات دعوية أو إجماع أهل الحل والعقد وعلماء الأمة العدول وحكمائها في مؤتمراتهم أو ملتقياتهم أو مجتمعهم العلمي ؛ عند بحثهم عن المستجدات ومصالح الأمة واجتهاداتهم .

ثانياً : والجواب على أين يصرف سهم المؤلفة قلوبهم في عصرنا ؟

(إنَّ الجواب عن هذا واضحٌ مما ذكرناه من بيان الهدف الذي قصده الشارع من وراء هذا السهم ، وهو استهلاك القلوب إلى الإسلام أو تثبيتها عليه ، أو تقوية الضعفاء فيه ، أو كسب أنصار له ، أو كف شر عن دعوته ودولته ، وقد يكون ذلك بإعطاء مساعدات لبعض الحكومات غير المسلمة لتفقد في صفت المسلمين ، أو معونة بعض الهيئات والجمعيات والقبائل ترغيباً لها في الإسلام أو مساندة أهله ، أو شراء بعض الأقلام والألسنة للدفاع عن الإسلام وقضايا أمته ضد المفترين عليه .

كما أن الذين يدخلون في دين الله أتوا كل عام لا يجدون من حكومات البلاد الإسلامية أي معاونة أو تشجيع ، والواجب أن يعطوا من هذا السهم ما يشده أزرهم ويستدْ ظهرهم ، كما جاء عن الإمام الرازي والحسن البصري ، إنَّ الإسلام اليوم ينشر نفسه بنفسه ، في كثير من الأقطار ، ولكن الذين يعتنقون الإسلام لا يجدون من الرعاية المالية والتوجيهية ما يمكنهم من التبصر في هذا الدين والانتفاع بهداه ، ويعوضهم عن بعض ما قدموه من تضحيات ، وما لقوه من اضطهادٍ من عشائرهم أو حكوماتهم . . . وكثير من الجمعيات الإسلامية في بلدان شتى تحاول أن تسد هذه الثغرة ، ولكنها لا تجد المدد اللازم ، والعون الكافي .

إنَّ فارقةً كإفريقية⁽¹⁾ يدور فيها صراعٌ سياسي ومذهليٌ رهيب ، حيث تتنافسُ شتى القوى لكسب حكوماتها وشعوبها وزعمائها . . . والإسلام لا يجوز أن يقف مكتوف اليدين إزاء هذا التدخل أو التسلل أو التغلغل ، لو كانت له دولةٌ تبني رسالته ، وتنشر دعوته ، وتقيم شريعته في الأرض .

لقد كانَ الإسلامُ في موقف التبليغ والانتشار ومحاربة الظلم فأصبح اليوم في موقف

(1) بل أصبح ذلك في كل العالم الثالث ، وخاصة الدول الإسلامية وشعوبها .

الدفاع ، فهو يُنقصُ من أطراfe ، ويُعزى في عقر داره .

لهذا كان من أولى الناس بالتأليف في زماننا - كما نبهه السيد رشيد رضا رحمة الله^(١) - قومٌ من المسلمين يتآلفهم الكفار ليدخلوهم تحت حمايّتهم أو في دينهم ، فإننا نجد دولَ الاستعمار الطامنة في استعباد جميع المسلمين ، وفي ردهم عن دينهم ، يخصّصون من أموالِ دولهم سهماً للمؤلفة قلوبهم من المسلمين ... أفاليس المسلمين أولى بهذا منهم^(٢) ... وبعد هذا كله فلسنا نحتم أن يكونَ كلَّ ما يُرصَد لتأليف القلوب من الزكاة وحدها ، فإن موارد بيت المال الأخرى متsumaً للإسهام في هذا الشأن مع الزكاة والاستقلال به ، وخاصة إذا كان المستحقون للزكاة من الأصناف الأخرى أشد حاجة وأوفر عدداً ، فهنا يعملُ بما جاء عن الشافعي وغيره^(٣) ، وهو إعطاء المؤلفة قلوبهم من سهم المصالح ، ومرد ذلك إلى ولـي الأمر العادل ، وتقدير أهل الرأي ، ومشورة أهل الشورى في الأمة^(٤) .

دفعُ الزكاة للمؤلفة قلوبهم جائزٌ لمصلحة دينية فقط ، بعيداً عن المصالح الشخصية ، والأهواء النفسية ، والرغبات الخاصة .

ويمكن أن يصرف سهم المؤلفة قلوبهم في الدفاع عن مصالح الأمة الإسلامية ، والوقوف في وجه الاستعمار والتهويد والعلوّمة التي يحاول فرضها القطبُ الواحد بكلّ الوسائل ... وقد جاءت فتاوى معاصرة عن علماء الأمة الإسلامية (مراعاة مقاصد وجوه السياسة الشرعية ، بحيث يتوصّلُ به إلى الغاية المنشودة شرعاً ، وأن يكون الإنفاق بقدر لا يضر بالمصارف - الأصناف الثمانية - الأخرى ، وألا يتسع فيه إلا بمقتضى الحاجة ، وأن يتتوخى الدقة والحذر لتفادي الآثار غير المقبولة شرعاً)^(٥) .

(١) هو محمد رشيد علي رضا (١٨٦٥-١٩٣٥) أحد رجال الإصلاح الإسلامي ومن الكتاب والعلماء بالحديث والأدب والتفسير، رحل إلى مصر ١٨٩٨، ولازم الشيخ محمد عبده وتلمذ عليه، ثم أصدر مجلة المنار ليث آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي، وأصدر (٣٤) عدداً من مجلة المنار، وله تفسير في القرآن اثنا عشر مجلداً منه، ولم يكمله، ومن مؤلفاته: الوحي المحمدي، الخلافة، رسالة الربا والمعاملات في الإسلام ... انظر: السيد رشيد رضا أو إخاه أربعين سنة ، لشكيّب أرسلان ، مطبعة ابن زيدون ، دمشق ، ١٣٥٦هـ / ١٩٣٧ م ، ص (٣٦٢٣)؛ وتفكير محمد رشيد رضا من خلال مجلة المنار ، لمحمد صالح المراكشي ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٨٥، (١٩٣٥-١٨٩٨). ص (٨، ١٣، ٤٦، ٤١، ٧٢، ٦٣، ٤٦) .

(٢) تفسير المنار: محمد رشيد رضا، دار المنار ، ط٢، مصر ، ١٩٥٠ م ، (٥٧٤/١٠) وما بعدها .

(٣) الأم للشافعي، طبعة بولاق ، مصر ، (٦١/٢) (رأيه ما يعطى للمؤلفة قلوبهم للكفار من الفيء لا من الصدقات) .

(٤) فقه الزكاة: د. يوسف القرضاوي (٢/٦٠٨) وما بعدها .

(٥) فتاوى وتصريحات ندوات قضايا الزكاة المعاصرة، الكربيل ، (٢-٣/١٢) ، (١٩٩٢/١٢) ، ص (٨١) .

المطلب الخامس : كثيرٌ من الكفار والمنافقين من المؤلفة قلوبهم : لقد سبق الحديث عن المؤلفة قلوبهم ، لنبرهن أنَّ الكفار والمنافقين إذا لم يحاربوا المسلمين ، يجوز إعطاؤهم من سهم المؤلفة قلوبهم ، لتحويلهم إلى الإسلام أو لشتيتهم عليه ، أو بكاف شرّهم عن المسلمين ، أو رجاء نفعهم في الدفاع عن المسلمين ، أو نصرِّهم على عدوهم وما أشبه ذلك . . . وبينما كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم من غنائم حُنین ، قال رجل من المنافقين : هذه قسمةٌ ما أُريد بها وجهُ الله ، فغضِّبَ النبي حتى احمرَ وجهه ، وقال : (ويحكَ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلْ ؟)^(١) فقال عمرٌ وخالدُ بْنُ الوليدِ رضي الله عنهما : دعنا يا رسول الله نضرب عنقه ، فقال : (لا ! لعله أن يكون يصلي) ، فقال خالدُ : وكم من مصلٍ يقول بسانه ما ليس في قلبه ! فقال : (إني لم أُورِّدْ أَنْتَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ ، وَلَا أَشَقَّ عَنْ بَطْوِنِهِمْ)^(٢) . فالرسُولُ لم يقتلِ المنافقين مع انكشافِ أمرِ كثيِّرٍ منهم ومعرفتِهم ، ومع ما ثبتَ من عدائِهم للإسلام والمسلمين . . . بل عاملهم بكل رأفةٍ وإحسان ، وجعل الإسلام سهماً للمؤلفة قلوبهم ومنهم المنافقون ، فقتلَ نفاقَهم ولم يقتلُهم ، فلا يجوز قتل منافقٍ يشهد الشهادتين ، أما أولئك الذين يبيحون القتلَ بمجرد مخالفة آرائهم وعدم الانقياد لأوامِرِهم أو قادِتهم ، أو يكفرون ويفسقون ويبعدون ويجهلون لأبسط الأمور ، فإنَّهم يخالفون منهاج القرآن والسنة النبوية في معاملة المنافقين ، وإنَّ الحدودَ في الإسلام لا يقيِّمُها الأفراد ، بل منوطَةٌ بأولي الأمرِ من حكومات ودول ، ذكر القرطبيُّ أنَّ الكافر يُعطى من صدقات المسلمين تأليفاً لقلبه على الإسلام ، أو تمكيناً له في صدره ، وهذا ضرب من الجهاد ، حيث المشركون ثلاثة أصناف : صُنْفٌ يرجع عن كفره بإقامة البرهان ، وصنفٌ بالقهر والسنان ، وصنفٌ بالعطاء والإحسان ، والإمام الناظر للمسلمين يستعمل مع كل صنف ما يراه سبيلاً لنجاته وتخليصه من الكفر^(٣) .

وكذلك يُنظر للكفار ، فإن كانوا مواطنين في بلد إسلامي مع المسلمين فهم أهل الذمة

(١) صحيح البخاري ، أبواب فرض الخمس ، باب ما كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه برقم : (٣١٥٠) بلفظ «من يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ رحم الله موسى قد أودي بأكثر من هذا فصبر». وكتاب الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل وبilk ، رقم (٥٨١١). صحيح مسلم ، كتاب الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام رقم (١٠٦٢) ؛ وكلاماً عن عبد الله بن جابر .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب بعث علي وخالد إلى اليمين ، رقم (٤٠٩٤) ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ، رقم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري .

(٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي محمد بن أحمد الأنصاري ، دار التراث العربي ، بيروت ١٩٨٥ ، ١٧٩/٨).

فلا يجوز الإساءة إليهم ، وتوسعت كتب الشريعة في الإحسان إليهم وإكرامهم بل بإعطائهم من سهم المؤلفة قلوبهم . . .

وإن كانوا في بلد آخر ، وكانت هناك معاهدة بين دولة المسلمين ودولة الكفر ، فهؤلاء مُعاهدين لا يجوز الإساءة إليهم ويُذكرُون ويُعطون من سهم المؤلفة قلوبهم ، لاستمالتهم وتحويمهم إلى الإسلام أو لأمن شرّهم ودفع ضررِهم عن المسلمين ، والذميين والمعاهدون يعاملون معاملة المؤلفة قلوبهم ، ويُدعون إلى الإسلام عن طريقين ، إما بتأليف قلوبهم بالمال والإحسان ، أو بالدعاوة بالحجّة والبرهان كما ذكرنا سابقاً عند القرطبي^(١) .

والدولة أو الحكومات هي التي تصالح أو تخاصل أو تعااهد غيرها بما يتوافق مع مصالحها ومصالح أمة الإسلام . . .

وإن كانوا كفاراً ونحن في بلد الكفر ، فأيضاً لا يجوز الإساءة إليهم ، ولا يجوز الغدر بهم ، بل يجب إعطاءُهم صورةَ حسنة عن الإسلام ومعاملة المسلمين لغيرهم ، فإنَّ أكثرَ البلاد الإسلامية فُتحت عن طريق معاملة التجار لغيرهم بأسلوبهم الأخلاقي الإنسانيِّ الخير ، وبقي صفتُ أخير من الكفار ، وهم الذين يقاتلون المسلمين ويعدون على حرماتهم ، ويستبيحون أراضيهم وأعراضهم ، فهؤلاء لا يجوز موادتهم ولا الإحسان إليهم ولا دفع سهم المؤلفة قلوبهم لهم ، وهؤلاء لا ينفعُ معهم إلا القتال ، وحربُ هؤلاء أو سلمهم تقوم به الدول حسب مصلحتها ، فالدول هي التي تقدر مصلحتها ، منْ تحارب؟ ومنْ تسالم؟ ومنْ تهدى؟ ولا يجوز لأي فرد من الأفراد أن يكون وكيلًا عن الحكومات والدول ، وأن ينصب نفسه حاكماً وقاضياً ومنفذًا لحكم الله في الأرض بقتال المنافقين والكافرِ مالم يكن هناك حربٌ تعلنها الدول .

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨/١٧٩).

المبحث السادس

التكفيريين وإقامة الحدود

المطلب الأول : الحدود تعريفها وحكمها .

المطلب الثاني : الردة في العصر الحديث .

المطلب الثالث : مفهوم الردة .

المطلب الرابع : عقوبة المرتد .

المطلب الخامس : من ينفذ العقوبة ؟

المطلب السادس : المتطرفين .

.....

المجمع عليه عند علماء الإسلام أن الحدود تقييمها الدولة وبشروط ولا يجوز أن يقييمها الأفراد على بعضهم ، وخاصة في موضوع الردة ، ولهذا سيُجمل الحديث عن الحدود وسيفصل في حد الردة لأنه هو بيت القصيد .

المطلب الأول : الحدود تعريفها وحكمها :

الحد لغة : المنع والفصل ، وحد الله هي عقوبة مقدرة واجبة حقاً لله تعالى ، وحدها الشارع كماً وكيفاً سلفاً ، وتؤدي وظيفتين : الخلقية (فكرة العدل والتکفير عن المعصية) وفكرة مصلحة المجتمع ، قال تعالى : ﴿... تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ...﴾ [البقرة/٢٤] ، وهناك التعزير : وهي عقوبة يقدرها القاضي ، فتتغير وتبدل حسب الظروف التي يراعيها اجتهاد القضاء .

والحدود هي :

١- حد الزنا : لغير المحسن الجلد ، وللمحسن الموت رجماً ، ولكن من العسير إثبات هذه العقوبة ، فإن كانت بالبينة فتحتاج إلى أربعة يشهدون بالرؤى ، (فإن كانوا ثلاثة جلدوا حد القذف حتى لا يتقدم للشهادة إلا الواضح المتأكد)^(١) ، والرؤية متعددة وهي كما يدخل الخطط في سم المخيط ، حتى لو ثبت الأمر بشهادة الأربعة فيلزمهم البدء بالرجم سوية فإن

(١) الفقه على المذاهب الأربع، عبد الرحمن الجزيри ، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط٣ ، د.ت، (٥/١٢٤).

تخلفوأ أو تخلف أحدهم لا تجب العقوبة ، ومن المستحبيل أو شبه المستحبيل أن يقر الزاني على نفسه ، وغير المحسن الجلد والجلد له شروط فهو أقرب للتخفيف والترهيب .

وإذا كان بالإقرار فيجب محاولة ثني المقر بالزنا كما فعل النبي ﷺ مع المرأة الغامدية^(١) .

٢- حد الشرب : هذا الحد ثبت بسنة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين ، وهذه العقوبة لحفظ عقول الأفراد ، إذ أن في حفظها حفظاً لكيان المجتمع وحياته ، ولم تهمل الشريعة شخص الجاني فأسقطت عنه العقوبة للأضطرار والإكراه أو الجهل أو الشبهة ، جاء في الحديث : « ادرؤوا الحدود بالشبهات ، ادفعوا القتل عن المسلمين ما استطعتم »^(٢) ، ولا تقع العقوبة إلا بشروط منها الإقرار والبينة والتي لها شروط كثيرة .

ولأن الشرب آفة عند الكثير ، فلم يشرع القتل بل شرع الجلد ، ولو راجعناه لوجدناه يكاد يكون اسمياً تخوفياً ، فجاء في الحديث عن أبي هريرة قال : أمر النبي ﷺ ، فقال : اضربوه ، فقال أبو هريرة : فمنا الضارب بيده ، والضارب بنعله ، والضارب بشوبه ، فلما انصرف قال بعض القوم : أخراك الله ، فقال ﷺ : « لا تقولوا هكذا ، لا تعينوا عليه الشيطان »^(٣) ، وهناك شروط للضارب وموضع الضرب وكيفية الضرب وصفته ، ووقت الضرب ، والهيئة التي يكون عليها المحدود أثناء إقامة الحد ، فلا يجرد من الثياب ، ولا يربط المحدود ولا يلقى على وجهه ولا تقييد يداه ، كلها تفييد الرحمة والتخفيف ليس المجال لذكرها هنا^(٤) ، واختلف الفقهاء في السكر بعد المرة الثالثة هل يستتاب صاحبه ويجلد أو يقتل ، لأن حد الشرب لم ينزل بالقرآن بل نزل بالسنة وإجماع المسلمين^(٥) ،

(١) صحيح مسلم، رقم (١٦٥٩)، وسنن أبي داود، رقم (٤٤٣٤)، وكلاهما عن سليمان بن بريدة.

(٢) سنن الترمذى، (١٤٢٤)، وابن ماجة (٢٥٤٥)، والحاكم (٤/٣٨٤)، رواه ابن حزم عن عمر موقوفاً عليه بإسناد حسن.

(٣) صحيح البخارى، رقم (٦٣٩٥)، وسنن أبي داود، رقم (٤٤٧٧)، وكلاهما عن أبي هريرة.

(٤) شرح النووي، للنووى، (٢١٨/١١)، ومغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، محمد الخطيب الشربينى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م، (١٨٩/٤)، وفتح البارى، (٦٦/١٢)، والمحللى، لابن حزم الظاهري، مكتبة الجمهورية، القاهرة، ١٣٨٩هـ، (٩٣/١٣)، والمغني (٤/١٨٩) و (٨/٣١٤)، وبديعة المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن رشد القرطبي، مطبعة الاستقامة، القاهرة، د.ت، (١/٣٩٢)، والمنتقى على الموطأ، سلمان بن خلف الباجي، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٣٢هـ، (٣٤٥/٣)، والمذهب، أبي إسحاق الشيرازى، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، د.ت، (٢/٢٨٧)، وحاشية ابن عابدين (٤/٤١).

(٥) الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، (٥/١١١).

ومذهب الجمهور أن القتل نسخ ، وأن القتل هو تعزير بحسب ما يراه الحاكم من مصلحة^(١) .
والمجمع عليه أربعون جلدة وخالف علماء الإسلام عن الأربعين الثانية هل هي حد أو
تعزير .

٣- حد القذف : إن القاذف غيره بالزنا لا سبيل للناس إلى العلم بكذبه فجعل حده تكذيباً
له وبرئته لعرض المقدوف منعاً لهذه الفاحشة التي يحد بالجلد من قذف بها ، لأن إشاعة
الزنا واتهام الناس بها من أخطر الأمراض في المجتمعات ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّبُونَ أَنْ
تَفْيَعَ الْفَحْشَةَ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّمَا لَا
تَعْلَمُونَ﴾ [النور/٢٤] ، وهو يلحق بالزني ، ويقاد لا يقع حد القذف بشروطه ، حتى
لو وقع فالجلد والضرب بالثياب والنعال وأغصان الشجر فهي رمزية معنوية أكثر من
أن تكون جسدية مؤلمة

٤- حد السرقة : إن قطع اليد عقوبة شديدة ولكنها فرضت لمصلحة المجتمع ، ولهذا
الحد شروط يمكن أن تكون شبه معروفة ، منها أن يكون المسروق كبيراً ، ولا يقام الحد
على فقير أو مسكين أو محتاج ، أو من يسرق ليقتات أو يسد رمقه ، أو من سرق ثماراً على
الشجر ، وجيء للنبي ﷺ بعدة سارقين ، فأوجب على المدعي أن يكتفيهم ويطعمهم
ويستقيهم ، وقال لبعضهم : « هلا أطعمت إن كان جائعاً ، وكسوت »^(٢) .

٥- حد الحرابة أو قاطع الطريق : وهي خروج طائفية مسلحة في دار الإسلام ، لإحداث
الفوضى ، وسفك الدماء ، وسلب الأموال وهتك الأعراض ، وإهلاك الحرج والنسل ،
متهدية بذلك الدين والأخلاق والنظام والقانون ويدخل في مفهوم الحرابة العصابات
المختلفة ، كعصابة القتل ، وعصابة خطف الأطفال ، وعصابة اللصوص للسطو على البيوت
والبنوك ، وعصابة خطف البنات والعذارى للفجور بهن ، وعصابة اغتيال الحكام ، (وحد
الحرابة هي إحدى أربع : ١- القتل ، ٢- الصلب ، ٣- تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف ،
٤- النفي من الأرض ، وهذه العقوبات جاءت بالأيات القرآنية معطوفة بحرف (أو) ، فقال
بعض العلماء إن العطف بها يفيد التخيير ، ومعنى هذا أن الحاكم أن يتخير عقوبة من هذه

(١) مشكلة الخمر في العالم، د. بسام الصباغ، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٤، ص: ١٢١ وما بعدها.

(٢) سنن أبي داود ، رقم (٢٦٢٠) ، سنن النسائي رقم (٥٤٠٩) ، سنن ابن ماجة رقم (٢٢٩٨) ، وكلهم عن عباد شرحبيل
وقال الألباني صحيح.

العقوبات ، حسب ما يراه من المصلحة ، بصرف النظر عن الجريمة التي ارتكبها المحاربون ، وقال أكثر العلماء : إن (أو) هنا للتنويع لا للتخيير ، ومقتضاه أن تتنوع العقوبة حسب الجريمة وأن هذه العقوبات على ترتيب الجرائم لا على الجريمة ، إذا قتلوا وأخذوا الأموال صلبيا ، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا ، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض . . . (١) .

قال تعالى : « إِنَّمَا جَزَّا الَّذِينَ يُجَاهِرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ جُلُفٍ أَوْ يُنَفَّوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرْزٌ فِي الَّذِي أَنْتَ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ » [المائدة/٣٣] ، والعادة حماية الناس وحماية المجتمع ، وفي العرف الحديث الناس هم كل المواطنين وكل المستأمين وكل المعاهدين وكل من دخل بذمة الدولة وسمحت له بالإقامة لفترة زمنية معينة أو بالمرور في أراضيها ، وهذا ما يسمى بالأمن ، فكل من يروع ويخوف ويهدد ويقتل وينهب (أي إنسان) من أعظم المفسدات لأنه لا يتيسر لولاة الأمور نصرة من وقع عليه التروع والنهب أو القتل ، فيتعطل الأمن ، فتضطرّب الحياة ، فلا بد من عقوبات زاجرة ومغلظة كي لا تتكرر ولا تحدث .

٦- وأحق بعضهم جرائم القصاص والدية : « وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حِيَةٌ يَتَأْفَلُ الْأَبْيَتُ لَمَّا كُنْتُمْ تَشَفُّونَ » [البقرة/١٧٩] ، وراعى التشريع النية بين العمد والخطأ والقضاء والقدر ، وأهلية القاتل العمد كالمجنون والصبي .

المطلب الثاني : الرِّدَةُ في العصر الحديث : قرنت دعوات إسلامية متعصبة ومنحرفةً ومنطرفةً دعوتها بالتكفير والردة ، وأطلقت آليات التكفير والردة على المجتمعات الإسلامية أفراداً وحكومات ، ونصبت نفسها حكماً وقايساً على تنفيذ حكم الإعدام بال المسلمين الذين كفّرُهم ، فمنذ منتصف القرن العشرين كثُرَتْ هذه الآليات آليات التكفير على المجتمعات الإسلامية من قبل عددٍ من الجماعات الإسلامية المتطرفة ، وكان أغلبها ينصبُ على الحكماء كجماعة حزب التحرير الإسلامي ، الذين يعتبرون المجتمعات الإسلامية الراهنة أنها أصبحت (دار كفر قطعاً ، وإن لم يكن جميع أفرادها كفاراً باستثناء من اعتقاد منهم بفصل

(١) فقه السنة ، السيد سابق ، دار الجيل ، بيروت ، دار الفتح للإعلام العربي ، القاهرة ، ١٩٩٥ م ، ٤٠٠ / ٢ ، وما بعدها .

الذين عن الدولة ، فهذا مرتد قطعاً وهذا يُستتاب أو يقتل ، والواجب هو قتل كلّ من ارتدَ ولو بلغ عدد المرتدين الملايين ^(١) ، ويجعل الخروج على الحاكم وقتاله إذا لم يقم الصلاة ولم يأمز بها ويسمى ذلك كفراً بواحاً فيقول : (عدم إقامة الصلاة ، وعدم الصلاة ، أي عدم الحكم بما أنزل الله ، يعني الحكم بأحكام الكفر ، وهذا لاشك ظهور الكفر ... فإذا ظهر الكفر الباوح وجوب الخروج ، ... وهو فرض على المسلمين) كما يصرون على قتل الحكام لإقامة الخلافة الإسلامية : (عدم جواز البيعة إلا لخليفة واحد ...) ^(٢) .

وزادت موجة التكفير ببتر آيات من القرآن ، وسرد أحاديث للرسول ﷺ دون معرفة معناها على الحقيقة أو يأولونها تأويلاً يوافق هواهم في التكفير أو ببتر نصوصٍ من كتابات سيد قطب وأبي الأعلى المودودي ومن ابن تيمية ومحمد عبد الوهاب وبعضٍ من يتسبّب إليهم من السلفية والوهابية ، ولعل أصحابها لم يقصدوا ما قصد هؤلاء المتطرفون ، ثم اشتَدَ مع جماعة (التكفير والهجرة) التي اعتبرت أن جميع الأفراد في المجتمعات الإسلامية كفار أو مرتدون ، فإن لم يهاجروا إليها تائينَ فينفذوا فيهم حكم القتل والاغتيال ، وإذا كانت الخوارج تکفرُ صاحبَ الكبارِ من المعاصي فإن جماعة (التكفير والهجرة) تکفرُ مَنْ يصرّ عليها ، واستغلَ الأعداءُ تطرفَ بعضِ المسلمين لأسبابٍ خاصةٍ ، بل استعملَ الأعداءُ وخاصةً الصهيونية الأمريكية أو الصهيونية المسيحية لفظَ الإرهاب ، ودفعوا بعضَ جماعاتهم ليرتكبوا أفعالاً إرهابية ونسبوها للمسلمين ، ليعودوا ليحتلوا العالم وليرسموا خريطة من جديد بأسماء متعددة مزيفة كالعلومة ، والشرق الأوسطية ، وغيرها ، ولقد أثبتت الواقعُ أن ما جرى في الجزائر في كثيرٍ من الأحيان من قتل النساء والأطفال كان مدموساً على المسلمين ومصنوعاً من أعدائهم ، لأنَّ الجزائرَ كان لها موقفٌ مشرفٌ من القضية الفلسطينية إلى جانب ثرواتها ، وكذلك ما حدث في ٢٠٠١ / ١١ أيلول إنما صنعَ ليكون جسراً للعبور إلى البلاد الإسلامية واستعمارها واحتلالها كما حصل في أفغانستان والعراق ، وجسراً للعبور إلى آسيا ثم البلاد العربية ، وكثيرٌ من الواقع الذي تنسبُ للمسلمين من تفجيرٍ وقتيلٍ المواطنين هي من صنع الأعداء وخاصةً الصهيونية وحلفائها .

(١) الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية: فيصل دراج وجمال باروت، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق، ط٢، د.ت (٣٠) وما بعدها.

(٢) نظام الحكم في الإسلام، تقى الدين النبهاني، دار الأمة، بيروت، ١٩٩٠، ط٣، ص (٢٤٥) وما بعدها.

المطلب الثالث : مفهوم الردة : والموضوع الذي نتناوله الآن : من هو المرتد عن الإسلام؟ وما أحكام الردة؟ ومن يقوم على تنفيذها؟ لنبين خطأ الذين يقتلون الأبرياء، وينصبون أنفسهم قضاة على المجتمع .

مفهوم الردة : الردة لغةً : الرجوع عن الشيء إلى غيره ، ومعناها الشرعيٌّ : الرجوع عن الإسلام إلى الكفر^(١) ، قال تعالى : «... وَلَا يَرَوْنَ يُقْتَلُوكُمْ حَتَّى يُرُدُوكُمْ عَن دِيَرَكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُمُّا وَمَن يَرْكَدْ مِنْكُمْ عَن دِيَنِهِ فَإِمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُذْلِلُكُمْ حَيْثُ أَعْتَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُذْلِلُكُمْ أَصْحَابُ الْأَنَارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكُمْ» [البقرة / ٢١٧] ، قوله : «يَتَابُهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدُّ مِنْكُمْ عَن دِيَنِهِ فَسَوْفَ يُتَابُ اللَّهُ يَقُولُ عَبْدِهِمْ وَيَمْبُونَهُ أَذْلَلُهُ عَلَى الْكُفَّارِ يُجْهَدُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ...» [المائدة / ٥٤] ، قوله : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّذِي كَفَرَ اللَّهُ يُكَفِّرُ لَهُمْ وَلَا يَهِدِهِمْ سَيِّلًا» [النساء / ١٣٧] ، قوله : «... وَمَن يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْمُكَفِّرِينَ» [المائدة / ٥] .

المطلب الرابع : عقوبة المرتد : الآيات السابقة تعنف المرتد وتذكر صفاتِه ومآلِه ، إلا أنها لم تذكر عقوبة المرتد ، واستدل الفقهاء على عقوبة المرتد بحديث صحيح رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه : أن رسول الله قال : «من بدل دينه فاقتلوه»^(٢) ، وحديث : «لا يحل دمُ أمرىء مسلم يشهد ألا إله إلا الله ، إلا بإحدى ثلاث : الشيطان ، والنفس بالنفس ، والتاركُ لدينه المفارق للجماعة»^(٣) وجاء في رواية : «المرتد القاتل» ، واستشهدوا على محاربة أبي بكر للمرتددين وخالفوا في قتل المرتد ، إذ اتفق فقهاء

(١) انظر : الفقه الإسلامي وأدلته : د. الزحيلي ، (١٨٣/٦) ، والموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، طباعة ذات السلاسل ، الكويت ، ط٢ ، ١٩٩٢ ، (١٨/٢٢).

(٢) روى يasanيد مختلفة مؤصلة عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ، وأصحها في صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب لا يذهب بعذاب الله ، رقم (٣٠١٧) ، وفي كتاب استتابة المرتددين المعاندين وقتلهم ، باب حكم المرتد والمرتدة رقم (٦٩٢٢) . وسنن الترمذى ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في المرتد برقم (٤٥٨) . وسنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب الحكم في من ارتد (٤٣٥١) ؛ وسنن الترمذى ، كتاب المحاربة ، باب الحكم في المرتد (٣٥٥٢) ، ٣٥٢٨ . ومسند أحمد ، عن أبي موسى الأشعري قدومه ، إلى معاذ في اليمن ، و اليهودي الذي ارتد بعد إسلامه ، فقد جاء في قول أبي موسى (قضى الله ورسوله أنه من بدل دينه فاقتلوه) ، وهذه الزيادة عند أحمد بسند صحيح (٢١٩١٤) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الديات ، باب قول الله تعالى : «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ...» برقم (٦٨٧٨) ؛ وصحيح مسلم ، كتاب القسمة ، باب ما يباح به دم المسلم رقم (١٦٧٦) ؛ ومسند أحمد ، رقم (٣٦٢١) ؛ وسنن الترمذى ، كتاب الديات ، باب ما جاء لا يحل دم أمرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث ، رقم (١٤٠٣) ، وكلهم عن عبد الله بن مسعود .

المذاهب الأربع والشيعة والزيدية والظاهرية والجمهور المطلق من الفقهاء أن المرتد من المسلمين يعتبر مرتكباً جنائية عقوبها القتل^(١).

ويرى بعض الفقهاء ومنهم (النخعي) و(الثوري) أنه لا يقتل أبداً وإنما يستتاب^(٢).

وذكر (أبو حيان الأندلسي)^(٣)، و(ابن حزم الظاهري الأندلسي)^(٤) ، ذكرـاً أنـ هـنـاكـ مـنـ يـقـولـ بـعـدـ قـتـلـ الـمـرـتـدـ ، وـقـدـ كـرـسـ (ـابـنـ حـزمـ)ـ فـيـ كـتـابـهـ (ـالـمـحـلـيـ)ـ أـكـثـرـ مـنـ ثـلـثـيـ درـاسـتـهـ عنـ الـمـرـتـدـ ، كـمـاـ اـخـتـلـفـ الـفـقـهـاءـ فـيـ سـبـبـ الـقـتـلـ ، هـلـ لـأـنـ حـرـابـةـ^(٥) ، أوـ خـيـانـةـ عـظـمـيـ^(٦) ، أوـ يـقـتـلـ الـمـرـتـدـ لـمـجـرـدـ الـكـفـرـ ، وـظـهـرـتـ عـدـةـ اـجـتـهـادـاتـ قـدـيمـةـ وـحـدـيـثـةـ تـعـتمـدـ عـلـىـ دـعـمـ قـتـلـ الـمـرـتـدـ ، أوـ تـقـسـمـهـ أـقـسـامـاـ ، مـعـتـمـدـيـنـ عـلـىـ الـمـصـالـحـ الـشـرـعـيـةـ ، الـتـيـ تـرـكـرـ عـلـىـ أـنـ دـرـءـ الـمـفـاسـدـ مـقـدـمـ عـلـىـ جـلـبـ الـمـصـالـحـ ، وـإـذـ تـعـارـضـ مـفـسـدـاتـ ، رـوـعـيـ أـقـلـهـمـاـ ضـرـرـاـ ، لـأـنـ أـسـاسـ التـشـرـيعـ الـإـسـلـامـيـ فـيـ الـقـرـآنـ هـوـ إـصـلـاحـ أـحـوـالـ النـاسـ ، وـلـذـلـكـ رـوـعـيـ فـيـ التـشـرـيعـ الـإـسـلـامـيـ ثـلـاثـةـ أـسـسـ ، وـهـيـ عـدـمـ الـحـرـجـ ، وـتـقـلـيلـ الـتـكـالـيفـ ، وـالـتـدـرـجـ فـيـ التـشـرـيعـ ، فـالـشـرـعـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ مـحـقـقـةـ لـمـصـالـحـ النـاسـ ، مـتـمـشـيـةـ مـعـ تـطـوـرـ الزـمـنـ صـالـحةـ لـكـلـ زـمـانـ وـمـكـانـ ، وـالـمـصـلـحـةـ الـشـرـعـيـةـ لـهـاـ ضـوـابـطـ وـحـدـوـدـ ، وـحـيـثـ وـجـدـ الـمـصـلـحـةـ فـتـمـ شـرـعـ اللـهـ ، وـيـرـاقـقـ الـمـصـلـحـةـ الـاجـتـهـادـ فـيـمـاـ لـاـ نـصـ فـيـهـ ، وـيـحـكـمـ ذـلـكـ إـجـمـاعـ عـلـمـاءـ الـإـسـلـامـ الثـقـاتـ الـحـكـماءـ ، وـلـهـذـاـ وـجـدـ بـعـضـهـمـ وـكـانـ حـاكـمـاـ إـنـ حـصـلـ مـنـ الـمـرـتـدـ ضـرـرـ عـلـىـ الـمـجـمـعـ الـإـسـلـامـيـ يـسـتـلـزـمـ الـقـتـلـ فـيـعـاقـبـ الـقـتـلـ إـلـاـ فـلاـ يـقـتـلـ ، وـبـعـضـهـمـ عـلـلـ قـتـالـ أـبـيـ بـكـرـ لـلـمـرـتـدـيـنـ

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: (١٩٤/٢٢) وما بعدها.

(٢) المعني لأنـ قدـامـةـ ، (١٠٢/١٢).

(٣) البحر المحيط: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي ، تـعـ: عـرـفـانـ العـشـاـ الحـسـونـةـ ، دـارـ الـفـكـرـ ، بـيـرـوـتـ ، طـ١ـ ، ١٩٩٢ـ ، (٣٩٣/٢).

(٤) المحلى لـابـنـ حـزمـ الـظـاهـرـىـ ، (١١/١١) ، (٢٠١/٢٠١) ، (٢١٩٩/٢١٩٩) ، (١١/١٨٩) ، (٢١٩٥/٢١٩٥).

(٥) يـرـىـ الشـيـخـ دـ.ـ الـبـوـطـيـ أـنـ الـمـرـتـدـ يـقـتـلـ حـرـابـةـ.ـ انـظـرـ:ـ الـجـهـادـ كـيـفـ تـفـهـمـهـ وـكـيـفـ نـارـسـهـ لـهـ ، دـارـ الـفـكـرـ ، دـمـشـقـ ، طـ١ـ ، ١٩٩٣ـ ، (٢١٢/٢١٢)ـ ، وـالـتـحـرـيرـ وـالتـنـوـيرـ ، مـحـمـدـ الـظـاهـرـ بـنـ عـاشـورـ ، الدـارـ الـتـونـسـيـةـ ، تـونـسـ ، طـ٢ـ ، ١٩٧٢ـ ، (٢/٣٣٥)ـ ، وـالـتـشـرـيعـ الـجـانـانـيـ الـإـسـلـامـيـ لـعـبـدـ الـقـادـرـ عـودـةـ ، مـؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ ، بـيـرـوـتـ ، طـ١ـ ، ١٩٦٦ـ ، (٢/٧٠٦)ـ ، (٧٠٧)ـ ، وـالـمـقـاصـدـ الـعـالـمـةـ لـلـشـرـعـيـةـ ، يـوـسـفـ حـامـدـ الـعـالـمـ ، دـارـ الـحـدـيـثـ ، الـقـاهـرـةـ ، الدـارـ السـوـدـانـيـةـ لـلـكـتبـ ، الـخـرـطـومـ ، دـ.ـ تـ ، صـ(٢٦٢).

(٦) انـظـرـ:ـ فـقـهـ الـسـنـةـ ، سـيـدـ سـابـقـ ، (٤٠/٢)ـ ، فـيـ ظـلـالـ الـقـرـآنـ لـسـيـدـ قـطـبـ ، دـارـ الشـرـوقـ ، الـقـاهـرـةـ ، بـيـرـوـتـ ، طـ١ـ ، ١٩٩٣ـ ، (١/٢٧٧)ـ ، حقـوقـ الـإـنـسـانـ بـيـنـ تـعـالـيمـ الـإـسـلـامـ وـإـلـانـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـمـحـمـدـ الـغـزـالـيـ ، دـارـ الـكـتبـ الـإـسـلـامـيـةـ ، الـقـاهـرـةـ ، طـ٣ـ ، ١٩٨٤ـ ، مـ١ـ ، صـ(٩٠)ـ ، وـجـرـيمـةـ الـرـدـةـ وـعـقـوبـةـ الـمـرـتـدـ ، يـوـسـفـ الـقـرـضاـويـ ، مـكـتـبـةـ وـهـبـةـ ، الـقـاهـرـةـ ، طـ١ـ ، دـ.ـ تـ ، صـ(٥٥)ـ ، الـحـرـيـاتـ الـعـالـمـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ ، رـاشـدـ الـغـنوـشـيـ ، مـرـكـزـ دـرـاسـاتـ الـوـحدـةـ الـعـرـبـيـةـ ، بـيـرـوـتـ ، طـ١ـ ، ١٩٩٣ـ ، صـ(٥٠)ـ.

لأنهم قاتلوا المسلمين وأعلنوا الحرب عليهم ، كما اختلفوا في تحديد من هو المرتد ، والذين اجتهدوا في عدم قتل المرتد وجعل عقوبته بالتعزير من الحاكم ذهبوا أن القرآن لم ينص صراحة ولا إشارة إلى القتل ، ولأن الحدود مُختلفة في ثبوتها بأحاديث الأحاديث (والحديث الأحادي وهو ما رواه ثلاثة من الرواة ، فأقل عن مثلهم إلى متهى السنده) ^(١) ، ومنمن يقول بذلك من القدماء (النخعي) و(الثوري) و(أبو حيان الأندلسي) ، و(ابن حزم الظاهري الأندلسي) ، ومن المحدثين ، الشيخ (محمود شلتوت) ^(٢) ، و(عبد المتعال الصعبي) ^(٣) ، و(عبد الحميد متولي) ^(٤) ، و(سليم العوا) ^(٥) ، وإضافة للباحثين الحديثيين ظهرت عدة تأويلاً لمفهوم الردة وحدودها قام بها الشيخ (محمد عبد العزيز جاويش) ^(٦) ، والشيخ (الركابي) ^(٧) ، فيقولون كما ذكرت سابقاً أن عقوبة الردة جاءت من باب التعزير ، وبعضهم وجَدَ أن هذه العقوبة كانت في بدء ظهور الإسلام فلها أحكام غير زماننا ، وكانت هناك أسباب خاصة في الماضي ، أما الآن فلا بد من حوار المرتد دراسة أسباب الردة وبناء الأحكام والعقوبة على هذه الأسباب ، وممن اتجه هذا الاتجاه (عبد العزيز جاويش) ^(٩) ، و(جمال البنا) ^(١٠) ، حتى (حسن الترابي) كان له رأيٌ قريبٌ من ذلك ^(١١) ، ويرى (الترابي) أنَّ حديثاً (من بدل دينه فاقتلوه) هو المحاربُ الذي ينتقل إلى صفوف المشركين ، أو الذي يحاربُ اللهَ ورسوله ويسعى في الأرض فساداً

(١) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح أبو عمرو عثمان ، تتح: د. نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ط١، ١٩٦٦ ، ص (٢٤٣-٢٤١).

(٢) الإسلام عقيدة وشريعة: محمود شلتوت ، دار الشروق ، بيروت ، القاهرة ، ط٥ ، ٥.٥.٢ ، ص (٣٠١).

(٣) الحرية الدينية: عبد العال الصعبي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط٢ ، ١٩٥٦ ، ص (١٧٠).

(٤) مباديء نظام الحكم في الإسلام ، عبد الحميد متولي ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ط٤ ، ١٩٧٨ ، ص: ٣١٠.

(٥) في أصول النظام الجنائي: محمد سليم العوا ، دار المعارف ، القاهرة ، ط٢ ، ١٩٨٣ ، ص: ١٦١.

(٦) انظر: تفسير المنار لرشيد رضا ، (٣١٨/٢).

(٧) الإسلام دين الحرية: عبد العزيز جاويش ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ط١ ، ١٩٨٧ ، (١٨١-١٨٢).

(٨) المشروع الوحدوي للشيخ خطاب الركابي ، دار علاء الدين ، دمشق ، ط٢ ، ١٩٩٧ ، ص (٩٨-٩٩).

(٩) انظر: الإسلام دين الحرية: جاويش . ص (١٨١-١٨٢).

(١٠) حرية الاعتقاد في الإسلام: جمال البنا ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨١ ، فيرى أن أبي بكر قاتل المرتدين ليس لأنهم منعوا الزكوة ولكن لقتالهم للمسلمين ولعدم موافقتهم على خليفة المسلمين أبي بكر الصديق.

(١١) يقول الترابي: (حديث المرتد حديث قصير جاء في سياق العلاقات العربية ، كان المسلمين يشقون من المسلم إذا ارتد ورأوه في صف المقاتلين هنالك ، هل يعصمه إسلامه السابق من قتله؟ فقال رسول الله : (من بدل دينه فاقتلوه) اهـ. انظر: صحيفة المستقلة / ٩ ، قضايا فكرية ، عدد (١٠١) السنة الرابعة / ١٥١٥ / ٤ / ١٩٩٦).

مع رده^(١) .

المطلب الخامس : من ينفذ العقوبة ؟ لا أريد أن أطيل في عقوبة المرتد واستعراض حجة كلا الفريقين لأن هناك أمراً مجعماً عليه ؛ من يحكم على المرتد إذا كانت عقوبته القتل ؟ .

المجمع عليه عند جميع الفقهاء : أن الإمام وهو رئيس الدولة هو الذي يحكم بالحدود ويوكِّل من يقوم بها ، وينفذها ، (وعلى هذا فالإمام أو من ينوب عنه هو مقيم الحد)^(٢) ، (باتفاق الفقهاء ؛ لأنه لم يقم حد على عهد رسول الله إلا بإذنه ، ولا في أيام الخلفاء إلا بإذنهم ، ولأن الحد حق الله تعالى يفتقر إلى الاجتهاد ، ولا يؤمن فيه الحيف ، فلم يجز بغير إذن الإمام)^(٣) .

فالإمام هو الذي يقيم الحد ولا بد من حضوره أو قاضيه أو من يقوم مقامه مع طائفته من المؤمنين^(٤) يتتحقق لهم الشهود وبإعلان مسبق ، ولا يُقام الحد حتى يستتب المرتد ويحاوره ويعُلَّم ولو طالت المدة ، حتى تحصل له القناعة .

(كما يوجد مغالون متطرفون في موضوع الردة ، هناك فئة مفرطون ومتواهلون ، فقد ظهر عدد من الأدعية يُحيون الردة ، وينادون بحرية اختيار الدين في البلوغ وغيره ، وظهرت ردات عنيفة في ذلك بين إطلاق آليات التكفير والردة وما يعقبها من تبعات تصل إلى القتل ، وبين متواهلين عابثين ودعوات تدعو إلى إخراج المسلمين من دينهم ودعوتهم إلى أديان باطلة أو مذاهب ملحدة . . . ويصرحون أن الطفل المسلم إذا بلغ له حرية ترك دينه إلى دين آخر من باب احترام حرية الطفل في الفكر والوجدان والدين)^(٥) .

المطلب السادس : أخطاء المتطرفين بالتكفير والقتل : من هنا يتضح أخطاء المتطرفين والجانحين :

(١) الترابي: حسن عبد الله . ماذا قال حسن الترابي في حكم المرتد ؟ صحيفة المستقلة / ٩ ، عدد ١٠١ .

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته: د. الزحيلي ؛ ص ٥٨٥/٦ .

(٣) المذهب للشيرازي ، (٢٦٩/٢) ، وقد نقلها د. الزحيلي في الفقه الإسلامي وأدلته (٥٨/٦) . وانظر: العقوبة في الفقه الإسلامي لأحمد فتحي بهنسى ، دار الشروق ، بيروت ، القاهرة ، ط ٥ ، ١٩٨٣ ، (٢٢٦) ، والبداع للكاساني دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨١ ، (٤٢/٧) .

(٤) انظر: رد المحhtar على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) ، (٤/١٣) ، والدرر الحكم في شرح غرر الأحكام ، لمنلا خسرو ، محمد بن فرامرز ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، (١٣٢٩ هـ) ، (٢/٦٣) .

(٥) انظر: جريدة تشرين الأول ٢٠٠٥ العدد (٩٣٨٤) .

١- هم يعتبرون أنفسهم أنهم هم أصحاب الدولة ، وفي مقام الإمام ، وأنهم الفئة الناجية من النار .

٢- بأنهم مسؤولون عن إقامة الحدود على الناس .

٣- بأنهم يقيمون الحدّ ويکفرون ولو بمجرد الشبهة ، وإن كان بعض الفقهاء يرى أن المرتد لا يُقتل ، وحتى الذين اتجهوا نحو القتل كجمهور الفقهاء اشترطوا الاستتابة قبل القتل ، والمحاورة والإقناع ولو طال ذلك لمدة طويلة ، ومنهم من حرم قتل المرأة والصبي والمكره ... وذهب (الشافعي) إلى أنه تقبل منه توبته ولو ارتد المرة تلو المرة الأخرى^(١) ، وكذلك الأحناف .

٤- اشترط جميع الفقهاء حكم القاضي بالدولة الإسلامية لتنفيذ الحدود ، فأين هذه الدولة الإسلامية ؟ .

٥- واشترط الفقهاء أيضاً حضور طائفة من المؤمنين عند تنفيذ الحدود فهذا دليل على إعلان الأمر والإشهاد عليه ، أما الذين يغتالون ويقتلون خفيةً فهو لاء يرتكبون أشنع المخالفات في الإسلام .

٦- وأجمع الفقهاء على تأخير تنفيذ الحدّ والعقوبة في الحروب خشيةً أن تحمل المحدود حمية الشيطان على اللحوق بالكافار^(٢) ، ويقدر القضاء ذلك خوفاً من فتنة أكبر ، وهل هناك حرب يخوضها العرب والمسلمون أشرس من حربهم في فلسطين وأفغانستان والعراق والشيشان والأراضي المحتلة وغيرها . . .

٧- يجب التفريق بين المنافق والمرتد ، فالمنافق لا يقتل والمرتد لا يحكم عليه إلا الحاكم ولا يعلن القتال على الأعداء إلا الحاكم أو رئيس الدولة بشروط مفصلة في كتب الفقه .

٨- كثير من الفرق والمذاهب اعتبر نفسيه من الفئة الناجية من النار وما سواه هلكى ، وكانوا يتهمون بعضهم بالردة ، وكان حد الردة سلاحاً يُشهر ضد الخصوم ، وسلاحاً بيده الحكام المستبدون ضد من يعارضهم ولهذا يجب تحديد مفهوم الردة بعناية ودقة ، ومن المسئول عن المرتد ؟ وكيفية معالجة الردة ؟ . . . وما أشبه ذلك .

(١) انظر: الخراج لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ، ص (١٧٨)؛ والمغني لابن قدامة (٥٣٧/١٠).

(٢) الأم للشافعي (٤/٢٤٨).

الظلم لا يستدعي التكفير أو القتل واستخدام العنف

المطلب الأول : تعريف الظلم .

المطلب الثاني : الظلم في القرآن الكريم .

المطلب الثالث : معالجة القرآن الكريم للظلم .

المطلب الرابع : الظلم في الهدي النبوي والأحاديث النبوية .

المطلب الخامس : الظلم في حياتنا العامة وفي المجتمع المسلم .

المطلب السادس : حرمة الاعتداء على المدنيين وقتلهم وتکفير المسلمين .

.....

المطلب الأول : تعريف الظلم : الظلم لغة : وضع الشيء في غير موضعه وأصل الظلم الجرُّ ومجاوزة الحد .

والظلم : الميل عن القصد والظالم : من يقوم بفعل الظلم ، قال تعالى : « وَيَوْمَ يَعْلَمُ الظَّالِمُونَ عَلَىٰ يَدِيهِ يَكُوْلُ يَتَبَيَّنِي أَتَحْدَثُ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا » [الفرقان ٢٥/٢٧] والتظلم تشكي الظلم منه فكل من جاوز الحد فهو ظالم ، أو كفر بنعم الله فهو ظالم^(١) .

والظلم ظلمان : ظلم الإنسان لنفسه وظلم الإنسان للآخرين ، مما يكون بين العبد وربه يغفره الله بمجرد التوبة الصادقة ، وما كان من ظلم بين العبد والعبد ، فلا يغفر الله هذا الذنب إلا بإنصاف المظلوم وإعطائه حقه .

المطلب الثاني : الظلم في القرآن الكريم : إن القرآن قسم الظالمين قسمين ، من ظلم نفسه بكفره أو معصيته ، وظلم إذا تعدى على حقوق الآخرين وجاوز حدّه ، ولقد وضح القرآن الكريم الظلم بأنه فعل قبيح وجعله مرادفاً للकفر ، قال تعالى : « ... وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ » [آل عمران ٢٥٤] ، وقرنه بالعدوان والتعدى قال تعالى : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَنًا وَظُلْمًا سَوْفَ نُنْصِلِيهِ نَارًا... » [النساء ٤/٣٠] .

ومن خلال تلاوة الآيات القرآنية التي تتناول الظلم والظالمين فإن القرآن الكريم يبين لنا

(١) رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) (٤/١٣). والدرر الحكم في شرح غرر الأحكام؛ لملا خسرو، (٢/٦٣).

عددًا من معاني الظلم حيث ذكر لنا :

١- الظلمُ بأنه يطلقُ على الشرك والكفر بالله تعالى : وهو بذلك أعظم وأخطر أنواع الظلم . قال تعالى : « وَلَذِكْرُ لَفْعَنَ لِأَبِيهِ، وَهُوَ بِعَظُمِهِ يُؤْخِذُ لَا شَرِكَ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » [القمان ٣١] وقال تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْجُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْوِهُهُمْ كَحْتَ اللَّهِ وَالَّذِينَ هَاجَنُوا أَسْدَدَ حَبَّنَا اللَّهُ وَلَوْ رَأَى الَّذِينَ طَلَبُوا إِذَا يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْفُوْنَةَ يَلْهُ جَيْبِهَا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ » [البقرة ٢٥] وقال تعالى : « لَقَدْ كَفَرَ الظَّالِمُونَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ إِنَّمَا يَرِيدُ الْمُسِيْحُ يَنْبُغِي لِإِسْرَائِيلَ أَعْصَدُوا اللَّهَ رَبِّ دَرَبِكُمْ إِنَّمَا مَنْ يُنَزِّلُكَ إِنَّ اللَّهَ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا لَهُ أَنْ يَرَأَ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ » [المائدة ٥] ، « ... تَمَّ أَخْدُمُ الْعَجَلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْشَمْ طَلَبِيُورَتْ » [البقرة ٩٢] . « الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوَا إِيمَانَهُمْ يُطْلِي أُوتِيَّكَ لَهُمُ الْأَنْفُسُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ » [الأنعام ٨٢] ، وقال تعالى : « وَلَا تَنْعِنْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ » [يونس ١٠٦] ، وقال تعالى : « ... إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُنِي مِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » [إبراهيم ١٤] ، وقال تعالى : « وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَنَاهُ وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ » [الحج ٧١] ، وقال تعالى : « فَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ شَرَكَاتٍ كُمُّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرْوَفُنَا مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَرْطَلُمْ شَرُوكُ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ أَتَيْنَاهُمْ كِتَابَ فَهُمْ عَلَىٰ يَسِّرِتْ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعْدُ الظَّالِمِيُورَتْ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غَرْوَرًا » [فاطر ٣٥] . وقال تعالى : « أَمْ لَهُمْ شَرَكَاتٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الظَّالِمِينَ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقْضَى بِهِمْ وَإِنَّ الظَّالِمِيُورَتْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » [الشوري ٤٢] .

٢- الظلمُ يطلقُ على الافتراء والكذب على الله تعالى : وقرنَ بين الظلم والكذب بسبب ما لهذه الصفة من خطر عظيم وعقربة كبيرة عند الله تعالى وما فيها من إضلالي للناس وإبعادهم عن الهدایة ، قال تعالى : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِإِيمَانِهِ إِنَّمَا لَا يُفْلِحُ الظَّالِمِيُورَتْ » [الأنعام ٢١] ، « ... فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضْلِلَ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِيُورَتْ » [الأنعام ١٤٤] ، « فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِإِيمَانِهِ إِنَّمَا لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ » [يونس ١٧] ، وقال تعالى : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ لَيْلَكَ يَعْرَضُونَ عَلَى رَيْهُمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَدُ هَنْلَاءُ الظَّالِمِيُورَتْ كَذَبُوا عَلَى رَيْهُمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِيُورَتْ » [هود ١٨] ، « وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِإِلْعَنِي لَمَّا جَاءَهُمْ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَنْوَى لِلْكَافِرِينَ » [العنكبوت ٢٩] . « فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ

بِالْصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ الْيَسْرُ فِي جَهَنَّمَ مَنْكُو لِلْكُفَّارِ ﴿٣٩﴾ [الزمر/٣٩]. «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» ﴿٧﴾ [الصف/٦١].

٣- الظلم يطلق على الصد عن سبيل الله : بين القرآن الكريم أن من الظلم منع الناس من معرفة الله عز وجل والتعرف على آياته والإيمان به . قال تعالى : «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمَهُ وَسَعَى فِي حَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا حَابِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حُزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» ﴿١١٤﴾ [البقرة/١١٤] ، «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحْتَوِضُونَ فِي مَا يَنْبَغِي لَهُمْ عَنْهُمْ حَقٌّ يَحْتَوِضُوا فِي حَدِيثٍ عَيْرِهِ وَلَمَّا يُمْسِكَنَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدُ بَعْدَ الْأَكْسَرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» ﴿٦٨﴾ [الأنعام/٦٨] . «فَادَنَ مُؤْذِنٌ بِنَمْمَنَ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» ﴿٦﴾ الَّذِينَ يَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْعُثُهَا عَوْجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كُفَّارٌ» ﴿٦﴾ [الأعراف/٧] . «... أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» ﴿٦﴾ الَّذِينَ يَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْعُثُهَا عَوْجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كُفَّارُونَ» ﴿٦﴾ [هود/١٩١٨].

٤- الظلم يطلق على مخالفة أوامر الله : جعل القرآن الكريم مخالفته أوامر الله تعالى والإعراض عنها وترك ما فرض الله على عباده والتعدي على حدود الله من الظلم الذي يترتب عليه عقوبة كبيرة في الدنيا والآخرة ، قال تعالى : «... وَلَا نَقْرَبَا هَذِهِ الشَّعْرَةَ فَنَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ» ﴿٣٥﴾ [البقرة/٣٥] ، «بَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِحْرَأً مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ» ﴿٥٩﴾ [البقرة/٥٩] ، «أَذْنَقُولُونَ إِنَّ إِنْزِهَمَ وَإِسْعَيَلَ وَإِسْحَاقَ وَيَسْهُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ فَسَرَّى قُلْ مَا أَشْتَمْ أَعْنَمْ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَمْ شَهَدَهُ عِنْهُمْ مِنْ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ يُغْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ» ﴿١٤٠﴾ [البقرة/١٤٠] ، «الظَّالِقُ مَرَاثِنَ فَلَمْسَاتِكَ يَمْغُرُوفٌ أَوْ تَشْرِيقٌ بِإِحْسَنِنَ وَلَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافُوا لَا يَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَنْهُمَا فِيمَا أَفْنَدْتُ بِهِ تِلْكَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَعْتَدَ حَدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمِينَ» ﴿٢٢٩﴾ [البقرة/٢٢٩] ، «... فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَالْتَوَلُوا إِلَّا قَيْلَأَ مَنْهَمْ وَاللَّهُ عَلِيُّمْ بِالظَّالِمِينَ» ﴿٢٤٦﴾ [البقرة/٢٤٦] ، «... وَمَنْ لَرْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمِينَ» ﴿٤٥﴾ [المائدة/٤٥] ، «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ ذَكَرَ بِعَائِدَتِ رَبِّهِ فَرَأَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقَمُونَ» ﴿٢٢﴾ [السجدة/٣٢] ، «... وَمَنْ يَعْتَدَ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحِدِّثُ بَعْدَ إِلَيْكَ أَمْرًا» ﴿١٦٥﴾ [الطلاق/١٦٥].

٥- الظلم يطلق على تكذيب آيات الله ورسله : جعل القرآن الكريم تكذيب آيات الله التي أنزل على رسleه وتکذیب معجزاته ورسله من الظلم وتوعد الظالمين الذين يجحدون بآيات الله ورسليه بالعذاب وسوء العاقبة ، قال تعالى : «... فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَّبَ بِعَائِدَتِ اللَّهِ وَصَدَّقَ عَنْهَا

سَنَجِزُ الَّذِينَ يَصْدِقُونَ عَنْ مَا أَنْبَثَنَا سُوءُ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِقُونَ ﴿١٥٧﴾ [الأنعام/٦] ، «فَمَنْ أَظْلَمُ مَمْنَ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ كُذِبًا أَوْ كَذَبَ بِعَايَتِهِ، أُولَئِكَ يَسْأَلُهُمْ تَصْبِيرُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ...» [الأعراف/٧] . «بَلْ كَذَبُوا إِيمَانَهُمْ لَمْ يُصِطُّو بِعِلْمِهِ، وَلَمَّا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظَرْ كَيْفَ كَانَ عَيْنَةُ الظَّالِمِينَ» [يوسوس/٣٩] ، «إِذَا يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنَّنَا نَتَبَعُ مِنْ حَيْثُ شَاءَنَا إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا» [آل الإسراء/٤٧] ، «... وَعَاهَنَا تَمُودَ النَّاقَةَ مُتَبَرِّأةً فَظَلَمُوا هُنَّا وَمَا تُرْسِلُ إِلَيَّ أَنْتَ إِلَّا تَخْوِيفًا» [آل الإسراء/١٧] ، «... وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنَّنَا نَتَبَعُ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا» [آل الفرقان/٨] ، «وَقَوْمٌ نَوْحٌ لَمَّا كَذَبُوا الرَّسُولَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ مَأْيَةً وَأَعْدَنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا» [آل الفرقان/٢٥] . «بَلْ هُوَ مَا يَكُتُبُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْعَلُهُمْ بِعَايَتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ» [آل العنكبوت/٤٩] .

٦- الظلم يطلق على أكل أموال اليتامي والناس : وجعل الله تعالى التعدي على أموال الناس واغتصاب حقوقهم وخص منهم اليتامي وكذلك جعل أكل أموال الربا من الظلم : «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ كَارِهًآ وَسَيَصَلُّونَ سَعِيدًا» [آل النساء/٤] ، وقال تعالى : «يَتَأْيَهَا الَّذِينَ إِمْتَنَوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِتَكْسُبٍ يَا بَطْلِي إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرِيَةً عَنْ زَرَاضِيْنَكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُونُ رَحِيمًا» [آل النساء/٣٠-٢٩] . «فِيظُلِمُونَ وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا وَأَنَّهُمْ يَظْلَمُونَ سَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ تَسْيِيدًا» [آل النساء/٤] . «أَجْلَتْ لَهُمْ وَيَصِدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذَهُمْ أَرْبَوًا وَقَدْ هُوَا عَنْهُمْ وَأَكْلُوهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَأَعْدَنَا لِلْكُفَّارِ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» [آل النساء/٤-١٦٠] .

٧- الظلم يطلق على ظلم الإنسان لنفسه : ومن أنواع الظلم التي أشار القرآن الكريم إليها ظلم الإنسان لنفسه ، قال تعالى : «... وَلَا تُشْكُونَ ضرَارًا لِتُعَذَّدُوا وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ...» [آل البقرة/٢٢١] . «... وَمَا ظَلَمُهُمُ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَنْفُسَهُمْ يَظْلَمُونَ» [آل عمران/٣] ، «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِعُينَ أَنْشِيَّوْهُمْ قَالُوا كَمَا كُنْتُمْ مُسْتَعْفِفِينَ فِي الْأَرْضِ...» [آل النساء/٤] .

٨- تنزيه الله تعالى عن الظلم : إن الله تعالى منزه عن أن يكون ظالماً وأن يكون مسبباً للظلم وهذا من العقيدة الإسلامية فلا يجوز نسبة الظلم له تعالى فهو تعالى أعدل العادلين ، «إِنَّمَا يَكُتُبُ اللَّهُ تَنْتُوْهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ طَلْمَانَ لِلْعَالَمِينَ» [آل عمران/٣] ، «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ إِنْ قَاتَلَ ذَرَرْ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا» [آل النساء/٤] ، «إِنَّمَا تَرَى إِلَى الَّذِينَ يَرَكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلْ اللَّهُ يَرَى مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ قَتِيلًا» [آل النساء/٤] ، وقال تعالى : «وَمَنْ

يَعْمَلُ مِنَ الظَّالِمِينَ مِنْ دَكَّرَ أَوْ أُنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَاتَلَهُكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ تَقْرِيرًا ﴿١﴾ ﴿النَّسَاءُ ٤/١٢٤﴾ ، «ذَلِكَ أَنَّ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهِلًا لِّلْقَرْبَى ظَلَمَ وَأَهْلَهَا غَافِلُونَ ﴿٢﴾ ﴿الْأَنْعَامُ ٦/١٣١﴾ .

المطلب الثالث : معالجة القرآن الكريم للظلم : عالج الله تعالى في كتابه الظلم من خلال : أ - إرساله الرسل من أجل هداية الناس وتبلیغهم رساله الله والحكم بينهم بالقسط والعدل . قال تعالى : «وَلَكُلُّ أُنْتَ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَهُ رَسُولُهُمْ فَقُوَّى بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١﴾ ﴿يُونُسُ ١٠/٤٧﴾ ، و«وَمَا أَهْلَكَنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا هُمْ مُنْذَرُونَ ﴿٢﴾ ذَكْرَى وَمَا كَثُرَ طَالِمِينَ ﴿٣﴾ ﴿الشِّعْرَاءُ ٦/٢٠٩-٢٠٨﴾ .

ب - التكليف قدر استطاعة الإنسان : قال تعالى : «وَلَا تُكْفِرْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَنَا كِتَابٌ يَنْطَلِقُ بِالْأَئْمَانِ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١﴾ ﴿الْمُؤْمِنُونُ ٢٣/٦٢﴾ .

ج - بالجزاء على الكسب : وذلك بإعطاء كل من يعمل أجره في الدنيا والآخرة : «فَكَيْفَ إِذَا جَعَنْتُهُمْ لَيَوْمٍ لَّارِبَّ فِيهِ وَوَقَيْتَ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١﴾ ﴿آل عمران ٣/٢٥﴾ . «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالْسَّيِّئَةِ فَلَا يُحْجِزُ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُنَّ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢﴾ ﴿الْأَنْعَامُ ٦/١٦٠﴾ .

د - النهي عن تولي الظالمين وتقديم العون لهم : قال تعالى : «وَكَذَلِكَ تُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا يِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١﴾ ﴿الْأَنْعَامُ ٦/١٢٩﴾ . «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَامُوا لَا تَنْجُذُوا أَبَاءَكُمْ وَلَا خُونُوكُمْ أُولَئِكَ إِنَّ أَسْتَحْمِرُوا الْكُفْرَ عَلَى الْأَيْمَانِ وَمَنْ يَوْهَمْ مِنْكُمْ قَاتَلَهُكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢﴾ ﴿التوبَةُ ٩/٢٢﴾ . «وَلَا تَرْكُوكُمْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوكُمُ الْنَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَئِكَ ثُمَّ لَا نُصْرُونَ ﴿٣﴾ ﴿هُودٌ ١١٣﴾ . «... أَفَنَنْجُذُونَهُ وَدَرِيَّتُهُ أُولَئِكَ مِنْ دُونِهِ وَهُنَّ لَكُمْ عَذَّابٌ يَنْهَا لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴿٤﴾ ﴿الْكَهْفُ ١٨/٥٠﴾ وَقَالَ تَعَالَى : «... وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُنْتَقِرِّ ﴿٥﴾ ﴿الْجَاثِيَّةُ ٤٥/١٩﴾ .

ه - تحذير الظالمين من عاقبة ظلمهم : إن عاقبة الظلم هو نار جهنم ، وغضب الله وسخطه في الدنيا والآخرة ، والظالمين تلاحقهم لعنة الله والخذلان والفشل في الدنيا والآخرة . قال تعالى : «رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ الْنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١﴾ ﴿آل عمران ٣/١٩٢﴾ . «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَهُمْ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَغْفِرَ لَهُمْ طَرِيقًا ﴿٢﴾ ﴿النَّسَاءُ ٤/١٦٨﴾ ، «إِنَّ أَرِيدُ أَنْ تَبُوَا بِإِيمَانِي وَإِنِّي فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَاحِ الْنَّارِ وَذَلِكَ حَرَّاً لِلظَّالِمِينَ ﴿٣﴾ ﴿الْمَائِدَةُ ٥/٢٩﴾ ، «فَقُطِعَ دَارِيُّ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْكَلَمِينَ ﴿٤﴾ ﴿الْأَنْعَامُ ٦/٤٥﴾ ، «... إِنَّا

أَعْنَدَنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرُادُقَهَا وَإِنْ يَسْتَغْشِيُوا يَعْاْثُوا يَمَّا كَلَّمَهُ يَقُولُ الْوُجُوهُ يَقْسُمُ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْفَقَةً ﴿٢٩﴾ [الكهف / ١٨] ، «وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُونَ عَلَى يَدِهِ يَكْفُلُ بِلَيْلَتِهِ أَخْذَتْ مَعَ أَرْسَوْلِ سَيِّلَا» ﴿٢٧﴾ [الفرقان / ٢٥] . «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَبِيرًا وَأَنْصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا طَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَئَ مُنْقَلِبٌ يَنْقَلِبُونَ» ﴿٢٢٧﴾ [الشعراء / ٢٦] ، «وَتَوَآءَ إِلَيْلَدِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَيْعاً وَمَتَّلِئُهُ مَعْهُ لَأَفْنَدُوا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدَا لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنُوا يَعْتَسِبُونَ» ﴿٤٧﴾ [الزمر / ٣٩] ، «يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الْأَدَارَ» ﴿٥٢﴾ [غافر / ٤٠] «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَفِ إِذَا الْقُلُوبُ لَدَى الْعَتَاجِرِ كَظِيمُنَّ مَا لِلظَّالِمِينَ وَنَحْمِيْرُ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ» [غافر / ٤٠]

و- الحض على العدل والأمر به حتى مع الخصوم : قال تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَيْكِنْ لِلْمُشَهَّدَةِ بِالْقُسْطِ وَلَا يَجْرِي مَنْكُمْ شَكَانْ قَوِيْمَ عَلَى الْأَنْعِدَلِو أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَأَقْرَبُ اللَّهَ إِلَكَ اللَّهِ حَيْدِرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ» ﴿٨﴾ [المائدة / ٥] «سَمَّعَوْتَ لِلْكَوْبِ أَكَلُونَ لِلْسُّختِ فَإِنْ جَاءَكُمْ فَأَخْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ فَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَلَنْ يَضْرُوكَ سَيْشَا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَخْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» ﴿٤٢﴾ [المائدة / ٥] «وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا يِمِيلُ مَا عَوْقِشَمْ يَهِ وَإِنْ صَرِبْتُمْ لَهُمْ خَيْرٌ لِلْمَسْكِيْرِيْتِ» ﴿١٢٦﴾ [النَّحْل / ١٦] ، «وَحَرَكْرُوا سَيْتَةَ سَيْتَةَ مِنْهُمْ فَمَنْ عَفَ كَا وَأَشْلَعَ فَأَجْمَرَ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِيْنَ» ﴿٤٢﴾ [الشورى / ٤٠] .

ز- السماح لجماعة المسلمين بالجهاد والدفاع عن نفسها : وذلك ضمن الضوابط الشرعية للجهاد وأحكامه ، «أَوْنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ يَأْنِمُمْ ظَلِيمُوا وَلَنَّ اللَّهُ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ» ﴿٣٩﴾ [الحج / ٢٢] ، «وَقَيْلِوْهُمْ حَقْ لَا تَكُونُ فَنَّةً وَيَكُونُ الَّذِينَ لَهُمْ قَلَّا عَذَوْنَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِيْنَ» ﴿١٩٣﴾ [البقرة / ٢] ، «وَمَا الْكُرْ لَا لَقْلِيُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْإِجَالِ وَالسَّكَوَةِ وَأَلَوَّدِنَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَرْجَنَنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيْكِ الظَّالِمِيْرِ أَهْلُهَا وَأَجْعَلَ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا» ﴿٧٥﴾ [النساء / ٤] .

المطلب الرابع : الظلم في الهدي النبوى والأحاديث النبوية : أكدت الأحاديث النبوية على تحريم الظلم وأنذرت الظالم بسوء العاقبة وحثت على أداء الحقوق وأن المسلم لا يظلم ، كما أكدت على سرعة استجابة دعوة المظلوم .

أ- تحريم الظلم : لقد أكدت الأحاديث النبوية الشريفة على تحريم الظلم في الحديث : «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيمة» ^(١) ، «إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٨) عن جابر، ومسند أحمد كتاب مسنده المكثرين من الصحابة، باب باقي المسند السابق، رقم (٥٤٠٤) عن ابن عمر.

القيامة »^(١) ، « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا »^(٢) ، « من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين »^(٣) ، « من اقطع شبراً من الأرض ظلماً طوقة الله إياه يوم القيمة من سبع أرضين »^(٤) .

والحديث : « ليس لعرق ظالم حق »^(٥) ، « مطل الغني ظلم »^(٦) ، « الظلم ظلمات يوم القيمة »^(٧) ، « أي الظلم أعظم؟ قال : ذراع من الأرض ينتقصه من حق أخيه »^(٨) .

ب - عاقبة الظلم : إن عاقبة الظالم العقاب من الله تعالى وعلى المسلمين أن يكفوا على يد الظالم ، والحديث : « إن الله عز وجل يملأ للظالم فإذا أخذه لم يفلته »^(٩) ، والحديث : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه »^(١٠) و« انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » فقال رجل : يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال عليه السلام : « تحجزه أو تمぬه من الظلم فإن ذلك نصره »^(١١) .

(١) ومسند أحمد ، كتاب مسند المكثرين ، باب باقي المسند السابق ، رقم (٥٥٦٨) عن ابن عمر ، وفيه علي بن عاصم قال عنه ابن حنبل : يغلط ويختيء ، وصحيغ ابن حبان ، كتاب الغصب ، باب الزجر عن الظلم (٥٧٦) عن عبد الله بن عمرو ، ومستدرك الحاكم ، كتاب الإيمان رقم (٢٦) عن عبد الله بن عمرو ، ورجاله ثقات.

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والأداب ، باب تحرير الظلم رقم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه ، ومسند أحمد ، كتاب مسند الأنصار ، باب في المسند رقم (٢٤٥٥) عن أبي ذر .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب المظالم ، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، رقم (٢٣٢١) عن أبي سلمة ، وصحيغ مسلم كتاب المسافة ، باب تحرير الظلم ، رقم (١٦١٢) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب المسافة ، باب تحرير الظلم وغصب الأرض رقم (١٦١٠) عن زيد بن عمرو بن نفيل ، ومسند أحمد كتاب باقي مسند المكثرين ، باب باقي المسند السابق ، رقم (٩٢١٢) .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب المزارعة ، باب من أحياء أرضاً مواتاً رقم (٢٢٠٩) عن عمر رضي الله عنه ، وسنن الترمذى ، كتاب الأحكام عن رسول الله ، باب ما ذكر من إحياء الأرض ، رقم (١٢٩٩) عن زيد وقال حدث حسن .

(٦) صحيح البخاري ، كتاب الحالات ، باب في الحالة رقم (٢١٦٦) عن أبي هريرة ، وصحيغ مسلم ، كتاب المسافة ، باب تحرير مطل الغنى وصحة الحالة ، رقم (١٥٦٤) عن أبي هريرة .

(٧) صحيح البخاري ، كتاب المظالم ، باب الظلم ظلمات ، رقم (٢٣١٥) عن ابن عمر ، وصحيغ مسلم ، كتاب البر والصلة والأداب ، باب تحرير الظلم ، رقم (٢٥٧٩) عن ابن عمر .

(٨) مسند أحمد ، مسند عبد الله بن مسعود ، رقم (٢٥٧٩) ورجاله ثقات وافتقد به أحمد ، والمعجم الكبير للطبراني ، رقم (١٠٥١٦) عن ابن مسعود .

(٩) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله : وكذلك إذا أخذ القرى ، رقم (٤٤٠٩) عن أبي موسى ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الفتنة ، باب العقوبات ، رقم (٤٠١٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(١٠) سنن أبي داود ، كتاب الملائم ، باب الأمر والنهي ، رقم (٤٣٣٨) عن أبي بكر ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الفتنة ، باب الأمر بالمعروف ، رقم (٤٠٠٥) ، وسنن الترمذى ، كتاب الفتنة ، باب ما جاء في نزول العذاب ، رقم (٢٢٥٧) عن أبي بكر رضي الله عنه وقال الترمذى حدث صحيح .

(١١) صحيح البخاري ، كتاب المظالم ، باب أعن أخلاق ، رقم (٢٣١٢) عن أنس بن مالك ، وسنن الترمذى ، كتاب =

جـ- الأمرُ بأداءِ الحقوقِ والمظالم : جاء في الحديث : « لتوَدَنَ الحُقُوقَ إلى أهلها يوم القيمة حتى يقادَ للشاةِ الجلحاءِ من الشاةِ القرماءِ »^(١) . وفي الحديث : « فردوا السلام وأعینوا المظلومَ واهدوا السبيلَ »^(٢) ، « أمنا النبيُّ بسبعين نهانا عن سبع أمونا باتباعِ الجنائز وعيادةِ المريض وإجابةِ الداعي ونصرِ المظلوم وإبرارِ القسم وردِ السلام »^(٣) .

دـ نفيُ الظلمِ عن المسلم : وفي الحديث : « المسلمُ أخو المسلم لا يظلمُه ولا يسلمه ومن كان في حاجةِ أخيه كان اللهُ في حاجته ومن فرجَ عن مسلمٍ كربةً فرجَ اللهُ عنه كربةً من كربياتِ يومِ القيمة »^(٤) ، وفي الحديث : « من أعادَ على خصومةً بظلمٍ أو يعين على ظلمٍ لم يزُلْ في سخطِ اللهِ حتى يتزعَّ »^(٥) .

هـ استجابةُ دعوةِ المظلوم : وفي الحديث « ثلاثةٌ لا ترددُ دعوتهِم الإمامُ العادلُ والصائمُ حتى يفطرُ ودعوهُ المظلوم يرفعها اللهُ دونَ الغمامِ يومِ القيمة وتفتح لها أبوابُ السماء ويقولُ بعزتي لأنصرنَك ولو بعدِ حين »^(٦) ، وفي الحديث : « اتقِ دعوةَ المظلوم فإنه ليس بينها وبين اللهِ حجابٌ »^(٧) .

المطلب الخامس : الظلمُ في حياتنا العامة وفي المجتمعِ المسلم : يحيى مجتمعُنا اليوم

= الفتن، باب ما جاء في سبِّ الرياح، رقم (٢١٨١) وقال حديث حسن صحيح عن أنس رضي الله عنه.

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأداب، باب ما جاء على الجالس في الطريق، رقم (٢٥٨٢) عن أبي هريرة، وسنن الترمذى، كتاب صفة القيمة والرفاق، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، رقم (٢٣٤٤) عن أبي ذر وقال حديث حسن صحيح.

(٢) سنن الترمذى، كتاب أبواب الاستذان، باب ما جاء على الجالس في الطريق، رقم (٢٨٧٠) عن البراء رضي الله عنه وقال حديث حسن. ومستند أحمد ، مستند الكوفيين، باب حديث البراء، رقم (١٧٧٥٢) عن البراء ورجاله ثقات.

(٣) صحيح البخارى، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم (١١٨٢) عن البراء رضي الله عنه، وصحیح مسلم، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إماء الذهب ، رقم (٢٠٦٦) ، عن البراء .

(٤) صحيح البخارى، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم، رقم (٢٣١٠) عن ابن عمر. وصحیح مسلم، كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٠) عن ابن عمر.

(٥) سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه، رقم (٢٣٢٠) عن ابن عمر، وسنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة رقم (٣٥٩٨) عن ابن عمر، ورجاله ثقات.

(٦) سنن الترمذى، كتاب أبواب الدعوات، باب الدعوات، رقم (٣٦٦٨) عن أبي هريرة وقال حديث حسن، وسنن ابن ماجة، كتاب الصيام، باب في الصائم لا تردد دعوته، رقم (١٧٤٢).

(٧) صحيح البخارى، كتاب المظالم والغضب، باب الإنقاء والحد من دعوة المظلوم، رقم (٢٣١٦) عن ابن عباس. وصحیح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩) عن ابن عباس.

على ألوان وأنواع متعددة من الظلم فهناك الظلم الاقتصادي والظلم الاجتماعي والظلم السياسي وهي متشابكة مع بعضها وترتبط هذه الأنواع مع عوامل أخرى منها الجهل والإحباط مما قد يؤدي إلى التطرف والغلو والعنف .

١- الظلم الاقتصادي وعلاجه في الإسلام :

- أ- يعني المجتمع المسلم من ظلم اقتصادي كبير هذا الظلم الاقتصادي يبدو في مظاهر كثيرة ، منها غياب العدالة الاجتماعية وتزايد التفاوت بين الأغنياء والفقراء ، ومنها أيضاً عجز المجتمع والأفراد عن تلبية الحاجات الأساسية للإنسان كالعمل والتعليم والعلاج والإسكان مما يؤدي إلى انتشار البطالة وانتشار الجهل والأمراض ولهذا الظلم أسباب كثيرة منها :
 - إخفاق التنمية والمشاريع في تحقيق أهدافها الاقتصادية .
 - سيطرة مبادئ وثقافة الاستهلاك والفساد .
 - ضعف الإنتاج وخصوصاً الإنتاج الصناعي .
 - هجرة الأموال والعقول العربية إلى الدول الغربية .
 - تفاقم مشكلة الدين الخارجية .
 - تبيعة العالم الإسلامي للنظام الرأسمالي الغربي .
 - اعتماد معظم الدول على سلع محدودة كالبتروöl والمنتجات الزراعية .
 - التخلف الحاد في مجالات التقنية والتطور التكنولوجي .
 - ازدياد أعداد السكان بنسب عالية مع عدم وجود تنمية جيدة مقابلة لهذا النمو ويتبع عنه تزايد عدد العاطلين عن العمل وانخفاض المعدل السنوي للدخل الفردي للمواطن .
 - الديون الخارجية الكبيرة المستحقة على مجموعة الدول الإسلامية حيث وصلت إلى مستويات خطيرة .
 - إنهاء الدول الإسلامية في صراعات مسلحة ^(١) .
- ب- معالجة الإسلام للظلم الاقتصادي : حرص الإسلام على رفع الظلم عن المجتمع وخصوصاً في المجال المعاشي والاقتصادي وذلك من خلال :

(١) مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية ، عبد الكريم بكار ، دار القلم ط ١ ، ١٤٢٠ هـ ، ص: ٢٨٧ ، بتصرف .

١- الدعوة إلى العمل ومحاربة البطالة : فالعمل عبادة ، قال تعالى : «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتُشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْنُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [الجمعة ٦٢ / ١٠] . وفي الحديث : «لَأَنَّ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَأْتِيَ بِحَزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهَرِهِ فَيَبِعُهَا فِيكَفَ اللَّهُ بِهَا وَجْهُهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنْعَوْهُ»^(١) ، وفي الحديث : «كَانَ دَاؤُدُّ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^(٢) وَفِي الْحَدِيثِ : «كَانَ زَكْرِيَا نَجَارًا»^(٣) .

٢- نشر العلم : حث الإسلام على طلب العلم وقد أصبح الجهل والأمية في عصرنا من أهم أسباب الفقر والظلم الاقتصادي فعلى المسلم أن يطلب العلوم وخصوصاً العلوم التي تحتاجها الأمة وبهذا يوسع آفاق العمل على المجتمع قال تعالى : «... قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُؤُ الْأَلَّابِ» [المرمر ٣٩ / ٩] ، وقال تعالى : «... وَقُلْ رَبِّ رِزْقِي عِلْمًا» [طه ٢٠ / ١١٤] . وقال تعالى : «... إِنَّمَا يَخْتَشِي اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمُوْا إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ عَفُورٌ» [فاطر ٣٥ / ٢٨] ، وفي الحديث : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٤) ، وفي الحديث : «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَلَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(٥) ، وفي الحديث : «فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفْضَلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمَلَةَ فِي جَحْرِهَا وَهُنَّ حَوْتَ لِيَصْلُونَ عَلَى مَعْلِمِي النَّاسِ الْخَيْرِ»^(٦) .

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم (١٩٦٩) عن الزبير بن العوام. وسنن ابن ماجة، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة، رقم (١٨٢٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، رقم (١٩٦٧) عن أبي هريرة. ومستند أحمد، كتاب باقي مستند المكثرين، باب حديث أبي هريرة، رقم (٧٨١٣).

(٣) سنن ابن ماجة، كتاب التجارة، باب التوقي في التجارة، رقم (٢١٥٠) عن أبي هريرة، ورجاله ثقات، ومستند أحمد، كتاب باقي مستند المكثرين، باب مستند أبي هريرة، رقم (٧٦١٠).

(٤) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً، رقم (٧١) عن معاوية. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة، وسنن الترمذى، كتاب العلم عن رسول الله ، باب فضل طلب العلم، رقم (٢٥٧٠).

(٦) سنن الترمذى، كتاب العلم ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، (٢٦٠٩)، عن أبي أمامة الباھلی، وسنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١٤٠٧ ، تج: فواز زمرلي وخالد العلمي كتاب مجموعة أبواب في المقدمة، باب العلم الخشية (٢٨٩)، وقال الترمذى حديث حسن صحيح.

٣- الزكاة : وقد جعلها الإسلام فرضاً من فرائض الإسلام وركناً من أركانه من أداها خرج من عهدة التكليف في الدنيا ونجا من العقاب في الآخرة ، ونال الأجر والثواب بقدر صدقه وإخلاصه . قال تعالى : « حُذِّفَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِبُهُمْ بِهَا وَكُلٌّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكِّنٌ لَهُمْ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ » [التوبه/٩٣] . « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاعْلُوْلُ الْزَّكُوْهُ وَاطْبِعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْمَوْنَ » [النور/٥٦] ، « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكُمْ قَوْمٌ أَدْنَى مِنْ كُلِّ أَهْلٍ يَصْفِعُهُمْ وَلَنْمَهُمْ وَلَطَاهِهُمْ مِنَ الَّذِينَ مُعَذَّكَ اللَّهُ يَقْدِرُ أَيْلَمْ وَالنَّهَارَ عَلَمْ أَنَّ شَعُورَهُمْ فَنَابَ عَلَيْهِمْ فَأَفَرَءَ وَأَمَا يَسِّرَ مِنَ الْقَرْءَانِ عِلْمٌ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْجِحٌ وَالْمُرْجُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَعَوَّنُونَ مِنْ تَضْلِيلِ اللَّهِ وَأَخْرُونَ يَقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَفَرَءَ وَأَمَا يَسِّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاعْلُوْلُ الْزَّكُوْهُ وَأَقِيمُوا اللَّهُ فِرْضًا حَسَنًا وَمَا هَمُوا لِأَفْسِكُونَ خَيْرٌ مَجْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ حَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَنِّوْرَ رَحْمَمْ » [المزمول/٧٣] ، وفي الحديث : « بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإن الصلاة وإيتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان » ^(١) ، « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » ^(٢) ، إن للزكاة دوراً كبيراً في صيانة المجتمع من الظلم وعدم اللجوء إلى القتال والعنف فهي تحافظ على الفرد المسلم وعلى المجتمع المسلم و تعالج الحسد والبغضاء وتأخذ بأيدي الضعفاء والفقراء وتساعد على تأمين الحاجة ولو بالحد الأدنى من سرور العيش وتأمين الحاجة وترفع بذور الأحقاد والضغائن والحسد والغضب وتشعر الفقير بالاحترام والتقدير وتفتح أبواب الصلة وحبال المودة والرحمة والتقارب .

٤- الصبر : دعا الإسلام المسلم إلى الصبر على شدائيد الزمان وتحمل الشدائيد والتوكيل على الله ، قال تعالى : « يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَأَتَقْوَا اللَّهَ لَمَّا كُنْتُمْ تُفْلِحُونَ » [آل عمران/٢٠٠] ، « وَلَئِنْتُمْ كُنْتُمْ يَتَنَزَّلُونَ مِنَ الْمُقْرَفِ وَالْجُبُوحِ وَتَنْقِصُ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالآفَشُونَ وَالثَّمَرَاتِ وَبَثَرَ الْضَّدَرِينَ » [البقرة/١٥٥] ، « قُلْ يَعْبُادُ الَّذِينَ ءامَنُوا أَقْفَارِكُمْ لِلَّذِينَ أَخْسَرُوا فِي هَذِهِ الْدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضَ اللَّهَ وَسِعَةٌ إِنَّمَا يَوْمَ الْحِسْبَارُ أَجْرُهُمْ يَغْتَرِبُ حِسَابٌ » [ال Zimmerman/١٠] ، « وَلَكُنَّ صَابَرَ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ لَيْكَ لَيْكَ عَزِيزٌ الْأَمْوَالُ » [الشورى/٤٢] ، « يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَسْتَعِنُ بِالصَّابِرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَصْدِرِيَنَّ » [البقرة/١٥٣] ، وفي الحديث : « الصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب الإيمان وقول النبي بنى الإسلام ، رقم (٨) عن ابن عمر . وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام ، رقم . ١٦ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان ، رقم (٨) عن يحيى بن يعمر . وسنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في القدر ، رقم (٤٩٥) ورجاله ثقات عن يحيى بن يعمر .

ضياء^(١) ، « ومن يستعفف يعفة الله ومن يستغرن يغنه الله ومن يتصرّب يصبره الله وما أعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر »^(٢) ، وفي الحديث : « عجباً لأمر المؤمن إنَّ أمرَه كلهُ لهُ خيرٌ وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إنَّ أصحابَه سراءً شكرَ فكان خيراً له وإنَّ أصحابَه ضراءً صبرَ فكان خيراً له »^(٣) ، وفي الحديث : « إنكم ستلقون بعدي أثرةً فاصبروا حتى تلقوني على الحوض »^(٤) .

وقد ضرب لنا النبي ﷺ أمثلةً رائعةً كثيرةً في تحمل الجوع والصبر على شدائِ الدنيا : عن النعمان بن بشير قال : « لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل - التمر الرديء - ما يملأ بطنه »^(٥) ، وعن عمر رضي الله عنه قال : « رأيت رسول الله ﷺ يظلُّ اليوم يلتوي ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه »^(٦) وعن أبي هريرة : إنَّ كان ليمر بالرسول ﷺ الأهلةُ ما يسرجُ في بيت أحد منهم سراجٌ ولا يوقد فيه نار ، إنَّ وجدوا زيتاً ادهنوا به ، وإنَّ وجدوا ودكاً - الدهن - أكلوه »^(٧) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « والله إنْ كنتُ لأعتمد بكبدي على الأرضِ من الجوع وإنْ كنتُ لأشدُّ الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوماً على طريقهم فمر أبو بكر فسألته عن آية ليستبعني فلم يفعل فمر عمر فلم يفعل ، فمر أبو القاسم ﷺ فعرف في وجهي وما في نفسي فقال : « أبا هريرة » قلت له : ليك يا رسول الله فقال : « الحقُّ » واستأذنْتُ

(١) صحيح مسلم، باب فضل الوضوء، رقم (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري. وسنن الترمذى، كتاب الدعوات عن رسول الله، باب منه، رقم (٣٤٣٩) وقال حديث حسن صحيح.

(٢) صحيح البخارى، كتاب الزكاة، باب الاستغفار عن المسألة، رقم (١٤٠٠) عن أبي سعيد الخدري، وصحیح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر، رقم (١٠٥٣) عن أبي سعيد.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير، رقم (٢٩٩٩) عن صحيب، ومسند أحمد، كتاب أول مسند الكوفيين، باب حديث صحيب رقم (١٨١٧٥) ورجالة ثقات.

(٤) صحيح البخارى، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله للأنصار اصبروا، رقم (٣٥٨١) عن أسد بن حضير، ومسلم كتاب الإمارة بباب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة، رقم (١٨٤٥).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، رقم (٥٢٨٨) عن النعمان بن بشير وعن عمر . وسنن الترمذى، كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ رقم (٢٢٩٤) وقال حديث حسن صحيح.

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، رقم ٢٩٧٨ ، عن عمر ، ومسند أحمد رقم ٣٥٣ ، وقال شعيب : إسناده حسن ورجالة رجال الصحيح .

(٧) مسند أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب المسند، رقم (٨٨٨١) عن أبي هريرة، مسند أبي يعلى، مسند أبي هريرة، رقم (١١/٦٤٧٨) عن أبي هريرة، وحياة الصحابة، محمد يوسف الكاندھلوي، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٧م، (١/٤٥٠-٤٥١) وفيه أبو معشر وهو ضعيف ومفضطرب الحديث.

فاذن لي فوجدت لبنا في قدح ، فقال : «أبا هر» قلت : لبيك يا رسول الله ، فقال : «انطلق إلى أهل الصفة فادعهم لي»^(١) .

٥- القيام بعملية تنمية اقتصادية من منظور إسلامي تقوم على تحقيق الرخاء المادي المناسب مع الحفاظ على الجوانب الإنسانية وتساعد على إيجاد وضع اجتماعي وأخلاقي يجعل المجتمع أقرب إلى الالتزام وتحقيق أهدافه الكبرى في هذه الحياة وهذه التنمية ينبغي أن تقوم على مجموعة من الأسس منها :

أ- الالتزام بالرؤية الإسلامية في تنمية الاقتصاد : إن نقل التجربة الاقتصادية من الغرب أو الشرق أمر غير منطقي وغير مفيد فالمسلم مقيد بضرورة إنتاج الطيبات والمباحات وتحريم إيقاع الضرر بالآخرين من خلال عملية الإنتاج والتسويق وجواز تدخل الدولة لإحداث التوازن الاقتصادي بين طبقات المجتمع المختلفة .

ب - إن التنمية الجيدة تحتاج إلى مجموعة من القرارات الصعبة والتغييرات الجذرية ومن طبيعة الناس الخوف من الجديد إلى أن يثبت نفعه وجدراته والقرارات الكبرى لا تخلو من المخاطرة في هذه الحالة من الواجب تحسين الآثار السلبية المترتبة على القرارات الكبرى للتخفيف منها قدر الإمكان والدولة حين تعامل مع الناس بشفافية تستطيع أن تقنع الناس بجدوى قراراتها التنموية الصعبة وسوف تلقى المؤازرة من شريحة عريضة من أبناء المجتمع .

ت - تحسين حال الفقراء : إذا لم تقم الزكاة بحاجة الفقراء فإن الشرع أعطى الحق للحاكم بتؤمن ما يغطي حاجاتهم عن طريق الضرائب المباشرة وغير المباشرة وعليينا أن ندرك أن المحك النهائي لنجاح خطط التنمية هو التقدم في تحقيق الهبوط بخط الفقر وذلك بأن تنخفض تكاليف المعيشة مقارنة مع الدخل المتاح .

ج - من أخطر مشاكل الفقر هو الهجرة من الريف إلى المدينة فيبنيغي أن تكون أولويات خطط التنمية تأمين مصدر الرزق للأسر الريفية وهذا أيس من معالجة المشكلة في المدينة .

ح - التحرر من التبعية للغير وذلك بأن نثق بما لدينا من مبادئ ومنظفات ملکنا إياها المنهج الرباني الذي نعتز بحمله وبأننا نملك الاتجاه الرشيد وأن نقوم ببذل الجهد والتفكير

(١) صحيح البخاري، كتاب الرفاق، باب كيف عيش النبي ﷺ، رقم (٦٠٨٧) عن أبي هريرة. ومسند أحمد، كتاب باقي المسند السابق، رقم (١٠٦٢)، ورجاله ثقات.

وتقليل الاستهلاك واعتماد التطوير للمحليات وكل ذلك ضروري لبداية جديدة في بناء أمّة قوية قادرّة على النهوض .

د - الاعتماد على الذات من خلال تطوير المنتجات المحلية وجعلها تنافس المستوردة والاهتمام بالجودة وتبني الأفكار والحلول المبدعة للمشاكل ، والاهتمام بالتصنيع الذي أصبح أهم مدخل للدخل المرتفع وتحقيق التطور العام وخصوصاً الاهتمام بالتصنيع المعدني والثقيل والأحدُ بالتقنيات الحديثة واعتمادها في العمل والإنتاج ، وهذه التقنية يجب أن تعتمد على استثمار المعطيات المحلية وتوظيف الخبرات وال Capacities المتوفرة وتراعي التقاليد والعادات السائدة ، وتنشيط المشاريع والحرص على تنوعها (كبيرة - متوسطة - صغيرة) حتى تلبي حاجات كافة أفراد المجتمع .

هـ - الحد من الهدر والاستهلاك وقد وصف القرآن الكريم أن المسرفين لا ينالون رضا الله تعالى ، قال تعالى : « ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَشَأَ جَنَّتَيْ مَقْرَبٍ وَشَنَّتَ وَغَرَّ مَقْرَبٍ وَشَنَّتَ وَالْتَّحَلَّ وَالرَّيْعَ حَمَلَنَا أَكْلَهُ وَأَزَّتُهُنَّ وَالرِّئَامَاتَ مُتَشَكِّبِيْنَ وَغَيْرَ مُتَشَكِّبِيْنَ كُلُّوْنَ مِنْ شَرِّهِ إِذَا أَتَمَّ وَمَأْتُوْ حَقْهُ يَوْمَ حَسَادَهُ وَلَا تَشْرُفُوا إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّنَّ الْمُسْرِفِيْنَ ﴾ [الأنعام / ١٤١] ووصف المبدرين بأنشُنَ الأوّاصف حين فرنهم بالشياطين قال تعالى : « إِنَّ الْمُبَدِّرِيْنَ كَانُوْا إِخْوَانَ الشَّيَاطِيْنِ وَكَانَ الشَّيَاطِيْنُ لِرَبِّهِ كُفُورًا ﴾ [الإسراء / ٢٧] ، إن مظاهر الإسراف والتبذير في حياتنا المعاصرة عديدة .

و- الأدخار من أجل الاستثمار : فالاستثمار هو تشغيل المال في الأطر الإنتاجية المختلفة ، والمآل يأتي من خلال التوفيرات التي يقتطعها الناس من دخلهم السنوي .

ي - تنشيط الزراعة : إن الدولة التي لا تهتم بالزراعة وتحقيق الاكتفاء الذاتي هي متخلفة فالناس يزيدون ولكن الأرض لا تزيد ومن ثم فإن تحقيق الاكتفاء الغذائي سيعتمد من الآن فصاعداً على التقدم العلمي في مجال الهندسة الوراثية وتحلية الماء وتحسين نظم الري والتغليف والتبريد والتخزين وتكثيف الدراسات والبحوث الزراعية^(١) .

ثانياً : الظلم الاجتماعي وعلاجه : أن إن الظلم الاجتماعي يأخذ جذوره من حالة المجتمع وأوضاعه الثقافية والاجتماعية ومن مظاهر الظلم الاجتماعي انتشار البطالة ، وعدم وجود استقرار عائلي ، وغياب التكافل الاجتماعي وعدم قدرة الشباب على تكوين الأسرة

(١) مدخل إلى التنمية المتكاملة ، رؤية إسلامية ، عبد الكريم بكار ، (٣٣٦-٢٨٦) بتصريف .

وعدم القدرة على تغيير الواقع الاجتماعي ، وحدوث تفاوت بين الأغنياء والفقرا ، وغياب العدل وعجز الدولة عن تلبية الحاجات الأساسية للمواطن كالعمل والتعلم والإسكان والعلاج وإخفاق عملية التنمية ، وانتشار الفساد الأخلاقي ، وازدياد الفئات المهمشة التي تعيش في حالة اغتراب وتشعر بعدم الاكتثار بها ، وازدياد ظاهرة الهجرة الداخلية والخارجية ، وعجز المؤسسات الاجتماعية والخيرية والفكرية عن القيام بدور إيجابي لصالح المجتمع ، وازدياد الفجوة في المجالات التقنية والتطور التكنولوجي مما أدى إلى إرباك الانخراط والقيم الاجتماعية مما أدى إلى صراع حاد بين أقطاب وشراائح المجتمع حول القيم الصالحة للاستمرار والقيم المسببة للتخلُّف ، واحتلال القيم المتعلقة بالمكانة الاجتماعية للفرد نتيجةً لتداعيات الأزمة الاقتصادية حيث لم تعد قيم التعلم والإجادة في العمل هي القيم السائدة في المجتمع بل أصبحت قيم الكسب السريع والقدرة على الإنفاق والمظهرية هي التي تحدد مكانة الفرد في المجتمع ، وحدوث صراع في نفسية الأجيال الشابة بسبب عدم التوافق بين العادات والتقاليد والأعراف الاجتماعية والواقع الجديد والمتغيرات الجديدة في المجتمع وعدم توافر فرص التعليم والعمل وضياع الأمن الاجتماعي .

ب - معالجة الإسلام للظلم الاجتماعي :

- ١- الحرص على الأسرة الإسلامية وعلى النظام الأسري .
- ٢- التمسك بالأخلاق والقيم الإسلامية والقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة .
- ٣- تسهيل مساعدة الشباب على تكوين الأسرة .
- ٤- إحداث تنمية اقتصادية شاملة .
- ٥- الحث على طلب العلم .
- ٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٧- الصبر ومحاولة تغيير الواقع الاجتماعي بالحكمة ، قال تعالى : ﴿... وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُونَ فَحَذِّرُوهُ وَمَا يَهْكُمُ عَنْهُ فَانْهُوُا وَأَنَّهُوا اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر ٥٩] ، ﴿... وَلَا يَجِدُ مَنْكُمْ شَيْئًا قَوِيمًا أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَسَاوِيُوا عَلَى الْإِيْرَادِ وَالنَّقْوَى وَلَا تَمَاوِلُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْمَعْدُونَ وَأَنَّهُوا اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدah ٥/٢] ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَنِسِ وَجَهَّةَ وَخَلَقَكُمْ مِنْهَا رَجُلًا وَمِنْهَا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَنَّهُوا اللَّهُ أَلَّا يَرَوُنَ بِهِ وَالْأَرْجَاعُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء ٤/١] ،

وفي الحديث : « من أحبَّ أن يبسطَ له في رزقه وينسأَ له في أثره فليصلُّ رحمة »^(١) ،
وعندما جيءَ بـرجل سارقٍ إلى رسول الله ﷺ ، سأله السارقَ لم سرتَ ، فأخبره عن فقره
وجوع عيالِه ، فقال للغني خذْه ، هلا أطعْمته إن كان جائعاً وكسوته إن كان عرياناً ، . . . ،
ولم يقمْ عليه الحد ، فعالج المشكلةَ من جذورها .

ثالثاً : الظلمُ السياسيُّ وعلاجه :

أ- يتعرضُ المجتمعُ الإسلاميُّ لظلمٍ سياسيٍّ : وهذا الظلمُ يتمثَّلُ في اتجاهين وهما الظلمُ
الخارجيُّ الناتجُ عن الاعتداءِ الخارجيِّ والضغطُ والتهديدُ الذي تفرضُه الدُّولُ الغربيةُ
وإسرائِيلُ على البلدانِ الإسلامية ، وأما الاتجاهُ الثاني فهو الظلمُ السياسيُّ الداخلي ، ومن
مظاهرِ الظلمِ السياسيِّ الداخليِّ :

١- استبدادُ الحكام على الرعية والتّعسُف في استعمالِ السلطة مما أدى إلى مشاعرِ عدائيةٍ
وظهورِ النزعاتِ الطائفيةِ والفتنةِ وغيابِ الوحدةِ الإسلاميةِ والعربيةِ وكثرةِ أعمالِ العنفِ من
اغتيالاتِ واضطراباتِ وتمرداتِ وتخريبِ مما يؤدي إلى تهديدِ حياةِ الأفرادِ وارتباكِ المجتمعِ
وتشرُّلِ الدولةِ والفووضِ الاجتماعيةِ والخرابِ الاقتصاديِّ ونسفِ الأمنِ الاجتماعيِّ وضياعِ
فرصِ التنميةِ ، وربما قادَتْ إلى الحربِ الأهليةِ وسعى بعضِ الجماعاتِ للاقتصالِ عن الدولةِ
وشعورِ بعضِ القوى بالحرمانِ من الحقوقِ السياسيةِ ، وظهورِ ثقافةِ الإكراهِ والفرضِ
والقوانينِ الاستثنائيةِ واستبداديةِ النظامِ السياسيِّ ، ودكتاتوريةِ الحكمِ وعدمِ وجودِ مشاركةِ
شعبيَّةِ وحرمانِ القوى السياسيةِ من حريةِ العملِ والتعبيرِ وغيابِ المؤسساتِ الشرعيةِ وسيادةِ
الإحاطةِ وعدمِ القدرةِ على التغييرِ وغيابِ الحوارِ الوطنيِّ ، وسيادةِ الإدارةِ المركزيةِ في السلطةِ
وغيابِ التقاليديِّ الخاصَّةِ بالديمقراطيةِ وضعفِ المعارضَةِ السياسيَّةِ وعدمِ الاتفاقِ بينِ الأحزابِ
والقوىِ السياسيَّةِ حولَ الأهدافِ الأساسيةِ ، وضعفِ دورِ المجتمعِ المدنيِّ ، وغيابِ حريةِ
التعبيرِ والصحافةِ ، وفسحِ المجالِ للرأيِ الواحدِ فقطِ واضطهادِ أصحابِ الآراءِ الأخرىِ .

٢- وأما مظاهرُ الظلمِ السياسيِّ الخارجيِّ : فمنها العلاقاتُ الصداميةُ بينِ الدولِ العربيةِ
والإسلاميةِ التي تتجسدُ في الخلافاتِ السياسيةِ ، والنزاعاتِ الحدوديةِ ، والخلافاتِ بينِ
الأنظمةِ السياسيةِ الحاكمةِ والتفوقِ الغربيِّ المستمرِ الذي أدى إلى خلقِ إحساسِ بالعجزِ لدى

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب البسط، رقم (١٩٦١) عن أنس، وصحيف مسلم، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم، رقم (٢٥٥٧).

الإنسان العربي والمسلم وشعوره باليأس والإحباط تجاه المستقبل ، وقيام بعض القوى الغربية بإنهاك الدول العربية في صراعات محلية استنزافية ، ومنطق الهيمنة الأمريكية عبر العالم وجود إسرائيل في قلب المنطقة العربية .

ب - معالجة الإسلام للظلم السياسي : عالج الإسلام هذا النوع من الظلم بطريقة تقوم على الحكمة ونبذ العنف والتطرف والغلو وذلك من خلال عدة طرق منها :

١- ترسیخ القيم الإسلامية الأصيلة : لقد رسم الإسلام نهجاً واضح المعالم يبين فيه أن السلام والسلم والحل والرفق والعفو هي القيم الأساسية الأصيلة التي يجب أن تطبع سلوك الفرد والجماعة والمجتمع .

- السلام والسلم في الإسلام : إن السلام من المبادئ التي عمّت الإسلام جذورها في نفوس المسلمين وأصبحت جزءاً من كيانهم عقيدةً من عقائدهم ، والله تعالى من أسمائه السلام وحامل هذه الرسالة هو حامل راية السلام لأنّه يحمل إلى البشرية الخير والرشاد وهو يحدث عن نفسه فيقول : « إنما أنا رحمة مهداة »^(١) وتحيته السلام : « لما خلق الله آدم قال اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك فإنها تحبتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة »^(٢) ولهذا فإن الإسلام يوجه الأفكار والأنظار نحو ترسیخ هذا المبدأ السامي العظيم^(٣) .

٢- الحلم والرفق والعفو : لقد أكد الإسلام على هذه المعاني لما لها من تأثير كبير على حياة المجتمع الإسلامي وأفراده ودورها في ترسیخ الأمن والطمأنينة : قال تعالى : « الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي أَسْرَاءٍ وَالصَّرَاءِ وَالْكَوْمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝ ۚ ۝ [آل عمران/١٣٤] ، ۝ فَأَرْسَلَنَا عَلَيْهِمْ أَطْلُقَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقَمَلَ وَالضَّفَاعَ وَالدَّمَاءِ يَكُنْ مُّعَصَّلَتِ فَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّغْرِبِينَ ۝ ۚ ۝ [الأعراف/١٩٩] ، ۝ وَمَا خَلَقْنَا أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ فَاصْنَعِ الصَّفَحَ الْجَيِّلَ ۝ ۚ ۝ [الحجر/٨٥] ، ۝ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي أَسْرَاءٍ وَالصَّرَاءِ وَالْكَوْمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ۝ ۚ ۝ [آل عمران/١٣٤] ، وفي الحديث : « إن فيك

(١) المستدرک على الصحيحين للحاکم ، كتاب الإيمان ، رقم (١٠٠) عن أبي هريرة ، وقال حديث صحيح على شرطهما ، كتاب المقدمة ، للدارمي ، باب كيف كان شأن النبي ﷺ ، رقم (١٥) عن أبي صالح ورجاله ثقات .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الاستذان ، باب بدء السلام ، رقم (٥٧٥٩) ، عن أبي هريرة . وصحیح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيها ، باب : يدخل الجنّة أقوام ، رقم (٢٨٤١) .

(٣) فقه السنة ، سيد سابق ، (٣/٦٥) بتصريف .

حصلتين يحبهما الله : **الحلم والأناة**^(١) ، وفي الحديث : « إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما يعطي على ما سواه »^(٢) ، وفي الحديث : « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه »^(٣) .

٢- ترسیخ العلاقات الإنسانية والاتجاه نحو المثالية : إن الإسلام يوجب العدل ويحرم الظلم و يجعل من تعاليمه السامية وقيمته الرفيعة المودة والرحمة والتعاون والإيثار والتضحيه وإنكار الذات ، ويرؤخي بين الإنسان وأخيه الإنسان وهو بعد ذلك كله يحترم العقل الإنساني وقدر الفكر البشري و يجعل العقل والفكر وسائل التفاهم والإقناع ، فهو لا يرغم أحداً على عقيدة معينة ولا يكره إنساناً على نظرية خاصة بالكون أو الطبيعة أو الإنسان وفي قضايا الدين يقرر أنه لا إكراه في الدين وأن وسيطه هي استعمال العقل والفكر والنظر فيما خلق الله في أشياء . قال تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَ الرَّسُولُ مِنَ الْغَيْرِ ... ﴾ [البقرة ٢٥٦] . ﴿ وَتَوَشَّأَ رَبُّكَ لِأَمَنَّ مَنِ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَيِّعاً أَفَلَمْ تَكُنُّ أَنَّاساً حَقَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس ٩٩ / ١٠] ، والإسلام لا يقف عند هذه المبادئ فحسب وإنما يجعل العلاقة بين الأفراد وبين الجماعات وبين الدول علاقة سلام وأمان تستوي في ذلك علاقة المسلمين بعضهم ببعض وعلاقة المسلمين بغيرهم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَهْوَائِكُمْ ... ﴾ [الحجرات ٤٩ / ١٠] ، ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَصِّرُهُمْ أَزْلَامٌ بَعْضُهُنَّ ... ﴾ [التوبه ٩٦ / ٧١] ، وفي الحديث : « المسلم أخو المسلم »^(٤) ، المؤمن ألف مألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف »^(٥) ، والإسلام حريص على تشكيل روابط تجعل من المسلمين أكثر تماساً وتقيم منهم كياناً

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى، رقم (١٧) عن ابن عباس، وسنن الترمذى، كتاب البر والصلة عن رسول الله ، باب ما جاء في الثاني والعلجة، رقم (١٩٣٤)، وقال حديث حسن صحيح عن ابن عباس.

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب الرفق رقم (٢٥٩٣) عن عائشة. وسنن ابن ماجة كتاب الآدب، باب الرفق رقم (٣٦٧٩) عن عائشة.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق رقم (٢٥٩٤) عن عائشة؛ وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الهجرة، رقم (٢٤٧٨) عن عائشة.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم، رقم (٢٣١٠) عن ابن عمر؛ وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب بباب تحريم الظلم رقم (٢٥٨٠) عن ابن عمر.

(٥) مسند الإمام أحمد، كتاب باقي مسند المكترين، باب : المسند السابق، رقم (٨٨٣١) عن أبي هريرة، انفرد به الإمام أحمد ورجاله ثقات ، وقال شعيب : إسناده حسن ، والمستدرك للحاكم ، رقم (٥٩) (٧٣ / ١) وقال حديث صحيح على شرط الشيختين .

يستعصي على الفرقه وينأى عن الحل ، وفي الحديث : « يد الله مع الجماعة ومن شد شدَّ إلى النار »^(١) ، وهكذا يعمل الإسلام على تحقيق روابط تؤدي إلى خلق مجتمع متماسك وكيان قوي يستطيع مواجهة الأحداث ورد عدو ان المعتمدي^(٢) .

٣ـ احترام غير المسلمين وكفالة حريةهم الدينية : علاقة المسلمين بغيرهم علاقة تعارف وتعاون وعدل ، يقول الله سبحانه في التعارف المفضي إلى التعاون : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا لَقَنْتُمْ ذَرِّيْرَ وَأُنْثَى وَجَعَلْتُمْ شَعُورًا وَقَاتَلْتُمْ لِتَتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ حِلْمٌ [الحجرات ٤٩ / ١٣] . لَا يَتَهَبَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْسِطُوكُمْ فِي الْأَيْمَانِ وَلَا يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ [المتحنة ٨ / ٦٠] » ، ومن مقتضيات هذه العلاقة تبادل المصالح وإجراء المنافع وتقوية الصلات الإنسانية وكذلك قرار الإسلام المساواة بين المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى فلهم ما للMuslimين وعليهم ما عليهم وكفل لهم حريةهم الدينية من خلال :

- عدم إكراه أحد على ترك دينه .

- ممارسة شعائر دينهم بل من حق زوجة المسلم (اليهودية والنصرانية) أن تذهب إلى الكنيسة أو المعبد ولا حق لزوجها في منعها من ذلك .

- أباح لهم الإسلام أن يأكلوا ويسربوا ما أباح لهم دينهم بذلك .

- لهم الحرية في قضايا الزواج والطلاق والنفقة وغير ذلك دون قيود أو حدود .

- ضمن الإسلام كرامتهم وصان حقوقهم وجعل لهم الحرية في الجدل والمناقشة ، قال تعالى : « وَلَا يُحِدُّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِأَلْقَى هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ... » [العنكبوت ٤٦ / ٢٩] .

- سوئ بينهم وبين المسلمين في العقوبات .

- أحل الإسلام طعامهم والأكل من ذبائحهم والتزوج من نسائهم ، قال تعالى : « أَلَيْهِمْ أَحْلُّ الْإِسْلَامِ طَعَامُهُمْ وَالْأَكْلُ مِنْ ذَبَابِهِمْ وَالتَّزَوُّجُ مِنْ نِسَائِهِمْ ... » [المائدة ٥ / ٥] .

- أباح الإسلام زيارتهم وعيادة مرضاهم وتقديم الهدايا لهم ومبادلتهم بالبيع والشراء^(٣) .

(١) سنن الترمذى، كتاب أبواب الفتن، باب في لزوم الجماعة، رقم (٢٢٥٥) عن ابن عمر وقال حديث غريب من هذا الوجه، وانفرد به ، قال الألبانى : صحيح دون ومن شد .

(٢) فقه السنة، سيد سابق ، (٦٦ / ٣) بتصريف .

(٣) فقه السنة، سيد سابق ، (٧١ / ٣) بتصريف .

٤- احترام الإسلام لحقوق الفرد وكرامته : كفل الإسلام جميع حقوق الإنسان وأوجب حمايتها وصيانتها سواءً أكانت حقوقاً دينية أو مدنية أو سياسية ومن هذه الحقوق :

- حق الحياة : لكل فرد حق صيانة نفسه وحماية ذاته فلا يحل الاعتداء عليها إلا إذا قتل أو أفسد في الأرض فساداً يستوجب القتل ، قال تعالى : « مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا أُوْفَى اللَّهُ بِمَا فَعَلَوْا فَكَانُوا مُؤْمِنِينَ أَنَّهَا أُخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رُسُلًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمْ يُنْزَلُوكُنَّ [٣٢/٥] ». وفي الحديث : « لَا يَحْلُّ دُمُّ امْرِئٍ مُّسْلِمٍ إِلَّا بِاحْدَى ثَلَاثَةِ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيْبِ الزَّانِي وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ »^(١) .

- حق صيانة المال : كما أن النفس معصومة فكذلك المال فلا يحل أخذ المال بأي وسيلة من الوسائل غير المشروعة ، يقول الله تعالى : « يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَبَطَّلُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحْكِرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ رَجِيمًا [٢٩/٤] ». وفي الحديث : « مِنْ اقْطَعَ حَقَّ امْرِئٍ بِيْمِينِهِ أُوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارُ وَحَرَمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فقال رجل وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال : « وإن كان قضيماً من أراك »^(٢) .

- حق العرض : ولا يحل انتهاك العرض حتى ولا بكلمة نابية قال تعالى : « وَلَلَّهِ لِكُلِّ شَرْءٍ لَّمَرَّةٍ [١/١٠٤] ». [الهمزة]

- حق الحرية : أقر حرية العبادة والفكر و اختيار المهنـة التي يمارسها لكسب عيشه .

- حق المأوى : له الحق أن يسكن في أي جهة وأن ينتقل في الأرض دون حجر عليه ولا يجوز نفي أو إبعاد أي فرد أو سجينه إلا في حالة الاعتداء على الغير والإخلال بالأمن وقتل الأبرياء ، قال تعالى : « إِنَّمَا جَرَوْا الَّذِينَ يَحْمَلُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْكَلُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ فَوْيَنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرَقٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ [٢١/٦] إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرِرُوا عَنْهُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ [٢٢/١٥] ».

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قوله تعالى ، رقم (٦٤٨٤) عن عبد الله بن عمر، صحيح مسلم، كتاب القسامـة والمحارـين والقصاصـ والديـات، ما يـ باح به دـم المـسلم (١٦١٦) عن ابن عمر.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمـان، بـاب وعيـد من اـقطعـ، رقم (١٩٦) عن أبي أمـامة، وسنـ ابن ماجـة، كتاب الأـحكـام، بـاب من حـلف على يـمين فـاجـرة (٢٣١٥)، ومسـند أـحمد كتاب باـقـي مـسـند الـأنـصار، بـاب حـديث أبي أمـامة (٢١٢٨٨).

حق الرأي وإبداء الرأي : من حق الإنسان أن يبيّن رأيه ويدلي بحجته ويجهّر بالحق ويتصدّع به ، والإسلام يمنع مصادرة الرأي ومحاربة الفكر الحر إلا إذا كان ضاراً بالمجتمع ، ولقد كان رسول الله ﷺ يبَايع أصحابه على الجهر بالحق ، وإن كان مُرّاً ، وعلى ألا يخافوا في الله لومة لائم^(١) .

وكذلك يقرر الإسلامُ حق التعليم وحق الجائع أن يُطْعَمَ وحق العاري أن يُكسَى ، وحق المريض أن يداوى ، والخائف أن يُؤْمَنَ دون تفرقة بين لونٍ ولونٍ أو دينٍ ودينٍ فالكل في هذه الحقوق سواءً وقد سبق الإسلامُ جميع الشرائع التي تحدثت عن حقوق الإنسان وجعل هذه التعاليم من عباداتِ الإسلام ، والإسلامُ حرم انتهاص هذه الحقوق واعتبر ذلك جريمةً من الجرائم .

٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : الأصلُ في هذا الأمر أنه فرضَ على كل مسلمٍ بمعنى أن يتّمثَ المسلم الإسلام عقيدةً وشريعةً وسلوكاً ، ثم يبلغه بقدر استطاعته ، وتحتّم كل فئةٍ من المسلمين بجزئية من جزئيات الحياة ، فالأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر فرض على كل مسلمٍ ومسلمة ، والاختصاصُ بجزئية من علوم الحياة والدين فرضٌ كفایة ، يقول تعالى : « وَلَئِنْ كُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » [آل عمران/٣٤] . وعليّنا أن نراعي أنه إذا تربَّى على إنكار المنكر إيقاع الأذى البليغ على المنكريين وعلى غيرهم فهنا أمام حالتين : إما السكوتُ على المنكر فيقع في محذور ترك الإنكار ، وإما القيامُ بالإنكار فتقع في محذور الضرر البليغ ، فعلينا استخدامُ الحكمة والعقل وترجّي أخفّ الضرر ، وإذا كان من يقوم بالمنكريات هو صاحبُ السلطة في البلاد ففي هذه الحال علينا أن نراعي الأمور التالية :

أـ الإنكار يكون عن طريق النصح والوعظ بالقول اللين - هذا الأمر باللسان فقط - وفي الحديث : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان »^(٢) ، فمعناه من رأى منكراً فليغيره بما تملك يدُه من مالٍ أو جاه أو

(١) فقه السنة، سيد سابق (٣/٧٥) بتصرف.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر، رقم (٤٩) عن أبي سعيد، وسنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء من صلاة العيددين ، رقم (١٢٧٥) عن أبي سعيد، وسنن الترمذى، كتاب أبواب =

سلطانٍ ضمن الامانة ، فإن لم يستطع فليس به ، ضمن القواعد الإسلامية المعروفة « أدعُ إِلَّا سَيِّلَ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ لِخَسْتَ وَحَدَّلَهُمْ بِالْقَيْهُ أَحْسَنَ إِنْ رَبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَنْضَلُ عَنْ سَيِّلَهُ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّيْنِ » [النحل: ١٢٥] ، ومن لم يستطع فقلبه أي بالدعاء مع ضرورة حفظ هيبة الحكم ، لذا كان استخدام الخشونة معه غير مشروعٍ لما في ذلك من الاستخفاف به أو إحداث فتنٍ تسمح للأعداء بالتدخل على الحكم والمحكوم ، وهو أمر محرجٌ وفي الحديث : « من كانت عنده نصيحةً لذ이 سلطان فلا يكلمه بها علانية ، ولیأخذ بيده فليخلُّ به فإن قبلها وإنما قدر أدى الذي عليه والذي له »^(١) ، وفي الحديث : « من أهانَ السلطان أهانَ الله »^(٢) .

ب - ينذر استخدام الكلمة العدل مع الحكم في اللسان والصدق معه إن أحسن أيدناء وإن أساء نبهناه دون خوف من سطوه أو طمع في جاهه ، إذا اقتضى الأمر إظهار الغيرة على حرمات الله وإقامته وإظهار فظاعة ما يقدم عليه من الخروج على الشرع ، وذلك بشرط إذا كان الضرر ينحصر وقوعه بمن قام بالإنكار فقط ، جاء في الحديث : « إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائز » وفي رواية : « أفضلُ الجهاد » وفي رواية أخرى : « أحبُّ الجهاد إلى الله كلمة حق »^(٣) مع الملاحظة هنا أن يكون السلطان صاحب جور ، وتأتي أفضلية الجهاد في هذا الأمر في أن من جاهد العدو كان متربداً بين الرجاء والخوف ، لا يدرى هل يغلب أو يُغلب وصاحبُ السلطان مقهور في يده فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضلُ الجهاد ، من أجل غلبة الخوف وكذلك لأن ظلم السلطان يسري في جميع من تحت سياساته وهو جم ، غير فإذا نهاده عن الظلم فقد

= الفتنة، باب ما جاء في تغیر المنكر ، رقم (٢٢٦٣) عن أبي سعيد وقال حديث حسن صحيح.

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر عياض بن غنم ، رقم (٥٢٦٩) عن عياض بن غنم وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجه، وسنن البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب النصيحة لله ، رقم (١٦٤٣٧) ، ومجمع الروايند، الهيثمي رقم (٩١٦٢) وقال : رجال ثقات وإسناده متصل .

(٢) سنن الترمذى، كتاب أبواب الفتنة، باب ما جاء في الخلفاء، رقم (٢٣٢٥) عن أبي بكرة، وقال حديث حسن. ومسند أحمد، كتاب أول مسند البصريين، باب حديث أبي بكرة، رقم (١٩٥٣٨) ، وقال شبيب إسناده ضعيف.

(٣) ابن ماجة، كتاب الفتنة، باب أبواب الفتنة، (٤٠١١) ، والتزمذى، كتاب أبواب الفتنة، باب أفضلُ الجهاد ، (٢٢٦٥) المستدرك للحاكم، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر غياث بن أثشم، رقم (٦٦٢٨) ، وسنن أبي داود، كتاب الملائم، باب الأمر والنهي، (٣٧٨١)، ومسند أحمد، كتاب المكرثين، باب مسند أبي سعيد الخدري، (١٠٧١٦) ، وسنن النسائي، كتاب البيعة، باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائز ، رقم (٤١٣٨) وقال الترمذى حديث حسن .

أوصل النفع إلى خلق كثير بخلاف قتل الكافر .

ج - يحرم استخدام الخشونة مع الحاكم في الإنكار عليه باللسان إذا نتج عن ذلك ضرر على آشخاص آخرين ، وهم غير راضين بما سبق عليهم من الضرب يقول ابن الجوزي : « الجائز في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع السلاطين التعريف والوعظ ، فاما تخشين القول نحو : يا ظالم ، يا من لا تخاف الله ، فإن ذلك يحرك فتنة يتعدى شرها إلى الغير ولم يجز وإن لم يخف إلا على نفسه فهو جائز عند جمهور العلماء »^(١) .

د - يحرم استخدام الضرب في دفع الحاكم عند منكر يقترفه لأن ضرب الحاكم ينافي الهيئة ويحرض الحاكم على الثأر لكرامته مما يؤدي إلى مفاسد ومضار أفظع من مفسدة المنكر ، وتكون النتيجة إضافةً مناكر جديدةً مع صنوف الأذى تصبُّ القريب والبعيد^(٢) .

ه - يحرم استعمال السلاح والثورة على الحاكم إذا انحرفَ أو ظلمَ أو أمر بأمر غير مشروع ، وخاصةً إذا كان هناك عدوًّ للأمة يغتنم فرصة خلافِ الحاكم مع المحكوم ، فالحاكم يبقى صاحب الحق في السمعِ والطاعةِ وهذا المقال في الانحرافِ الذي لم يصل إلى الكفر البواح سواءً في عقيدةِ الحاكم نفسه أو في العقيدةِ التي يقوم عليها نظام حكمه ، وفي الحديث : « إنه يستعمل عليكم أمراءٌ فتعزفون وتنكرنون فمن كرَه فقد بريء ومن أنكرَ فقد سلمَ ولكن من رضي وتابع ! قالوا يا رسول الله ألا نقاتلُهم ؟ قال : لا ، ما صلوا »^(٣) ففي الحديث السابق منعَ رسول الله ﷺ من استخدامِ القتال والعنف على الحكام ماداموا مسلمين يقيمون الصلاة . وفي الحديث : « أنكرَ الناسُ من أميرٍ في زمانٍ حذيفةَ شيئاً فأقبلَ رجلٌ إلى المسجد يتحللُ الناس حتى انتهى إلى حذيفة ، وهو قاعد في حلقة ، فقام على رأسه فعرف ما أراد ، فقال له حذيفة : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسنٍ وليس من السنة أن تشهرَ السلاح على أميرك »^(٤) ، وفي الحديث : « أطيعوا أمراءكم مهما كان فإن أمركم

(١) الآداب الشرعية ، ابن مفلح المقدس ، طبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥ م ، ص (١١٩).

(٢) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، د. محمد خير هيكل ، دار البيارق ، بيروت ، ط ١٩٩٣ م (٩٩٩٣) بتصرف.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب الإنكار على الأمراء (١٨٥٤) ؛ وسنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في قتل الخارج (٤٧٦٠) ، ومستند أحمد ، كتاب باقي مستند الأنصار ، (٢٥٣٦٥) وكلهم عن أم سلمة رضي الله عنها

(٤) مجمع الزوائد ، للهيثمي ، كتاب الخلافة ، باب لزوم الجماعة ، رقم (٩١٣٤) عن حذيفة وقال رواه البزار وفيه حبيب بن خالد وثقة ابن حبان وقال أبو حاتم ليس بالقوي . ومستند البزار ، أبو بكر بن عبد الخالق البزار ، تلحظ محفوظ الرحمن زين الله ، مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم ، بيروت ، ط ١٤٠٩ هـ ، رقم (٢٨١٥) . باب زيد بن وهب عن حذيفة .

بشيء مما جعلكم به فإنهم يؤجرون عليه وتجرون بظاعتهم وإن أمركم بشيء مما لم تأتم به فإنه عليهم وأنتم منه براءٌ . . .»^(١) ، وقال ﷺ أيضاً : « خيار أئمتك الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم يصلون عليكم وشارار أئمتك الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا : يا رسول الله أفلانا نبذهم عند ذلك ؟ قال : لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ألا من ولد عليه والي فرأى يأتي شيئاً من معصية الله ، فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزع عن يدأ من طاعة»^(٢) ، وفيهم من هذه الأحاديث أنه لا يجوز استخدام الخشونة والعنف وأن الظلم لا يستدعي قتال الظلمة ولو كانوا من الحكام وخاصة إذا كان الاقتتال بين المحكوم والحاكم يؤدي إلى مفسدة أعظم كما حصل في أفغانستان والعراق .

ي - إن من يقوم بتقديم النصيحة والوعظ للحاكم عليه أو يجب أن يكون من أهل العدالة والعلم : ذلك أن العلم بالإسلام والفهم الصحيح لمقاصده من جهة العلم بالسنن الاجتماعية هو الكفيل بإزالة الاشتباكات والغموض بين الاستخدام الصحيح للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاستخدام السيء وفي غياب العلم لا يمكننا معالجة الأمراض الاجتماعية بالتقيد الظاهري بالنوصوص فيتخل الجهلة أساليب للاستدلال على وجوب التمسك بالكتاب والسنن جاهلين الأمر بضرورة معرفة السوابق التاريخية وسنن الله في الإنسان والمجتمعات الإنسانية لأن النصّ وحده في ظل ظروف معينة لا يحل المشكلة فلا بد من العلم الذي يشهد لأيات الكتاب بأنها حق ، ومن المهم جداً إدراكُ الصورة الكلية للإسلام ومقاصده وإدراكُ الأبعاد التاريخية والجغرافية والبشرية حتى يمكن الحصول على ثمرة جيدة وتحقيق مصالح المسلمين ، وكذلك فالعدالة مطلوبة حيث نجد من يدعى تمثيل مصالح المسلمين وفي الوقت نفسه لا يلتزم بأوامره ونواهيه بحججه أنه جاء لعصر غير عصرنا وفي ظروف غير ظروفنا فيفضلونه عقيدةً ويتركونه شريعةً ونظام حياة ، فعدم العدالة والجهل بسنن الله من الإنسان ، والمجتمعات والتاريخ لا يمكن أحداً من الانفاع بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣) .

٦- الدعوة إلى العدالة : قال تعالى ﴿ . . . وَأَفْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات ٩/٤٩]

(١) المعجم الكبير، للطبراني، (٦٥٨) / (٢٧٨)، و مجمع الزوائد للهيثمي ،باب لزوم الجمعة، (٩١١٢)، عن المقدام بن معد يكرب وقال فيه إسحاق بن إبراهيم: وثقة أبو حاتم وضعفه السائي وبقية رجاله ثقات.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة، رقم (١٨٨٥) عن عوف بن مالك. ومسندي أحمد، كتاب باقي مسندي الأنصار بباب حديث عوف بن مالك، رقم (٢٢٨٥٦).

(٣) الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، د. محمد خير هيكـل ، ص (٩٣-٩٩) بتصرف .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ . . . ﴾ [النحل/١٦] . إن الإسلام قائم على العدل والإنصاف وهو لا يقر بحال من الأحوال الظلم والعدوان وفي الوقت نفسه لا يسمح بممارسة العنف من أي طرف كان حاكماً أو محاكوماً قال تعالى : « . . . وَلَا يَجِدُ مَتَّكِمَ شَنَآنَ فَوْهِ عَلَى أَلَا تَعْذِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ . . . ﴾ [المائدة/٥] ؛ وفي الحديث : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا »^(١) وفي الحديث : « إن الناس إذا رأوا ظالماً فلم يأخذوا على يده أوشك الله أن يعهم بعذاب منه »^(٢) ، ويقول ابن خلدون : « العدل أساس الملك والظلم معlein بخراب العمران »^(٣) والواли العادل في الإسلام له مكانة كبيرة ودرجة عظيمة وفي الحديث : « سبعة يظلهم الله في ظله . . . إمام عادل . . . ﴾^(٤) ، وفي الحديث : « إن المقصطين عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا »^(٥) ، وفي الحديث : « أهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مقططٌ موقفٌ ورجلٌ رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى مسلمٌ وغافلٌ متغفف ذو عيال »^(٦) .

٧- الصبر على ولاة الأمر وطاعتهم : في حالة ظلم الحكام لأفراد المجتمع أو فئاته يكون الأصل هو الصبر وتحمل الأذى مع وجوب الطاعة قال تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَأَنْقُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران/٣] . « وَلَبِلَوْكُمْ يَتَّقُونَ مِنَ الْمُغْنَفِ وَالْمُجْوَعِ وَنَقْصَنَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالآثَارِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرَ أَصْبَرِيْنَ ﴾ [البقرة/٢] . « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَعِنُوا بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِيْنَ ﴾ [البقرة/٢١] ، « وَلَبِلَوْكُمْ حَقَّ نَعَمَ الْمُجَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِيْنَ وَبَلَوْكُمْ أَجَارَكُو ﴾ [محمد/٤٧] ، « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَقْرَبِ ﴾ [محمد/٣١] .

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم رقم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه، ومسند أحمد كتاب مسند الأنصار، باب باقي المسند، رقم (٤٠٥) عن أبي ذر.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٣٨) عن أبي بكر، وسنن ابن ماجة، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف، رقم (٤٠٥)، وسنن الترمذى ، كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب، رقم (٢٢٥٧) عن أبي بكر رضي الله عنه وقال حديث حسن صحيح .

(٣) المقدمة ، ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد) ، بيروت ، ط١ ، دار الرسالة ، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م ص (٣٣٢).

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الجماعة والإمامية ، باب من جلس في المسجد ، رقم (٦٢٩) عن أبي هريرة ، ومسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة ، رقم (١٠٣١) عن أبي هريرة .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل الإمام العادل ، رقم (١٨٢٧) عن أبي بكر رضي الله عنه . وسنن السائي ، كتاب أداب القضاة ، باب فضل الحاكم رقم (٥٣٧٩) عن عبد الله بن عمرو ، ومسند أحمد ، كتاب مسند المكترين ، باب مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ، رقم (٦١٩٧) .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها ، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة ، رقم (٢٨٦٥) عن عياض بن حمار المجاشعي ومسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ، باب حديث عياض بن حمار ، رقم (١٦٨٣٧) .

منه...» [النساء ٤/٥٩] ، والحديث : « . . من يتصرّب بصرهُ اللهُ وما أُعطي أحد عطاءً خيراً وأوسع من الصبر »^(١) ؛ والحديث : « على المرء المسلم السمعُ والطاعةُ فيما أحبَ وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإذا أمرَ بمعصية فلا سمعٌ ولا طاعةً »^(٢) ، وفي الحديث : « من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيمة ولا حجَّةَ له ومن مات وليس في عنقه بيعةٌ مات ميتةً جاهلية »^(٣) ، « اسمعوا وأطِيعوا وإن استعمل عليكم عبدٌ حبشيٌ كانَ رأسه زبيبةً »^(٤) ، « عليك السمعُ والطاعةُ في عسرك ويسرك ومشتك ومكرهك وأثرة عليك »^(٥) ، « . . يا نبِيَ الله أرأيْت إن قامَتْ علينا أمراةٌ يسألُونا حقَّهم ومنعونا حقنا فما تأمِّرنا؟ فأعرضَ عنه ثم سألهُ ، فقالَ عليهِ : « اسمعوا وأطِيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم »^(٦) ، وفي الحديث : « إنها ستكونُ بعدي أثرةً وأمورٌ تنكرونها قالوا يا رسولَ الله كيف تأمر من أدركَ منها ذلك ، قالَ : تؤدون الحقَ الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم »^(٧) ، وفي الحديث : « من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني »^(٨) ، وفي الحديث : « من كرَّهَ من أمير شيئاً فليصبر فإنه من خرجَ عن السلطان مات ميتةً جاهلية »^(٩) ، وفي الحديث : « من أهانَ السلطانَ أهانَ الله »^(١٠) ، « إنها ستكونُ

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستغفار عن المسألة، رقم (١٤٠٠) عن أبي سعيد الخدري، وسنن الترمذى، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الصبر، رقم (١٩٤٧).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم يكن معصية، رقم (٦٦١١). وصحیح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمهار في غير معصية، رقم (١٨٣٩) عن ابن عمر.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة الجماعة، رقم (١٨٥١) عن ابن عمر؛ ومسند أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب مستند عبد الله بن عمر، رقم (٥١٣٠).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجماعة والإمامية، باب إمامية العبد والمولى، رقم (٦٦١) عن أنس رضي الله عنه. وسنن ابن ماجة، كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام، رقم (٢٨٥١) عن أنس.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء، رقم (١٨٣٦) عن أبي هريرة، ومسند أحمد كتاب باقي مسند المكثرين، باب ما في المسند السابق، رقم (٨٥٩٦).

(٦) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، رقم (١٨٤٦) عن أبي علقة بن وايل. وسنن الترمذى، كتاب الفتنة، باب ما جاء ستكون فتنة، رقم (٢١٢٥) وقال حديث حسن صحيح عن أبي علقة.

(٧) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة، رقم (٣٤٠٨) عن ابن مسعود. وصحیح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء بيعة الخلفاء، رقم (١٨٤٣) عن ابن مسعود.

(٨) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب يقاتل وراء الإمام، رقم (٢٧٩٧) عن أبي هريرة، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء، رقم (١٨٣٥) عن أبي هريرة.

(٩) صحيح البخاري، كتاب سترهن بعدي، رقم (٦٦٤٦)، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة الجماعة رقم (١٨٤٩) عن ابن عباس.

(١٠) سنن الترمذى، كتاب أبواب الفتنة، باب ما جاء في الخلافاء، رقم (٢٢٢٥) عن أبي بكرة، وقال حديث حسن، =

بعدي أثرةٌ فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ^(١) ، « بل ائمروا بالمعروفِ وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاماً مطاعماً وهوى متيناً مؤثراً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصةٍ نفسك ودع عنك أمر العوام فإنَّ من ورائكم أياماً الصبرُ فيهن مثلُ القبض على الجمر للعامل فيهن مثلُ أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم ^(٢) ، وفي الحديث « انظر حيث يصلني أمراؤكَ فصل ^(٣) » ، وفيه إشارة إلى متابعة أولي الأمر والاحتراز عن مخالفته الجماعة ، وفي الحديث عن حذيفة بن اليمان : « يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدبي ولا يستنون بيستني وسيقوم منكم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جهنم إنـس ^(٤) » قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : « تسمعُ وتطيع وإن ضربَ ظهرك وأخذَ مالك فاسمع وأطع ^(٤) » ، وفي الحديث : « يا أبا ذر كيف بك عند ولادةٍ يستأثرون عليك بهذا الفيء قال : والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي وأضرب حتى الحقك ، قال : أولاً أذلك على ما هو خير لك من ذلك ؟ تصبر حتى تلتحقني ^(٥) . ، والصبرُ من صفات الأنبياء قال تعالى عن سيدنا أيوب : ﴿ وَحْدَدِيَكَ حِصْنَتِنَا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَعْنِتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا تَعَمَّلُ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّلُ أَبْ ^(٦) ﴾ [ص ٤٤ / ٢٨] ، وعن إسماعيل وذى الكفل : ﴿ وَلَسْمَكِيَعَلَّ وَلَدِرِيسَ وَذَالْكَفِيلَ كُلُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ^(٧) ﴾ [الأنبياء ٢١ / ٨٥] ، ولنبيه عليه السلام : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مَا يُوْحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّى يَخْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ حَيْدَرُ الْمُكْرِمِينَ ^(٨) ﴾ [يونس ١٠ / ١٠٩] ، وقال تعالى : « فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزِيزِ مِنَ الرُّشْدِ لَا تَسْتَعِجِلْ لَهُمْ كَمَا هُمْ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَرْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلْغَ فَهُلْ يَهْمَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّافِرُونَ ^(٩) ﴾ [الأحقاف ٤٦ / ٣٥] ، وقد تحملَ رسول الله عليه السلام من صنوفِ الأذى في قريش ما تعجزُ عنه الجبالُ حتى توفي عمه

= ومسند أحمد كتاب، أول مسند البصريين، باب حديث أبي بكرة، رقم (١٩٥٣٨).

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة رقم (٣٤٠٨). وصحيف مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء بيعة الخلفاء رقم، (١٨٤٣) عن ابن مسعود.

(٢) سنن الترمذى، كتاب أبواب التفسير، باب تفسير القرآن، رقم (٥٠٥١) عن أبي أمية الشعbanى و قال حدث حسن. وسنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهاية، رقم (٤٣٤١) عن أبي أمية الشعbanى.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب أين يصلى الظهر، رقم (١٥٧١-١٥٧٠) عن أنس رضي الله عنه، وصحيف مسلم، كتاب الحج، رقم (١٣٠٩) عن أنس.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإماراة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين، رقم (١٨٤٧) عن أبي سلام، ومسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر الغفارى، رقم (٢٠٤١٨).

(٥) سنن أبو داود، كتاب السنة، باب في قتل الخارج، رقم (٤١٣٢)، وقال الاليانى : ضعيف ؛ ومسند الإمام أحمد ابن حنبل، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي هريرة، رقم (٢٠٥٧٩)؛ ونيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، كتاب حد شارب الخمر، باب الصبر على جور الأئمة، رقم (٨١٠٨٠) عن أبي ذر ، قال أبو حاتم فيه رجل ومجهول .

وزوجته ، وتفننَ أهْلَ مكَّةَ في أذاه ، وحُوصرَ مع أصحابِه في الشَّعِيب ووضع عقبة بن أبي معيط على ظهره (سلى الجنور) ، وذهب إلى الطائف حيث تعرض للاستهزاء والسخرية ولكنَه صَابَرَ صبر حتى نصرَ الله تعالى في معركة بدر . . . وتعرض أصحابُه لأنواع من العذاب والظلم مثل آل ياسر وبلال الحبشي وأبي بكر وأبي هريرة ومصعبٍ وابن مسعود . . .

فقد نال سيدنا أبو بكر رضي الله عنه من الضرب على وجهه من قبل عتبة بن ربيعة حتى ظنَ القوم أنه مات^(١) ، وأما سيدنا بلال فقد كان أميةً بن خلفٍ يطرحه على ظهره في بطحاء مكَّةَ ثم يأمر بالصخرة العظيمة فتوضع على صدره، ويترک في حر الظفيرة ثم يقول له: لا تزال هكذا حتى تموت أو تُكفرَ بِمُحَمَّدَ، فيقول: أَحَدُ أَحَدٍ^(٢) وأما آل ياسر فقد مَرَ بهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم يعذبون فقال لهم: صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة فاستشهدت سميةً أمُّ عمار، وكذلك ياسِر زوجُها تحت التعذيب، أما مصعبٍ بن عمرٍ فقد جبسته أمُّه حتى خرج إلى أرض الجبعة، وأما سيدنا أبو ذر فقد ضرب حتى خر مغشياً عليه من شدةِ الضرب، حتى أمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن يلحق بقومه غفارٍ ويدعوهم إلى الإسلام.^(٣)

المطلب السادس: حرمة الاعتداء على المدنيين وقتلهم وتكفير المسلمين من أجل قتلهم : أولاً: القتل في الشريعة هو إزهاق روح آدميٍّ بفعل آدمي آخر وهو على نوعين: محروم وهو كل قتل بالعدوان والقتل بالحق كقتل القاتل، والزاني الثيب، وما يهمنا هنا هو القتل العمدُ الذي هو توفر قصد القتل لدى الجاني وهو من أكبر الكبائر وأعظم الجرائم، وقد جاء القرآن والسنة بتحريميه وتعظيم شأنه وتحديد عقوبته، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء/١٧-٢٣]، ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلُوكُمْ يُغَيْرُ نَقْصَنِ أَذْفَارِكُمْ فَكَانُوكُمْ قَاتِلَاتِ النَّاسِ جَمِيعًا﴾ [المائدة/٥-٣٢]، وفي الحديث: «لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحسان، وقتل نفس

(١) من حديث خيثمة، باب إسلام أبي بكر الصديق (١٢٧/١).

(٢) صحيح ابن حبان، باب ذكر بلال بن رياح، رقم (٧٠٨٣) عن عبد الله، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن ، وسنن البيهقي ، كتاب المربد ، باب ما جاء في سبب ذرية المرتدين ، رقم ١٦٦٧٤ ، ٢٠٩/٨ ، والمستدرك للحاكم ، كتاب معرفة الصحابة ، باب ذكر بلال رقم (٥٢٣٨) و قال صحيح الإسناد.

(٣) المستدرك للحاكم ، كتاب معرفة الصحابة ، باب مناقب عمار بن ياسر ، رقم (٥٦٤٦) عن عمار ، وحياة الصحابة للكاندلولي ، (٤١٢/١) ورجاله ثقات وشعب الإيمان للبيهقي ، تحقيق محمد السعيد البسيوني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ ط١ ، د.ت ، رقم (١٦٣١) (٢٢٩/٢) والمعجم الكبير للطبراني ، باب السين رقم (٧٦٩) عن عثمان وقال الهيثمي فيه من لم أعرفهم.

بغير نفس»^(١)، وفي الحديث: «ألا إن دماءكم ونفوسكم محرمة عليكم كحرمة يومي هذا في شهرى هذا في مقامي هذا»^(٢).

ثانياً: عقوبة القتل في القرآن الكريم: قال تعالى: «وَكَيْنَانَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفَسَ يَالْقَنِينِ . . .» [المائدة/٤٥]، فقتل المسلم محرم شرعاً وقانوناً ولا يجوز قتل المسلم بنص القرآن والحديث الشريف وعقوبة القاتل هي الجزاء القصاص عن فعله ويقوم القاضي والحاكم المسلم بإيقاع القصاص عليه^(٣) وهذا ينطبق على المسلم في أي مكان كان سواء كان يقيم في بلاد المسلمين أو كان يقيم في أرض غير إسلامية.

ثالثاً: وينطبق الأمر على أهل الذمة في بلاد المسلمين والمعاهدين الذين بينهم وبين المسلمين عهود ومواثيق وتنطبق العهود على الدول التي بينها وبين الدول الإسلامية اتفاقات وعهود وعلاقات دبلوماسية وهي ليست في حرب مباشرة مع المسلمين، وفي الحديث «من قتل معاهداً لم يرِحْ رائحةَ الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعينَ عاماً»^(٤) وفي الحديث: «من ظلمَ معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه»^(٥)، «ألا من ظلمَ معاهداً أو كلفه فوق طاقته أو أنقصه أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فأنا حجيجه يوم القيمة»^(٦)، «أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الكتاب فرفع إلى النبي ﷺ فقال ﷺ: أنا أحقُّ من وفي بذمته ثم أمرَ به فقتل»^(٧)، وفي الحديث: «من كان له عهداً أو ذمةً فديته دية

(١) سنن النسائي، كتاب القسام، باب سقوط القود من المسلم للكافر، رقم (٤٦٦٢)؛ وسنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، كتاب الحدود، رقم (١) عن عائشة ورجاله ثقات.

(٢) سنن أبي داود، كتاب المنسك، باب صفة حجة النبي، رقم (١٩٠٥) عن جابر. وسنن ابن ماجة، وكتاب الفتنة، باب حرمة دم المؤمن، رقم (٣٩٢١)، عن أبي سعيد ورجاله ثقات، ومستند أحمد، كتاب أول مستند، كتاب أول مستند الكوفيين، باب حديث حزيم السعدي، رقم (١٨١٩٨) عن حزيم، ورجاله ثقات.

(٣) التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، القاهرة ط١، ١٣٧٩ - ١٩٦٠ ، (١٢٣/٢).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهداً بغير، رقم (٢٩٩٥) عن عبد الله بن عمرو؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الديات، باب من قتل معاداً، رقم (٢٦٧٦)، عن عبد الله بن عمرو ورجاله ثقات.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب، تمشير أهل الذمة، رقم (٣٠٥٢) عن عدد من أبناء الصحابة ورجاله ثقات، وانفرد به، وقال الألباني : صحيح .

(٦) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمين من ثمار أهل الذمة، رقم ١٨٥١١ عن عدد من أبناء الصحابة ورجاله ثقات .

(٧) سنن البيهقي، كتاب الخراج، باب بيان ضعف الخبر، رقم ١٥٦٩٦ عن عبد الرحمن البيلمانى وقال راويه غير ثقة وهو منقطع؛ وسنن الدارقطني ، رقم (١٦٧) ، وقال : في السنن البيلمانى ضعيف .

ومن هنا يظهر لنا حرمة الاعتداء على المدنيين والمواطنين العاديين سواءً كانوا في بلاد المسلمين أو يقيمون في بلاد غير إسلامية سواءً كانوا مسلمين أو غير مسلمين قال تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفَسَاتِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» [الإسراء / ٣٣] فالنفس هنا هي النفس البشرية المطلقة فالبيان الإلهي لم يحدّد لها ديانة أو أرضًا أو دولة أو رأياً أو جنسية، ويرى أبو حنيفة: أنه إذا قتل شخصٌ فإنَّ المسلم يقتل بالذمي وأنَّ الذمي يقتل بالمسلم لأنَّ النصوص التي جاءت بعقوبة القصاص عامةٌ فالفاطحة يقول: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنُبْ عَيْتُكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ» [آل عمران / ٢٩] وقول تعالى: «وَكَيْنَتْ عَيْتُكُمْ فِيهَا أَنَّ النَّفَسَ بِالنَّفَسِ» [آل عمران / ٤٥] فهذه النصوص عامةٌ لم تفصل بين قتيل وقتل نفس ونفس، فمن ادعى التخصيص والتقييد فهو يدعوه بلا دليل ولقد قال تعالى «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حِيمَةٌ يَتَأْوِي إِلَيْهِ الْأَبْيَانُ لَمَّا كُنْتُمْ تَتَّشَّعُونَ» [آل عمران / ٢٩]. وتحقيقُ معنى الحياة في قتل المسلم بالذمي أبلغ منه في قتل المسلم بال المسلم لأنَّ العداوةُ الدينية تحمله على القتل خصوصاً عند الغضبِ، فكانت الحاجة إلى الزاجر أمسَّ، وكان فرضُ القصاص أبلغَ في تحقيق معنى الحياة^(٢).

وأما إذا كان المسلمون في حالة حرب: فمن سماحة الإسلام وعدله ورحمته عدم التعرض بأى أذى لأفراد العدو غير المقاتلين بينما كانوا فالحرب محصورٌ في دائرة المقاتلين أو من يشتراكُ معهم بعونٍ ما دامت الحجّة في ذلك ما كان يتلقاه المقاتل من رسول الله ﷺ أو من خلفائه وقادته المسلمين من الوصايا والتعليمات السامية في هذا، وفي الحديث: «اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا لا تغدو ولا تمثلوا ولا تقتلوا ولبدأ»^(٣) وقال ﷺ بعد أن رأى امرأةً مقتولة: «ما كانت هذه لتقاتل ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدهم: الحق بخالد بن الوليد فلا يقتلن ذريّة ولا عسيفاً ولا امرأة»^(٤) وفي الحديث: «لما

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الأدب، باب من قال دية اليهودي والنصارى مثل دية المسلم، رقم (٣)، عن ابن مسعود، والسنن الكبرى للبيهقي، رقم (١٦١٣)، وقال: هذا منقطع وموقف على ابن مسعود.

(٢) الشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ج ٢ / ص (١٢٣) بتصرف.

(٣) سنن ابن ماجة، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد في سبيل الله ، رقم (٢٨٥٨) عن أبي بريدة، سنن الترمذى، كتاب أبواب الديات، باب ما جاء في النهي عن المثلة، رقم (١٤٢٩) عن أبي بريدة، وقال حسن صحيح.

(٤) سنن ابن ماجة، كتاب الجهاد، باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان، رقم (٢٨٣٢) عن حنظلة ورجاله ثقات، وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء رقم (٢٦٦٩) عن رياح بن ربيع ورجاله ثقات. والمستدرک للحاكم كتاب الجهاد، باب الجهاد، رقم (٢٥٦٥)، وقال صحيح على شرط الشیخین ولم يخرجاه.

دخلَ النبي ﷺ مكَّةً أتَى بامرأةٍ مقتولةٍ فقالَ: ما كانتْ هذهْ تقاتلُ ونَهَى عن قتل النساء»^(١)، وفي الحديث: «انطلقو بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا تَقْتُلُو شِيَخًا فَانِيَا وَلَا طَفَلًا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَغْلُو... وَأَصْلَحُوا، وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يَحْبُّ الْمُحْسِنِينَ»^(٢). وفي الحديث: «لَا تَقْتُلُوا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ»^(٣).

وهكذا فقد نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والأطفال، والمرضى، والشيوخ، والرهبان والعباد والأجراء.

وفي وصيَّةِ أبي بكر لأسامةَ حين بعثه إلى الشام: «لَا تَقْتُلُوا طَفَلًا وَلَا شِيَخًا كَبِيرًا وَلَا امْرَأَةً سُوفَ تَمْرُونَ بِأَقْوَامٍ قَدْ فَرَغُوا أَنفُسَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا فَرَغُوا أَنفُسَهُمْ لَهُ»^(٤).

وفي وصيَّةِ عمرَ بن الخطاب: «لَا تَقْتُلُوا وَلِيَدًا، وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي الْفَلَاحِينَ»^(٥)، وكان من وصاياته لأمراء الجندي: «لَا تَقْتُلُوا حَرْمًا، وَلَا امْرَأَةً وَلَا وَلِيَدًا، وَاتَّقُوا قَتْلَهُمْ إِذَا التَّقَى الزَّحْفَان»^(٦)، واتفقَ فقهاءُ المسلمينَ أَنَّه لا يحلُّ قتل صبيانهم ولا نسائهمِ الذين لم يقاتلوا.

رابعاً: ولا يجوز تكفيُرُ المسلمينَ لتبسيط استحلال دمائهم: قال تعالى: ﴿... فَإِذَا أَنسَلَّمَ الْأَشْهُرُ الْمُؤْمِنُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُنُودُهُمْ وَأَخْضُرُهُمْ وَأَعْمَدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ إِنَّ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَءَلَوْا الزَّكُوَةَ فَلْحُلُوا سَيِّلَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه/٩٥]، وفي الحديث: «أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنَّ لَهُ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ اللَّهُ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِي دَمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَدَمُهُ»^(٧)، وفي الحديث: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، كَفَرَ بِمَا يَعْبُدُونَ دُونَ اللَّهِ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمُهُ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب قتل الصبيان في الحرب ، رقم (٢٨٥١) عن عبد الله بن عمر ، وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب تحريم قتل النساء والصبيان ، رقم (٢٧٤٤) عن ابن عمر .

(٢) سنن أبو داود ، كتاب الجهاد ، باب في دعاء المشركين ، رقم (٢٤٤٧) عن أنس ، ستن البيهقي ، كتاب السير ، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان وغيرهم ، رقم (١٧٩٣٢) ، عن أنس ، ورجاله ثقات .

(٣) مسنَد الإمام أحمد ، كتاب مسنَد بني هاشم ، باب ، مسنَد عبد الله بن عباس ، رقم (٢٥٩٢) ، وقال شعيب : حسن لغيره ؛ وسُنن البيهقي ، كتاب السير ، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهم ، رقم (١٧٩٣٣) ، عن عكرمة بن عباس ، وفيه رجل ضعيف .

(٤) فقه السنة ، السيد سابق (٤٢/٣) .

(٥) فقه السنة ، السيد سابق (٤٢/٣) .

(٦) فقه السنة ، السيد سابق (٤٢/٣) .

(٧) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، رقم (١٣٣٥) عن أبي هريرة ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتل الناس ، رقم (٢٠) ، عن أبي هريرة .

وحسابه على الله تعالى»^(١)، وفي الحديث عن أبي عبد المقداد بن الأسود قال: قلت لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلناه فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ بشجرة فقال: أسلمت الله أقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال: «لا تقتلهم» فقلت: يا رسول الله قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعدها قطعها؟ فقال: «لا تقتلهم فإن قتلتَه فإنه بمنزلك قبل أن تقتلته، وإنك بمنزلك قبل أن يقول كلمته التي قال»^(٢).

ومعنى أنه بمنزلك أي معصوم الدم محظوظ بإسلامه ومعنى أنه بمنزلك أي مباح الدم بالقصاص لورثته لا أنه بمنزلك في الكفر والله أعلم.

وفي الحديث عن أسامة بن زيد رضي الله عنه: لحقت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال: لا إله إلا اللهُ فكفت عنه الأنصارِي، وطعنته برمحي حتى قتلتُه، فلما قدمنا المدينةَ بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي: «يا أسامة أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟» قلت: يا رسول الله إنما كان متعمداً، فقال: «أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟» فما زال يكررها حتى تمنيتُ أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم^(٣)، وفي رواية: «أفلا شفقتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا» وفي رواية أخرى قال: يا رسول الله: استغفْرْنِ لي، فقال ﷺ: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة». وفي الحديث: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باه بها أحدهما فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»^(٤) وفي الحديث: «من دعا رجلاً بالكفر أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا جار عليه»^(٥)، «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا كذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله»^(٦)، «إذا رأيت الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين، رقم (٢٢) عن أبي مالك الأشعري عن أبيه. ومستند أحمد، كتاب مستند المكتفين، باب حديث طارق بن أشيم الأشعري والد أبي مالك رقم (١٥٣١٣) عن أبي مالك الأشعري عن أبيه.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً»، رقم (٦٤٧٢) عن المقداد بن عمرو.

وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، رقم (٩٥) عن المقداد بن عمرو.

(٣) صحيح البخاري، كتاب المغازى، باب بعث النبي أسامة، رقم (٦٤٧٨) عن أسامة بن زيد، ومسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ، رقم (٩٦) عن أسامة.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب من أخْرَى أخاه، رقم (٥٧٥٢) عن أبي هريرة. انفرد به البخاري، ومستند أحمد عن ابن عمر، كتاب مستند المكتفين، باب مستند عبد الله بن عمر، رقم (٤٧٩٢) ورجاله ثقات.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال من رغب عن أبيه، رقم (٦١) عن أبي ذر. ومستند أحمد، كتاب مستند الأنصار، باب حديث أبي ذر، رقم (٢٠٤٩٢).

(٦) صحيح البخاري، كتاب الديات أبواب الفتن، باب فضل استقبال القبلة، رقم (٣٨٥) عن أنس. سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المسلم، رقم (٤٩٩٧) عن أنس .

باليمان»^(١).

«نهيَت عن قتال المسلمين»^(٢)، «صلوا خلفَ من قال لا إله إلا اللهُ وعلى من قال لا إله إلا اللهُ»^(٣)، علينا أن نذكر أن القرآن الكريم لم يذكر الغلظة والشدة إلا في موضعين:

١- في قلب المعركة ومواجهة الأعداء حيث توجّب العسكرية الناجحة الصلابة عند اللقاء وفي هذا قال تعالى: ﴿... لِلَّهِ مُنْكَرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَرِيبٌ﴾ [التوبه/٩٦].

٢- في تنفيذ الحدود الشرعية على مستحقها حيث لا مجال لعواطف الرحمة في إقامة حدود الله في أرضه حيث قال تعالى: ﴿... الْإِنْزَابَةُ وَالنَّافِقَةُ فَاجْلِدُوهُ كُلَّهُ وَبِعِلْمٍ مُهْنَمًا مِائَةً جَلَدًا وَلَا تَأْخُذُهُمْ بِمَارَفَةٍ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا شَهَدْتُ عَذَابَهُمْ طَالِفَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ...﴾ [النور/٢٤].

وإن جميع العلماء من هم أهل العقد والحل في الأمة الإسلامية اليوم أصدروا فتاوى بحرمة قتل المدنيين، فمن هذه البيانات بيان الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين الذي أكد في بيانه الصادر في بيروت: شوال/١٤٢٥ تشرين الثاني ٢٠٠٤، على ضرورة الالتزام بالأحكام الشرعية في الجهاد ضد المحتلين وعدم التعرض للمدنيين غير المقاتلين من النساء والأطفال والشيخوخ حتى لو كانوا من جنسية القوات الغازية ما داموا لا يتغاطون عملاً عدائيًّا ولا سيما إذا كانوا يقومون بهميات إنسانية أو إعلامية لأن الله تعالى أمرنا بقتال من يقاتلنا ونهانا عن الاعتداء، ولا يجوز احتجاز الرهائن، والتهديد بقتلهم من أجل الضغط لتحقيق هدف معين إذ: ﴿... وَلَا تَرِثُوا زَرَّةً وَزَرَّاً خَرَى...﴾ [الإسراء/١٧].

وفي بيان للشيخ القرضاوي في (٢٠٠٥/٧/٢٤): طلب فيه إطلاق سراح السفير الجزائري وشدد على أن ما حصل من تفجيرات في مصر ولندن وتركيا والتي ذهب ضحيتها أعداد غفيرة من المدنيين الأبرياء هو مخالف لشريعة الإسلام التي تحرم قتل الأبرياء المدنيين وتحرم تروع الآمنين، وأن من يقوم بذلك ينهج شريعة الظالمين، وأن ما يتعرض له المسلمين من ظلم في العراق وفلسطين وأفغانستان لا تبرر هذا الأسلوب ويجب أن تقام هذه

(١) سنن الترمذى، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٧٥٠) عن أبي سعيد، وقال حديث حسن، ومسند أحمد كتاب باقى مسند المكثرين، باب مسند أبي سعيد الخدري، رقم (١١٢٤) عن أبي سعيد.

(٢) سنن أبو داود، كتاب الأدب، باب في الحكم في المختفين، رقم (٤٩٢٠) عن أبي هريرة، انفرد به أبو داود وفيه رجلان مجاهolan، والطبراني في المعجم الأوسط، رقم (٥٠٥٨).

(٣) سنن البيهقي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من قتل نفسه، رقم (٦٦٢٣) وقال ضعيف.

المظالم بوسائلنا المشروعة ولا تبرر بسببها الأعمال الإجرامية بحال من الأحوال .
ويقول الشيخ (عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ) مفتى المملكة العربية السعودية عن
أحداث أيلول : إن ما حدثَ ما هو إلا ضربٌ من الظلم والجور الذي لا تقره شريعة الإسلام
بل هو محرم فيها ومن كبائر الذنوب .

الشرك وعلاقته بالتكفير

المطلب الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي .

المطلب الثاني : أحوال المشركين ومعتقداتهم في زمن النبي ﷺ .

المطلب الثالث : الشرك في القرآن الكريم .

المطلب الرابع : النهي عن الشرك والأمر بالابتعاد عنه .

المطلب الخامس : الشرك في الأحاديث النبوية والهدي النبوي .

المطلب السادس : خطر الشرك وأثره على الفرد .

.....

المطلب الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي : **الشرك** لغة : مصدر أشرك ، يشرك ، إشراكاً فهو مُشِّرِّك وهو شريكٌ وتعني الضمّ والجمع والشركة ، ويقال شركته ، وشاركته ، وتشاركوا ، واشتراكوا ، وأشركته في كذا ، قال تعالى : « أَمْ أَهْمَّتْ شَرْكَتُكُمَا شَرَّعُوكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْدُنَ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَقْلِ لَعَصَيْتُمْ بَيْتَهُمْ وَلَئِنْ أَفْلَمْ لَمْ يَأْدُ أَلْيَهُ » [٢١/٤٢] ^(١) ومنه الشركةُ والمشاركةُ .

والشرك اصطلاحاً : هو إشراك غير الله في عبادته وطاعته ومنه الكفر ^(٢) ، إما عبادة لغيره أو ميل القلب لغير الله .

(فأكابر الكبائر الشرك بالله تعالى وهو نوعان ، أحدهما أن يجعل الله نداً ويعبد معه غيره من حجارة أو شجر أو شمس أو قمر أو غير ذلك ، والنوع الثاني من الشرك الرياء بالأعمال كما قال تعالى : « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَّا هُنْكُمْ إِلَهٌ وَلَوْلَا فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَهْلًا صَنِيلًا وَلَا يُشَرِّكُ بِعِبَادَةَ رَبِّهِ لَهُمَا » [الكهف/١١٠] أي لا يرائي بعمله أحداً ^(٣) .

والعلة في المنع من الشرك بالله تعالى أن الله تعالى وحده هو ذو الكمال المطلق فهو الغني عن كل ما عداه من الخلق ، والله تعالى لا يجوز أن يشرك به لأن الشرك بالله تعالى يحمل معنى

(١) مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني ، تحقيق صفوان داودي ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م كتاب الشين .

(٢) مختار الصحاح ، الرازي ، باب الشين ، ص (٣٥٤) ، والفيروزابادي ، القاموس المحيط ، باب الكاف فصل الشين .

(٣) الكبائر ، محمد بن عثمان الذهبي ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ، د.ت ، ص (٨) .

وصف الله تعالى بالضعف أو بالنقص والله تعالى كاملًا كمالاً مطلقاً ولذلك يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِنَّمَا عَظِيمًا ﴾ [النساء / ٤٨].

إذن: لا يجوز أن تقام أحکام واتهام أحد بالشرك إلا إذا صرّح بذلك والشرك درجات فيحتاج المشرك إلى وعظ وتبيغ وإرشاد.

المطلب الثاني: أحوال المشركيين ومعتقداتهم في زمان النبي ﷺ: لقد كان المشركون في عهد الرسالة الإسلامية وبداية الدعوة على أصناف وهم :

١- منكرو الخالق: وهم الذين أخبر عنهم القرآن الكريم قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةٌ أَنْتُمْ تُؤْمِنُونَ وَمَا يَحْكُمُ إِلَّا الْأَذْهَرُ وَمَا هُم بِإِلَّا يَظْنُونَ ﴾ [الجاثية / ٤٥ / ٢٤] فهم ينسبون كل حدث إلى الدهر ويقولون لا حياة إلا هذه الحياة الدنيا وليس هناك حياة أخرى .

٢- منكرو البعث: حيث أقرّوا بالخلق وابتداء الخلق وأنكروا البعث قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَتَسَئَّلَ خَلْقَهُ فَأَلَّا مَن يُتَعَيِّنُ الْعَظَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ قُلْ يُعَيِّنُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوْ مَرَّةٌ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيهِمْ ﴾ [يس / ٣٦ / ٧٩-٧٨] ، وقال تعالى: ﴿ أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُوَ فِي لَيْسٍ مِّنْ خَلْقِ جَدِيدٍ ﴾ [ق / ٥٠].

٣- منكرو الرسل: ومنهم أقرّوا بالخلق وابتداء الخلق وأنكروا الرسل وعبدوا الأصنام وزعموا أنهم شفعاؤهم عند الله في الدار الآخرة وحجوا إليها ونحرروا لها الهدايا قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا لِهَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الْطَّعَامَ وَيَتَشَبَّهُ فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُوْكَ مَعْنَى نَذِيرًا ﴾ أو يُلقى إِلَيْهِ كَنزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنَّ تَشَيَّعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾ [الفرقان / ٨٧].

وكان للعرب أصنام يعبدونها على أنها وسائل وهي كثيرة منها: ودا، سواعا، يغوث، يعقو، نسرا، وغيرها^(١).

المطلب الثالث: الشرك في القرآن الكريم: أولاً: أسبابه: جعل القرآن الكريم للشرك أسباباً منها:

١- تقليد الآباء: حيث قال تعالى: ﴿ أَوْ نَهَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَهُ أَبَاؤُهَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرَّةً إِذْ بَعْدَهُمْ أَفْهَلْكُمْ ﴾

(١) الملل والنحل ، الشهريستاني ، ص (٤٩٠-٤٩١).

إِمَّا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ ﴿١٧٣﴾ [الأعراف/٧] ، وقال تعالى : « مَا تَبْدِئُنَّ مِنْ دُولَةٍ إِلَّا أَسْمَاءَ سَيِّئَتْ مُوْهَأَ أَسْمَهُ وَأَبَاوْكُمْ مَا أَرْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا لَا تَبْدِئُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ أَفْلَمُوهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ [يوسف/١٢] .

٢- الجهل : قال تعالى : « وَصَيَّبَنَا إِلَيْسَنَ بِوَلَدِيهِ حُسْنًا وَإِنْ جَهَدَكَ لِتُشْرِكَ فِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمْ إِلَيْ مَرْجِعُكُمْ فَإِنَّكُمْ إِمَّا كَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ [العنكبوت/٨] ، وقال تعالى : « وَإِنْ جَهَدَكَ عَلَيْهِ أَنْ تُشْرِكَ فِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمْ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبَعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَى نَعْمَلِيَّةَ مَرْجِعُكُمْ فَإِنَّكُمْ إِمَّا كَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ [لقمان/٣١] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُولَةَ اللَّهِ أَرْوَفِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَمْ شَرِكُ فِي السَّمَوَاتِ أَنْتُو بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنْتُرُكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾ [الأحقاف/٤] .

٣- غواية الشيطان وإتباعه وعمل المعصية : قال تعالى : « تَالَّهُ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِ أَمْرًا مِنْ قَبْلِكَ فَرَيَّنَاهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَلَهُمْ فَهُوَ وَلَهُمْ آتِيُّهُمْ وَهُنَّ عَذَابُ أَيْمَنٍ ﴿٦٣﴾ [النحل/٦٣] ، وقال تعالى : « وَجَدَهُمْ وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُولَةِ اللَّهِ وَرَبِّنَاهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٦﴾ [النمل/٢٧] ، وقال تعالى : « وَلَقَدْ أَخْدَدُوا مِنْ دُولَةِ اللَّهِ الْهَمَّةَ لِيَكُونُوا لَهُمْ عَرَضاً ﴿٨١﴾ [مريم/٩] .

ثانيةً : إقامة الحجة على المشركين : لقد حاور القرآن الكريم أهل الشرك وأقام عليهم الحجة ودحض ضلالهم وزيفهم ، قال تعالى : « قُلْ هَلْ مِنْ شَرِكَكُمْ إِنْ يَدْعُوا الْخَلَقَ ثُمَّ يُعْيِدُمْ قُلْ اللَّهُ يَسْبِدُهُمْ فَإِنَّ تُوقَكُونَ ﴿٣٤﴾ [يونس/١٠] ، وقال تعالى : « قُلْ هَلْ مِنْ شَرِكَكُمْ إِنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِيقَ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي إِلَى الْحَقِيقِ أَفَنَّ يَهْدِي إِلَى الْحَقِيقِ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَإِنَّ كُلَّ كُفَّارٍ كَيْفَ تَخْكُمُونَ ﴿٧٩﴾ [يونس/٣٥] ، وقال تعالى : « وَحَاجَهُ فَوَمَهُ قَالَ أَنْكَحْجُوْنِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَنِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُوْتُ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَبِسْعَ رَبِّي كُلَّ شَيْئًا عِلْمًا أَفْلَأَ تَنَاهَكُونَ ﴿٨٠﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « أَنْ لَمْ يَهْدِ اللَّهُ بَغْيَ اللَّهِ عَنِّي مَا يَشَاءُ كُوْنُونَ ﴿٤٣﴾ [الطور/٥٢] ، وقال تعالى : « قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ أَفَأَخْذَتُمْ مِنْ دُولَةِ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ لِآتَيْهِمْ نَعْمًا وَلَا ضَرًا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ شَسَوَى الظَّلَمُتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لَيْلَهُ شَرِكَهُ خَلْقَهُ كَلْخَلْقِهِ فَتَنَاهِيَ الْخَلَقُ عَنِّي قُلْ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَحْدُ الْهَمَّهُ ﴿١٦﴾ [الرعد/١٣] ، وقال تعالى : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْشَرَنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْئٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَّا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتَنَحِّجُوهُ لَنَا إِنْ تَسْتَعِنُوْتُ إِلَّا أَلَّهُنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « أَوْ لَقَوْلُوا إِنَّا أَشْرَكَهُمْ بِأَنَّا وَنَا مِنْ قَبْلِ وَكُنَّا نَذِرِيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَهُمْ كَمَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ ﴿١٧٣﴾ [الأعراف/٧] ، وقال تعالى : « وَيَقْبَلُونَ

من دُوبَتْ اللَّهُ مَا لَا يَصْرُفُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَشْبَهُوكُمْ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَسْمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يَشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ [يونس ١٠/١٨] ، وقال تعالى : « اللَّهُ الَّذِي حَاقَكُمْ ثُمَّ رَفَقَكُمْ ثُمَّ يُبَيِّنُكُمْ هُنَّ مِنْ شَرِكَيْكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يَشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾ [الروم ٣٠/٤٠] .

التبرؤ من شرك العبودية والمسركين الذين يعبدون غير الله ، كالذين يعبدون حجراً أو شجراً أو إنساناً: إن شرك العبودية كبيرة عظيمة ، ولذلك فقد تبرأ الله تعالى في كتابه العزيز ممئن يشرك مع الله في عبودية في الدنيا والأخرة ، وكذلك تبرأ منهم الأنبياء والمؤمنون إلى يوم القيمة قال تعالى : « قُلْ أَئِ شَيْءٌ أَكْبَرُ شَهَادَةُ اللَّهِ شَيْءٌ يَبْيَسُهُ وَيَسْتَكْمِلُهُ وَأُوْرِحَ إِلَى هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنَّ رَبَّكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْعَمْ أَيْمَانَكُمْ لَتَشْهِدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَ أُخْرَى قُلْ لَا أَسْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ وَإِنَّبِيَّهُ مَمَّا يَشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ [الأنعام ٦/١٩] ، وقال تعالى : « فَلَمَّا رَأَهُمْ بِإِرْغَانَ قَالَ هَذَا رَبِّيْهُ هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفْلَتَ قَالَ يَعْتَقُورُ إِلَيْهِ مَمَّا يَشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ [الأنعام ٦/٧٨] ، وقال تعالى : « إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ فَطَرَ الْكَسْوَاتِ وَالْأَرْضَ حَبِيبًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ [الأنعام ٦/٧٩] ، وقال تعالى : « بِرَأْءَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدُتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ [التوبه ٩/١] ، وقال تعالى : « وَأَذَنْتُ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُمْ فَإِنْ بَشَّمْ فَهُوَ حَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عِنْدَ مَعْجِزِنِ اللَّهِ وَيَسِيرُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢﴾ [التوبه ٩/٢] ، وقال تعالى : « مَا كَانَ لِلشَّيْءِ وَلِلَّهِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ مَا مَأْتُمْ أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَا كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنْتُمْ أَضَحَّبُ الْجَحَّامِ ﴿٣﴾ [التوبه ٩/١١٣] ، وقال تعالى : « إِنْ تَقُولُ إِلَّا أَعْتَدْنَا بَعْضَ مَا لَهُمَا سُوءٌ قَالَ إِنِّي أَشْهُدُ اللَّهَ وَأَشْهُدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا يَشْرِكُونَ ﴿٤﴾ [هود ١١/٥٤] ، وقال تعالى : « قُلْ هَذِهِ سَيِّلَةٌ أَذْعُوْهُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَسَبِّحُنَّ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٥﴾ [يوسف ١٢/١٠٨] وقد جعل الله سورة التوبه في القرآن الكريم بدون تسمية لأن بدايتها كانت بالتبرؤ من أهل الشرك وسميت كذلك بسورة براءة .

ثالثاً: تزية الله تعالى عن الشرك: لقد نَزَّهَ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ عَنِ الشَّرْكِ وَأَهْلِهِ وَأَكَدَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ تزية الله تعالى عن الشرك بكل أنواعه وأشكاله قال تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ شَرِكَاءَ لِلْجِنِّ وَحَكَمُهُمْ وَحَرَفُوا لِمَ بَيَّنَ وَبَيَّنَتِ يُغَيِّرُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يَصْفِقُونَ ﴿٦﴾ [الأنعام ٦/١٠٠] ، وقال تعالى : « وَمَحَمِّلُونَ لِلَّهِ الْبَنَتَ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَنْتَهُونَ ﴿٧﴾ [النَّحْل ١٦/٥٧] ، وقال تعالى : « وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَكَّرُوا وَمَا يَرِيدُهُمْ إِلَّا تَفْوِرًا ﴿٨﴾ قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُمْ إِلَهٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَآتَيْنَاهُمْ إِلَيْكُمْ ذِي الْمُهْرِبِ سَيِّلًا ﴿٩﴾ [الإِسْرَاءِ ١٧/٤٢-٤١] ، وقال تعالى : « وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَشَّدِ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ

وَلَئِنْ مِنَ الظَّالِمُوكَرِهِ تَكِبِرَا [الإسراء ١٧]، وقال تعالى: «أَفَأَصْنَعُكُمْ رِيشَكُمْ بِالْتَّيْنَ وَأَنْجَدَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَّهَا إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ فَوْلًا عَظِيمًا» [الإسراء ٤٠]، وقال تعالى: «قُلْ اللَّهُ أَعْلَمْ بِمَا لَشِوْأَ لَهُمْ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَتَيْنَاهُمْ وَأَسْبَعْنَاهُمْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ، مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشَرِّكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا» [الكهف ٢٦]، وقال تعالى: «مَا كَانَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلِيٍّ سُبْحَنَهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [مريم ٣٥]، وقال تعالى: «وَمَا يَبْغِي لِلرَّمَنَ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا» [مريم ٩٢]، وقال تعالى: «وَقَالُوا أَنْجَدَ الرَّحْمَنَ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ عِبَادُ شَكَرِ مُورَبٍ» [الأنبياء ٢٦]، وقال تعالى: «مَا أَنْجَدَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٌ إِذَا أَذْهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا يَبْصُرُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يَصْفِرُونَ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَدَةُ فَتَعَلَّمُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» [المؤمنون ٩١-٩٢]، وقال تعالى: «أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يَشْرِكُونَ» [الطور ٤٣].

رابعاً: جزاء أهل الشرك في الدنيا والآخرة: الشرك شركان، شرك في العبودية وشرك في ميل القلب لغير الله أو معصية الله.

أـ. فمن أشرك بالعبودية له: ١ـ الدخول في النار خالدين فيها والحرمان من المغفرة: قال تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّهُمْ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَتَبَعِّنِي إِنْ تَكُونُوا أَنْجَدُوا اللَّهَ رَبِّكُمْ إِنَّمَا مِنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ» [آل عمران ٧٢]، وقال تعالى: «قُلْ إِنَّمَا أَنْبَشَ رَبُّكُمْ بُوْحًا إِنَّمَا إِلَنْهُمْ كُلُّهُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ فَأَسْتَقِيمُ مَإِيمَهُ وَأَسْتَغْفِرُهُ وَوَلِيُّ الْمُسْرِكِينَ» [فصلت ٤١/٦] وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَتَغَفِّرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغَفِّرُ مَا دُورَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَيْدًا» [النساء ٤/١١٦].

٢ـ أن تحبط أعمالهم: ومعنى أن تحبط أعمالهم أي بطلت أعمالهم الخيرية التي عملوها وافتخر بها وذهب هباء منثوراً قال تعالى: «ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُ عِنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأعراف ٨٨]، وقال تعالى: «مَا كَانَ لِلْمُسْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَهِيدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أَوْ لِئِكَ حَرَطَتْ أَعْمَالَهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ» [التوبه ٩/١٧]، وقال تعالى: «وَلَقَدْ أَرْجَى إِنَّكَ وَإِنَّكَ لَيْكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْكَ لِيَحْبَطَنَ عَلَكَ وَلَكَوْنَ مِنَ الْمُنْسَبِينَ» [الزمزم ٣٩/٦٥].

٣ـ الخزي والذل في الدنيا والآخرة: قال تعالى: «ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يُغَزِّبُهُمْ وَيَقُولُ أَنَّ شَرَكَاءَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشَكِّرُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخَزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ» [النحل ١٦-٢٧]، وقال تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّهُمْ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ

يَكْبِي إِسْرَئِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَلَهُ الْتَّأْرُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة/٥٥] ، وقال تعالى : « وَيَوْمَ تَحْشِرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ تَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوكُمْ كَمْ أَنْتُمْ وَشَرِكُوكُمْ كَذَبَنَا بِنَاهُمْ وَقَالَ شَرِكُوكُمْ مَا كُنْتُمْ إِنَّا نَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ [يونس/١٠] .

ب - صور الشرك وأشكاله وأفعاله في القرآن الكريم: لقد ذكر القرآن أشكالاً لشرك العبودية منها :

١- شرك العبودية: قال تعالى : « يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَيْمَتُهُ، أَفَقَدُهَا إِلَى مَرْيَمَ دُرُوحٌ مِنْهُ فَأَمْوَالُهُ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ وَلَا تَقُولُوا لِلَّهِ أَنَّهُمْ أَنْتُمْ سُبْحَنَهُ أَنَّ يَكُونَ لَهُ ولَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا ﴿١٧١﴾ [النساء/٤] ، وقال تعالى : « لَقَدْ كَفَرَ الظَّاهِرُ فَالَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْعَيْ إِسْرَئِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَلَهُ الْتَّأْرُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ لَقَدْ كَفَرَ الظَّاهِرُ فَالَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ قَاتَلَ ثَلَاثَةَ وَمَا يَنْهَا إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ وَإِنَّ لَمَّا يَنْتَهُوا عَنَّا يَقُولُونَ لَيَسَّنَ الظَّاهِرُ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ [المائدة/٥] ، وقال تعالى : « أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَهَبَتْهُمْ أَزْكَابًا مِنْ دُورِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ أَبْرَكَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا يَعْبُدُوا إِلَهًا وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ شَبَّحْنَاهُ عَكْمًا يُشَرِّكُونَ ﴿٣١﴾ [التوبه/٩] ، وقال تعالى : « وَأَنَّهُ عَلَيْنَا جَدٌ رَبَّنَا مَا أَنْخَذَ صَرْبَجَهُ وَلَا وَلَدًا ﴿٧٢﴾ [الجن/٣] ، وقال تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ شَرِكَةً لِلنَّاسِ وَخَلَقُوهُمْ وَخَرَقُوهُ لِهِ بَيْنَ وَبَيْنَ يَغْيِرُ عَلَيْهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يَصْفُونَ ﴿١٠٠﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنِيَّتَ سُبْحَنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشَهُرُونَ ﴿٥٧﴾ [النحل/١٦] ، وقال تعالى : « وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَشْخُدْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُنْكَرِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الْأَنْوَارِ وَكَذَّبَ تَكْبِيرًا ﴿١١١﴾ [الإسراء/١٧] ، قال تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِنَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرَثِ وَالْأَنْكَبَرِ نَصِيبًا فَقَاتَلُوا هَذَا لِلَّهِ يَرْعِيهِمْ وَهَذَا لِشَرِكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشَرِكَائِهِمْ فَلَا يَحْصُلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ يَلْهُو يَبْصِلُ إِلَى شَرِكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « قُلْ تَعَاوَنُوا أَقْلَ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَلَدِينِ إِحْسَنًا وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُمْ مِنْ إِمْلَاقِهِمْ حَنْمَ زَرْعَكُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ نَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْتُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَنْعِوْتُ إِلَّا

الظُّنْ وَإِنْ أَنْتَ إِلَّا خَرَصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام/٦] ، قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٧﴾ إِنْ يَدْعُوكَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَ شَوَّا إِنْ يَدْعُوكَ إِلَّا شَيْطَنًا قَرِيبًا ﴿١١٦﴾ [النساء/٤] ، وقال تعالى : « بَلْ إِيَاهُمْ دَعَوْنَ فَيَكْتُبُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنَسَّوْنَ مَا تُشَرِّكُونَ ﴿٤١﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « وَأَنْ أَقْدِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَسِيفًا وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴿٢﴾ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعَلُ وَلَا يَضُرُّكَ إِنْ فَعَلَتْ إِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣﴾ [يونس/١٠٥] ، وقال تعالى : « وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ أَشْرَكُوا شَرَكَاءَ هُنَّ قَالُوا رَبُّنَا هُنُّ لَاءُ شَرَكَاءَ الَّذِينَ كَانُوا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَاهُمُ الْقُولَ إِنْكُمْ لَكَذِيلُونَ ﴿٤﴾ [الحل/١٦] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَيْتُمْ شَرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ نَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرَوْفُ مَاذَا حَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِيكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ مَا تَنَاهُمْ كَيْبَأَفْهُمْ عَلَى بَيْتَنِي مَنْهُ إِنْ يَعْدَ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾ [فاطر/٣٥] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَيْتُمْ مَا تَدْعُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرَوْفُ مَاذَا حَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِيكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَنْتُوْنِي بِكَتْبِي مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنْتَ قَرِئْتَ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُ صَدِيقَتِكَ ﴿٤١﴾ [الأحقاف/٤] ، وقال تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِنَ الدَّارِيَةِ ﴿٤٢﴾ مِنَ الْحَكْرِثِ وَالْأَنْكَبِرِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَغْمِهِ وَهَذَا لِشَرِكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشَرِكَائِهِمْ فَكَلَّا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شَرَكَائِهِ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤٣﴾ [الأنعام/٦] ، قال تعالى : « وَيَعْبُدُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَفْعَلُهُمْ وَيَنْهَا لَاءُ شَرَكَاءَهُمْ شَعَّتْنَا عَنْدَ اللَّهِ قُلْ أَنْتُمْ شَعَّوْنَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيْهِمْ فِيمَا لَمْ يُشَرِّكُونَ ﴿٤٤﴾ [يونس/١٨] ، وقال تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ شَرَكَاءَ أَعْنَانَ وَحَلَقَهُمْ وَحَرَقُوا لَهُمْ بَيْنَ وَبَيْنَ بَعْثَرَتِهِ وَتَعْلَمُ عَنَّا يَصِفُونَ ﴿٤٥﴾ [الأنعام/٦] ، وقال تعالى : « فَرِيقًا هَذِي وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَضْلَالُ إِنَّهُمْ أَخْدُوا الشَّيْطَنَيْنِ أُولَيَّاهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٤٦﴾ [الأعراف/٧] ، وقال تعالى : « قَالُوا سُبِّحْنَاكَ أَنْتَ وَلِشَانِ مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤٧﴾ [سبأ/٣٤] ، وقال تعالى : « وَجَعَلُوا بَيْتَهُمْ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ سَبَبًا وَلَهُدَى عِلْمَتِ الْجِنَّةِ إِنَّهُمْ لَمُحَضَّرُونَ ﴿٤٨﴾ سُبِّحَنَ اللَّهُ عَنِّي يَصِفُونَ ﴿٤٩﴾ [الصافات/٣٧] ، وقال تعالى : « وَأَنَّهُ كَانَ يَرْجَلُ مِنَ الْإِنْسِ يَوْمَ دُونَ يَرْجَلِ مِنَ الْجِنِّ فَرَادُوهُمْ رَهْقًا ﴿٥٠﴾ [الجن/٦] ، وقال تعالى : « فَلَمَّا رَأَ الشَّيْطَنَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَأِيَ هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَنْقُرُهُ إِبِي بَرِيَّهُ مَنَّا شَرِكُونَ ﴿٥١﴾ [الأنعام/٧٨] ، وقال تعالى : « وَجَدَهُمْ وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّيْطَنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْنَاهُمْ فَصَدَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٥٢﴾ [النمل/٢٤] .

خامسًا : صفات الشرك بالله : وصف القرآن الكريم الشرك بصفات منها :

أـ أنه افتراء : قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكَ بِاللَّهِ

فَقَدْ أَفْرَجَ إِنَّمَا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء/٤٨] ، وقال تعالى : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَ نَأْلَمَ أَبَاوْنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَّا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَبْيَعُونَ إِلَّا أَلْظَنَ وَإِنْ تَنْعِمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام/١٤٨] .

ب - أنه ضلال عن الحق : قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُورَتْ ذَلِكَ لِنَ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ [النساء/١١٦] ، وقال تعالى : « حَقَّةَ اللَّهِ عِنْ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الظَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ ﴿٢٢﴾ [الحج/٢٢/٣١] ، وقال تعالى : « وَمَنْ أَضْلَلَ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَنِيُّونَ ﴿٥٤﴾ [الأحقاف/٥٤] .

ج - أنه ظلم : جعله القرآن من أعظم أنواع الظلم : قال تعالى : « سَتُنَقِّي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّغْبَ بِمَا أَشَرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَمَا وَهَبَنَا الشَّارِ وَبَيْسَ مَثُونَ الظَّلَمِيْنَ ﴿١٥١﴾ [آل عمران/١٥١] ، وقال تعالى : « لَقَدْ كَذَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْيَجِي إِسْرَئِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّمَا مِنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْجَنَّةَ وَمَا وَهَبَنَهُ الشَّارِ وَمَا لِلظَّلَمِيْنَ مِنْ أَنْسَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة/٥٧٢] ، وقال تعالى : « وَقَالَ الشَّيْطَنُ لَمَّا قُيُّنَ الْأَمْرَ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَلَا خَلَقْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَيْنُكُمْ مِنْ شَطَطِنِ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَأَسْتَجَبْتُ لِي فَلَا تَأْلُمُونِي وَلَوْمَا أَنْفَسْكُمْ مَا أَنْتُ بِمُصْرِخَكُمْ وَمَا أَنْتُ بِمُصْرِخَتِكُمْ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشَرَكَتُمُونَ مِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّلَمِيْنَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ [إبراهيم/١٤/٢٢] ، وقال تعالى : « وَلَذَ قَالَ لَقْمَنْ لِإِبْرَيْهِ وَهُوَ يَعْظُمُهُ يَبْيَنُ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ إِنَّ أَشَرَكَ لَظَلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ [لقمان/١٣/١٣] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَيْتَ مُشْرِكَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرْوَفُ مَاذَا حَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَمْ أَتَنْتَهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيْتَنِي مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعْدُ الظَّالِمُوْنَ بِعَظِيمٍ بَعْضًا إِلَّا أَغْرِيُهُمْ ﴿٤٠﴾ [فاطر/٤٠/٤٠] ، وقال تعالى : « أَمْ لَهُمْ شَرِكَوْنَا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَعَفَنَ يَبْنُهُمْ وَإِنَّ الظَّلَمِيْنَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ [الشورى/٤٢/٤٢] .

د - أنه ظُنْ وَهْمٌ : قال تعالى : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَكَ نَأْلَمَ أَبَاوْنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَّا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَبْيَعُونَ إِلَّا أَلْظَنَ وَإِنْ تَنْعِمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام/١٤٨/٦] ، وقال تعالى : « أَلَا إِنَّ اللَّهَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَسْعِي الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شَرِكَأَمْ إِنْ يَبْيَعُونَ إِلَّا أَلْظَنَ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٦٦﴾ [يونس/٦٦/٦٦] ، وقال تعالى : « مَا عَبَدُوْنَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَيَّتُهُمْ أَسْمَرَ

وَإِبَاوْكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَكْبَرَ إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفَقِيرُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ [يوسف/٢١] ، وقال تعالى : « أَفَمَنْ هُوَ فَارِيٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَوْهُمْ أَمْ تَنْتَهُهُمْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ يُظْلِهِمْ مِنَ الْقَوْلِ بَلْ زُرْبَنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصَدُّوْا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادِ ﴿٣٣﴾ [الرعد/١٣] ، وقال تعالى : « مَثُلُ الَّذِينَ أَخْذَوْا مِنْ دُورِنَا أَنَّهُمْ أُولَئِكَ أَكْثَلُ الْعَنْكَبُوتِ أَخْدَثَتْ يَسْتَأْنِيْ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبَيْوَتَ لَيْسَ الْعَنْكَبُوتُ أَنْ تَكُونَ كَائِنًا بِعِلْمٍ بِمَا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ [العنكبوت/٢٩] ، وقال تعالى : « وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حِيَاتُنَا الَّتِي أَنْشَأْنَا وَمَا يَرَى إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا بَطَّلُونَ ﴿٤٥﴾ [الجاثية/٤٥] ، وقال تعالى : « إِنَّهُ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَإِبَاوْكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ إِنْ يَتَعْمَلُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْمَدْعَى ﴿٢٣﴾ [النجم/٥٣] .

هـ - منافاته للفطرة الإنسانية : لقد خلق الله الإنسان وفطره على أن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً ولذلك فإن الشرك ينافي الفطرة الإنسانية ، قال تعالى : « وَإِذَا خَذَرَكُمْ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذِرِّيْهِمْ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَسْتَرِيْكُمْ قَالُوا بَلْ شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّا أَشْرَكْنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا ذَرِّيْةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَهُلُكُمْ كَمَا فَعَلَ الظَّالِمُونَ ﴿١٨﴾ [الأعراف/١٧٢-١٧٣] ، وقال تعالى : « ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَالِكَتْ أَيْمَنُكُمْ مِنْ شَرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُوهُمْ كَجِيفَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ كَذَلِكَ تَفْصِلُ الْأَيْمَنُ لِفَوْرِيْ يَعْقُلُونَ ﴿٢٨﴾ [الروم/٣٠] ، وقال تعالى : « فَأَقْدِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيْقَانًا فَطَرَتِ اللَّهُ الْأَقْيَانُ عَلَيْهَا لَا تَبَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْأَقْيَمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُبَيِّنٌ إِلَيْهِ وَأَنْقُوْهُ وَأَقْبِلُوا الْأَصْلَوةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ [الروم/٣٠-٣١] ، وقال تعالى : « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءَ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لَرْجُلٌ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ [الزمزم/٣٩-٣٩] .

زـ منافاته للطهارة : قال تعالى : « يَتَأْبِيْهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْسٌ فَلَا يَقْرَبُوْا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَكَذَا وَإِنْ خَفَّتْ عَيْلَةٌ فَسَوْفَ يَغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ [التوبه/٩] ، وقال تعالى : « ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرُ الْمُعْنَدِ رَبِّهِ وَأَحْلَتْ لَكُمُ الْأَقْنُمُ إِلَّا مَا يُشَلَّ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الْرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْكَ الْرُّورِ ﴿٢٩﴾ حُفَّاءَ لِلَّهِ عَيْرَ مُشْرِكِينَ يَهُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَ أَخْرَى مِنَ السَّمَاءِ فَتَحْكُمُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي يَهُ الْرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ ﴿٣٠﴾ [الحج/٢٢-٣١] .

ح - عجز الشركاء : قال تعالى : « وَيَوْمَ تُخْشِرُهُمْ جَمِيعًا مِّمَّا نَفُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنْ شَرَكُوكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَرْعَمُونَ ۝ » [الأنعام/٢٢] ، وقال تعالى : « بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ۝ ۚ » [الأنعام/٤١] ، وقال تعالى : « وَكَيْفَ أَحَدُ مَا أَشْرَكَتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْكُمْ أَشْرَكُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُبَرِّزْ لَيْهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَنًا فَإِنَّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَدٌ يَا الْآمِنُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ ۚ » [الأنعام/٨١] ، وقال تعالى : « أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَعْلَمُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ ۝ وَلَا يَسْتَطِعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْسَهُمْ يَنْصُرُونَ ۝ ۚ » [الأعراف/٨-١٩٢] ، وقال تعالى : « قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ مَنْ قُلَّ أَنْخَذَنَّمْ مِنْ دُرُّيْدَهُ أَوْلَاهُ لَا يَمْكُونُ لَهُ شَيْمَهُ نَعَمَا وَلَا ضَرًا قُلْ هُلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هُنْ سَوَّيَ الظَّالِمُمْ وَالنَّوْرُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شَرِيكَهُ خَلَقُوهُ كَذَلِقُوهُ فَنَشَبَهَ الْخَلَقُ عَلَيْهِمْ قُلْ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْهَمَرُ ۝ ۚ » [الرعد/١٣] ، وقال تعالى : « ثَدِيْمُ الْأَيْمَةِ مُغَيْرِيْمَهُ وَيَقُولُ إِنْ شَرِيكَاءِ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَشْتَكُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا إِلَخْرَى الْيَوْمِ وَالشَّوَّهَ عَلَى الْكَفِيرِينَ ۝ ۚ » [النحل/٦١] ، وقال تعالى : « وَإِذَا رَأَاهُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا شَرِيكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَنْوَلَاهُ شَرِيكَاءُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنْكُمْ لَكَذِيْبُونَ ۝ ۚ » [النحل/٨٦] ، وقال تعالى : « وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شَرِيكَاءِ الَّذِينَ رَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَأَنْتَمْ يَسْتَحْبِبُوْهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْيِقًا ۝ ۚ » [الكهف/٥٢] ، وقال تعالى : « يَتَابِيْهَا النَّاسُ حَرِبَ مَثَلُ فَاسْتَحْمَرُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذِيْبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَهِمُ الْذَّكَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقْدُهُ مِنْهُ صَعْفَكَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ۝ ۚ » [الحج/٧٣] ، وقال تعالى : « اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُسْتَحْشِمُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيْكُمْ هَلْ مِنْ شَرِيكَيْكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحَانَهُمْ وَعَلَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝ ۚ » [الروم/٤٠] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرُوْفُ الَّذِينَ الْحَقْمُ بِهِ، شَرِيكَاءَ كَلَّا لَهُ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝ ۚ » [سبأ/٢٧] ، وقال تعالى : « إِنْ تَدْعُهُمْ لَا يَسْمَعُوْهُمْ دُعَاءَكُوْنَ وَلَوْ سَمِعُوا مَا آسْتَجَابُوا لَكُوْنَ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكَكُمْ وَلَا يُنْتَكَ مُثْلُ خَيْرِ ۝ ۚ » [فاطر/١٤] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ شَرِيكَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُوْفُ مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِيكُ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ مَا يَنْهِمُمْ كَيْنَيْنَاهُمْ عَلَى بَيْتَنَتِ مَنْهُ بَلْ إِنْ يَعْدُ الظَّالِمُوْمُ بِعَصْمِهِ عَصْمًا إِلَّا غُرْدًا ۝ ۚ » [فاطر/٣٥] ، وقال تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُوْفُ مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِيكُ فِي السَّمَاوَاتِ أَنْتُوْنِي يَكْتَبِ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَفَ أَنْتُرَفَتْ عَلِيْمَ إِنْ كُنْتُ صَدِيقِكَ ۝ ۚ » [الأحقاف/٤] .

المطلب الرابع : النهي عن الشرك والأمر بالابتعاد عنه : قال تعالى : « قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَكَالُوا إِنْ كَلِمَةُ سَوْمَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنِكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَجَزَّ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْنَا فَقُولُوا أَشْهَدُوا إِنَّا مُسْلِمُوْنَ ۝ ۚ » [آل عمران/٦٤] ، وقال تعالى : « وَأَعْبُدُوا اللَّهَ

وَلَا شُرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِلَوَالَّذِينَ إِحْسَنُوا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْمُسْكِنِينَ وَالْجَارِ ذِي الْجُنُبِ
وَالْأَصْحَاحِ بِالْجَنَبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٤﴾
[النساء/٤/٣٦] ، وقال تعالى : « قُلْ أَعْذِرْنَا اللَّهَ أَعْذِرْنَا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ طَعْمُ وَلَا يَطْعَمُ قُلْ إِنَّمَا أَنْتُمْ
أَنْ أَكُونُ أَوْلَى مِنْ أَسْدٍ وَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ [الأنعام/٦/١٤] وقال تعالى : « أَتَيْتَ مَا أُرْحِي
إِلَيْكَ مِنْ رِزْقٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٥﴾ [الأنعام/٦/١٥] ، وقال تعالى : « قُلْ فَلَمْ
يَعْلَمْ أَنَّمَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَيْنَكُمْ أَلَا شَرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِلَوَالَّذِينَ إِحْسَنُوا وَلَا نَقْنُو أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِيمَانِ
نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيمَانَهُمْ وَلَا تَنْكِرُو الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَرَ وَلَا تَنْكِرُو النَّفَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا
بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَدَقُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَقْرَئُونَ ﴿١٥١﴾ [الأنعام/٦/١٥١] ، وقال تعالى : « قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ
مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَرَ وَالْأَيْمَ وَالْبَقَرِ يَغْنِي الْعَوْنَى وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُرِكْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٥٢﴾
[الأعراف/٧/٣٣] ، وقال تعالى : « وَأَنْ أَقْدِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفُوا وَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٥٣﴾
[يوسٰن/١٠/١٠٥] ، وقال تعالى : « وَالَّذِينَ مَا يَنْهَمُونَ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَخْرَابِ مَنْ
يُنَذِّرُ بِعَصَمِهِ قُلْ إِنَّمَا أَنْتُمْ أَنْتَمْ أَنْ تَبْدِلَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُوكُمْ وَإِلَيْهِ مَعَابٌ ﴿١٣٦﴾ [الرعد/١٣٦]
تعالى : « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِنْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِفَارَةَ رِبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَّا لَا صِلْحَى وَلَا يُشَرِّكَ
بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾ [الكهف/١٨/١١٠] .

المطلب الخامس : الشرك في الأحاديث النبوية والهدي النبوبي :

١- جعل النبي ﷺ شرك العبودية من أكبر الكبائر : ففي الحديث « سئل النبي عن الكبائر
فقال : الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين »^(١) وفي رواية أخرى عن أنس قال :
« الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور »^(٢) ، وفي الحديث : « من لقي الله
لا يشرك به شيئاً دخل الجنة »^(٣) ، وفي الحديث : « من مات يشرك بالله شيئاً دخل
النار »^(٤) ، وفي الحديث : « أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب عقوبة الوالدين رقم (٥٥٢٠) عن أبي بكر، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم (١٢٨) عن أبي بكر.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (١٢٧) عن أنس. وسنن الترمذى، كتاب البيوع، ما جاء في التغليظ في الكلب، رقم (١١٢٨) عن أنس وقال حديث حسن صحيح.

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من خص بالعلم، رقم (١٢٦) عن أنس. وصحیح مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً، رقم (٩٣) عن جابر.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، رقم (١١٦٢) عن عبد الله بن مسعود. وصحیح مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً، رقم (٩١) عن ابن مسعود.

وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصلُّ الرحم »^(١) .

٢- تنزيهُ الله تعالى عن الشرك والمرتكبين : ففي الحديث : « أنا أغني الشركاء عن الشرك من عمل أشرك فيه غيري تركته وشركه »^(٢) ، وفي الحديث : « أنا خيرُ قسيمٍ لمن أشرك بي مَنْ أشرك بي شيئاً فإن حشده عمله قليلٌ وكثيرة لشريكه الذي أشرك به وأنا عنه غني »^(٣) .

٣- الدعوة إلى الابتعاد عن الشرك وأهله : ففي الحديث : « اجتنبوا السبع الموبقات قالوا : يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكلُ الربا وأكلُ مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقدف المحسنات الغافلات »^(٤) ، وفي الحديث « اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر »^(٥) ، وفي الحديث « لما حضرت الوفاة نوحأ دعا ابنيه فقال إني قاصر عليكم الوصية أنها كما عن الشرك والكبير »^(٦) ، وفي الحديث : « اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل قالوا ؟ وكيف ، قال : قولوا : اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه ونستغفر لك لما لا نعلم »^(٧) ، وفي الحديث : « من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثانٍ رجليه قبل أن يتكلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر كتب له عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان يومه ذلك كله في حرزٍ من كل مكررٍ وحرسٍ من الشيطان ولم ينفع لذنبٍ أن

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم (١٣٤٢) عن أبي أيوب. وصحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان، رقم (١٢) عن أبي أيوب.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفاق، باب من أشرك في عمله غير الله ، رقم (٥٣٠٠) عن أبي هريرة. وسنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة، رقم (٤٩٢) عن أبي هريرة.

(٣) مسنـد أـحمد، كتاب مـسند الشـامـيين، بـاب حـديث شـادـ بنـ أـوسـ، رقم (١٦٥١٧) عنـ شـدادـ ورـجالـهـ ثـقـاتـ وـانـفـردـ بـهـ أـحمدـ، وـقـالـ شـعـيبـ: إـسـنـادـهـ ضـعـيفـ، وـمـجـمـعـ الزـوـائـدـ، الـهـيـشـيـ، رقم (١٧٦٥١)، وـقـالـ: روـاهـ أـحمدـ وـفـيهـ شـهرـ ابنـ حـوشـبـ، وـفـقـهـ أـحمدـ وـضـعـفـهـ غـيرـ وـاحـدـ، وـبـقـيـةـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قوله إن الذين يأكلون أموال اليتامي، رقم (٢٥٦٠) عن أبي هريرة؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبار وأكبرها، رقم (٨٩) عن أبي هريرة.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الطه، باب الشرك والسحر والموبقات، رقم (٥٣٢٢) عن أبي هريرة، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبار، رقم (١٢٩) عن أبي هريرة.

(٦) مسنـد الإمام أـحمدـ، كتاب مـسندـ المـكـرـيـنـ، مـسـنـدـ عـبدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ وـبـنـ عـاصـ، رقم (٦٨٠٤)، وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ. وـالـمـسـنـدـ لـلـحـاـكـمـ، كتاب الإيمانـ، رقم (١٥٤) عنـ عـبدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ، وـقـالـ صـحـيـحـ الـإـسـنـادـ.

(٧) مسنـدـ أـحمدـ، كتاب مـسـنـدـ الـكـوـفـيـنـ، بـابـ حـديثـ أـبيـ مـوـسـىـ الـأـشـعـرـيـ، رقم (١٨٧٨١) وـرـجـالـهـ ثـقـاتـ. وـمـسـنـدـ أـبيـ يـعـليـ، مـسـنـدـ أـبيـ بـكـرـ، (٥٨) عنـ أـبيـ بـكـرـ.

يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله^(١) ، وفي الحديث : « من لقي الله لا يشرك به شيئاً وأدى زكاة ماله طيبة بها نفسه محتسباً وسمع وأطاع فله الجنة أو دخل الجنة ، وخمس ليس لهن كفارة الشرك وقتل النفس ونهب المؤمن والفرار يوم الرحف أو يمتن صابر يقطع بها مالاً بغير حق^(٢) » ، وفي الحديث : « الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة وال الجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة والشهر إلى الشهر الذي قبله كفارة إلا من ثلاث فعرفنا أنه أمر حديث إلا من الشرك بالله ونكث الصفة وترك السنة قال : قلنا يا رسول الله هذا الشرك بالله قد عرفناه فما نكث الصفة وترك السنة قال أما نكث الصفة فإن تعطي رجلاً بيتك ثم تقاتلته بسيفك وأما ترك السنة فالخروج عن الجمعة^(٣) » ، وفي الحديث : « تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر الله عزوجل لكل امرئ لا يشرك بالله شيئاً إلا امراً كانت بينه وبين أخيه شحناه فيقال أركوا هذين حتى يصطلحا^(٤) » ، وفي الحديث : « من لقيني بقرب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة^(٥) » ، وفي الحديث : « إن الله يقول لأهون أهل النار عذاباً لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به قال نعم قال فقد سألك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي فأيّت إلا الشرك^(٦) » .

وفي الحديث : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً^(٧) » .

وفي الحديث : « لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ، قال أصحاب النبي

(١) سنن الترمذى ، كتاب الدعوات عن رسول الله ، باب ما جاء في فضل التسبيح ، رقم (٣٣٩٦) عن أبي ذر ، وقال حديث حسن غريب صحيح . وانفرد به الترمذى .

(٢) سند أحمد ، كتاب مسنن المكثرين ، باب باقى المسند السابق ، رقم (٨٣٨٢) عن أبي هريرة ، وانفرد به أحمد ، وقال شعيب : إسناده ضعيف .

(٣) مسنن أحمد ، كتاب مسنن المكثرين ، باب باقى المسند السابق ، رقم (١٠١٧١) عن أبي هريرة ، وانفرد به ، وقال شعيب : ضعيف لجهالة الرواوى عن أبي هريرة .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب النهي عن الشحناه ، رقم (٤٦٥٣) عن أبي هريرة . ومسنن أحمد ، كتاب باقى المسند المكثرين ، باب مسنن أبي هريرة ، رقم (٧٣١٨) عن أبي هريرة .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعا ، باب فضل الذكر والدعا ، رقم (٤٨٥٢) عن أبي ذر . وسنن ابن ماجة ، كتاب الأدب ، باب فضل العلم ، رقم (٣٨١١) عن أبي ذر .

(٦) صحيح البخارى ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب خلق آدم ، رقم (٣٠٨٧) عن أنس . وصحیح مسلم ، كتاب صفة القيمة والجنة ، باب طلب الكافر الفداء ، رقم (٢٨٠٥) عن أنس .

(٧) صحيح البخارى ، كتاب الجهاد والسير ، باب اسم الفرس والحمار ، رقم (٢٦٤٤) عن معاذ بن جبل . وصحیح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد ، رقم (٣٠) عن معاذ .

أئمَّا لم يلبِّسْ إيمانَه بظلمٍ فنزلتْ لَا تشركُ باللهِ إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ^(١) ، وفي الحديث «أَيُّ الذَّنْبِ أَعَظَّمُ» قال أَنْ تجْعَلَ اللَّهَ نَذَارًا^(٢) ، وفي الحديث عن عبادةَ بنِ الصامت قال : «بَايِّنَا النَّبِيَّ عَلَى أَنْ لَا تشركَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرَقَ وَلَا نَزْنَى وَلَا نَفْتَلَ»^(٣) ، وفي الحديث «الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تشركَ بِهِ شَيْئًا وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتَؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ»^(٤) ، وفي الحديث : «ثَلَاثٌ مِّنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَا سَوَاهُمَا وَأَنْ يَحْبَّ فِي اللَّهِ وَأَنْ يَغْضَبَ فِي اللَّهِ وَأَنْ تُوقَدَ نَارًا عَظِيمَةً فَيَقُولُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَيْهِ مَا يُشَرِّكَ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٥) والحديث : «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلْمَاتٍ تَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبَلَةِ اللَّهُ رَبِّي لَا أَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(٦) ، وفي الحديث : عن عبدِ اللهِ الْبَجْلِيِّ قال : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرطْ عَلَيَّ فَقَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تشركُ بِهِ شَيْئًا وَتَصْلِيَ الْمُكْتَوِيَّةَ وَتَؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ وَتَنْصَحُ لِلْمُسْلِمِ وَتَبْرُأُ مِنَ الْكَافِرِ»^(٧) وفي الحديث : «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ إِنَّهَا بِرَاءَةٌ مِّنَ الشَّرِّكِ»^(٨) ، وَالْحَدِيثُ : «سَمِعَ النَّبِيُّ نَدَاءً يَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ وَأَنَا أَشْهُدُ أَنَّ لَا يَشْهُدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بِرَيْءٍ مِّنَ الشَّرِّكِ»^(٩).

وفي الحديث : «أَهْلُ الشَّرِّكِ لَا نَرِثُهُمْ وَلَا يَرِثُونَا»^(١٠) ، وفي الحديث : «أُعْطِيَتْ

(١) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله ولقد آتينا لقمان الحكمة، رقم (٣١٧٤) عن عبد الله . وسنن الترمذى، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ، باب ومن سورة الأنعام، رقم (٢٩٩٣) عن عبد الله وقال حسن صحيح.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قتل الولد (٥٦٥٥)؛ وصحیح مسلم، كتاب الإيمان، باب الشرك أربع الذنوب (٨٦) عن عبد الله .

(٣) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب دعوة الأنصار، رقم (٣٦٠٤) عن عبادة بن الصامت. وصحیح مسلم، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، رقم (١٧٠٩)، عن عبادة بن الصامت.

(٤) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله إنَّ اللَّهَ عَنْهُ عِلْمٌ السَّاعَةِ، رقم (٤٤٠٤) عن أبي هريرة . وصحیح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (٩) عن أبي هريرة .

(٥) سنن النسائي، كتاب الإيمان، باب طعم الإيمان، رقم (٤٩٠١) عن أنس بن مالك ورجاله ثقات . ومسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين بباب مسند أنس بن مالك، رقم (١١٥٦٤) عن أنس ، وقال شعيب : إسناده صحيح .

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصراة، باب الاستغفار، رقم (١٣٠٤) عن أسماء بنت عميس ورجاله ثقات ؛ وسنن ابن ماجة، كتاب الدعاء، باب الدعاء عند الكرب، رقم (٣٨٧٢) عن أسماء بنت عميس ، وقال الالباني : صحيح ..

(٧) مسند أحمد، كتاب مسند الكوفيين، حديث جرير ، (١٨٣٦٤) وانفرد به ، وقال شعيب حديث صحيح .

(٨) مسند أحمد، كتاب باقي مسند الأنصار، باب حديث جبلة بن العمارنة، رقم (٢٠٩٢٤) ، ورجاله ثقات . وسنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب في فصل : «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، رقم (٣٢٩٢).

(٩) مسند أحمد، كتاب مسند الأنصار، باب حديث عبد الله بن سلام، رقم (٢٢٦٦٧) ورجاله ثقات . وصحیح ابن حبان، كتاب السیر، باب في الخلافة، رقم (٤٥٩٥) ، وقال شعيب : إسناده صحيح .

(١٠) سنن الدارمي، كتاب الفرافض، باب ميراث أهل الشرك، رقم (٢٨٦٣) عن عمر رضي الله عنه، انفرد به الدارمي ، =

الشفاعة فآخرُها لأمتى لمن لا يشركُ بالله شيئاً »^(١) .

ففي الأحاديث الكثيرة نلاحظ تقسيم الشرك إلى قسمين ، شرك العبودية مع الله ثم الذنوب ، فإن الذنوب مغفورة إذا لم يكن هناك شرك العبودية ، فكل من شهد الشهادتين دخل الجنة .

٤- تحذير النبي من الشرك الخفي وهو الرياء والذنوب : ففي الحديث : « ألا أخبركم بما هو أخو福 عليكم عندي من المسيح الدجال قال : قلنا بلى فقال : الشرك الخفي أن يقوم الرجل يصلى فيزيل صلاته لما يرى من نظر رجل »^(٢) ، وفي الحديث : « الشرك الخفي أن يقوم الرجل يعمل لمكانِ رجل »^(٣) ، وفي الحديث : « أتخو福 على أمتي الشرك والشهوة الخفية قال : قلت يا رسول الله أتشرك أمتك من بعدي قال نعم أما أنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثناً ولكن يراوون بأعمالهم والشهوة الخفية أن يصبح أحدهم صائماً فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه »^(٤) ، وفي الحديث : « إن يسير الرياء شرك »^(٥) ، وفي الحديث : « أخو福 ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا وما الشرك الأصغر يا رسول الله قال الرياء »^(٦) .

- ترك الصلاة : ففي الحديث : « بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة »^(٧) وقد فسر كثير من العلماء أن الشرك هنا شرك أصغر والكفر كفر النعمة فإن تاب العبد وهو يشهد الشهادتين غفر الله ذنبه .

= وقال حسين سليم أسد : رجاله ثقات غير أنه منقطع .

(١) أحمد، كتاب مسندي بن هاشم، بداية مسندي عبد الله بن عباس، رقم (٢٦٠١)، وانفرد به ، وقال شعيب : حسن .

(٢) سنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة، رقم (٤١٩٤) عن أبي سعيد ، ومسند أحمد، كتاب باقي مسندي المكثرين، باب أبي سعيد الخدري، رقم (١٠٨٢٢)، وقال شعيب : إسناده ضعيف .

(٣) مسندي أحمد، كتاب المكثرين، باب أبي سعيد الخدري، رقم (١٠٨٢٢) وانفرد به أحمد ، وقال شعيب : إسناده ضعيف .

(٤) سنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة، رقم (٤١٩٥) مسندي أحمد، كتاب مسندي الشاميين، باب حديث شداد بن أوس، رقم (٦٤٩٨)، ورجاله ثقات .

(٥) سنن ابن ماجة، كتاب الفتنة، باب من فرض له السلامه في الفتنة، رقم (٣٩٧٩) عن معاذ بن جبل، وفيه رجل ضعيف . وانفرد به ابن ماجة ، وقال الألباني : ضعيف .

(٦) مسندي أحمد، كتاب باقي مسندي الأنصار، حديث محمود بن ليدي، رقم (٢٢٥٢٣) ، وانفرد به أحمد ، وقال شعيب : إسناده صحيح .

(٧) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على ترك الصلاة، رقم (١١٦) عن جابر ، ومسند أحمد رقم (١٥٢٢١) وقال شعيب صحيح .

- شهادة الزور : فقد عَدَها الإسلامُ بسبب عظم ضررها على ضياع الحقوق والضرر بالمجتمع معاِدَةً للشرك ، ففي الحديث : « عدلت شهادةُ الزورِ بالشرك بالله عز وجل »^(١) .
- الطيرة : وهي ما يعرضُ للمسلم من الخواطر السلبية التي تُبْطِل الهمة وتدفعه للتلاسن في الحديث : « الطيرةُ من الشرك »^(٢) .

- الحلف بغير الله : ففي الحديث : « من حلف بغير الله تعالى فقد أشرك »^(٣) هذا إذا كان معتقداً بغير الله إلهاً ، وفي الحديث : « سمع عمر رجلاً يقول لا وأبي فرماه بالحسنى وقال إنها كانت يميناً عمر فنها النبي وقال إنها شرك »^(٤) وهذا كله يدخل في باب الشرك الأصغر .

- الرقى والتلولة : والرقى هي عبارة عن أدعية وأما التلائم فهو أشياء تعلق لجلب الحظ ، والتلولة ما تفعله الزوجة للتقارب من زوجها ففي الحديث : « من علق تميمة فقد أشرك »^(٥) ، وفي الحديث : « لابأس بالرقى مالم يكن فيه شرك »^(٦) .

- المطلب السادس : خطأ الشرك وأثره على الفرد : إن الشرك يؤثّر على الفرد لأن الإسلام يريده من الفرد أن يرتقي بروحه وأن يكون إيمانه خالصاً بالله لا يشوبه شائبةً ، فكلّ ما يباعده عن الله يُحيط عمله أو ينقصه إذا شابه شائبةً قال تعالى : « وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَجْعَلَنَّ عَلَيْكَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُتَسْرِفِينَ » [الزمآن / ٦٥] ، وقال تعالى : « لَقَدْ كَفَرَ الظَّالِمُونَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَسُوعُ ابْنُ اللَّهِ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّمَا مَنْ يُتَّقِنُ كَيْفَ يَأْلِمُهُ فَقَدْ

(١) سنن الترمذى، كتاب الشهادات عن رسول الله ، باب ما جاء في شهادة الزور، رقم (٢٢٢٣) و قال هذا أصح عندي ، وسنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب في شهادة الزور، رقم (٣١٢٤) ، وسنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب شهادة الزور، رقم (٢٣٦٣) عن خريم بن فاتك، ومسند الإمام أحمد، كتاب مسند الشاميين، باب حديث خريم، رقم (١٦٩٤٣) ، ورجاله ثقات.

(٢) سنن الترمذى، كتاب السير عن رسول الله ، باب ما جاء في الطيرة، رقم (١٥٣٩) عن عبد الله بن مسعود، وقال حديث حسن صحيح. ومسند أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب مسند عبد الله بن مسعود، رقم (٣٩٥٧) .

(٣) سنن الترمذى، كتاب النور والإيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف، رقم (١٤٥٠) عن ابن عمر ، وسنن أبي داود، كتاب الإيمان والنور، باب كراهة الحلف بالأباء، رقم (٣٢٥١) عن ابن عمر ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد، كتاب مسند المكثرين، باب مسند عبد الله بن عمر، رقم (٤٩٧١) عن ابن عمر وانفرد به ، وقال شعيب : رجاله ثقات رجال الشيفين .

(٥) مسند أحمد، مسند الشاميين، باب حديث عقبة بن عامر الجهمي، رقم (١٦٧٨١) عن عقبة بن عامر ، وانفرد به ، وقال شعيب : إسناده قوي .

(٦) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لابأس بالرقى، رقم (٢٤٠٧٩) عن عوف بن مالك ، وسنن أبي داود، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى رقم (٣٨٨٦) عن عوف بن مالك .

حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوِنَةُ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْكَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة/٥] والشرك يورث صاحبه الاضطراب النفسي لأن الإيمان ينسجم مع الفطرة والشرك نقىض هذه الفطرة وبالتالي حين يقع هذا التناقض بين الإيمان والشرك في قلب الإنسان فيتصادم هذا مع ذاك ينشأ عنه فساد في التصور واضطراب في السلوك في حين أن الإيمان بالله تعالى يولد الاطمئنان والأمن في النفس وينشأ عنده صحة في التصور واستقامة في السلوك قال تعالى : «وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشَرَّكُتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْكُمْ أَشَرَّكُتُمْ بِاللَّهِ مَا تَمْ يُنَزَّلُ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَنَنَا فَإِنَّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالآمِنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ [آل عمران/٦] [الأنعام/٨٢-٨١] .

وكما ذكر أن الشرك الخفي لا يسلم منه إلا الأنبياء لأنهم معصومون ، فلا يجوز إطلاق الشرك على أحد بمجرد أنه تفوه بكلمة أو تصرف ايراه الآخر فيه شرك الله أو معصية وإن أولئك الذين ينسبون كل شيء للشرك يخطئون خطأ فادحاً ، فالتوسل والتبرك بالصالحين وما أشبه فليس شركاً ، قد يكون خطأ في التصرف أو جهلاً ولكن أن تتهم المسلم لأي ذنب بالشرك وبالفسق أو بالبدعة ونصل بذلك إلى تكفيره واستباحة دمه وهذا ليس من الإسلام ، فالإسلام يعلن أن « كل ابن آدم خطاءٌ وخير الخطائين التوابون »^(١) ، فأي إنسان لا يخطيء ولا يذنب غير الأنبياء ، ومن أعطى الحقَّ بأن يكون وكيلًا عن الله في الحكم على العباد بالشرك والكفر وما أشبه ذلك ، ولقد مرت أحاديث كثيرة أن الصلاة كفارة للذنوب وكثير من العبادات فيغفر الله هذه الذنوب والتي يسميها بعضهم شركاً أصغر ما لم يكن هناك الشرك الكبير وهو شرك العبودية مع الله .

ومن المؤسف أننا نجد بعض الجامعات^(٢) أصبح موضوع دراسة الإيمان الذي هو أحد أسس الإسلام انقلب إلى قلب موضوع (العقيدة) ولفظ العقيدة لم ترد في آية ولا في حديث نبوى ، إن الإيمان (أو العقيدة) هو من علم الغيب الذي لا يدخله الشك أو التأويل أو الظن

(١) سنن الترمذى ، كتاب أبواب صفة الإيمان ، باب صفة الإيمان رقم (٢٦١٦) عن أنس ، وقال حدث غريب لا نعرفه وصححه الحاكم ؛ وسنن ابن ماجة ، كتاب الرهد ، باب ذكر التوبه ، رقم (٤٢٤١) عن أنس ، وقال الألبانى حسن .

(٢) من المؤسف أن زميلاً لي في كلية نعمل بها سوية في لبنان يولف كتاباً كاماً يسميه القضايا الإيمانية في العقيدة الإسلامية في حوالي خمسة صفحة ، ويقرره مادة على طلاب السنة الأولى وطلاب الماجستير ، ويمكن أن لا يخلو بحث إلا وفيه التبديع والتشريك والتفسيق فتحدث عن توحيد الروبية وتوحيد الألوهية ، وتوحيد الأسماء والصفات ثم خطر الشرك وأقسامه ويعقد بحثاً عن التكبير ، فهو يكفر جميع المسلمين و يجعلهم مشركين .. فالنبي ﷺ سمع الرياء شركاً أصغر وكذلك الذنوب ، وعشرات الآيات تشير إلى رحمة الله وقبوله التوبة من عبادة مالم يشركوا بالله شرك عبودية .

ولا يثبت إلا عن طريق الخبر الصادق عن طريق التواتر إلى رسول الله ﷺ ، كما أني أتأسف أن ترى في أحد البلاد الإسلامية لا يصدر كتاباً إلا وبه التكفير والتفسيق والتبديع واتهام الآخرين بسوء الظن وغير ذلك . . ويجب أن تتبه أنه لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وكذلك عندما يرتكب المعاصي يكون غير مؤمن إيماناً كاملاً فقد غلبت شهوته ، فهذا مذنب ، وله توبة ، والله يقبل التوبة ، وهو غفارٌ رحيم ، فلا يجوز أن نطلق على من يرتكب المعاصي كلمة الشرك ونخرجه عن الدين ونحرّم عليه الجنة ، فكل من شهد الشهادتين يدخل الجنة بإذن الله ورحمته ، وعشرات الآيات والأحاديث النبوية تذكر الاستغفار ، ولا يحصل الاستغفار إلا للذنب أو تقصير أو طلب الأفضل ، قوله تعالى : «... وَاسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِمُؤْمِنَيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَبِّلَكُمْ وَمُتَوَكِّلَكُمْ» [محمد ٤٧/١٩] ، وقال تعالى : «وَاسْتَغْفِرَ اللَّهَ إِنَّكَ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء ٤/١٠٦] ، وقال تعالى : «فَسَيِّدُ الْجَنَّاتِ يَحْمِدُ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرَهُ إِنَّمَا كَانَ تَوَابًا» [الصرى ٣/١١٠] ، قوله : «الظَّاهِرِينَ وَالشَّاهِدِينَ وَالْقَدِيبِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ» [آل عمران ٣/١٧] ، قوله تعالى : «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ قَسْمًا ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجْدِدُ اللَّهُ عَفْرُوا رَّحِيمًا» [النساء ٤/١١٠] ، وقال تعالى : «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُدَبِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْعَفَرُونَ» [الأنفال ٨/٢٣] ، قوله : «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَعْفُرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَكُمْ يُعْلِمُوْا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [آل عمران ٣/١٣٥] ، والآيات كثيرة التي تتحدث أنه لا يمكن للإنسان أن يخلو من ذنب أو سهو عن ذكر الله عز وجل ، فأما أولئك الذين يتهمون أي مسلم بتقصير أو ذنب بشركي وكفر فإن ادعاءاتهم غير مقبولة عقلاً ولا شرعاً ، حتى أنه يوجد أحاديث كثيرة ، مثل : «إنه ليغان على قلبي وإنني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة»^(١) ، وفي الحديث «والله إنني لاستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»^(٢) ، وفي الحديث : «والذي نفسي بيده لو لم تذنبو لذهب الله تعالى بكم ، ولجاجة بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى ، فيغفر لهم»^(٣) ، وفي الحديث : «كنا نعد لرسول الله في المجلس

(١) صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب استحباب الاستغفار رقم (٢٧٠٢) ، عن الأغر المزني . وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار ، رقم (١٥١٥) عن الأوزي المزني .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب استغفار النبي ﷺ ، رقم (٥٩٤٨) عن أبي هريرة . ومسنند أحمد ، كتاب باقي مسنند المكثرين ، باب مسنند أبي هريرة ، رقم (٧٤٦١) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، باب سقوط الذنوب ، رقم (٢٧٤٩) عن أبي هريرة . وسنن الترمذى ، كتاب صفة الجنة =

الواحد مائة مرة : رب اغفر لي ، وتب على إنك أنت التواب الرحيم »^(١) ، وفي الحديث : « من لزم الاستغفار ، جعل الله له من كل ضيق مخرجا ، ومن كل هم فرجا ، ورزقه من حيث لا يحتسب »^(٢) ، وفي الحديث : « من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحبي القيوم وأتوب إليه ، غفرت ذنبه وإن كان قد فر من الزحف »^(٣) وفي الحديث : « سيد الاستغفار أن يقول العبد : اللهم أنت ربى ، لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهديك ووعدك ما استطعت أعود بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي ، وأبوء بذنبي ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنب إلا أنت . من قالها من النهار موقبا بها ، فمات من يومه قبل أن يُمسى ، فهو من أهل الجنة ، ومن قالها من الليل ، وهو مُوقن بها فمات قبل أن يصبح ، فهو من أهل الجنة »^(٤) .

وعن ثوبان رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا انصرفَ من صلاتِه ، استغفرَ الله ثلاثاً وقال : « اللهم أنت السلام ، وملك السلام ، تبارك يا ذا الجلال والإكرام »^(٥) فيل للأوزاعي - وهو أحد رواته - كيف الاستغفار؟ قال : (يقول : أستغفر الله ، أستغفر الله) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يُكثِر أن يقول قبل موته : « سبحان الله وبحمدِه ، أستغفر الله ، وأتوب إليه »^(٦) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله تعالى : يا ابن آدم

= عن رسول الله ، باب ما جاء في صفة الجنة ، رقم (٢٤٤٩) عن أبي هريرة.

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار ، رقم (١٥١٦) عن ابن عمر . وسنن الترمذى ، كتاب أبواب الدعوات ، باب ما يقول إذا قام من مجلسه رقم (٣٤٩٥) عن ابن عمر وقال حديث حسن صحيح .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار ، رقم (١٥١٨) عن ابن عباس ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الأدب ، باب الاستغفار ، رقم (٣٨١٩) . وفي سنده الحكم بن مصعب قال أبو حاتم مجاهول وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال الأزدي : لا يتابع على حديثه ، وقال الألباني : حديث ضعيف .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الاستغفار ، رقم (١٥١٧) عن زيد ، وسنن الترمذى ، كتاب أبواب الدعوات ، باب رقم (٣٦٤٨) عن زيد مولى النبي ﷺ ، وقال حديث غريب لا نعرف إلا من هذا الوجه . والمستدرك للحاكم ، كتاب الدعاء ، رقم (١٨٨٤) عن ابن مسعود ، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب أفضل الاستغفار ، رقم (٥٩٤٧) ، سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب ما يقول إذا أصبح ، رقم (٥٠٧٠) ، عن أوس بن شداد .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار ، باب استحباب الاستغفار رقم (٢٧٠٢) ، عن الأغر المزني . وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار ، رقم (١٥١٥) عن الأعر المزني .

(٦) صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب استغفار النبي ﷺ ، رقم (٥٩٤٨) عن أبي هريرة . ومسند أحمد ، كتاب باقى مسند المكثرين ، باب مسند أبي هريرة ، رقم (٧٤٦١) .

إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجُوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي ، يَا بْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ عَنَّ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفِرْتَنِي ، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي ، يَا بْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً ، لَأَتَيْتَكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِرَةً »^(١) .

وَخَلَاصَةُ القَوْلِ : لَا يَجُوزُ اتَّهَامُ أَحَدٍ بِالشَّرِكِ وَإِقَامَةُ الْأَحْكَامِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ أَنْ يَصْلَأَ ارْتِكَابُ الذَّنْبِ مِنَ الْمُسْلِمِ إِلَى اتَّهَامِهِ بِالْكُفَّرِ وَالشَّرِكِ أَوْ اعْتِبَارِ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ كَافِرًا ، فَهَذَا لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا ، فَكُلُّ ابْنَ آدَمَ خَطَّاءٌ ، وَالْتُّوْبَةُ تَكُونُ بِلَحْظَةٍ لَأَنَّهَا عَلَاقَةٌ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَرَبِّهِ ، فَلَعْلُ منْ ارْتَكَبَ ذَنْبًا قَدْ تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ فِي قَلْبِهِ أَمَّا أَنْ تَطْلُقَ آلِيَّاتُ التَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيقِ وَالتَّبْدِيعِ وَالشَّرِكِ لِمَجْرِدِ كَلِمَاتٍ تَحْتَمِلُ عَدَةَ معانٍ وَيُمْكِنُ أَلَا يَقْصُدُ بِهَا قَائِلُهَا مَعْصِيَّةَ اللَّهِ ، أَوْ لِمَجْرِدِ أَخْطَاءِ أَوْ جَهَلٍ حَتَّى وَلَوْ كَانَتْ مَعْصِيَّةً فَيُمْكِنُ التُّوْبَةُ فَمَنْ لَمْ يَتَعَذَّذْ فَذَلِكَ تَمْزِيقٌ لِلْوَحْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَغْيِيرٌ عَنْ مَنْهَاجِ الإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب، رقم (٢٧٤٩) عن أبي هريرة. وسنن الترمذى، كتاب صفة الجنة عن رسول الله ، باب ما جاء في صفة الجنة، رقم (٢٤٤٩) عن أبي هريرة.

جدلية النقل والعقل والنحص والتأويل ومنشأ الصراع^(١)

المطلب الأول : إشكالية الصراع بين العقل والنص القديم .

المطلب الثاني : حدود قدسيّة النص في الشرع .

المطلب الثالث : حدود العقل في الشرع .

المطلب الرابع : ضوابط التفكير .

.....

المطلب الأول : إشكالية الصراع بين العقل والنص القديم : إن إشكالية النقل والعقل والخلاف الدائر حول أرجحية كلّ منها على الآخر ، والجدل على من يقود من؟ ومن يُقدم على من؟ إشكالية قديمة جديدة مع مراعاة اختلاف الزمان والمكان والأشخاص ، وربما في بعض المسائل المطروحة للنقاش والتي تختلف باختلاف الظروف التي سببت ظهورها ومنشأها ، فما نسمعه اليوم عن جدلية النقل والعقل وعلاقة الرأي بالنص وما يتمحّض عن هذا الجدل من آراء وأفكار ومذاهب - سواء السليم منها أو الفاسد - ليس وليد اليوم ولا الساعة الراهنة ، بل جذوره ضاربة في القدم لقرون خلت والتاريخ يثبت ذلك .

إن من خلق هذه الأزمة أولئك الذين اعتقدوا أن النقل والعقل في صراع ، ولا يمكن الجمع بينهما ، أو التوفيق بين ما جاءت به النصوص ورأته العقول .

هذا الصراع المفتعل - إن صحت العبارة - الذي أشعلته أيادي الخبر من قبل أولئك الذين أضموا الحقد الدفين على الإسلام وأهله من جهة ، وأيادي المغالين في التكفير الذين سلكوا منهج التطرف من جهة أخرى .

ولقد أدى هذا الصراع إلى لغط فكري كان من تداعياته نشوء مدرستين متناقضتين وتيارين مختلفين هما مدرسة النقل والتي تدعو إلى الوقوف عند النص والأخذ بظاهره ، ومدرسة العقل وتدعو إلى التأويل والتحرر من كلّ ضوابط التفكير أثناء التعامل مع النص المقدس .

(١) ينظر كتاب (المفكر بين حرية العقل وثوابت النقل) ، للأستاذ علي أحمد شريقي ، رسالة ماجستير ، نشر دار المتحدة دمشق ٢٠٠٤ ، وقد استندت من الكتاب كثيراً .

وللأسف فلقد كانت كل مدرسة تعتقد أنها تمتلك الصواب المطلق ، وتنظر في الأخرى الشَّرَّ المطلق .

فأبناء مدرسة النقل يعتقدون بأنفسهم أنهم حماة النصِّ المقدس ، ويرون أنَّ أبناء مدرسة العقلِ ميغوا الدين وشوهوا محياه بتأويل النصوصِ ، وفي المقابل أبناء مدرسة العقل يعتقدون بأنفسهم أنهم أصحاب النهضة والثورة على التقليد ويرون أنَّ أبناء مدرسة النقل أساؤوا للإسلام عندما أعطوه صفة الجمودِ والتبعية .

ولتوصيف أكثر دقةً لجدلية الْقُلْ وَالْعُقْلِ وَالْتَّصِّي وَالتَّأْوِيلِ لا بدَّ من معرفة الحيثياتِ التاريجية لنشأة هذا الجدل .

إنَّ الرَّاعِيَ الأولَ من أبناء الأمة لم يعرِفْ لهذا الخلافِ وجوداً ولم يكن يسمعُ أو يُطرَقُ في مجالسهم ، بل على العكس تماماً كانت تسير الأمور ببساطة شديدة ودون أي تعقيدٍ يذكر ، ولعلَّ السَّرَّ في ذلك القربُ من عهد النُّبوة ، حيث كان الإيمانُ في أوجهِ والإسلامُ في زهوتهِ ، والإيمانُ تصديقُ الإسلامُ انتقادُ ، ومن كان مصدقاً منقاداً لا يرى بأساً أو حرجاً أن يُخضع نفسه للنصوص يوم تعجزُ عن فهمها العقولُ .

ومع مرور الزَّمنِ واتساع دائرة الإسلام وزيادةِ أعدادِ المعتنقين لهذا الدين ، والذين طبعاً لم يكونوا على سويةٍ واحدةٍ في الإيمان والاعتقادِ والعلمِ والدراسةِ بل كانوا في ذلك مراتبٍ ودرجاتٍ .

مهَّداً هذا التفاوتُ لوجودِ ضعافِ الإيمان الذين أرادوا أن يقارنوا أو يجمعوا بين معتقداتهم القديمة والتي تطغى عليها الماديةُ البحتةُ مع عقيدةِ الإسلام التي تسمو فوقَ المادة وتنقلُ معتقدها إلى عالم الغيب الذي تعجز عن إدراكه العقولُ بذاتها .

ولا بدَّ من العلم أنَّ بعض هؤلاء المعتنقين للإسلام اعتنقوه لأغراضٍ خبيثة تمثل بتدمير الإسلام من داخله ، ولقد رأوا أن مكمن قوته تتمثل بالعقيدة التي جاء بها والتي تستمد معينها من النصِّ المقدس القرآنِ منه أو النبوي ، أي الوحي الإلهي بشقيه : المتلوا منه وهو القرآنُ الكريم ، وغير المتلوا وهو السنةُ النبويةُ المطهرةُ ، والذي يمثل مصادر التشريع الأصلية .

أضف إلى ما سبق انصرافَ الثقافاتِ والعلومِ الأخرى في مرحلة الفتح الإسلامي ، وأنباء عصورِ الحضارةِ والنهضةِ والازدهار التي مرت بها الدولة الإسلامية ، مما ساعد

على معرفة ثقافة الآخرين وأفكارهم ، وكان من بين هذه الثقافات ما عرف عنها أنها تحلق بالعقل بعيداً في حدود اللامنطق ، وتعطي العقل صلاحياتٍ لا أبعاد لها ، وتترك له العنوان بدون ضوابط ولا قيود بخلاف شريعة الإسلام التي توضح عمل العقل وصلاحياته ، وتضع ضوابط للتفكير بحيث لا تسمح لغور العقل بتجاوزها ، ولقد أُعجب البعض بهذه الثقافات ، وأخذوها دون تقييم وتعريف الغثّ من السمسم ، وانخدع البعض الآخر بنظرية تقديس العقلِ بالمعنى السلبي ، ويتمثلُ باقحام العقلِ في كلّ شيء حتى ولو كان الذات الإلهية وما يصدرُ عنها من أقوالٍ وأفعالٍ .

هذا الطغيان البشري كان سبباً لنشأة هذا التيار العقلي الجارف الذي تخطى كلَّ مقدسٍ وفي مقدمة ذلك قدسيَّة الوحي والنَّصَّ الذي جاء به .

وفي المقابل ظهرت فئةٌ من هذه الأمة كردةٍ فعل على من أرادوا أن يُقحموا العقولَ في النصوص متناسين قدسيتها ، وشطحوا في التأويل وبالغوا في تعظيم الرأي حتى خرجوا عن الجادة السوية ، هذه الفتنة أسرفت في تقديسِ النَّصَّ عندما جَمِدَتْ عنده لا تتعداه ، ومنعوا الرأي التأويلي العلمي السليم الذي يظهر حكمَةَ النَّصِّ ومقاصدهُ التي جاء بها ، ومنعوا الرأي وأغلقوا بابه ، وأخذوا النَّصَّ على ظاهره دون التَّبَحْر في أعمقه واستطلاع خفاياه ، فجعلوه نصاً لا روح فيه ، فأرادوا أن يصلحوا من جانبٍ فأفسدوا من جانب آخر ، وجعلوا معركة حياتهم كيف نلغي عمل العقل؟ وكان من الأجرد بهم أن يصوّبوا هذا العمل لا أن يلغوا وجوده !

إنَّ موقفَ هؤلاء الظاهريين أو النصيين ليس بالموقف الصَّوابِ الحكيمِ الذي يمكن من خلاله معالجة سوء بعضِ العقولِ المنحرفة ، والتي أسرفت وبالغت في تأويل النصوصِ والثوابت ، فإن كانوا قد أُولَئِوا النصوص بدون ضوابط فليس الحل أن نجمد عند ظاهرها بدون ضوابط ، فإذا كان الأول قد فرطَ فيكونُ الثاني قد فرطَ ، والحكمةُ تقتضي الوسطَ فلا إفراطٍ ولا تفريطٍ .

إنَّ اللحظةَ التي نشأت فيها مدرسةُ النَّصِّ مقابلَ مدرسةِ التأويلِ كانت بدايةً لظهورِ هذا الصراع ، والذي أؤكد على أنه صراعٌ مفتعلٌ كان من سلبياته ظهورُ أجيال تحمل فكراً صداميًّا يفرق ولا يوحد ، يُهدم ولا يبني ، فكراً فوقياً يتکبر على الآخر ولا يعترف به ، يريد أن يفرض قناعاته بدون حوار ولا جدال بالتي هي أحسن ، يتبنى فكرة الإقصاء والإلغاء ولا

يعترف بالتقريب حتى وصل هذا الفكر السقديم في مرحلة من مراحله بأن يتحول من فكر تصادي إلى فكرٍ تكفيريٍ يُدمّر المجتمعَ .

وهكذا أصبحت الساحة الفكرية الإسلامية تعشِّ أزمة الصراع بين النقيضين ، بين فكري منحلي وصل به تأويل النصوص إلى تدنيس الثوابت والمقدسات وإباحة المحرمات من جانب ، وفكِّر ظاهري نصي وصل به التشدد إلى التكفير وأحياناً إلى هدر الدماء من جانب آخر .

إنَّ هذه الأزمة الفكرية التي تشوش صفت الأمة وتمزق وحدتها علاجها بكلمات مختصرات يتأنى من معرفة حدود قدسيَّة النص وعمل العقل في الشرع فإذا استطعنا الوصول إلى التوفيق ما بين قدسيَّة النص من جهة وعمل العقل من جهة أخرى بحيث لا يتعذر عمل أحدهما على الآخر تكون بذلك قد قطعنا شوطاً كبيراً لحل جدلية العقل والنَّقل ، وإشكالية النص والتَّأویل ، ولهذا نشرع في بيان حدود كلٍّ من قدسيَّة النص وعمل العقل في الشرع .

المطلب الثاني : حدود قدسيَّة النص في الشرع : لمعرفة حدود قدسيَّة النص لا بدَّ من معرفة مصادر النَّقل الشرعي التي تؤخذ منها الأدلة الشرعية ، وهذه المصادر ليست جميعها على مرتبة واحدة ، أو بدرجة متساوية فيما بينها عند الاستدلال ، بل هي مراتب درجات ، وإنَّ الذي له علاقة مباشرة من هذه المصادر بقدسيَّة النص ما كان أصله وحيًّا ؛ (ولا أجدُ من مصادر النَّقل الشرعي ما أصله وحيٌ إلا القرآن الكريم والسنَّة النبوية)^(١) ، ومن خلال معرفة مكانة هذين المصادرين في شريعتنا نستطيع أن نصل إلى معرفة حقيقة لقدسيَّة النصِّ الذي أتيا به ، وهذا يُملي علينا معرفة الثوابت والمتغيرات وتحديدها في هذا النص المقدس ؛ (الثوابت القطعية التي لا يجوز المساسُ بها ، والمتغيرات التي تمثل منطقة العفو ودائرة المرونة التي بها يستطيع المجتمع أن يُكيِّف نفسه وعلاقاته حسب تغيير الزمن ، وتغير أوضاع الحياة ، دون أن يفقد خصائصه ومقوماته الذاتية ، ولهذا انقسمت أحكام الشريعة إلى قسمين : أ - قسمٌ يمثلُ الثباتَ والخلودَ ، ب - قسمٌ يمثلُ المرونةَ والتَّطويرَ)^(٢) .

إنَّ ثوابتَ النصوصِ من القرآن الكريم تمثلُ بالأيات ذات الدلالةِ القطعيةِ التي لا تحتمل بتصرف.

(١) المستصفى ، أبو حامد الغزالى ، المطبعة التجارية ، القاهرة ، د.ت ، (١٠٩/١).

(٢) المدخل للدراسة الشرعية الإسلامية ، د. يوسف القرضاوى ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٩٧ ، ص (٢١٨).

التأويل ، أمّا ثوابت النصوص من السنة النبوية فتمثلُ بالأحاديث القطعية الثبوت والقطعية في الدلالة ، أمّا إذا كانت هذه الأحاديث قطعية الثبوت وظنية الدلالة أو بالعكس ، أو ظنية الثبوت والدلالة فلا تُعدُّ من ثوابت النصوص لأنَّ الظن والإحتمال قد تطرقا إليها ، وإن كانت في الوقت نفسه توجب العمل بها ، (فإذاً من المقارنة بين نصوص القرآن الكريم ونصوص السنة النبوية من جهة القطعية والظنية يتبع ما يلي : نصوص القرآن كُلُّها قطعية الورود ، ومنها ما هو قطعي الدلالة ومنها ما هو ظني الدلالة ، أمّا السنة النبوية فنصوصها منها ما هو قطعية الورود ومنها ما هو ظني الورود ، وكلُّ واحدٍ منهما قد يكونُ قطعياً الدلالة وقد يكون ظني الدلالة)^(١) .

مما سبق يتبيّن لنا الآتي : (إنَّ النصوص التي تمثلُ الثوابت القطعية هي التي اجتمع فيها أمران : ١- قطعية الثبوت ، ٢- قطعية الدلالة ؛ أمّا قطعية الثبوت فتحقق في القرآن الكريم ، وفي المتواتر من أحاديث رسول ﷺ ، وما يلحق بها من أحاديث الصحيحين [البخاري و مسلم]^(٢) - التي تلقتها الأمة بالقبول ، واحتفى بها من القرائن والدلائل ما يرفعها من مرتبة الظن - الذي هو الأصل في أحاديث الأحاداد - إلى مرتبة اليقين فالالأصل في قطعية الثبوت أن يكونَ من القرآن الكريم والقليلُ من السنة النبوية ، [ضمن المقرر والمعلوم أن جمهورة السنة من أحاديث الأحاداد]^(٣) ، أمّا قطعية الدلالة فتعني لا يتحملَ النصُّ إلا تفسيراً واحداً ، بحكم وضعه اللغوي أو الشرعي أو بدلالةِ القرائن المختلفة التي تزيل أي احتمال لفهم آخر ، ومن هذه القرائن والدلائل إجماعُ الأمة على هذا الفهم واتفاقُ طوائفها ومذاهبها عليه)^(٤) .

وأذكر بعض الشواهد سواء من القرآن الكريم أو من السنة النبوية لتوضيح الحقيقة المهمة التي تتعلق بكون ثوابت النصوص ، أو النصوص القطعية في ثبوتها ودلالتها لا تقبل الرد ولا تحتمل التأويل .

- أولاً : شواهد من القرآن الكريم : فقوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَرْقَ وَالْبَيْرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَرْكُمْ يَعْجِلُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَبِهُ لَعْلَكُمْ تُنْجِحُونَ » [المائدة / ٥٩٠] ، (يدلُّ بطريق القطع واليقين

(١) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف ، ص(٤٢).

(٢) علوم الحديث ومصطلحه ، د. صبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط١٧٨٨ ، ١٩٨٨ ، ص(٣٩٩).

(٣) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة ، د. يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، د. ط ، د. ت ، ص(٢٥٧) بتصرف.

(٤) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف ، ص(٤٢).

على تحريم الخمر ، والأمر بالاجتناب لا يذكر في القرآن الكريم إلا مع الأوثان والطاغوت والكبائر وترتيب الفلاح على هذا الاجتناب ، وقرن الخمر بالأنصاب^(١) ، والأزلام^(٢) ، وجعلها رجساً من عمل الشيطان ولا غرو أنّ الآية أجمعـت على تحريمها واعتبارها من الكبائر ، فلا مجال لمماحـك يمارـي بالباطل ليشكـك في هذا التحرـيم القطـعي فقط لكون القرآن الكريم لم يذكر لفـظ التحرـيم ، بل ذـكر لفـظ : الاجتنـاب ، ومـثل ذـلك قولـه تعالى : ﴿يَأَتُهَا الْأَنْيَةُ قُلْ لِلْأَرْوَاحِكَ وَسَائِلَكَ وَنِسَاءَ الْمُقْوِمِينَ يُدْنِيْكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَّيْهِنَّ ذَلِكَ آدَمَ أَدَمَ أَنْ يُعْرَفَ فَلَأُمُوْدِنَ وَكَارَ اللَّهُ عَفْوًا تَرْجِيْسًا﴾ [الأحزاب ٣٣ / ٥٩] .

(فـهـذا أمرـ من الله عـز وجـل لـرسـول الله ﷺ أـن يـوجـه نـسـاء هـذـه الأـمـة إـلـى الـالـزـام بـالـحـجـاب الشرـعي ، وـأـن الله اـفترـض هـذا الـحـجـاب عـلـى المـرـأـة المـسـلـمـة لـيـصـونـ كـرامـتها وـيـحـفـظـ عـفـتها وـيـحـمـيـها مـنـ النـظـرـاتـ الـجـارـحةـ وـالـكـلـمـاتـ الـلـاذـعـةـ وـالـنـفـوسـ الـمـرـيـضـةـ وـالـنـوـاـيـاـ الـخـيـثـةـ الـتـيـ يـكـنـهـاـ الـفـسـاقـ مـنـ الرـجـالـ لـلـنـسـاءـ الـغـيـرـ مـحـشـمـاتـ)^(٣) ؛ فـلاـ يـأـتـيـ مـنـ يـقـولـ : (إـنـ الـلـبـاسـ وـالـحـجـابـ الـخـاصـ بـالـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ لـيـسـ تـكـلـيـفـاـ شـرـعـيـاـ بـقـدـرـ ماـ هوـ سـلـوكـ تـقـتضـيـهـ الـحـيـاةـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـبـيـئةـ وـيـتـغـيـرـ بـتـغـيـرـهـاـ ، وـالـحـجـابـ ماـ كـانـ إـلـاـ عـرـفـاـ لـلـتـميـزـ بـيـنـ الـحـرـةـ وـالـأـمـةـ الـتـيـ كـانـتـ تـكـشـفـ مـحـاسـنـهـاـ وـتـظـهـرـ بـأـنـوـاعـ الـزـيـنـةـ لـلـتـرـغـيـبـ فـيـ شـرـائـهـاـ ، فـجـاءـ الـحـجـابـ لـيـحـمـيـ الـحـرـةـ مـنـ تـبـعـ الـغـوـةـ الـذـيـنـ قـدـ يـصـبـيـهـاـ مـنـهـمـ مـاـ تـكـرـهـ ، وـبـالـتـالـيـ يـعـطـيـهـاـ هـذاـ الـحـجـابـ شـخـصـيـةـ مـسـتـقـلـةـ عـنـ الـأـمـةـ وـتـمـيـزـ بـهـ عـنـهـاـ)^(٤) ؛ (أـوـ مـنـ يـدـعـيـ بـأـنـ الـحـجـابـ هـوـ خـيـارـ اـجـتمـاعـيـ غـايـتـهـ تـحـقـيقـ الـعـفـافـ وـالـاحـشـامـ وـأـنـ الإـصـرـارـ عـلـىـ التـشـدـدـ فـيـ يـؤـدـيـ إـلـىـ عـكـسـ الـغـایـاتـ الـتـيـ يـتـطـلـلـهـاـ أـنـصـارـ ذـلـكـ ، إـضـافـةـ إـلـىـ مـاـ يـشـكـلـهـ مـنـ رـهـقـ وـعـنـاءـ لـاـ يـتـفـقـ مـعـ شـرـيعـةـ جـاءـتـ بـالـيـسـرـ وـالـفـطـرـةـ)^(٥) .

(١) الأنـصـابـ : حـجـارةـ كـانـ المـشـرـكـونـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ يـذـبـحـونـ قـرـابـيـنـهـمـ عـنـهـاـ ، تـفـسـيرـ المرـاغـيـ ، أـحـمدـ المـرـاغـيـ ، دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـرـبـيـ ، بـيـرـوـتـ دـ.ـ طـ.ـ دـ.ـ تـ.ـ (٢٠/٧) .

(٢) الأـزلـامـ : قـطـعـ رـقـيـةـ مـنـ الـخـشـبـ بـهـيـةـ السـهـامـ ، كـانـواـ يـسـتـقـسـمـونـ بـهـاـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ لـأـجـلـ التـفـاؤـلـ أوـ التـشـاؤـمـ ، المـرجـعـ السـابـقـ (٢٠/٧) .

(٣) تـفـسـيرـ آيـاتـ الـأـحـكـامـ ، مـحـمـدـ عـلـيـ صـابـونيـ ، (٣٧٦/٢) .

(٤) نـحوـ أـصـولـ جـديـدةـ لـلـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ ، دـ.ـ مـحـمـدـ شـحـورـ ، دـارـ الـأـهـالـيـ ، دـمـشـقـ ، طـ١ـ ، ٢٠٠٠ـ مـ ، (٣٥٦ـ٣٥٥) .

(٥) الـمـرـأـةـ بـيـنـ الـشـرـيـعـةـ وـالـحـيـاةـ ، دـ.ـ مـحـمـدـ جـبـشـ ، دـارـ التـجـدـيدـ ، دـمـشـقـ ، ٢٠٠٢ـ مـ ، صـ (٨٩) نـالـ مـنـ ثـوابـ الشـرـيـعـةـ بـدـعـوىـ تـحـرـيرـ الـمـرـأـةـ ، فـاعـتـبـرـ الـحـجـابـ هـوـ عـفـافـ اـجـتمـاعـيـ ، وـذـكـرـ إـمـامـ الـمـرـأـةـ بـالـرـجـالـ ، وـنبـوـةـ الـمـرـأـةـ .ـ.ـ .ـ وـاتـهـمـ نـظـامـ القـوـامـةـ فـيـ الـقـرـآنـ بـالـقـصـورـ ، وـتـسـامـحـ فـيـ عـورـةـ الـمـرـأـةـ وـزـيـتـهـاـ .ـ.ـ .ـ وـانـقـدـ فـقـهـاءـ الـإـسـلـامـ وـجـهـلـهـمـ فـيـ مـوـضـعـ الـوـلـاـيـةـ (ـوـلـاـيـةـ الـأـبـ اـبـتـهـ الـقـاصـرـ)ـ .ـ.ـ .ـ مـاـ جـعـلـ دـ.ـ مـحـمـدـ سـعـيدـ رـمـضـانـ الـبـوـطـيـ يـردـ عـلـيـهـ وـيـقـولـ عـنـهـ : (ـيـأـخـدـ بـلـوـاءـ

(ومما ينبغي التنبية إليه في هذا المقام بأنَّ النصَّ الواحد قد يتضمن عدة أحكام ، بعضها قطعي في دلالته وبعضها ظني ، فلا يجوز اتخاذ الجزء الظني في النص دليلاً على إنكار القطعي منه)^(١)؛ فقوله تعالى : «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُمَا جَزاءً بِمَا كَسَبُا نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَكِيمًا» [المائدة/٣٨] ، يدلُّ على وجوب قطع اليد من السارق والسارقة ، ولا احتمال فيه بوجه من الوجوه أن يكون هذا الأمر للاستحباب أو الإباحة ، أو «الاحتمال أن يكون قطع اليد مجازياً كما زعم بعض المعاصرين الذين يستثنون إقامة الحدود متاثرين بالفكرة الغربيَّة»^(٢).

ولكن أيُّ يُدِّي تقطع ؟ ومن أين تقطع ؟ وما النصابُ الذي تقطع فيه ؟ وما الشروط اللازمَة لإقامة الحد ؟ وما الشبهاتُ التي تدرؤه ؟ (هذه التساؤلات والإجابة عليها تدخل في الدلالات الظنية للنص ، وهي معركَ الأفهام بين الفقهاء ، ولكلَّ فيها رأيُه واجتهادُه وترجيحه في دائرة الأصول المرعية والقواعد المتبعة) ^(٣).

ومثل ذلك قوله تعالى : «... وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاهَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْقَاطِطِ أَوْ لَمْسَتْ الْإِنْسَانَ فَلَمْ يَمْدُوا مَاءَ فَيَمْعَأُ صَعِيدًا طَيْبًا...» [المائدة/٦]

(فقد اختلُّوا فيمن يجُبُ عليه التيمُّن مع فقد الماء : هل هو المريضُ والمسافر فقط ، أو كلُّ من فقد الماء حتى الحاضر الصحيح ؟ وهل المرادُ بالملامسة الجماعُ ، أو ما يعمُمُ اللمس باليد ؟ وهل المرادُ بالصعيدِ التُّراب فقط ؟ أو وجه الأرض تراباً كان أو رملًا أو صخراً ؟ ولقد فندَ الإمام القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن هذه الأوجه ، وذكر في بيانها اثنتين

الزندة إلى النار)، وأصدر المرحوم الشيخ أحمد كفتارو بياناً يرد فيه علينا ويشكل رسمي على بعض الآراء فيقول : هي أفكار شاذة مخالفَة للأخلاق الشرعية وأصول التفسير وأصول العقيدة الإسلامية ويثيراً منه قائلاً : (لا يمثلنا مطلقاً)... صدر البيان في ١٩ / ٣ / ٢٠٠٣ وقرأ في مجمع أبي التور ووضع في الانترنت وظهرت عدة كتب ترد على د. حبس ومنها (عذرًا يا صديقي الحبشي) للأستاذ محمد بسام الزين عن دار التربية ، دمشق ، ٢٠٠٣ ، والذي تناول التوثيق، فأثبتت أنه حبس يضعف الحديث الصحيح ويصحح الحديث الموضوع، ويغير في النصوص لإيهام القارئ بصحَّة رأيه، كما ظهر كتاب حوار لا شجار للأستاذ محمد أنور وردة وزعنه دار العصماء بدمشق، سنة ٣ / ٢٠٠٦، حيث أقام حوارات عديدة مع علماء الدين حول آراء حبس وأتبعه بكتاب : وللحوار بقية ، دمشق دار الصياغ ، ٢٠٠٦...).

(١) المرجعية العليا للقرآن والسنة، د. يوسف القرضاوي ، ص (٢٥٩).

(٢) المرجعية العليا للقرآن والسنة، د. يوسف القرضاوي ، ص (٢٥٩).

(٣) المقويات الشرعية والأقضية والشهادات، د. وهبة الزحيلي ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، د. ط ، ١٩٩١ م ، ص (٥٥ - ٦٤) بتصريف.

وثلاثين مسألة كلها تدور حول ما سبق)^(١) .

ثانياً : الشروط المتعلقة بفهم القرآن الكريم :

١ - (عدم إخضاع النصوص القرآنية للواقع الزمني أو محاولة أخذها من تلابيبها وتأويلها تأويلاً بعيداً عن الظاهر لتبير هذا الواقع بإعطائه سندًا من الشرع)^(٢) ، كما يحلو للبعض الدعوة إلى التحرر من النصوص بكليتها ودون الوقوف عند ثابت منها أو متغير ، وإخضاعها جميعاً لمفهوم الرؤية التاريخية والاستجابة لما يتحقق في ضوء التطور وتغير الأزمنة والأحوال ومناهج التفكير كمن يقول : (إن النصوص دينية كانت أم بشرية محكومة بقوانين ثابتة ، والمصدر الإلهي للنصوص الدينية لا يخرجها عن هذه القوانين لأنها (تأسنت) منذ تجسدت في التاريخ واللغة ، وتوجهت بمنطقها ومدلولها إلى البشر في واقع تاريخي محدد ، إنها محكومة بجدلية الثبات والغير ، فالنصوص ثابتة في المنطوق متحركة في المفهوم)^(٣) ؛ وفي تفصيل أشد وضوحاً يقول : (إن القرآن نص ديني ثابت من حيث منطقه ، لكنه حيث يتعرض له العقل الإنساني يصبح مفهوماً يفقد صفة الثبات ، إنه يتحرك وتتعدد دلالته ، والقرآن نص مقدس من ناحية منطقه لكنه يصبح مفهوماً بالنسبي والمتغير ، أي من جهة الإنسان ، ويتحول إلى نص إنساني (يتأسن) ، ومن الضروري أن نفهم النص منذ لحظة نزوله - أي مع قراءة النبي ﷺ له لحظة الوحي - قد تحول من كونه نصاً إليها وصار فهماً أي نصاً إنسانياً ، لأنه تحول من التنزيل إلى التأويل)^{(٤)(٥)} .

٢ - (عدم تبني مذهب أو فكرة أو اتجاه سابق ثم اتخاذ النصوص دليلاً على هذا الاعتقاد ، فالالأصل أن يستدل الإنسان ثم يعتقد ، وهذا هو المنهج السليم في التفكير ، ولكن الذي يحدث أن البعض يعتقد ثم يستدل)^(٦) .

ولعل هذا ما وقع فيه كثير من علماء الكلام والفلسفه والفرق المختلفة والمقلدين في

(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، ٦/٨٠ - ١٠٨ .

(٢) ثقافة الداعية ، د. يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٦ ، ١٩٨٣ م ، ص (٣٤) .

(٣) نقد الخطاب الديني ، نصر أبو زيد ، دار سينا للنشر ، القاهرة ، ط٢ ، ١٩٩٤ م ، ص (١١٩) .

(٤) نقد الخطاب الديني ، نصر أبو زيد ، ص (١٢٦) بتصرف.

(٥) وبعضهم ألف كتاباً (الثابت والمتغير في القرآن الكريم) .. علماء أنه كان يجب أن يقول المتغير في فهم القرآن الكريم .. إحسان بعدرانى ..

(٦) انظر كتاب : عذرآ يا صديقي الحبس ، في رده على كتاب المرأة للدكتور محمد حبش .

الفقه ، فقد جعلوا مذاهبيهم أصلًا ثم شدّوا النصوص لتأييد المذهب وتكلفوا في ذلك من غير طائل ، وإن لم يجدوا مجالاً للتأويل لجأ هؤلاء إلى القول بالنسخ ، [مع أنَّ النسخ لا يثبت بالاحتمال] ^(١) .

٣ - عدم تجزئة النصوص وتفكيكها ، والواجب أن يُؤخذ في كل قضية مطروحة كُلُّ ما ورد فيها من نصوص ، والتوفيق بين بعضها البعض لمعرفة المعنى المراد .

فمن أراد أن يعرف حكم القرآن في الربا لا يسوغ له أن يقتصر على قوله تعالى : «**يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضْعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَكُلُّكُمْ تُغْلَبُونَ**» ^(٢) [آل عمران / ٣٠] ، بدون أن يضم إليه قوله تعالى : «**يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقِنَّ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُقْرِبِينَ**» ^(٣) فإنَّ لَمْ تَفْعَلُوا فَاذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَنْ تُبْتَمِمُ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تَنْظَمُونَ» ^(٤) [البقرة / ٢٧٩-٢٧٨] ، فدلل ذلك على أنَّ ما زاد على رأس المال فهو ربا قليلاً كان أم كثيراً ^(٥) .

٤ - عدم اتباع (المتشابهات) ^(٦) ، والأخذ (بالمحاكمات) ^(٧) ، وذلك عملاً بقوله تعالى : «**هُوَ الَّذِي أَرْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَتَبَّعُ مُخْكِنَتُ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهِتُ فَامَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَسْعَوْنَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْأُمَّةِ يَرْجُوُنَ اَمْمَانَ يَدِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِيعًا وَمَا يَذَكُّرُ إِلَّا أُفْلَوْا إِلَيْهِ**» ^(٨) [آل عمران / ٧] ؛ فلقد بيَّنت الآية الكريمة أنَّ من آيات الكتاب محكماتٌ واضحةٌ في الدلالة لمن تأملها ، وهنَّ أُمُّ الكتاب وأساسُه ، ومعنى هذا أنَّ الفرع وهو المتشابه يجب أن يُرُد إلى الأصل ، أما اتباع المتشابه وترك المحكم فهو دأب الزاغين من قبيل ومن بعد ^(٩) .

ثالثاً : شواهد من السنة النبوية : إنَّ الأحاديث التي اتصفَت بأنَّها قطعية الثبوت وقطعية الدلالة تعتبر من ثوابت النصوص التي لا يجوز ردُّها بأيِّ شكلٍ من الأشكال ويجب أن نسلم

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، ص: (٣١٥).

(٢) ثقافة الداعية ، القرضاوي ، ص (٣٤).

(٣) ثقافة الداعية ، القرضاوي ، ص (٣٥).

(٤) المتشابهات : جمع المتشابه : هو ما كانت دلالته غير راجحة ، انظر : منهاج العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨ م ، (٢) ٢٩١-٢٩٣.

(٥) المحكمات : جمع محكم : وهو ما كانت دلالته راجحة ، انظر المرجع السابق ، ن ص.

(٦) ثقافة الداعية ، د. يوسف القرضاوي ، ص (٣٥).

بها ؛ (فمتلاً يحلو للبعض أن يرد الصحيح^(١) من الحديث لأنَّه في نظره مخالف للقرآن الكريم ، وما خالف القرآن الكريم فهو باطل ؛ نحن نؤمن بال نتيجة بأنَّ ما خالف القرآن الكريم كان كذلَك^(٢) ؛ فلقد ردَّ المعتزلة أحاديث الشفاعة المستفيضة في حقِّ أهل الكبائر بدعوى أنها معاشرة للآيات القرآنية التي نفت الشفاعة ، ونذكر من هذه الأحاديث على سبيل المثال لا الحصر قوله ﷺ : «يخرجُ قومٌ من النار بشفاعة محمد رسول الله ﷺ فيدخلون الجنة ويُسمون الجهنميَّن»^(٣) ، وقوله ﷺ : «أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خالصاً مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ»^(٤) ؛ (وبعض المعاصرين أيدوا هذا القول وأخذوا به)^(٥) ، فمنهم من يقول : (أما الشفاعة بمعنى هَدَمِ النَّامُوسِ وإخْرَاجِ الْمَذْنَبِينَ مِنَ النَّارِ وإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ فَهِيَ فُوضِيَّ الْوَسَابِطِ الَّتِي نَعْرَفُهَا فِي الدُّنْيَا وَلَا وَجْهُ لَهَا فِي الْآخِرَةِ ، وَكُلُّ مَا جَاءَ بِهَا الْمَعْنَى فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ مُشَكُوكٌ فِي سُنْدِهِ وَمُصْدَرِهِ ، لَأَنَّهُ يَخْالِفُ صَرِيحَ الْقُرْآنِ ، وَلَا يَعْقُلُ مِنْ نَبِيِّ الْقُرْآنِ أَنْ يَطَالِبَ بِهَدَمِ الْقُرْآنِ)^(٦) ؛ (إنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ إِنَّمَا نَفَى الشفاعة الشُّرُكَيَّةَ الَّتِي كَانَ يَرْعُمُهَا الْمُشْرِكُونَ لِأَلْهَتِهِمْ ، وَالَّتِي كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَشْفِعُ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَتَدْفَعُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَيَعْبُدُونَكَ مِنْ دُورٍ أَلَّا يَضْرُبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَوْنًا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَبِغُوْنَكَ أَلَّا يَعْلَمُ فِي أَسْمَوَاتٍ وَلَا فِي الْأَرْضِ شَيْئًا وَمَنْ عَلَى كُمَّا يُشَرِّكُونَ مُنْتَهٰى وَمَنْ عَلَى كُمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [يونس / ١٠ / ١٨] ؛ لكنَّ القرآنَ أَبْطَلَ هَذِهِ الشفاعة المزعومة لِأَلْهَتِهِمْ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿أَرَأَيْتُمْ مَنْ دُونَ اللَّهِ شَفَعَاءَ قُلْ أَوْتَنَّكُلَّا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَقُولُونَ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لِلَّهِ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَهَدَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر / ٣٩ / ٤٣ - ٤٤]^(٧) .

(١) ينظر كتاب المرأة بين الشريعة والحياة، د. محمد حبش، ص (٨٨)، وانظر ص (٢٢-٢٣)، عن حديث له سبع روايات في الكتب الصحاح التسعية فيقول عنه حبش، هو حديث ضعيف وينسب لأئمة الفقه أقوالاً لم يقولوها: انظر ص (١١٠) وما بعدها، ويلخص سند ضعيف بمن حديث صحيح لينفعه انظر ص (١١٠).

(٢) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة د. يوسف القرضاوي، ص (١٣١).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الرائق، باب صفة الجنة والنار، رقم (٦١٩٨)، عن عمران بن حصين، وسنن أبي داود، كتاب السنة، باب في الشفاعة، (٤٧٤٠) عن عمران بن حصين، وقال شعيب إسناده صحيح على شرط الشيختين.

(٤) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، رقم (٩٩)، عن أبي هريرة، ومستند أحمد، كتاب باقي مستند المكثرين، باب حديث أبي هريرة (٨٥٠٣)، وقال شعيب إسناده جيد والذهبي في التلخيص صحيح الإسناد.

(٥) مثل الدكتور مصطفى محمود.

(٦) الشفاعة محاولة لفهم الخلاف القديم للمؤيدین والمعارضین، مصطفى محمود مصر، مطباع أخبار اليوم، د. ت ص ١٨.

(٧) المدخل لدراسة السنة النبوية، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ٢٠٠٠ ص (١٣٣، ١٣٢).

(بيد أن القرآن أثبت الشفاعة بشرطها : الشرط الأول : أن تكونَ بعد إذن الله فللشافع أن يشفع فقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُمْ سَيِّدَنَا وَلَا تَوْمَلُوهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا يَأْتِيهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَلَا يَئُودُهُ حِقْظُهُمَا وَهُوَ عَلَيْهِ الْعَظِيمُ ﴾ [البقرة / ٢٥٥] .

الشرط الثاني : أن تكون الشفاعة لأهل التوحيد كما قال سبحانه : ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْغُلُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَضَنِي وَهُمْ مِنْ خَشِيبَةٍ مُّشَفِّعُونَ ﴾ [الأنبياء / ٢١ - ٢٨] ، فالقرآن إذن لم ينفي مطلق الشفاعة كما زعم ، بل نفى الشفاعة الشركية التي ادعواها المشركون والمحرّفون ، والتي كانت من أسبابِ فسادِ كثيرٍ من أتباعِ الديانات الذين يقتربون الموبقات متکلين على أن شفعاءهم سيرفعون عنهم العقوبة^(١) ، (وليس الشفاعة محسوبةً كما اعتقاد البعض) ، وإنما هي تكريّم للشافع ورحمةً من الله للمشفوع فيه ممن يعلم أنّهم من أهل الرّحمة ومن أهل التقوى^(٢) .

وفي مثال آخر هناك من ردّ حديث تأبیر النَّخل والذى يرويه الإمام مسلم في صحيحه ، بدعوى أنه يثبتُ الجهلَ في حق رسول الله ﷺ ، وهو الذي علّمه ربّه ويتنزل عليه الوحي ، والحديث كما ورد في صحيح مسلم : عن أنس رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ أصواتاً فقال : ما هذا ؟ قالوا : يلقّحون النَّخلَ ، فقال : لو تركوه فلم يلقّحوه لصَلَحَ ، فتركوه فلم يلقّحوه فخرج شيئاً^(٣) فقال النبي : مالكم ، قالوا : تركوه لما قلت فقال رسول الله ﷺ : إذا كان شيءٌ من أمر دنياكم فأنتم أعلم به ، فإذا كان من أمر دينكم فإليَّ^(٤) ، فلقد قيل في التعليق على هذا الحديث : (لقد حكم رسول الله ﷺ بأنه من الخير عدم التأبیر ، فظهرَ أنه ليس من الخير عدم التأبیر ، فلو قبل أحدٌ بهذا الدَّسَنَ على عَلَم الْهُدَى ومنع الرِّسَالَةِ ﷺ لحكمَ بأنه - وحاشاه - طفيليٌ يتدخل بما لا يعنيه ولا يفهمه ، وإن صدَّقَ أحدُ القولَ لحكمَ بأنَّ سيدنا محمد ﷺ ليس بنبيٍّ ، لأنَّ النبيَّ يُوحى إليه ربّه عز وجل ، فلا يخطئ ، فاللهُ يُعلِّمُه ، فإنَّ خطأً كما في تأبیر النَّخلِ فقد خطّوا الحضرة الإلهية أيضاً لأنَّ الله مُعلِّمه كما قال

(١) المدخل لدراسة السنة النبوية، القرضاوي ، ص (١٣٣ ، ١٣٤) بتصرف.

(٢) الشفاعة محاولة لهم الخلاف القديم بين المؤيدین والمعارضین ، د. مصطفی محمود ، ص (٤٨ - ٥٠) بتصرف.

(٣) التمر الذي لا يشتد نواه والغير صالح مختار الصحاح ، للرازي ، مادة (شيصَ) ، ص (٢٦٩).

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب وجوب امثال ما قاله شرعاً، (٢٣٦٢) عن رافع بن خديج ، ومستند أحمد ، كتاب باقي مستند المكثرين ، باب مستند أنس بن مالك ، (١٢٠٨٦) وقال شعيب : إسناده صحيح على شرط مسلم.

تعالى : ﴿عَمَّهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ [النجم ٥٣/٥] ، إذن قصة تأثير النخل لا أصل لها) ^(١) .

وتجرأ البعض في وقتنا الحاضر أن يطعن بصححة الأحاديث المتفق عليها - التي رواها البخاري ومسلم رحمة الله - حتى قبل باللفظ الآتي : (قالوا حديث متفق عليه - يقصد حديث تأثير النخل - فما اتفق على باطل فهو باطل) ^(٢) ، ويتابع القول بكل اتهام وقدف للبخاري ومسلم وعلماء المسلمين وما أجمعوا عليه الأمة قاطبة : (أَوَّلَمْ هُؤُلَاءِ الْمُلْحِدِينَ يَا عُلَمَاءَ الدِّينِ تَسْمَعُونَ ، وَلَقَوْلِهِمُ الْخَبِيثُ تَصَدَّقُونَ ، فَأَنْتُمْ أَسْمَى وَأَرْفَعُ مِنَ التَّدْنِي لِحَضِيقَ الْدَّاسِينَ الْأَبَالِسَةَ ، يَا أَحَبَّابَنَا الْعُلَمَاءَ ، هَلْ لِهُؤُلَاءِ الْمُجْرِمِينَ تَصْعُونَ وَلَمْ لَا إِلَى جَهَنَّمْ تَقْدُفُونَ ، سَاءَ مَا إِلَيْهِ ذَهَبُوا سِيرَهُمْ خَرَّيْهُمْ وَعَارُهُمْ بِهَذَا الْقَوْلِ عَلَى الْعَلِيمِ حَبِيبِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) ^(٣) ؛ (فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَدْلُلُ عَلَى دَعْمِ تَمِيزِ مَا بَيْنَ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ بِمَقْتضَى التَّشْرِيعِ ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقْتضَى الطَّبِيعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْخَبْرَةِ الْبَشَرِيَّةِ ، فَهَذَا الْآخِرُ لَا يُعْتَبَرُ تَشْرِيعًا ، لِذَلِكَ الْخَطَأُ فِيهِ وَارْدُ لِطَبِيعَةِ الْجَبَلَةِ الْبَشَرِيَّةِ ، وَلَا يُعْتَبَرُ مَطْعَنًا فِي عَصْمَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تَنْقِصَاصًا مِنْ مَقَامِ الرَّفِيعِ ، وَأَقْوَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْفَقَهَاءِ وَالْأَصْوَلِيِّينَ سَوَاءً الْقَدَامِيُّ مِنْهُمْ أَوَّلَمْ يَؤْكِدْ ذَلِكَ وَتُوَثِّقَهُ بِالْأَدْلَةِ وَالْبَرَاهِينِ) ^(٤) .

فإن ظهرت هذه الآراء الفاسدة فإنها تدل على جهل من قال بها ، وعلى عدم الدراية العلمية والشرعية الكافية وخصوصاً بأراء أهل العلم والاختصاص في هذا الميدان ، أو الغایة من طرحها تشويه الثواب والمقدرات والطعن بما أجمعوا عليه الأمة وتلقته بالقبول .

ثالثاً : الشروط المتعلقة بفهم السنة النبوية : النقطة الأولى : فهم السنة النبوية في ضوء القرآن الكريم : فالسنة شارحة للقرآن الكريم ومفصلة وهي البيان النظري والتطبيق العملي للقرآن الكريم ، ومهمة الرسول أن يبيّن للناس ما أنزل عليه ، وما كان للبيان أن يناقض المبين ، ولا للفرع أن يناقض الأصل ، فالبيان النبوي يدور في فلك الكتاب العزيز لا يتخطاته ؛ ولهذا لا توجد سنة صحيحة ثابتة تعارض محكمات التنزيل القرآني ، وإذا ظن-

(١) حقيقة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَرْنِ الْعَشِرِينَ، أمين شيخو ، تُحَكِّمُ الْأَسْنَادَ الْمُرْكَبَةَ، دار نور البشير ، دمشق ، د. ط ، د. ت ، ص (٢٦ ، ٢٥) بتصرف.

(٢) حقيقة محمد ، أمين شيخو ، ص (٢٧).

(٣) حقيقة محمد ، أمين شيخو ، ص (٢٨ ، ٢٩).

(٤) علم أصول الفقه ، عبد الوهاب خلاف ، ص (٤٣ ، ٤٤) بتصرف.

بعض الناسِ يوجد ذلك فلا بد أن تكونَ السنةُ غير صحيحة ، أو يكونَ فهمنا لها غير صحيحٍ أو يكونَ التعارضُ وهما لا حقيقياً ؛ ومعنى هذا أنَّ السنةَ تفهمُ في ضوء القرآن الكريم .

(ومثال ذلك الكلام الغريب الدائر على كثيرٍ من الألسن والذي قد يتلقاه بعض العامة من الناسِ على أنه كلامُ رسول الله ﷺ ومنه : «شاوروهنّ وخالفوهنّ»^(١) ، وفي الحقيقة هذا الحديث لا أصلَ له ، ولم يوجد من رواه كحديث عن رسول الله ﷺ لا بسند صحيح ولا ضعيف ولا حتى موضوع^(٢) ، (وإنَّ هذا الحديث يخالف قوله تعالى : ﴿... إِنَّ أَرَادَ فِصَالًا عَنْ زَرَاطِ مَتَهُمَا وَشَأْوِرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ...﴾ [البقرة/٢٢٣]) ، وهو يدلُّ على تشاور الوالدين في شأن رضيعهما^(٣) .

٢- جمعُ الأحاديثِ الواردةِ في الموضوع الواحد : (فمن اللازم لفهم السنة النبوية فهما صحيحاً أن تجمع الأحاديث في الموضوع الواحد بحيث يُرددُ متشابهها إلى محكمها ، ويُحملُ مُطلَّقُها على مُقيِّدها ، ويُفَسَّرُ عامةُها بخاصتها ، وبذلك يتضح المعنى المراد ولا يُصرُبُ بعضُها ببعض ؛ فمثلاً الأحاديث التي وردت في إسبال الإزار وتشديد الوعيد عليه كقوله ﷺ : «ثلاثة لا يكلمهم اللهُ يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذابٌ أليم ، قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلَاثَ مرات ، قال أبو ذر رضي الله عنه : خابوا وخسروا مَنْ هم يا رسول الله ؟ قال : المسيلُ إزاره والمنافق سلطته بالحلف الكاذب»^(٤) ، وقوله ﷺ : «ما أسفل من الكعبين من الإزار فهو في النار»^(٥))^(٦) .

(١) حديث لا أصل له، كشف الخفاء، إسماعيل بن محمد العجلوني، رقم (١٥٢٩)، (٤/٢).

(٢) المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، دار الفكر، دمشق ، ط١، ١٩٩٦ م، ص (٧).

(٣) المدخل للدراسة السنة النبوية، القرضاوي ، ص (١٢٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحرير إسبال الإزار، رقم (١٠٦) عن أبي ذر، وسنن الترمذى، كتاب البيوع عن رسول الله ، باب ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة، رقم (١١٣٢) عن أبي ذر وقال حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب ما جاء من كراهية الأيمان، رقم (٢١٩٩) عن أبي ذر و قال الألبانى صحيح، ومستند أحمد كتاب مستند الأنصار، باب حديث أبي ذر، رقم (٤٣٩) وقال شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح على شرط مسلم رجال ثقات رجال الشیخین غیر سلیمان بن مسهر من رجال مسلم.

(٥) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب ما أسفل الكعبين، رقم (٥٤٥٠) عن أبي هريرة، ومستند الإمام أحمد كتاب باقي مستند المكثرين، باب المستند السابق ، رقم (٩٥٥٥) وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشیخین.

(٦) المدخل للدراسة السنة النبوية، القرضاوى ، ص ١٢٤ .

إنَّ هذِهِ الأَحَادِيثُ وَغَيْرَهَا اسْتَنَدَ إِلَيْهَا كثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ التَّصْ وَالظَّاهِرِ وَخَصْوَصًا مِّنَ الشَّيَّابِ الْمُتَحَمِّسِ فِي شَدَّةِ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ لَمْ يَقْصُرْ ثُوَبَهُ إِلَى مَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ ، وَبِالْغَوَا فِي ذَلِكَ حَتَّى أُوْشِكُوا أَنْ يَجْعَلُوا تَقْصِيرَ الثَّوَبِ مِنْ شَعَائِرِ الإِسْلَامِ أَوْ فِرَاقَصِهِ الْعَظَامِ ، وَرَبِّمَا إِذَا نَظَرُوا إِلَى عَالَمٍ أَوْ دَاعِيَةً مُسْلِمًا لَا يُقْتَصِرُ ثُوَبَهُ كَمَا يَفْعَلُونَ رَمَوهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَرَبِّمَا عَلَانِيَّةً بَقْلَةُ دِينِهِ ؛ (لَكِنَّ الَّذِي يَقْرَأُ جَمْلَةَ الْأَحَادِيثِ الْوَارَدَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ يَتَبَيَّنُ مَا رَجَحَهُ الْإِمَامُ أَبْنُ حَمْرَ وَغَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَمَّةِ ، عَلَى أَنَّ الْإِطْلَاقَ مُحْمَلٌ عَلَى مَا وَرَدَ مِنْ قِدَّمِ الْخِيلَاءِ ، فَهُوَ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ الْوَعِيدُ فِي الْإِتْفَاقِ) ^(١) ؛ وَالَّذِي يَؤْكِدُ هَذَا الْكَلَامُ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : «مَنْ جَرَّ ثُوَبَهُ خِيلَاءً لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ أَحَدَ شَقِّيِّ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهِدَ ذَلِكَ مِنْهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَسْتَ مِنْ يَصْنَعُهُ خِيلَاءً» ^(٢)

٣- الجُمُعُ أو التَّرْجِيحُ بَيْنَ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ : فَالْأَصْلُ فِي النُّصُوصِ الثَّابِتَةِ أَلَا تَعْتَرِضُ ، لَأَنَّ الْحَقَّ لَا يُعَارِضُ الْحَقَّ ، فَإِذَا افْتَرَضْتَ وَجُودَ تَعْرِضٍ فَإِنَّمَا هُوَ فِي ظَاهِرِ الْأُمْرِ لَا فِي الْحَقِيقَةِ ؛ وَعَلَيْنَا أَنْ نَزِيلَ هَذَا التَّعْرِضَ ؛ وَيُمْكِنُ إِزَالَةُ التَّعْرِضِ بِالْجُمُعِ وَالتَّوْفِيقِ بَيْنَ النَّصَيْنِ بَدْوَنِ تَعْسُفِ بِحِيثِ يُعْمَلُ بِكُلِّيْمَاهَا ، وَإِذَا تَعْذَرَ الْجُمُعُ نَلْجَأُ إِلَى التَّرْجِيحِ بَيْنَهُمَا بِأَحَدِ الْمَرْجِحَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ ، (وَلَقَدْ عَدَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ السِّيوُطِيُّ هَذِهِ الْمَرْجِحَاتِ حَتَّى بَلَغَتْ أَكْثَرَ مِنْ مُئَةٍ) ^(٣) .

وَلَنَأْخُذْ مَثَلًاً عَلَى التَّوْفِيقِ بَيْنَ النَّصَيْنِ كَالْأَحَادِيثِ الَّتِي تُزَجِّرُ فِيهَا النِّسَاءُ عَنْ زِيَارَةِ الْمَقَابِرِ مِثْلُ مَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَعِنَ زَوَارَاتِ الْقَبُورِ» ^(٤) .
وَفِي الْمَقَابِلِ هُنَاكَ أَحَادِيثُ أُخْرَى يُفْهَمُ مِنْهَا إِذْنُ بِزِيَارَتِهَا لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ

(١) فتح الباري على شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج ١٠ / ٢٥٩.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي لوكنت متخدًا خليلاً، رقم (٣٤٦٥) و (٥٤٤٧) عن ابن عمر، وصحيف مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب، رقم (٢٠٨٥) عن ابن عمر، وسنن الترمذى، كتاب اللباس والزينة عن رسول الله، باب ما جاء في كراهة جر الإزار، رقم (١٦٥٢) وقال حديث حسن صحيح.

(٣) تدريب الراوى على تقريب التواتري، عبد الرحمن السيوطي، تلح: عبد الوهاب عبد الطيف، مكتبة الرياض الحديثة، د. ط، د. ت، ٢٠٢-١٩٨/٢.

(٤) سنن الترمذى، كتاب الجنائز عن رسول الله، باب ما جاء في كراهة زيارة القبور، رقم (٩٧٦) عن أبي هريرة، وقال حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجة، كتاب ما جاء في الجنائز، باب البهى عن زيارة النساء للقبور، رقم (١٥٦٥) عن أبي هريرة، ورقم (١٥٦٤) عن ابن عباس، ورقم (١٥٦٣) عن حسان بن ثابت عن أبيه، ومسند أحمد، كتاب باقى مسند المكرثين، باب باقى المسند السابق، رقم (٨٠٩٥) وقال شعيب إسناده حسن..

لهاشة رضي الله عنها لما سأله : « كيف أقول لهم يا رسول الله ؟ - تعني إذا زرت القبور - قال : قولى : السلام على أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستاخرين ، وإنما إن شاء الله بكم لللاحقون » ^(١) .

ومع أن الأحاديث الدالة على الإذن أصح وأكثر من الأحاديث الدالة على المنع فإن الجمع والتوفيق بينهما ممكن ، وذلك بحمل اللعن المذكور في الحديث السابق كما قال الإمام القرطبي رحمة الله : على المكثرات من الزيارة ، لما تقتضيه صيغة (زوارات) من المبالغة ، وقال : لعل السبب ما يفضي إليه ذلك من تضييع حق الزوج والتبرّج وما ينشأ من الصياغ والعويل ونحو ذلك .

وقد يُقال : إذا أُمِنَ جميع ذلك فلا مانع من الإذن لهن لأن تذكر الموت يحتاج إليه الرجال والنساء ؟ قال الإمام الشوكاني رحمة الله : (هذا الكلام هو الذي ينبغي اعتماده في الجمع بين الأحاديث المتعارضة في الظاهر) ^(٢) .

٤ - (فهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومقاصدها : إذ لا بد لفهم الحديث فهماً سليماً ودقيقاً من معرفة الملابسات التي سيق فيها النص وجاء بياناً لها وعلاجاً لظروفها ، حتى يتحدد المراد من الحديث بدقة ولا يتعرض لشطحات الظنون ، أو الجري وراء ظاهر غير مقصود) ^(٣) .

وكمثال على ذلك ما جاء في الصحيحين عن رسول الله ﷺ : « لا تسفر امرأة إلا ومعها محرم » ^(٤) ، فالعلة وراء هذا النهي هو الخوف على المرأة من سفرها وحدها بلا زوج أو محرم في زمـنـ كان السفر فيه متذرراً بأدواته ومسافاته ، ولما يلحق المرأة من شرّ في نفسها أو ربما في سمعتها .

ولكن مع تغير الحال - كما في عصرنا - وتبسيط وسائل السفر الآمنة مع الجمع الكبير لم يعد هناك مجال للخوف على المرأة إذا سافرت وحدها فلا حرج عليها شرعاً في ذلك ولا يُعد

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلهما ، رقم (٩٧٤) عن عائشة ، ومسند أحمد ، كتاب باقي مسند الأنصار ، باب باقي المسند السابق ، رقم (٢٤٦٧١) وقال شعيب حديث صحيح .

(٢) نيل الأوطار ، الشوكاني ، (٦٦٦/٤).

(٣) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوي ، (ص ١٥٩).

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب كم يقصر الصلاة ، رقم (١٠٣٦) و(١٠٣٧) عن ابن عمر ، وصحيح مسلم كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم ، رقم (١٣٣٨) عن ابن عمر .

مخالفاً للحديث بل قد يؤيد هذا حديث رسول الله ﷺ : « لترىن الظعينةٌ »^(١) ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحداً إلا الله »^(٢) ؛ (لذلك لا عجب إذا وجدنا بعض الأئمة يجيزون للمرأة الحجَّ بلا محرم ولا زوج إذا كانت مع نسوة ثقات أو رفقة مأمونة ، ولكن هذا لا يمنعنا من القول بأن سفر المرأة مع الزوج أو المحرم أفضل وأولى إن تيسر وجوده ، ويبقى هو الأصلٌ وخلاف ذلك هو رخصة)^(٣) .

٥ - التميُّز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت : إن بعض الناس خلطوا بين الأهداف والمقاصد الثابتة التي تسعى السنة النبوية لتحقيقها وبين الوسائل الآتية المتغيرة التي تعين على الوصول للهدف المنشود ؛ والوسائل قد تتغير من عصر إلى عصر ومن بيئة إلى أخرى ، فإذا نص الحديث على شيء منها فإنما ذلك لبيان الواقع لا ليقيدها)^(٤) ، ول يكن مثالنا على ذلك الأحاديث المتعلقة بأدب المائدة في فضيلة لعق الأصابع ، وهي متعددة الروايات وتحمل المعنى ذاته ونختار منها قوله ﷺ : « إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح أصابعه حتى يلعقها أو يلعقها »^(٥) ، (فإن الناظر لظاهر الحديث لا يفهم عنه إلا أن لعق الأصابع بعد الطعام سنة وأولى من مسحها ، وربما نظر إلى من يأكل بالملعقة نظرة إنكار لأنَّه في رأيه مخالف للسنة متشبهاً بالكافر)^(٦) ؛ (والحق أن روح السنة الذي يؤخذ من هذه الأحاديث هو تواضعه ﷺ وتقديره لنعمة الله تعالى في الطعام ، والحرص على ألا يضيَّع منه شيئاً هدرًا بغير منفعة ولو كان فُتاتاً أو دُهناً علق بأصابع اليدين ، أضف إلى ذلك أنَّ العرف في تلك الأيام ما كان ليستتبع هذه العادة وربما اعتبر هذا العمل أحد وسائل تنظيف اليدين من بقايا الطعام)^(٧) . هذه الروح الكامنةُ وراء هذه الأحاديث فإذا تغير الزمان ومعه الأعراف وجاء وقت يؤمن

(١) المرأة التي تُخْمَلُ على الهوادج ، مختار الصحاح ، للرازي ، مادة (ظعن) ، (ص ٣٠٥) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة ، رقم (٣٤٠٠) ، عن عدي بن حاتم ، وسنن الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب سورة الفاتحة ، رقم (٢٨٧٨) عن عدي بن حاتم وقال حديث حسن غريب ، ومسند أحمد ، كتاب مسند الكوفيين ، باب حديث عدي بن حاتم ، رقم (١٧٥٤) و قال الألبانى حسن ، وقال شعيب الأرنؤوط : بعضه صحيح وهذا إسناده حسن والمستدرك للحاكم ، برقم (٨٥٨٢) وقال : صحيح على شرط الشعيبين ..

(٣) فقه السنة ، سيد سابق ، (٥٦٢/١) .

(٤) المدخل لدراسة السنة النبوية ، د. يوسف القرضاوى ، (ص ١٧٥ ، ١٧٦) بتصرف .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الأطعمة ، باب لعق الأصابع ، رقم (١٤٠) عن ابن عباس ، وصحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب استحباب لعق الأصابع ، رقم (٢٠٣١) عن ابن عباس .

(٦) المدخل لدراسة السنة النبوية ، يوسف القرضاوى ، (ص ١٧٩) .

(٧) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوى ، (ص ١٧٩) .

لنا الأكل بوسيلة جديدة - كالملعقة - وتحافظ على الطعام فلا يُهدر ، وتسهل تناوله وتمتنع بقایا الطعام أن تعلق بأيدينا فما المانع من استعمالها ؟ ! .

٦- التفريق بين الحقيقة والمجاز في فهم الحديث : (إن اللغة العربية لغة للمجاز فيها نصيب موفور ، والمجاز أبلغ من الحقيقة كما هو مقرر في علوم اللغة ، والرسول ﷺ أبلغ من نطق الصاد فلا عجب أن يكون في أحاديثه الكثير من المجازات المعتبرة عن المقصود بأروع صورة)^(١) ؛ (إن إغفال التفريق بين المجاز والحقيقة يقع في كثير من الخطأ ، وإن إغلاق باب المجاز في فهم الحديث والوقوف عند المعنى الأصلي الحرفي للنص يصد كثيراً من المثقفين المعاصرين عن فهم السنة النبوية)^(٢) ؛ ولنأخذ مثالاً على ذلك حديث رسول الله ﷺ الذي يقول فيه : « اشتكت النار إلى ربها ، فقالت : يا رب أكل بعضي بعضاً ، فاذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ونفس في الصيف ، فهو أشد ما تجدون من الحر ، وأشد ما تجدون من ال البرد »^(٣) ، فينبغي حمل الحديث على المجاز والتوصير الفني ، والذي يصور الحر على أنه نفس من أنفاس جهنم ، كما يصور الزمهرير على أنه نفس آخر من أنفاسها وهو أشد ما يكون من البرد ، وجهنم تحوي من ألوان العذاب ، أشد الحرارة وأشد الزمهرير)^(٤) .

٧- (التفريق بين الغيب والشهادة : تعرضت السنة لموضوعاتٍ تتعلق بعالم الغيب بعضها يتصل بالملائكة أو الجن ، ومن هذه الموضوعات العرشُ والكرسيُّ واللوحُ والقلمُ والحياةُ البرزخيةُ ، وما يتصلُ بالحياةِ الأخرىَة من بعثٍ وحشرٍ وشفاعةٍ وميزانٍ وحسابٍ وصراطٍ وجنَّةٍ ونارٍ . . . الخ ، وكلُّ هذه الأمور أو معظمها تعرَّض له القرآن الكريم ولكن السنة النبوية توسيعَت وفصَّلت فيما أجمله القرآن الكريم ؛ وإذا كان الكلام هنا مما ثبتَ وصحَّ من أحاديث المصطفى ﷺ فالواجبُ على المسلم أن يُسلِّم بما صحَّ ثبوته حسب قواعدِ أهلِ العلم ، ولا يجوز ردهُ لمجرد مخالفته لما عهْدناه ، واستبعاد وقوعه تبعاً لما أفتناه)^(٥) ؛

(١) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوي ، (ص ١٩٣).

(٢) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوي ، (ص ٢٠٤).

(٣) صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار والجنة وأنها مخلوقة ، رقم (٣٠٨٧) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد وموضع الصلاة ، باب استحباب الإبراد بالظهر ، رقم (٦١٧) عن أبي هريرة.

(٤) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوي ، (ص ١٩٦ - ١٩٧) بتصرف.

(٥) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوي ، (٤) .

فهناك من يقول : (بأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا يعلم الغيب)^(١) وهذا الكلام لا يختلف فيه اثنان ، ولقد اعترف النبي بذلك : « قُلْ لَا أَمْلَكُ لِتَقْسِيْ نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكْنَتُ بَيْنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ أَشَوْءٌ إِنَّمَا إِلَّا نَذِيرٌ وَكَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » [الأعراف/١٨٨] ، ولكن الذي لا نافق عليه أنه تابع القول نافيأً إمكانية إخبار الله تعالى لرسوله ﷺ عن طريق جبريل عليه السلام عن بعض عوالم الغيب : من حساب أو جنة أو نار ... الخ ؛ ويقول أيضاً : (من هنا نقرر جازمين أنَّ كُلَّ أَحَادِيثِ الْغَيْبِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيبُ ، سُوءَ مَا يُحَكِّي مِنْهَا عَنْ غَيْبِ مَلْكُوتِ اللَّهِ فِي السَّمَاوَاتِ ، أَوْ مَا يُحَكِّي مِنْهَا عَنْ غَيْبِ الْمُسْتَقْبِلِ مِنَ الزَّمْنِ وَمَا سَيَحْدُثُ فِيهِ مِنْ أَحْدَاثٍ ؛ - وَيَعْلَلُ ذَلِكَ - قَائِلًا - : فَإِنَّمَا الْقَسْمَ الْأُولَى فِي طَفْحٍ بِالْقَصْصِ التُّورَاتِيِّ وَ(بِالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ))^(٢) ، وأَمَّا الْقَسْمُ الثَّانِي فَيُطْفَحُ بِالْمَذَهِبِيَّةِ وَالْطَّائِفَيَّةِ الَّتِي سَادَتِ الْمَجَمِعَ الْعَرَبِيِّ الْإِسْلَامِيِّ مِنْذَ أَنْ تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَوْلَى الْعَصَرِ الْعَبَاسِيِّ ، وَمَا زَالَتْ عَقَابِلُهَا مُؤْثِرَةً إِلَى يَوْمِنَا هَذَا)^(٣) ، لِلأسف هَذَا مَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ بَعْدَ كَثِيرٍ مِنَ التَّأْمِلِ وَالْتَّفْكِيرِ ، وَهَذَا مَا وَصَلَ إِلَيْهِ كُلُّ مَنْ يَخْطُو خَطَاهُمْ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ بَلَغُ فِيهِمُ الْغَرُورُ الْبَشَرِيُّ أَنْ يَقْحِمُوا عَقُولَهُمُ الْقَاصِرَةَ فِي فَهْمِ الْغَيْبِ الَّذِي تَعْجَزُ عَنْ إِدْرَاكِهِ بَذَاهِنَاهَا ، وَالَّذِي لَا يَمْلِكُ مَفَاتِحَهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَهُوَ الَّذِي يُوحِي بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْغَيْبِ لِأَنْبِيَائِهِ وَرَسُولِهِ ، كَمَا ذُكِرَ فِي قَوْلِهِ : « عَلَيْلُمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَقَى مِنْ رَسُولٍ إِنَّمَا يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا » [الجن/٢٦-٢٧].

لذلك كان من واجب المؤمن الحقيقى تجاه هذا الغيب الذى أوحى الله عز وجل به لمن شاء من أنبيائه ورسله أن يسلم تسليماً ، وأن يوقن بصدق ما جاؤوا به وإن عجزت العقول عن فهمه وإدراكه أو الإحاطة بمقصوده ؛ (والموقف السليم الذى يفرضه منطق الإيمان ولا يرفضه منطق العقل أن نقول في كل ما أثبته الدين من الغيبيات : آمنا وصدقنا ، كما نقول في كل ما جاءنا من التعبديات : سمعنا وأطعنا)^(٤).

(١) نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي ، محمد شحرور ، (ص ١٥٦ - ١٥٧) بتصرف.

(٢) الإسرائيليات : هي الأحاديث والروايات المأموردة من كتب أهل الكتاب ، وهي على ثلاثة أنواع : ١- صحيح نأخذ به . ٢- كذب لا نقر به . ٣- مسكونت عنه لا من هذا ولا من ذاك فلا نصدقه ولا نكتبه ؛ تفسير ابن كثير ، (١/٥).

(٣) نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي ، محمد شحرور ، (ص ١٥٧).

(٤) المدخل للدراسة السنة النبوية ، القرضاوى ، (ص ٢١٧).

- (التأكد من مدلولات ألفاظ الحديث : لأن الألفاظ تتغير دلالتها من عصر إلى آخر ومن بيئه لأخرى ، وهذا أمر معروف لدى الدارسين لتطور اللغات وألفاظها ، وأثر الزمان والمكان فيها ؛ فقد يصطلاح الناس على ألفاظ للدلالة على معانٍ معينة وهذا لا ضير فيه ، ويتبين للضرورات البشرية المتطرفة ، ولكن المخيف هنا حمل ما جاء في السنة من ألفاظ على المصطلح الحادث ، وهنا يحدث الخلل والزلل^(١) ؛ ولقد أشار إلى هذا الأمر الإمام الغزالى في إحياءه قائلاً : (إن هذا التبدل لا يزال يتسع مع تغير الزمان وتبدل المكان وتطور الإنسان إلى أن تصبح الشقة بعيدة بين المدلول الشرعى الأصلى للفظ والمدلول العُرُوفى أو الاصطلاحي الحادث المتأخر ، وهنا ينشأ الغلط وسوء الفهم غير المقصود ، كما ينشأ الانحراف والتحريف المتعمد ، وهذا ما حذر منه الجهابذة والمحققون من علماء الأمة أن تُنزل الألفاظ الشرعية على المصطلحات المستحدثة على مر العصور ، ومن لم يراع هذا الضابط يقع في أخطاء كثيرة)^(٢) .

خذ مثلاً كلمة (المصوّر) التي جاءت في صحاح الأحاديث عن رسول الله ﷺ قوله : «إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصوّرون»^(٣) ، فما المراد بالكلمة التي جاء بها الحديث وتوعّد أصحابها أشد العذاب يوم القيمة ؟ .

إن كثيراً من المستغلين بالحديث والفقه في عصرنا يدخلون تحت هذا الوعيد أولئك الذين نسميهم في عصرنا (المصوّرين) من كلّ من يستخدم تلك الآلة التي تسمى (الكاميرا) تلتقط ما نسميه (الصورة) فهل هذا الفعل سليم ؟ !

لا شك أنه فعلٌ غير سليم لأنّ هذا اللون من الفن لم يكن معروفاً في عصر التشريع ، ولا يزعم عاقل بأنه كان موجوداً ، فعليه لا يمكن أن يطلق لفظُ على شيء وهو في الأصل غير موجود .

إذن هناك بعد شاسع بين المصطلحين القديم والمعاصر ، وما قصده رسول الله ﷺ من ذكره للمصوّرين أولئك الذين يصنعون الأصنام لتكون آلهة تُعبد مع الله تعالى ، فهو لاء الذين

(١) المدخل لدراسة السنة النبوية ، القرضاوى ، (ص ٢١٩).

(٢) إحياء علوم الدين ، أبو حامد الغزالى ، ط ٢ ، دمشق : دار الخير ، ١٩٩٣ م ، (٤٥ / ٥٣ - ٤٥) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب عذاب المصوّرين ، رقم (٥٦٠٦) ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم صورة الحيوان ، رقم (٢١٠٩) عن ابن مسعود .

أعد الله لهم أشد العذاب .

المطلب الثاني : حدود العقل في الشرع : إن من أوجه التكريم الإلهي لهذا الإنسان تكريمه بعمادة العقل الذي جعله ربنا مناطاً للتوكيل والمسؤولية ، وبه تميز الإنسان عن سائر المخلوقات ، ولقد أراد الله من هذا الإنسان أن يستخدم عقله في التأمل والاستبصار والتفكير بما ينفع به نفسه والآخرين ، ولقد امتدح الله عز وجل أصحاب العقول الحكيمـة في كتابه المجيد وعلى لسان نبيه محمد ﷺ ، فهو لا يستخدمون عقولهم للوصول إلى الحقيقة التي تهدي الخير والرشاد ، وفي المقابل عاب الله عز وجل على الذين لا يستخدمون عقولهم كما يجب ، فأحاطوها بأوهام الهوى والخرافة والأساطير تارة ، أو قيدوها بأغلال التقليد والجمود تارة أخرى .

فإِلَّا إِسْلَامٌ مَعَ الْعُقْلِ الْمُفْكِرِ وَالْتَّفْكِيرِ السَّلِيمِ ، وَلَنْ يَجِدَ إِنْسَانٌ أَرْضًا خَصْبَةً لِلتَّفْكِيرِ وَالْإِبْدَاعِ كَالَّتِي أَعْدَهَا إِلَّا إِسْلَامٌ لِأَتَابِعِهِ .

ولكن علينا أن نعرف بأن الإنسان له طاقات فكرية ومدارك عقلية محدودة لا يستطيع تحطيمها ، فكان من رحمة الله أن الإسلام كما حرر العقل من قيود التقليد والجمود ، حماه من الزلات والتزوات الفكرية والتي تختلف أسبابها .

فمنها ما هو نابع من الإنسان ذاته بما تملئه عليه نفسه وهو وشهوته ، ومنها ما هو خارج عنه كالتي يملئها عليه المجتمع بكل ما فيه من بيئة وعادات وأعراف وأشخاص وأفكار ومعتقدات .

لهذا جعل الإسلام مساحة حرة للتفكير أتاح له فيها أن يستثمر القدرات والإمكانات التي أودعها الله تعالى فيه وتنجلى بالمتغيرات والمستجدات التي تفرضها طبيعة الحياة المتسارعة ، ولكن في المقابل وضع أمامه منطقة محرومة منعه من العبث فيها أو المس بقدسيتها وتمثل بالثواب التي يقوم عليها ديننا ومنها تستقي شريعتنا هديها .

وللأسف يحلو لبعض المفكرين من أبناء هذه الأمة أن يتعرضوا لهذه الثواب بالتشكيك والنفي تارة ، أو بالتأويل الباطل والتشويه المزيف تارة أخرى ، منطلقيـن من دعاوى هذه أهمـها :

١- الإسلام أعطى العقل دوراً كبيراً ولا بد أن يأخذ دوره كاماً .

٢- الإسلام دين كل زمان ومكان ولا بد لتعاليمه أن توافق مصالح الناس .

٣- بعض تعاليم الإسلام قد مضى عليها زمن طويلاً وهي غير صالحة لهذه الأيام ولا بد من تجديدها ، والعقل هو المتكفل بهذا التجديد حتى تصبح هذه التعاليم ملائمة لما تقتضيه ضرورات الحياة ومستجداتها .

إن مشكلة هؤلاء وغيرهم أنهم استخدمو عقولهم وحدها دون أن يردوها إلى مسلمات العقيدة ، ويضيّعوها بمحكمات الشرعية وثوابت الأصول ، لأن العقل وحده يمكن أن يشرد ويضل ويُخطئ الهدف ، إنها سطحة من شطحات العقلانية المزورة التي يتذرعون بها ويحاولون الانتساب إليها ، إنها عقلانية بحاجة إلى كثير من التعلق والوعي والإدراك .

إن عقولهم هذه دعتهم إلى تأويل كثير مما ورد في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه لمجرد أنها لا توافقها ، ورددوا كثيراً من هذه الثوابت لمجرد أنها لا توافق هواهم .

لقد غلبوا العقول على ثوابت النصوص ، وكان من الحكم أن يعملوا العقول بضوئها ، والجمع بين عمل العقل وقدسيّة النص ليس بيسير ، لأن النص لا يلغى دور العقل بل يضيّع سيره ويحميّه من غروره وشطحاته ويوضح له معالم التفكير السوي ولا بد من ذكر أمرين :

الأمر الأول : توضيّح الصلة ما بين الدين والعقل : (يحلو للبعض أن يلقب الإسلام بأنه دين العقل ، وبأن القرآن هو كتاب العقل ، وهو دعوة صارخة لتحرير العقل من عقاله ، وهو يدعونا بكل أسلوبه إلى استعمال وزن كل شيء بميزانه ، وهو يترك لنا الحرية أن نعتقد بما يرشد إليه هذا العقل) .

إنّهم يريدون من خلال الآيات الكريمة بل والقرآن في جملته والأحاديث الشريفة في جملتها وتاريخ الإسلام عموماً أن يثبتوا حسبما يرون أن الإسلام دين العقل .

ولذا ما تساءلنا عما يعنون بقولهم : إنه دين العقل !

أجابوا بأنّه يحتمكم إلى العقل في المسائل والمبادئ ، وينتهي ذلك لا مناص بأن يكون العقل هو القائد وليس الدين ، وذلك قلب للأوضاع وانحراف عن الصراط المستقيم)^(١) .

(أما الصراط المستقيم فيما يتعلّق بصلة الدين بالعقل فهو ما يلي :

(١) الإسلام والعقل ، عبد الحليم محمود ، دار المعارف ، القاهرة ، د.ط ، د.ت ، (ص ١٥ - ١٧) بتصرف .

أولاً : جاءَ الدِّينُ هادِيًّا للْعُقْلِ فِي مَسَائِلَ مُعِينَةٍ هِيَ :

أ - ما ورَاءَ الطَّبِيعَةِ : أي العقائد الخاصة بالله سبحانه وبرسله أجمعين وبال يوم الآخر وبالغِيَّبِ الإلهي على وجه العموم .

ب - في مسائلِ الْأَخْلَاقِ : أي الخير والفضيلة وما ينبغي أن يكونَ عَلَيْهِ السُّلُوكُ الإنساني ليكونَ الشَّخْصُ صَالِحًا .

ج - في مسائلِ التَّشْرِيعِ : الذي ينتظمُ بِهِ الْمَجَامِعُ وَتَسْعَدُ بِهِ الْإِنْسَانِيَّةُ .
وَجَاءَ الدِّينُ هادِيًّا للْعُقْلِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِالذَّاتِ لَأَنَّ الْعُقْلَ إِذَا بَحَثَ فِيهَا مُسْتَقْلًا لَا يَصْلُ إِلَى نَتْيَاجٍ يَتَفَقَّعُ عَلَيْهَا الْجَمِيعُ .

وَمَعْنَى ذَلِكَ : أَنَّهُ لَوْ تَرَكَ النَّاسُ عَقُولَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ فَإِنَّهُمْ يَخْتَلِفُونَ وَيَتَفَرَّقُونَ فِرْقَانِيَّةً ، وَلَا يَتَهَيَّأُ لَهُمْ إِلَى الْوَحْدَةِ وَالْإِنْسَاجِمِ وَلَا إِلَى الْهَدْوَةِ وَالْطَّمَآنِيَّةِ)^(١) .

ثَانِيًّا : (لَقَدْ جَاءَ الْقُرْآنُ يَفْهَمُهُ الْعُقْلُ فِي الْمُحْكَمِ فِيهِ ، وَلَا يَنَاقْضُ الْعُقْلَ فِي الْمُتَشَابِهِ مِنْهُ ، وَقَدْ أَرَادَ الْإِسْلَامُ مِنَ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْمُحْكَمَاتِ اسْتِمْسَاكًا تَامًا ، وَأَنْ يَعْتَصِمَ بِهَا اعْتِصَامًا كَامِلًا ، وَأَنْ يُسْلِمَ الْأَمْرَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْمُتَشَابِهِاتِ .

ثَالِثًا : جَاءَ الْإِسْلَامُ لَا يَسْتَشِيرُ الْإِنْسَانَ فِي شَيْءٍ وَتَعَالَى اللَّهُ عَنْ أَنْ يَسْتَشِيرَ الْمَخْلُوقَ ، وَتَعَالَى الْحَكِيمُ أَنْ يَحْتَكِمُ إِلَى الْبَشَرِ)^(٢) ؛ (هَذَا مَوْقُفُ الدِّينِ مِنَ الْعُقْلِ وَهُوَ مَوْقُفٌ يُقْرَئُنَا عَلَيْهِ كُلُّ مَنْ لَهُ شَعُورٌ دِينِيٌّ سَلِيمٌ وَعَقْلٌ رَاجِحٌ . وَالْإِسْلَامُ دِينُ الْعُقْلِ بِهَذِهِ الْمَعْنَى فَهُوَ هَادِي لَهُ وَمَرْشِدٌ وَقَائِدٌ ، وَالَّذِينَ مُبَادِئُهُمْ يَفْهَمُهَا الْعُقْلُ بِسَهْوَلَةٍ وَيُسِرٍّ وَهُوَ لَا يَنَاقْضُ الْعُقْلَ وَلَكِنْ عَلَى الْعُقْلِ أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ فِي كُلِّ مَا أَتَى)^(٣) .

- الْأَمْرُ الثَّانِي : مَوْقُفُ الْوَحْيِ تَجَاهُ الْعُقْلِ : يَتَبَادِرُ لِبَعْضِ الْأَدَهَانِ أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ أَلْغَى عَمَلَ الْعُقْلِ لِأَنَّ التَّوَابَتَ غَيْرُ قَابِلَةٍ لِلْمُنَاقِشَةِ وَلَا يُحِيطُ بِهَا الْعُقْلُ الْبَشَرِيُّ ، وَلَا تَخْضُعُ لِعَمَلِ التَّفْكِيرِ وَالتَّحْلِيلِ ، وَالْأَمْرُ فِي حَقِيقَتِهِ خَلَافَ ذَلِكَ وَلِلتَّوْضِيحِ نَقُولُ :

(إِذَا كَانَ الْإِسْلَامُ مِنْهِجًا إِلَيْهَا وَضَعَهُ رَبُّ النَّاسِ لِلنَّاسِ ، فَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا إِلَغَاءُ دورِ

(١) الْإِسْلَامُ وَالْعُقْلُ ، عَبْدُ الْحَلِيمِ مُحَمَّدٌ ، (ص ١٧ ، ١٨) بِتَصْرِيفِهِ .

(٢) الْإِسْلَامُ وَالْعُقْلُ ، عَبْدُ الْحَلِيمِ مُحَمَّدٌ ، (ص ١٩ ، ٢٠) بِتَصْرِيفِهِ .

(٣) الْإِسْلَامُ وَالْعُقْلُ ، عَبْدُ الْحَلِيمِ مُحَمَّدٌ ، (ص ٢١ ، ٢٠) بِتَصْرِيفِهِ .

الإنسان أمامه هذا المنهج وتحيته عن طريقه والحكم عليه بالسلبية المطلقة تجاهه .

فليس له إلا التلقى والتنفيذ دون أن يقول له ؟ أو كيف ؟ إذ لا تكافئ بين الوحي الإلهي والعقل الإنساني ، فإذا قال الوحي كلمته فليس على العقل إلا الإذعان والتسليم وهذا في الواقع غير سليم ، إن الوحي الإلهي لا يلغى دور العقل الإنساني وإيجابيته في فهم الوحي والاستباط منه والقياس عليه وملء ما سكت عنه من فراغات تشريعية ، أو ما يسمى بمنطقة العفو التي فهمت من حديث رسول الله ﷺ الذي يقول فيه : « إن الله حدد حدوداً فلا تعتدوها ، وفرض أشياء فلا تضيئوها ، وحرم أشياء فلا تنتهيوكها ، وترك أشياء غير نسيان من ربكم ولكن رحمة منه لكم ، فاقبلوها ولا تبحثوا عنها »^(١) ، قوله ﷺ أيضاً : « ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام ، وما سكت فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن ليشن شيئاً »^(٢))^(٣) .

إن وجود النص الإلهي المقدس ليس عائقاً للعقل ولا مانعاً للإبداع ، فقد ترك الوحي للعقل مجالات عديدة يثبت فيها ذاته ويزيل قدراته وهي : (أـ) ترك الوحي للعقل في مجال العقيدة أن يهتدى إلى أعظم حقائقين في الوجود وهما : [الأولى : وجود الله ووحدانيته ، فالنطارة السليمة لا بد لها من نظر صحيح وعقل صريح تهتدى إلى الخالق عز وجل ، ومن ثم إلى وحدانيته]^(٤) . [أما الثانية : فهي ثبوت الوحي والنبوة والرسالة ، فالعقل هو الذي يثبت إمكان ذلك ووقوعه بالفعل ، وأن هذا الشخص المعين هو رسول من عند الله]^(٥) ، فالعقل هو الحكم الأول والأخير في هذه القضية ولا مدخل هنا للاستدلال بالنقل ونصوص الوحي إذ كيف يُستدل بما لم يثبت بعد ؟ !)^(٦) .

(١) المستدرك على الصحيحين، للحاكم، كتاب الأطعمة، باب منه، (٧١١٤)، وقال سكت عنه الذهبي في التلخيص، وسنن الدارقطني، كتاب الرضاع، رقم (٤٢)، والمجمع الأوسط للطبراني (٥٨٩) / (٢٢١) وكلهم عن أبي ثعلبة الخشني، ومجمع الزوائد، للهيثمي، (٧٩٦).

(٢) المستدرك على الصحيحين، للحاكم، رقم (٣٤١٩) عن أبي الدرداء، وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه، ويرقم (٧١١٣) عن ابن عباس، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسنن الدارقطني برقم (١٢) عن أبي الدرداء، ومجمع الزوائد، للهيثمي، كتاب العلم، باب اتباع الكتاب والسنة، رقم (٧١٤) عن أبي الدرداء، وقال إسناده حسن ورجاله موثقون.

(٣) الشخصيات العامة للإسلام، يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٩٩٣، (ص ٦٢، ٦١) بتصرف.

(٤) كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد البوطي ، (ص ٧٧ - ١٠٧).

(٥) كبرى اليقينيات الكونية ، البوطي ، (ص ١٨٦ - ١٩٥).

(٦) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنّة، القرضاوي ، (ص ٣٤١) بتصرف.

ولهذا قال علماء الإسلام : (إن العقل أساس النقل ولكن على العقل بعد أن يقيّم الأدلة القاطعة على نبوة سيدنا محمد ﷺ وأنه رسول الله حقاً ، وأن الكتاب الذي جاء به هو من عند الله ليس له فيه إلا التلقي والحفظ ثم التبليغ إلى الناس) ، بعد ذلك يعزل العقل نفسه ليتلقي بعد ذلك عن ما يخبره الله به من حقائق الوجود وعوالم الغيب ، وما يأمر به وينهى عنه من أحكام العبادات والمعاملات وشأن الحلال والحرام في مجالات الحياة كلها) ^(١) .

(ب - ترك الوحي للعقل في مجال التشريع أن يصلو ويحول في فهم النصوص ، فيفرغ على الأصول ، ويقيس على الفروع ، ويستبط الأحكام ، ويكيقُ الواقع ، ويرى القواعد في جلب المصالح ودرء المفاسد ، ورفع الحرج وتحقيق اليسر وتقدير الضرورات بقدرها ، واعتبار العرف ورعاية ظروف الزمان والمكان) ^(٢) .

(ج - وترك الوحي للعقل في ميدان الأخلاق أن يصدر فتاواه في كثير من الأعمال التي يلتبس فيها الخير بالشر ويشتبه الحلال بالحرام ولم يغفل شأنه بجانب الوحي ك مصدر للإلزام الأدبي ومقاييس للحكم الخلقي ؛ فإن الشريعة نفسها بعد أن بنت الحال الصريح والحرام الصريح تركت المنطقة التي تختلط فيها الأوصاف ويشتبه فيها الحكم ، وفوضت لكل أمرٍ أن يستفت فيها قلبه ويتحرى فيها طمأنينة نفسه ، آخذا بالأحوط والأسلم ، فهكذا قضى الرسول الحكيم ﷺ حيث يقول : « الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهة ، فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان أترك ، ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أو شرك أن ي الواقع ما استبان ، والمعاصي حمى الله من يرتفع حول حمى يوشك أن ي الواقعه » ^(٣) ، ويقول ﷺ أيضاً : « استفت قلبك واستفت نفسك ، البر ما اطمأنت إليه نفسك واطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتوك الناس وأفتوك » ^{(٤)(٥)} .

(١) المستضفي ، أبو حامد الغزالى ، (٦/١).

(٢) الخصائص العامة للإسلام ، القرضاوى ، (ص ٦٤).

(٣) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب الحلال بين والحرام بين ، رقم (١٩٤٦) عن التعمان بن بشير ، وصحيف مسلم ، كتاب المسافة ، بابأخذ الحلال وترك الشبهات ، رقم (١٥٩٩) عن التعمان بن بشير ، وسنن الترمذى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في ترك الشبهات ، رقم (١١٢٦) عن التعمان بن بشير وقال حدث حسن صحيح.

(٤) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ، باب حديث وابصة بن عبد ، رقم (١٧٣٢٠) ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف من أجل الزبير بن عبد السلام ، وسنن الدارمي ، كتاب البيوع ، باب دع ما يربك ، رقم (٢٤٢١) عن وابصة ابن عبد ، وقال سليم أسد : إسناده ضعيف.

(٥) الخصائص العامة للإسلام ، القرضاوى ، (ص ٦٤).

(٤) - ثم تركَ الْوَحْيُ للعقلِ بعد ذلكَ أَن يَجُولَ فِي آفَاقِ هَذَا الْكَوْنِ العَرِيشِ مَا شَاءَ ، صَاعِدًا فِي الْأَفْلَاكِ وَالْآفَاقِ ، وَهَا بِطَا إِلَى الْأَرْضِ ، وَمُتَأْمِلًا فِي النَّفْسِ ، قَالَ تَعَالَى : « قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي أَسْمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تَعْنِي الْأَيْكَ وَأَنْذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ » [يوس١٠١/١٠١] . وَيَقُولُ أَيْضًا : « وَفِي الْأَرْضِ مَا يَتَّبِعُ لِلثَّوْقَيْنِ وَفِي أَنْهِسِكَمْ أَفَلَا تَصْرِفُونَ » [الذاريات٥١/٢٠-٢١] .

هـ - تركَ لَهُ أَنْ يَبْتَكِرَ وَيَخْتَرَ وَسَائِلَ الْحَيَاةِ وَأُمُورَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، مَا دَامَ مُلْتَزِمًا صِدْرَ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ ، قَالَ تَعَالَى : « وَبَتَّغَ فِيمَا إِنْذَلَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَّا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَتَبَعَ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ » [القصص٢٨/٧٧] ، وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ » (١) .

و - وَتَرَكَ لِلْعَقْلِ أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنْ تَجَارِبِ الْآخْرِينَ وَيَنْتَفِعَ بِتُرَاثِ السَّابِقِينَ وَمَعَارِفِ الْلَّاحِقِينَ ، قَالَ تَعَالَى : « ... فَاعْتَرِفُوا بِتَأْوِيلِ الْأَبْصَارِ » [الْحُشْر٢/٥٩] ، وَقَالَ أَيْضًا : « ... فَسَأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » [النَّحْل١٦/٤٣] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحُكْمُ مَسَالَةُ الْمُؤْمِنِ أَنَّى وَجَدَهَا فَهُوَ أَحْقُ بِهَا » (٢) .

وَبَعْدَ هَذَا كَلَهُ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْوَحْيَ الْإِلَهِيَّ لَمْ يَشُلِّ الْفِكْرَ الْإِنْسَانِيَّ وَلَمْ يَجُمِدْهُ ، بَلْ كَانَ هَادِيًّا وَمَعِينًا فِي بَعْضِ الْمَجَالَاتِ ، وَتَرَكَ لَهُ الْحَرِيَّةَ الْكَامِلَةَ وَالْاسْتِقْلَالَ الْمُطْلَقَ فِي بَعْضِ الْمَجَالَاتِ الْأُخْرَى) (٣) .

المطلب الرابع : ضوابط التفكير : إِنَّ دُعَوَةَ الْإِسْلَامِ إِلَى التَّفْكِيرِ تُحْمِلُنَا أُمَانَةً أَنْ لَا نَقْفَ فِي أَمَاكِنَنَا نُرَاوِحُ فِيهَا نَتَظَرُ مَنْ يَفْكِرُ عَنَا وَيَقْدِمُ لَنَا صِنْيَةً فِكْرِهِ وَعَقْلِهِ ، وَنَكْتَفِي بِالْتَّقْلِيدِ مُتَنَاسِينَ أَنَّ الإِبْدَاعَ مِنَ الْمُؤْكِدِ لِنَ يَظْهَرَ عَلَى أَيْدِي الْمُتَكَاسِلِينَ الَّذِينَ أَسْدَلُوا عَلَى عَقُولِهِمْ سِتَّارَ الْمَاضِي وَرَضُوا بِهِ .

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب امثال ما قاله شرعاً، رقم (٢٣٦٢) عن رافع بن خديج، ومسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب مسند أنس بن مالك، (١٢٠٨٦) وقال شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) سنن الترمذى، كتاب العلم عن رسول الله ، باب ما جاء في فضل الفقه، رقم (٢٦١١) عن أبي هريرة، وقال حديث غريب لا تعرفه إلا من هذا الوجه، وسنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب الحكمة، رقم (٤١٥٩) عن أبي هريرة، وقال الألبانى ضعيف جداً وقال عبد الرحمن الجوزي في العلل المتأتية في الأحاديث الواهية، عبد الرحمن الجوزي، تتح: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣ هـ، رقم (١١٤) (٩٥/١) هذا حديث لا يصح .

(٣) الخصائص العامة للإسلام، القرضاوي ، (ص ٦٦) .

الله عز وجل خلقنا أحراجاً وملكتنا العقل ، ولكن الحرية في الإسلام مسؤولية والعقل أمانة ، والمسؤولية والأمانة تلزمان الإنسان بتحري الحق كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾ [الإسراء ١٧-٣٦] .

هناك من فهم دعوة الإسلام إلى التفكير فهما خاطئاً بعيداً عن مقصد الإسلام الحقيقي ، فهموا الحرية الفكرية تفتتاً وتحرراً من كل الضوابط والقيود الأخلاقية والعلمية والشرعية .

إن أمثال هؤلاء لم يكونوا على قدر المسؤولية الملقاة على عاتق المفكرين الذين يقودون الحركة الثقافية والعلمية في المجتمع ، فأرادوا البناء فهدموا وبحثوا عن الإصلاح فأفسدوا ، تحت شعار العقلانية وحرية التفكير ، وتناسوا حقيقة مهمتها بأن الإسلام لما دعا إلى التفكير فإنه دعا إلى التفكير المنضبط ، والحرية الفكرية في الإسلام حرية مقيدة وليس مطلقة^(١) .

لذلك كان واجباً وإلزاماً أن يتقيد المفكر بضوابط التفكير التي تحفظ لعملية التفكير قدسيتها ونزاهتها ، علينا أن لا نفهم ونعتقد بأن ضوابط التفكير هي قيود وعواقب لحرية التفكير بل هي كوابح تقي المفكر من شرور نفسه وغوايشه وعوائده وتضمن له أن يبقى على الطريق القويم الذي يوصله إلى بُرّ الأمان .

الضابط الأول : الإيمان بكمال الشريعة : (إن من أهم القواعد في مجال التفكير الإيمان بأن الدين الذي أكرمنا الله تعالى به دين كامل ، وأن الشريعة التي ألمتنا بالاحتكام إليها شريعة جامعة)^(٢) ، فالواجب على كل ذي عقل النظر إلى الشريعة بعين الكمال لا بعين النقصان ، وأن يعتبرها اعتباراً كلياً في العبادات والعادات ولا يخرج عنها البتة ، لأن الخروج عنها تيه وضلالاً ورميًّا في عمى ، كيف وقد ثبت كمالها ، وتمامها ؟ ! وهو الأمر الذي أفاله

(١) لقد اعتبر الإمام محمد عبده : أن الدين لا يفهم إلا بالعقل ، .. فالإسلام دين العقل ... وأقام حركة إصلاحية لها بالغ الأثر في العالم الإسلامي ... ولكن كان ينادي (إذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دلّ عليه العقل) فشذ عن جماعة المسلمين في بعض المسلمين والبهائيات التي يقوم عليها الدين ، كتعريفه لظاهرة الوحي ، واعتبر الأنبياء مفطوريين على الخبر وأغفل الوحي وجريدة وبالتالي يترتب على ذلك إسقاط المعجزات (وأخذ عليه تفسير الملائكة بأرواح الأشياء والحياة فيها ، وتأويل سجود الملائكة لأدم بتسخير قوى الأرض للإنسان ، وتأويل معصية آدم إلى أطوار البشرية ... وأول خلق عيسى باعتقاد قوي استولى على قلب مريم ... وأول الجن بالميكروبات ، وإحياء الموتى بالإحياء المعنوي ، ونفي حقيقة السحر ...) . وفسر الفتايات في العقد بالنماين وكلمة طيرأبابيل وحجارة من سجيل ، كالبعوض والذباب وجراثيم الجدرى والحمصة ...) ولعله كان يهدف إلى تقريب غير المسلمين إلى الإسلام وهذا ما أكد عليه تلميذه محمد رشيد رضا ، انظر كتابنا الدعوة والدعاة ، (ص ٢٩٢ وما بعدها) .

(٢) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والستة ، القرضاوي ، (ص ١٨٣ بتصرف) .

المُبتدعونَ والمُنحرفونَ فدخلَ عليهم بسبِبِ ذلك الاستدراكُ على الشرعِ والعياذ بالله)^(١) .

(ومما لا شكَ فيه أنَّ هذه الشريعة من عندِ الله عزَّ وجلَّ ، فكمالُها مُستمدٌ من كمالِ مَنْ أنزلَها ، وقد قالَ تعالى : «... أَلَيْمَ أَكْتَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَيْنَكُمْ نَعْمَى وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا...» [المائدة/٥٣] ، ومنزلُ هذه الشريعة هو خالق الإنسان فهو أعلم بما يحتاج إليه الإنسان في حياته المادية والمعنوية ، والفردية والجماعية ، والدينية والأخروية وهذه الحقيقة أعلمنا بها سبحانه قائلًا : «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ حَكَّ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَيِّرُ» [الملك/٦٧] .

فشرعية اللهِ كاملةٌ في كلِّ ما أقررت به أو نهث عنه ، أو دعْتُ إليه من كُلِّ ما يتوجهُ الطلبُ إليه أو الكفَ عن اعتقادِه وعملاً ، فهذه قضيَةٌ كليَّةٌ يجبُ الإيمانُ بها وعدمُ التَّلْجُّلِ فيها ؛ ومن توقفَ يومًا مع جزئيةٍ من جزئياتِ هذه الشريعة لم يتَّسَّ له وجهها أو لم تتَّضحْ له حِكمُتها ، فلا يجوزُ له أن يتهمَ الشريعةَ بالقصورِ بل عليه أن يتهمَ نفسه بالعجزِ عن إدراكِ الحقيقةِ .

(وكم رأينا في عصرِنا من أنسِ طاولوا على الشريعة)^(٢) ، (وتعلَّموا على شارِعها من دعاةِ التنصيرِ وأقطابِ الاستشراقِ ومن سارَ في ركابِهم من المسلمين ، فإذا الواقعُ المعاصرُ يثبتُ عدلَ الشريعةِ وسموَها ، وسبقَها بأروعِ المبادئِ وأكملَ القواعدِ وأسلمَ الأحكامِ التي لا تصلحُ الحياةُ ولا الإنسانيةُ إلا بها .

ويلزمُنا من إيماننا بكمالِ الشريعةِ وسُموِها أن نؤمنَ بأنَّ أحكامَها تتَكاملُ ولا تتناقضُ وأنَّها تتعاضدُ ولا تتعارضُ ، لأنَّ مصدرَها واحدٌ وهو الوحيُّ ، وهذا في الواقعِ مبدأً من المبادئِ المهمةِ لمن يريدُ أن يفقَهَ عن اللهِ ورسولِه ﷺ ، ويفهمَ منها مُرادَها)^(٣) .

(وإنَّ مَا نراه ونسمَعُه من البعضِ بوجُودِ التعارضِ والتناقضِ ما بينَ النصوصِ بعضها وبعضِ لا يصدرُ إلا لأحدِ أمرَيْنِ أو كليَّهما معاً :

الأول : الجهلُ وفقدانُ الفقهِ السليمِ ، وشرُّ من الجهلِ نصفُ العلمِ ، ومنه العلمُ الذي يقفُ عند السطحِ ، ولا ينفذُ إلى الأعمقِ ، ويقفُ عند الظاهرِ ولا يُدركُ المقاصدَ .

(١) الاعتصام للشاطبي ، تُحَكَّمُ : سيد إبراهيم ، دار الحديث ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠٠٠ م ، ٣١١ / ٢٠٠٣ بتصريف .

(٢) انظر : الإسلام في فصل الاتهام ، شوقي أبو خليل ، دار الفكر ، دمشق ، ط٥ ، ١٩٨٢ م .

(٣) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنَّة ، يوسف القرضاوي ، (ص ١٨٣ - ١٨٥) بتصريف .

والثاني : اتباعُ الهوى ، والهوى يعمي ويصمُّ كما يَبْتَأِنْ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : ﴿ . . . إِنَّ لَرَبَّكَ مَا يَتَغَيَّرُ بِهِ وَمَنْ أَصْلَى مِنْ أَنْتَ هُوَ هُدَىٰ مِنْ رَبِّكَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْفَقِيرَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص ٢٨] .

والأعجبُ أن نجدَ أمثلَ هؤلاء يأخذونُ بنصٍ واحدٍ ويَدَعُونَ عشراتِ النصوصِ الأخرى ، يأخذونُ بالنصِ المتشابهِ القابلِ لأكثَرِ من تفسيرٍ وتأويلٍ ويَدَعُونَ النصوصَ المحكمةَ القاطعةَ ، وقد يأخذُ بالنصِ الضعيفِ في سنتهِ وثبوتهِ ويُعرضُ عامداً عن النصوصِ الصحيحةِ الثابتةِ التي تنقضُ دعواه .

لذلكَ ينبعُ على الباحثِ قبلَ الحُكْمِ على النصوصِ والأدلةِ بالتعارضِ أو التناقضِ فيما بينها أن يمعنَ النظرَ في معانِيها ، ولا يكتفي بالنظرَ السطحيَّة المستعجلةَ في حكمَ عليها بالتعارضِ لأولِ وهلة ، ولو أنه غلغلَ البصرَ فيها وفي المقصودِ منها لرأيَ بينها الانسجامَ والتكمالَ والتناسقَ (١) .

الضابطُ الثاني : تجنبُ الابتداعِ والاختراعِ في الدينِ : إنَّ هذا الضابطَ يُعتبرُ مكملاً لسابقهِ وناتجاً عنه ، فالإيمانُ بكمالِ الشريعةِ يقتضي تجنبَ الابتداعِ والاختلافِ في تعاليمها ما ليسَ منها ، فهذا يوحِي أنها ما زالتَ في طورِ النشوءِ والارتقاءِ ، وما زالَ النقصُ يتخللُها حتى تحيطَ بشؤونِ الحياةِ كاملةً .

فمنْ زعمَ أنَّ في تعاليمِ الإسلامِ قصوراً أو نقصاً يجعلُها بحاجةٍ إلى زيادةٍ أو تعديلٍ حتى تصبحَ صالحةً للحياةِ وشُؤونِ الإنسانِ فهو جهولٌ كفورٌ .

ولقد حذَّرَ النبيُّ ﷺ من هذا النوعِ من الابتداعِ قائلاً في خطبتهِ : « أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحَدَّثَاتُهُ ، وَكُلُّ مَحَدَّثٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ » (٢) ، وصُورُ هذا الإحداثِ الذميمِ تتفاوتُ ضَآلَةً وضَخامةً . وبالنالي يتفاوتُ ما ينشأُ عنها من عوجٍ وضررٍ .

إنَّ قَبُولَ الزيادةِ في الدينِ - بآيةِ دعوىِ كانتْ - كَبُولِ الحذفِ منه بذريةِ أنَّ تعاليمَه رديئةٌ

(١) المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والستة، القرضاوي ، (ص ١٩٢ ، ٢٠٣) بتصريف.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب تحقيق الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧)، عن جابر بن عبد الله ومسند أحمد، كتاب باقي مسند المكرثين، باب مسند جابر بن عبد الله ، رقم (١٤٤٥٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم ورجالة ثقات رجال الشیخین غير جعفر.

أو غير مسايرة للتطور وكلا الأمرين ضلالٌ ، (فبعض الناس يُوجَدُ لديه شغفًّا بالابتكار والتجدد وهذا يُقره الإسلام ويحتفي به ، بينما أن ملكرة الابتكار لها ميدان تستطيع الانطلاق منه ولا حَجَرٌ عليها ، لديها شؤون الدنيا وآفاق الحياة تعالجها وتفترض فيها وتبتدع ما شاءت ، ولقد استغل الغرب ملكاتِهم في هذه الناحية فأجادوا وأفادوا ، أمّا نحن فاخترنا في شؤون الدين لا معنى له وجمدنا في شؤون الدنيا ، فطار الناس ما بين الأرض والسماء وما زلنا نَدْبُث على الثرى .

فماذا لو اتبينا فيما أنزل الله تعالى ، وابتعدنا فيما أوكل إلى عقولنا وجهودنا ! أليس ذلك أرعى لدينا وأجدى في حياتنا !)^(١) .

(لذلك من استقرأ آيات الأحكام في القرآن الكريم يتبيّن له أنَّ أحكامه تفصيلية في العبادات وما يلحق بها من الأموال الشخصية كالمواريث ، لأنَّ أكثر أحكام هذا النوع تعبدِي لا مجال للعقل فيه ولا يتطرق بتطور البيئات ، وأمّا فيما عدا العبادات والأموال الشخصية من الأحكام المدنية والجنائية والدستورية والدولية والاقتصادية فأحكامه فيها - على الأغلب - قواعد عامة ومبادئ أساسية لم يتعرض فيها لتفاصيلٍ جزئية إلا في النادر والسبب أنَّ هذه الأحكام تتطور بتطور البيئات والمصالح .

ولقد اقتصر فيها القرآن على القواعد العامة والمبادئ الأساسية ليكون وُلاة الأمر في كل عصر في سعة من أن يفصلوا قوانينهم فيها حسب مصالحهم ، وفي حدود أُسس القرآن الكريم العامة ، ومن غير اصطدام بحكم جزئي)^(٢) .

إنَّ الابداع المحرم الذي وقف له علماء الأمَّة بالمرصاد ، وهو الابداع الذي يعمل عمله المربي في دائرة التعبادات الممحضة حيث لا مجال لفكرة أو اجتهاد ، أما في دائرة المعاملات المرننة التي لم يرسم الشارع لها حدوداً بيته يجب اتباعها ، فإنَّ الابتكار في أسباب الخير والفلاح في حقيقته ضربٌ من العمل الداخلي في القاعدة المعروفة : « ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب »)^(٣))^(٤) .

(١) ليس من الإسلام، محمد الغزالى، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٩٩٧م، (ص ٨٢) بتصرف.

(٢) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف ، (ص ٣٣، ٣٣).

(٣) روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة المقدسي ، تتح: عبد العزيز الرحمن السعید، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط ٢، ١٩٧٩م، (٣٣/١).

(٤) ليس من الإسلام، محمد الغزالى ، ص (١٠٠) بتصرف .

الضابط الثالث : الالتزام بالثواب والاجتهد في الفروع : (إن الخطيئة الكبرى التي يقع فيها الباحث أو الناقد عندما ينافق ببحثه أو نقيده مبدأ من المبادئ المقدسة لدى الجميع - أو ما ندعوه المتفق عليها - إذ لا ريب أن الباحث في أي موضوع من الموضوعات يجب أن لا ينحو منحى يصطدم فيه مع حقيقة مسلم بها من الجميع ، اللهم إلا أن يكون الباحث صريحاً في أنه يحارب ما يقدسه ويؤمن به الآخرون ، فهذه الحالة لها حكم آخر لسنا في صدد الحديث عنه الآن)^(١) .

(فالقرآن الكريم مثلاً يقول لنا في إحدى سوره : ﴿... لِلَّذِكُرِ مِثْلُ حَظِ الْأُنْشَيْنَ...﴾ [النساء / ٤١] ، فلا يأتينا البعض بتفسير جديد لهذه الآية مغيراً بهذا التفسير القسمة التي أرادها الله عز وجل لكلٍ من الذكر والأنثى ، ويتألى على الله فيعقب على عدالته بين خلقه ، مؤولاً النصوص القرآنية تأويلاً ما أنزل الله به من سلطان ، ودون الجمع بين هذه النصوص حتى تكتمل الصورة الحقيقية لهذا الحكم)^(٢) .

(أو كمن يرى في قوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطُعُوا أَيْمَانَهُمَا حَرَاءً إِيمَانَكُلَّ مَنْ أَنْتُمْ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة / ٥٣] ، بأن القطع المقصود في هذه الآية هو قطع مجازي لا علاقة له بالتي بالآداة الحادة ويعتمد هذا التأويل الباطل على معالجة لغوية خاطئة بعيدة كل البعد عن قواعد اللغة المعروفة)^(٣) .

(إنها مغالطة - وأي مغالطة - أن يحدّثك أمثال هؤلاء المفكرين عن إيمانه العميق بالله وكتابه ، ثم تراه وقد راح يخوض غمار البحوث الاجتماعية يركل بقدمه كل ما يأمر به الله تعالى بصربيح القول ، وهذا مظهر من مظاهر الاضطراب الفكري والسلوكي ، ويدل على جهل عميق وخبيث دفين ، وهو تعد صارخ لثواب الشريعة ومقدساتها ، وافتراء على دين الله)^(٤) .

الضابط الرابع : تحديد سلطة العقل : (إن الله عز وجل جعل للعقل حداً تنتهي في الإدراك إليه ، ولم يجعل لها سبيلاً إلى إدراك كل شيء ، ومن الأشياء ما لا يصل العقل إليه

(١) من الفكر والقلب ، محمد سعيد البوطي ، مكتبة الفارابي ، دمشق ، الطبعة الخاصة ، ١٩٩٤ ، (ص ١٢٣) بتصرف.

(٢) نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي ، د. محمد شحرور ، (ص ٢٣٩، ٢٤٠) بتصرف.

(٣) نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي ، د. محمد شحرور ، (ص ٩٦ - ١٠٤) بتصرف.

(٤) من الفكر والقلب ، البوطي ، (ص ١٢٣، ١٢٤) بتصرف.

بحالٍ من الأحوالِ ، ومنها ما يصلُ إلى ظاهِرٍ منه دونَ اكتناهِ حقيقتهِ ، وهي مع هذا القصورِ الذاتي لا تكادُ تتفقُ في فهمِ الحقائقِ التي جعلَ لها إمكاناً إدراكيّاً ، فإنَّ قوى الإدراكِ ووسائله تختلفُ عن النُّظارِ اختلافاً كثيراً ، ولهذا كان لا بدَّ من الرجوعِ إلى مُخبرٍ صادقٍ يضطرُ العقلُ أمامَ معجزتهِ إلى تصديقهِ ، وليس ذلك سويَ الرسولِ المؤيدُ من اللهِ العلِيمِ بكلِ شيءٍ ، الخبرِ بما خلقَ .

ويبدو أنه شدَّ عن هذا الأصلِ قومٌ رفعوا العقلَ عن مستوىِ الذي حددَه اللهُ له ، فرجعوا في التشريعِ إليه وأنكروا كلَّ ما لم يدركه ، ثم توسعوا في ذلك حتى استباحوا بعقولِهم ما لم يأذنْ به اللهُ تعالى ولا يُرضيهِ)^(١) .

(فلو جازَ للعقلِ تخطيءِ مأخذَ النقلِ لجازَ إبطالُ الشريعةِ بالعقلِ وهذا مُحالٌ باطلٌ ، وبيانُ ذلك أنَّ معنى الشريعةِ أنها تُحدِّدُ للمكلفينَ حدوداً في أفعالِهم وأقوالِهم واعتقاداتِهم وهو جُملةٌ ما تضمنته ، فإنَّ جازَ للعقلِ تعميدهِ حدًّا واحداً جازَ له تعميدهُ جميعَ الحدودِ ، لأنَّ ما ثبتَ للشيءِ ثبتَ لمثلِه ، وتعميدهُ حدًّا واحداً هو معنى إبطالِه ، أي ليسَ هذا الحدُّ بصحيحٍ ، وإنَّ جازَ إبطالُ واحدٍ جازَ إبطالُ السائرِ ، وهذا لا يقولُ به أحدٌ)^(٢) .

(وخلاصةَ القول : أنَّ تحويلَ العقلِ أكثرَ من طاقتهِ ، وتتكليفَه بما ليس من شأنِه وبما لا يدخلُ في مقدورِه ، هو ظلمٌ للعقلِ ذاتِه وإدخالُ له في متأهِّلةٍ لا تؤمنُ عوائقُها)^(٣) .

ولذلك وجَبَ على المفكِّرِ العاقلِ أن يعلمَ المواقعَ التي يجوزُ للعقلِ فيها أنْ يُظهرَ قدراتهِ التي أودعها اللهُ فيه ويختبرُ في منطقةِ العفوِ والفراغِ والمرونةِ ، ويتمثلُ في دائرةِ المقدّساتِ اليقينيةِ والثوابتِ القطعيةِ .

وعلى هذا فإنَّ التزامَ المفكِّرِ بهذهِ الضوابطِ أثناءَ عمليةِ التفكيرِ تضمنُ لعقلِه لا يشذُّ عن الجادةِ السويةِ ، وبالتالي يُقدمُ فكراً نافعاً وسليناً يخدمُ به أمته ويصونُ به حُرمةَ هذا الدينِ والمقدّساتِ التي يُجاءُ بها .

الخاتمة : وتتضمنُ أهمَ النتائجِ :

(١) ليس من الإسلام ، محمد الغزالى ، (ص ١٣٠) .

(٢) المواقفات في أصول الأحكام ، الشاطبي ، دار الفكر ، دمشق ، د. ط. د. ت. ، (٨٨/١) .

(٣) وهذه مشكلاتنا ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، مكتبة الفارابي ، دمشق ، ط ١، ١٩٩٤ م ، (ص ١٠٩) بتصرف .

- ١- إن الإسلام - ممثلاً بالقرآن الكريم والسنّة النبوية - أعطى العقل حيزاً كبيراً من الاهتمام والعناية والتقدير ، وذلك ليلفت الانتباه إلى أهمية حياة الإنسان .
- ٢- ولقد عمل الإسلام على تكوين العقلية العلمية البعيدة عن التبعية العميماء والتقليد ، والتي تعتمد البرهان والدليل للوصول إلى الحقيقة .
- ٣- ما كان يوماً إيماناً والعقل في صراع ، بل كل منها يكمل الآخر ، فالعقل يحتاج إلى إيمان يهديه ، والإيمان يحتاج إلى عقل يتبنته ويعينه .
- ٤- لو كان العقل وحده كافياً لرسم منهج الحياة الطيبة كما يدعى العقلانيون لما فشل في تحقيق ذلك طوال التاريخ .
- ٥- نعني بالثوابت نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية ذات الدلالة القطعية في ثبوتها ودلالتها .
- ٦- إن ثوابت النصوص لا تقبل الرد ولا تحتمل التأويل .
- ٧- من أراد أن يتعرض لدراسة ثوابت الشريعة عليه أن يلتزم بالشروط المتعلقة بفهم النصوص ، وإلا وقع في تفاسير وتصورات مغلوطة وبعيدة عن مقاصد هذه النصوص .
- ٨- إن القرآن الكريم كلٌ متكامل لا يمكنُ أخذُ بعضه دونَ بعض ، وكذلك السنّة النبوية ، والذي يجتازهُ منها على حسبِ ما يُملي عليه هوَ فهو زائفٌ ضالٌ .
- ٩- إن القرآن الكريم والسنّة النبوية هما المَعْيَنَانِ اللذان تستقي منها تعاليم هذا الدين ، ولا يمكنُ فصلُهما عن بعض ، أو الأخذُ من أحدهما دونَ الآخر .
- ١٠- من الضوابط المهمة لسلامة الفهم التمسكُ بما أجمعَت عليه الأمة ، واستقرَّ عليه اعتقادُها وفكُرُها ، وتأسست عليه قيمُها وأصولُ تقاليدُها .
- ١١- إننا نُنكرُ على من يقولُ باسم القراءة الجديدة للقرآن الكريم والسنّة النبوية ما ليسَ منها ، ولا يُوافق هديَّها ، وهي وسيلةٌ لتبديل الدين باسم القراءة الجديدة .
- ١٢- إن المفكر العاقل الحكيم يدركُ حقَّ الإدراك بأنَّ هذه الأمة مرجعيتها هي الكتاب والسنّة ، ومنهما تستقي القيم والمبادئ التي تنظمُ هذه الحياة .
- ١٣- إن التفكير السليم لا يُبني على الفوضى والعواطف والظنون والأوهام الخبيثة .

- ١٤- إن التقييد بضوابط التفكير السليم يؤمن الحماية الضرورية واللازمة للمفكر من نفسه وأهوائه ، والشطح بعيداً عن الصواب .
- ١٥- إن من أهم القواعد والضوابط في مجال التفكير الإيمانُ بكمالِ هذا الدين ، وأن الشريعةَ التي أرمنا اللهُ بالاحتکام إليها شريعةٌ جامعَةٌ .
- ١٦- الإيمانُ بكمالِ الشريعة يقتضي تجنبَ الابداعِ والاختراعِ في تعاليمِهما .
- ١٧- إن أعظم جرم يقعُ فيه المفكُر عندما ينافقُ بفكرة أو ببحثه مبدأً من المبادئ المقدسةِ ، أو ما ندعوه بالثوابت المتفق والمجمع عليها .
- ١٨- إن تحمل العقل أكثرَ من طاقته ، وما لا يدخلُ في مقدورِه هو ظلمٌ للعقل ذاته ومتاهةٌ لا تؤمنُ عوائقها .
- ١٩- إن تمييع النصوصِ بدعوى المصلحةِ هو ذريعةٌ للتفلتِ من ضوابطِ الشريعةِ والالتزامِ بمنهجِها .
- ٢٠- إن أصحابَ التزعةِ العقلية ارتكبوا خطأً فادحاً عندما تركوا القيادةَ الكليةَ لعقولِهم ولم يقيدوها بضوابطِ الشريعةِ .
- ٢١- إن أصحابَ التزعةِ النصية جعلوا من النصوصِ نصوصاً جامدةً لا حياةً فيها ، وأضفوا عليها طابعَ القسوةِ ، وهذا ليسَ من سماتِها ، فلننصِّ روحُ مقاصدِ كان حرّيًّا عليهم أن يبحثوا عنها .
- ٢٢- شريعتنا ما كانت يوماً تقفُ عقبةً أمامَ التطورِ ، أو تُنافقُ قيامَ الحضارةِ ، والحضارةُ التي تقومُ على حسابِ الدينِ والقيمِ والأخلاقِ ليست حضارةً حقيقةً ولا تستحقُ منا الاهتمامَ والاحترامَ .
- ٢٣- علينا الحذرُ من المصطلحاتِ والعباراتِ البراءةِ التي تُسوقُ لنا كالحداثةِ والتنويرِ والعقلانيةِ والعلمانيةِ والقراءةِ الجديدةِ . . . الخ ، فهذه المصطلحاتُ تمثلُ السُّمَ الذي يُقدمُ لنا مع الدسمِ .
- وآخر دعونا أن الحمدُ لله رب العالمين ، وصلى اللهُ على سيدنا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين .

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

ملحق بأقوال بعض العلماء والباحثين قديماً وحديثاً^(*)
في موضوع التكفير والاختلاف

- ١- كلام عمرو بن مرة (١١٨ هـ) .
- ٢- أقوال للمقابلي (١١٠٨ هـ) .
- ٣- أقوال لابن الأمير (١١٨٢ هـ) .
- ٤- أقوال جمال الدين القاسمي (١٣٣٢ هـ) .
- ٥- مقال لسعود الصالح .
- ٦- مقال لسعود النجدي .
- ٧- مقال منصور بن إبراهيم النقيدان .
- ٨- مبحث الشيخ أبي حزم عبد الرحمن بن محمد الحكمي .
- ٩- كلمات لسماحة الشيخ أحمد كفتارو مفتى سوريا .
- ١٠- كلمات الدكتور بسام الصباغ .

(*) هذه الأقوال والأبحاث تعبر عن وجهة نظر قائلها.

١- الإمام عمر بن مرة الجملي^(١) من رجال الجمعة (١١٨ هـ) :

قال فيه مسمر بن كدام^(٢) (ما أدركت من الناس من له عقلٌ كعقل ابن مرة ، جاءه رجلٌ فقال : - عافاك الله - جئتُ مسترشداً ، إبني رجلٌ دخلت في جميع هذه الأهواء فما أدخلني هويَ منها إلا القرآنُ أدخلني فيه ولم أخرج من هو إلا القرآنُ آخر جنِي منه حتى بقيتُ ليس في يدي شيء^(٣) . قال : فقال له عمر بن مرة : اللهُ الذي لا إله إلا هو جئتُ مسترشداً ؟ فقال : والله الذي لا إله إلا هو لقد جئتُ مسترشداً .

قال : نعم أرأيت هل اختلفوا في أن محمداً رسول الله ، وأن ما أتى به من الله حق؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في القرآن أنه كتاب الله ؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في دين الله أنه الإسلام؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في الكعبة أنها قبلة؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في الصلوات أنها خمس؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في رمضان أنه شهرهم الذي يصومونه؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في الحج أنَّه بيت الله الذي يحجونه؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في الزكاة أنها من مائتي درهم خمسة؟ قال : لا ؛ قال : فهل اختلفوا في الغسل من الجنابة أنه واجب؟ قال : لا ؛ قال مسمر : ذكر هذا وأشباهه^(٤) ثم

(١) عمر بن مرة الحافظ أبو عبد الله المرادي ثم الجملي الكوفي الفرير (ت ١١٦ هـ، وكان ثقة ثبتاً إماماً له نحو مائة حديث، هو من حفاظ الكوفة، وثقة جماعة. انظر: تذكرة الحفاظ: الذهبي (١٢١/١).

(٢) مسمر بن كدام من أهل الكوفة (ت ١٥٣) روى عن قتادة وأبي الزبير روى عنه الثوري وشعبة وأهل العراق. وكان مرجحاً ثبتاً في الحديث انظر: الثقات: محمد بن حيان التميمي البستي. تحقيق: السيد شرف الدين أحمد (٥٠٧/٧)، د.ن، دار الفكر، ط١، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥.

(٣) يقصد أن من فرق القرآن وهو يريد الانتصار لرأيه وشبهته فسيجد في متشابه القرآن ما يستدل به، فالمرجحة يستدلون بمتشابه القرآن وكذلك الخوارج والقدرية والمتشبهة والرافض والتواصي وغيرهم، فكل هؤلاء لا يتحاكمون إلى المحكم ولا ينطليقون منه ولا يرتكزون عليه وإنما يبدؤون بما تنازع الناس في دلالته، وإذا كان الحال هذا فلن يتفقوا ولن يجتمعوا تحت راية ولن يصلوا سوياً، وسيبقى بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيمة جزاء إهمالهم للقطعيات وترتيفهم للجزئيات المتشابهة، وسيظلل أعداؤهم من اليهود والنصارى وغيرهم ظاهرين عليهم مذللين لسوادهم جانين لخبراتهم.. ما دام أنهم أعني المسلمين لم تفلح القطعيات في اجتماعهم وتوادهم وتراحمهم وتعاونهم وتنظيمهم لأمر الإسلام وأهله، وهذا لا يعني تعطيل البحث في الأمور المختلفة فيها على المستوى البحثي فقط.

(٤) مما سبق إن ما ذكرناه من الاعتقادات الإجمالية المعروفة في النصوص الشرعية من الإيمان بالله واليوم الآخر والملاك والأنبياء وما إلى ذلك مما لم يختلف فيه المسلمين، وكذلك المحرمات المعروفة من شرب الخمر وزنى وسرقة وغش وكذب... والأوامر المعروفة من صلاة وصيام وحج وزكاة والأخلاق المعروفة من عدل وصدق وأمانة... فهذا كله من المحكم الذي لم يختلف فيه المسلمين، ولن يستطيعوا التوحد والاجتماع والتعاون ضد أعدائهم إلا بالاتفاق حول هذه الأمور المحكمة المتفق عليها، فهي جبل الله الذي أمرنا الله عز وجل بالاعتصام به ونهانا عن التفرق، ولن نحقق هذا بالتنازع في الأمور المختلفة فيها. (المالكي).

قرأ : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَتَّسِعُ بِهِ كُلُّ كِتَابٍ وَأَخْرُ مُتَشَبِّهُتُ . . . 》 [آل عمران/٣-٧]

فهل تدرى ما المحكم؟ قال : لا ، قال : فالمحكم ما اجتمعوا عليه والمتشابه ما اختلفوا فيه شدّ نيتك في المحكم وإياك والخوض في المتشابه .

قال : فقال الرجل : الحمد لله الذي أرشدني على يديك ، فوالله لقد قمت من عندك وإنني لحسن الحال ، قال : فدعاليه وأنثني عليه^(١) .

٢- الإمام صالح بن مهدي المقبلي^(٢) (١٠٨٧هـ) :

قال : فأقول اللهم إنك لا مذهب لي إلا دين الإسلام ، فمن شمله فهو صاحبي وأخي ، ومن كان قدوة فيه عرفت له حقه ، وشكرت له صنعته ، غير غالٍ فيه ولا مقصر ، فإن استبان لي الدليل ، واستثار لي السبيل ، كنت غنياً عنهم في ذلك الطلب ، وإن الجائني الضرورة إليهم وضعفهم موضع الإمارة على الحق ، واقتفيت الأقرب في نفسي إلى الصواب بحسب الحادثة ، بريئاً من الانساب إلى إمام معين ، يكفيني أنني من المسلمين ، فإن الجائني إلى ذلك الله ، ولم يبق لي من إجاباتهم بدّ ، قلت : مسلم مؤمن ، فإن مزقوا أبيدي ، وأكلوا لحمي ، وبالغوا في الأذى ، واستحلوا البدنا ، قلت : « . . . سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغُوا لِجَهَلِيَّةَ 】 [القصص/٥٥] ، « . . . لَا ضَيْرٌ لِمَنْ إِنَّ رَبَّنَا مُتَقْلِبُونَ 】 [الشعراء/٢٦] ، وأجعلك اللهم في نحورِهم ، وأعوذ بك من شرورِهم ، رب نجني مما فعله المفرقون لدينك ، وألحوني بخير القرون حزبِ أمينك عليه السلام^(٣) .

(١) هذا الأثر أخرجه البشاري بإسناده في كتاب أحسن التقاسيم ص ٣٦٦ ، (قال أنا عازم على لا أطلق لساني في أمة محمد صلوات الله عليه ولاأشهد عليه بالضلال ما وجدت إلى ذلك طریقاً بعد هذا الحديث الحسن الشريف ، حدثنا محمد بن محمد الدهستاني ومسافر بن عبد الله الدهستاني ومسافر بن عبد الله الاسترا باذى ومحمد بن علي النحوى وعلي بن الحسن السرخسي قالوا: حدثنا يوسف بن علي الفقيه الزاهد قال: حدثنا أبو الوليد أحمد بن سطام الطالقاني الفقيه الزاهد قال حدثنا يوسف بن علي الآبار السمر قندي قال حدثنا علي بن إسحاق الحنظلي قال أخبرني بشر بن عمارة قال: قال مسر بن كدام: ذكره . . .).

(٢) الإمام صالح بن مهدي المقبلي ١٠٤٧ - ١٠٨٧هـ: مجتهد، فقيه، تمذهب على مذهب الإمام زيد، رحل إلى مكة، وتوفي بها، من كتبه العلم الشامخ في إثمار الحق على الآباء والمشايخ. كثير الخط على المعتزلة والأشعرية في بعض المسائل الكلامية، وعلى الصوفية في غالب المحدثين في نواحي غلوهم. انظر: البدر الطالع في محاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي الشوكاني ١/٢٨٨، د.ن، مصر، ١٣٤٨هـ. والأعلام للزرکلي ٢/١٩٧.

(٣) العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ: صالح بن المهدي المقبلي، مكتبة الحج، د.م، ط ١٩٨١م، ص ١٣٧، ٢١٦)، الله در هذا الإمام فقد فقد أحسن تحرير أسرار المسألة، (المالكي).

٣- قال الإمام محمد بن إسماعيل بن الأمير الصنعاني^(١) :

« ولنقدم قبل المقصود أصلًا مهماً وهو أن الله تبارك وتعالى قد أخبر عن الكفار بأنَّ نظرهم مقصور على اتباع الآباء في كتابه العزيز في غير آية ، عاليًا عليهم ذلك مثل : «إِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْرَلَ اللَّهُ فَأُولَئِنَّ بَلْ تَشَيَّعُ مَا الْفَيْنَا عَلَيْهِ إِبَاهَةً فَأَوْلَوْ كَانَ إِبَاهَةً هُمْ لَا يَقْنُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ» [البقرة/٢٠] ، «وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَّدِيرٍ إِلَّا قَالَ مُرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا إِبَاهَةً عَلَىٰ أَنْتَهِمْ مُّقْنَثُونَ» [الزخرف/٤٣] ، «فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هُنُوكُلُّهُمْ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ إِبَاهَةً هُمْ مِنْ قَبْلٍ وَلَمَّا لَمْوُهُمْ نَصِيبُهُمْ غَيْرَ مَفْحُوشٍ» [هود/١٠٩] ، أي ليس لهم مستندٌ سوى ذلك «فَأُولَئِنَّ بَلْ وَجَدْنَا إِبَاهَةً كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» [الشعراء/٧٤] ، «فَأَلَّا أَجِنْتَنَا لِنَفِنَّا عَنَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ إِبَاهَةً وَكُونَ لَكُمُ الْكَبِيرَيْهُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْنُنُ لَكُمْ يَمْؤُمِينَ» [يونس/٧٨] ، فهم في جميع الآيات قاصرون نظرهم على اتباع الآباء لحسنِ الظنِ بهم حتى صار ذلك عادةً لهم بل فخرًا يعيرون به من خالفهم !! ويضربون به المثل حتى سموا محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن أبي كبيشة لأنَّه عبدٌ ما لم يعبد آباءه كما عبد أبو كبيشة الشعري ، وحتى ذكروا بذلك أبا طالبٍ ، وهو في طريق الموت وقالوا له : أترغبُ عن ملة عبد المطلب .

ولذلك خصَّ الأبوين في الأخبار عن تغيير الفطرة «إِنَّمَا يَهُودَانِهُ أَوْ يَنْصَرَانِهُ» ولذلك مقتَ اللهُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَفَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَهُمْ بَأْنَهُمْ كَانُوا إِذَا أَحْلَوْهُمْ شَيْئًا اسْتَحْلَوْهُ وَإِذَا حَرَمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَمُوهُ ، كما أخرجه الترمذى عن عدي بن حاتم رضي الله عنه .

فمن عقلَ وأنصفَ فلينظر إلى جميع بنى آدم في القديم والحديث في الملل الكفرية ثم المذاهب الإسلامية !! بعد إخراجه للأنبياء صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيرَتهم من السابقين والتبعين وقليلٌ ما هُمْ ، بالنظر إلى الخليقة فإنه يجدُ الناس تبعًا لما ألفوه من اتباع الآباء !! بمجرد تقليدٍ وهوئيٍّ ومحبةٍ للجمود على دين الآباء !! .

ومن نظرَ من العلماء فهو إما من الراكدين الهمة ، القاصر لنظره على ما دونه سلفه من

(١) وهو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني الكحلاني (١٠٩٩ - ١١٨٢) هـ: أبو إبراهيم، مجتهد، يلقب بالمؤيد بآله أصيـب بمحنـ كثيرة من الجهـلاء والعـوامـ، له نحو مـئـة مؤـلفـ، ثـنا وـتـوفي بـصـنـعـاءـ، من كـتـبـهـ: توـضـيـحـ الـأـفـكـارـ، شـرـحـ تـقـيـيـحـ الـأـنـظـارـ، فـيـ مـصـطـلـحـ الـحـدـيـثـ، وـغـيـرـهـ كـثـيرـ. انـظـرـ: الـبـدرـ الـطـالـعـ بـمـحـاسـنـ مـنـ بـعـدـ الـقـرـنـ الـتـاسـعـ، مـحـمـدـ عـلـيـ الشـوـكـانـيـ، تـ: ١٢٥٠ هـ، دـارـ الـعـرـفـ، بـيـرـوـتـ، دـ.ـتـ، ١٣٣٢/٢). والأعلام: الـزـرـكـلـيـ (٣٨/٦).

الكتب ، الحاكين فيها مقالاتهم بعنوان (أهل الحق!!) ، (الفرقة الناجية!!) ، (أهل العدل والتوحيد!!) ، (أهل السنة والجماعة!!) ، إلى غير ذلك من العبارات المرونة . ولمقالات غيرهم إن رفعوا لها رأساً بالمشبّهة والقدريّة! وأهل الجبر! والرافضيّة! وغير ذلك من أسماء سموهم بها .

ثم يجيء المتكلمون بعد ذلك فيقلون أقوال خصومهم في تلك الكتب ، التي قد حكى فيها أقوال مخالفتهم على خلاف ما قالوه وينسبون ذلك إليهم وهم منها براء ، وما نزل الله بها من سلطان !! .

ويحكون أدلةهم بعنوان : حجتنا ويرهاننا ودليلنا وحججه من قابلهم بالشبهة والتمسّك !! وقد يحذفون منها ما هو جُلّ مغزى الاستدلال لئلا تتفق في سوق الماظرة !! .

ثم يجيء المؤلفُ بعد ذلك فينقل أقوال خصومه من تلك الكتب ، التي قد حكى فيها مذاهبُهم على خلافِ ما قالوه!! ونسب ذلك إليهم وهم واضح ، وبيني الرد عليهم على تلك العباراتِ فيزدادُ الشُّرُّ وينمو الباطلُ ويربو ويعلو !! .

فإذا نظر ذلك القصيريُّ الهممُ الجامدُ الذهن!! في تلك الأساطير جعلها عنوانَ الاعتقاد!! وأنزلها في أشرف منازلِ الفؤاد !! فلو يؤتى بالله والملائكة قبلاً على أن ينصف في النظر ، ويأخذ كلامَ الناس من معادنه أو يترك تقليداً أشياخه وآبائه ويكتفي بالبراءة الأصلية ، وبالنظر في الكتاب والسنة النبوية ما زاده ذلك إلا تشديداً فيما هو فيه! فليس خطابه بغير ما علمنا الله من القول في خطابِ أهل الجهل ﴿وَإِذَا سَكَعُوا لَلْغَوَّ أَغْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا آمَنَّا وَلَكُمْ آمَنَّا لَكُمْ سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا يَنْهَاكُمُ الْجَاهِلُونَ﴾ [القصص ٢٨/٥٥] ، وأما أن يكون من ذوي الهمة والذكاء فاطلعاً على مأخذ الناسِ من الكتاب والسنة وظهر على الحق مع من كان ، فطرح ما ظهر له وعاد إلى الآباء إلا القليل بل الأقل من القليل ، ورجع يدنون حول تلك الأساطير وينفقها في سوق التدريس! فإذا صك ذهنه حديثُ أو آيةٌ يناديان على خلاف ما قررته الأسلاف استروخ لتأويلها ولو بتأنويل يردهُ اللفظُ وينبأه السياق ، وربما يقول إن عجزَ عن التأويل : من قلدها أعلمُ منا! لعله اطلع على ما لا يقوم به دلالةً ما ذكر! وستسمع فيما يلي ما يطلع لك شمس ما ذكرناه لمن كان له قلبٌ ، كلُّ ذلك منهم محافظةً على البقاء في الزمرة! والانغماس مع أهل مذهبِه!! في خيرهم وشرّهم!! خشيةً من ذلك العار الذي استثنَ الكفارُ من ذم المخالف!! وتحقيقاً لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَلَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَ لِلْمُتَّسِفِينَ وَلَا تَكُونُونَ فَتَبَدُّو وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾

أقول : خذ كلام ابن الأمير السابق ، وانظر لغلاة التعصب المذهبى العقدي^(٢) ، وستجد صدق ما يقول ، راجع كل كتابه إيقاظ الفكره ، فإنه فهم في هذا الباب^(٣) .

٤- ومن أقوال الشيخ جمال الدين القاسمي^(٤) (١٣٣٢ هـ) :

(من المعروف في سنن الاجتماع أن كل طائفه قوي شأنها ، وكثير سعادها ، لا بد أن يوجد فيها الأصيل والدخل ، والمعتدل والمترف ، والغالى والمتسامح ، وقد وجد بالاستقراء أن صوت الغالى أقوى صدى ، وأعظم استجابة ، لأن التوسط منزلة الاعتدال ، ومن يحرض عليه قليل في كل عصر ومصر ، وأما الغلو فمشرب الأكثر ، ورغبة السود الأعظم ، وعليه درجة طوائف الفرق والنحل ، فحاولت الاستثمار بالذكرى ، والتفردة بالدعوى ، ولم تجد سبيلا لاستبعاد الناس لها إلا الغلو بنفسها ، وذلك بالحط من غيرها ، والإيقاع بسعادها حسب ما تنسج لها الفرض وتساعدها الأقدار إن كان بالسان أو اللسان^(٥)).

ويقول عن الذين اتهموا بالبدعة وصدق نياتهم في الأصل : (ولكن لا يستطيع أحد أن يقول : أنهم تعمدوا الانحراف عن الحق ، ومكافحة الصواب عن سوء نية ، وفساد طوبية ، وغاية ما يقال في الانتقاد في بعض آرائهم أنهم اجتهدوا فيه فأخذظوا ، وبهذا كان ينتقد على كثير من الأعلام سلفاً وخلفاً لأن الخطأ من شأن غير المقصوم ، وقد قالوا : المجتهد يخطيء ويصيب : فلا غضاضة ولا عار على المجتهد أن أخطأ في قول أو رأي ، وإنما الملام على من ينحرف عن الجادة عامداً متعمداً ، ولا يتصور ذلك في مجتهد ظهر فضله ، وزخر علمه)^(٦) .

(١) إيقاظ الفكره لمراجعة الفطرة: ابن الأمير محمد بن إسماعيل. ص (٤٥-٥٠)، (المالكي).

(٢) التعصب المذهبى العقدي أخطر وأسوأ من التعصب المذهبى الفقهي لأن الصعفاء يقللون الخلاف في الجملة، أما المختلفون من أصحاب العقائد فلا يعنون المخالف لهم ويرونه من المعرضين عن النصوص الشرعية (المالكي).

(٣) قراءة في كتب العقائد: حسن المالكي، ص (٢٠٩) وما بعدها.

(٤) جمال الدين القاسمي (١٢٨٣ - ١٣٣٢ هـ)، أبو محمد إمام الشام في عصره بالدين وفنون الأدب، مولده ووفاته بدمشق سلفي العقيدة لا يحب التقليد، كان يلقي الدروس العامة في القرى والبلاد السورية، رحل إلى مصر، انقطع في بيته للتصنيف وإلقاء الدروس الخاصة وال العامة في التفسير والأدب، من مصنفاته الفتوى في الإسلام، ومحاسن التأويل في التفسير. انظر: الأعلام: الزركلي (١٣٥/٢).

(٥) الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. ص (٤)، دار الكتاب العربي، د.م، ط ٣، ١٣٨٧ (المالكي).

(٦) المصدر السابق، ص (١٠).

وقال : قدَّمنا أن رواية الشِّيخين ، وغَيرِهِمَا عن المُبَدِّعِين تنادي بواجبِ التَّالِفِ والتعارف ، ونبذ التناكِر والتَّخالُف ، وطرح الشَّانِ والمُحادَة والمُعاوَدَة والمُضارَة ، لأن ذلك إنما يكون في المُحَادِّين لا في طوائف تجمعها كُلُّهُ الدِّين ، ومن الأسف أن يغفلَ عن هذا الحق من غَفْلَة ، ويدهشَ لسماعِهِ المُتَعَصِّبُون والجامدون ويحقُّ لهم أن يذَرُّوا لهذا الحقِّ الذي فاجأُهم - لأن هذا الحق ماتَ منذ قصْبِ عصرِ الرواية والرواة ، وانقضى زَمْنُ المُحَادِّين والحفظ ، ودارَ الأمْرُ بعد الأخبار النبوية للآراء والأقوال ، وصارَ الحقُّ - بعد أن كانت الرَّجُالُ تعرَّفُ به - يعرَّفُ بالرَّجالِ^(١) .

ويرى القاسمي أنه لا يجوزُ بل يجبُ موالةِ المُسْلِمِ حتى ولو اتهمُ بالبدعة فقال : (ومن العجب أن يقول قائلٌ : لا يلزم من الرواية عنهم عدمُ معاداتهم ، أي أن نروي عن راوٍ مع التدين بمعاداتنا له ، وبغضنا إياه !) .

فنجيب عنه بأنَّا لا نعرفُ من قال ذلك من السلف ، ولا من ذهبَ إليه من الأئمة ، والروايةُ بها هنا تلقى أقوالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنته وهديهُ وتشريعه وأقضيته ، وفتاويه وشمائله ، لتشخَّذ دينًا يدانُ اللهُ به ، وشرعيَّةً يقضى بها في التنازع ، ومرجعًا تحلُّ به المشكلاتُ ، فهل يلتقي ذلك عمن يجبُ علينا معاداته في التدين ؟ وكيف يتصورُ أن نأخذَ الدين عمن نرى أنه عدوٌ للدين ؟ سبحانَ الله ما هذا التناقض ؟! من يأمرُكَ الدينُ بأن تعاديه لا يبيحُ لك أن تأخذَ دينَك وشرعيتك وعقيدتك عنه ، ومن المُسلَّمُ بأن هذا الراوي أداه اجتهاده إلى ما رأى ، ومن أداه اجتهاده إلى ما رأى كيف يُعادى ، وقد بذلَ قصارى جهده ؟! وليس قصدهُ إلا الحقُّ ، والتقرُّبُ من الله سبحانه وتعالى ، وكيف يُعادى من أثبتَ له الشارعُ الأجرَ ولو كان مخطئًا ؟! وإنما يعادى الآثمُ لا المأجور^(٢) .

ويرى القاسمي على من يفسقُ المخالفين له في الاعتقاد فيقول : (نعم ذهبت طائفةٌ إلى تفسيقِ من خالفهم في شيءٍ من مسائلِ الاعتقاد كما نقله الإمام ابن حزم في كتابه الفصل إلا أنه قولٌ مردودٌ ولذا قال ابن حزم : وذهب طائفةٌ إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقولِ قاله في اعتقاد أو فتيا ، وإن كلَّ من اجتهد في شيءٍ من ذلك فدانَ بما رأى أنه حقٌّ فإنه مأجور على كل حال : إن أصابَ الحقَّ فأجران ، وإن أخطأ فأجر واحد ، قال (ابن حزم) : وهذا

(١) الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ص(١١).

(٢) المصدر السابق، ص(١٢).

قولُ ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي رضي الله عنهم جميعاً ، وهو قولٌ كُلّ من عرَفنا له قولًا في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم ، لا نعلمُ منهم في ذلك خلافاً أصلاً . أهـ المراد^(١) .

ويبَينُ الضَّررُ من تركِ الرواية والفقه عن المخالفين في الاعتقاد فيقول : (انظر كيف يتحملَ مثلُ البخاري عن أعلام الشيعة ، والمعتزلة والمرجئة ، والخوارج ، ويجعل حديثهم حجةً ومرويَّهم سنة ، ويفخرُ بذكر أسمائهم في أسانيده ويخلد لهم أجملَ الذكر ، في أشرف مصنف ، انظر هذا وقابلْ بيته وبين جمود المتأخرين ، ورميَّهم علماء الفرق بالفسق والابتداع والضلال ، وهجرِّهم لعلومهم ، وصدَّ الناس عنهم حتى فات الناس وأسفا - علمٌ جمٌّ وخيرٌ كثير . . .)^(٢) .

ويقول : (وما نعدهُ تعصباً ماحكاه الإمام البخاري في (جزء رفع اليدين) المذكور من إخراجِ أهل الخلافِ من مجالسِ الحديث حتى يستتابوا ، وحمل قاضي مكة سليمانُ بنُ حرب على الحجرِ على بعض علماء الرأي من الفتوى ، وما ذلك إلا من سلطة دولة الأثريين وقتئذ ، وقيامهم بالتشديد ضد غيرِهم ، ونبذ التسامح الذي كان عليه الصحابة والتابعون في أن يفتَّي كُلُّ بما يراه بعد بذلِ جهده في المسألة دون تعنيفٍ أو اضطهادٍ .

ويقولُ : لا جرمَ أن سنةَ كُلُّ قوم - آنسوا من أنفسهم قوةً وسلطاناً - أن يستعملوا لبَّ مذهبهم ونشره هيمنةَ الحاكم وسيطرته ، ولا سيما إذا كان منهم وعلى شاكلتهم وهو مستبدٌ في عالمه وما يمضيَه فحدثْ هناكَ ولا حرج^(٣) .

ويقول القاسمي - متحدثاً عن ثمرة الرفقِ بالمخالفين - : (قال بعضُ علماء الاجتماع : يختلفُ فكرُ عن آخر باختلافِ المنشأ والعادةِ والعلم والغاية ، وهذا الاختلافُ طبيعي في الناس ، وما كانوا قطُّ متفقين في مسائل الدينِ والدنيا ، ومن عادة صاحبِ كل فكر أن يحب تكثيرَ سوادِ القائلين بفكره !! ويعتقدُ أنه يعملُ صالحاً ، ويسديَ معروفاً ، وينقدَ من جهةٍ ، ويزغَ عن ضلاله !! ومن العدل أن لا يكونَ الاختلافُ داعياً للتناحرِ ما دام صاحبُ الفكر يعتقدُ ما يدعو إليه ، ولو كان على خطأٍ في غيره ، لأن الاعتقادَ في شيءٍ أثُرُ الإخلاص ،

(١) الجرج والتعديل ، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، ص(١٤).

(٢) المصدر السابق ، ص(٢٢).

(٣) المصدر السابق ، ص(٣٢).

والملخصُ في فكِّر ما إذا أخلص فيه يناقش بالحسنى ، ليتغلبَ عليه بالبرهان ، لا بالطعن وإغلاظِ القول وهجر الكلام ، وما ضرَّ صاحبَ الفكر لو رفق بمن لا يوافقه على فكره ريشما يهتدى إلى ما يراه صواباً ، ويراه غيره خطأ ، أو يقرب منه ، وفي ذلك من امثال الأوامر الرئانية ، والفوائد الاجتماعية ، ما لا يحصى ، فإنَّ أهلَ الوطن الواحدِ لا يحيون حياة طيبة إلا إذا قل تعاديهم ، وانفقت على الخير كلمتهم ، وتناصفوا وتعاطوا ، فكيف تريد مني أن تكون شريكك ولا تعاملني معاملة الكفء على قدم المساواة !!^(١) .

ويواصلُ - شارحاً المنهجيةَ في ذلك - قائلاً : (دع مخالفك - إنْ كنت تحبَ الحقيقةَ - يصرُّ بما يعتقد ، فإذاً أنْ يقنعك وإما أنْ تقْنِعَه ، ولا تعامله بالقسر ، فما انتشر فكرُ العنف ، أو تفاهم قومٌ بالطيش والرعونة ، من خرج في معاملة مخالفه عن الحد التي هي أحسن يحرجه فيخرجُه عن الأدب ويحوّجه إليه لأنَّ ذلك من طبع البشر مهما ثقفت أخلاقيهم وعلت في الآداب مراتبهم ؛ وبعد فإنَّ اختلاف الآراء من سنن الكون ، وهو من أهم العوامل في رقي البشر ، والأدب مع من يقول فكره باللطف قاعدةٌ لا يجب التخلف عنها في كل مجتمع ؛ والتعادي عن المنازع الدينية وغيرها من شأن الجاهلين لا العالمين ، والمهوسين لا المعتدلين)^(٢) .

ويقول : (لقد أريقت دماءً محرومةً وعذبت أبرياءً بالسجون والنفي والإهاناتِ باسم الدين) !!^(٣) .

ويواصل قائلاً : (إن تلك الدماء المراقة والأرواح المهدورة لا يجوز أن يحكمَ عليها إلا بالبينة والشهود ، التي بمثيلها تُقام الحدود ، وهل بعد ذلك من ملام أو جحود ، يقول ويجهل أو يتဂاھل .

إن التعصبَ يحمل على الأخذ بالظنة أو الإيقاع بالشبهة وأن المتطوعة بالشهادة قد يحملُهم على اختلافهم ظُلُّ الأجر بنصرة الدين !! بقتل هؤلاء المساكين !! لا سيما إذا دفعوا بتشويق المتصلحين والمُتَفَقِّرين^(٤) والخشوية البكائين احتيالاً وقصاصاً للمغفلين .

(١) الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ص(٣٢).

(٢) المصدر السابق، ص(٣٨).

(٣) المصدر السابق، ص(٣٨).

(٤) المتصلوح: مدعى الصلاح وليس من أهله، المتمققر: كالمتمسكن أي مدعى الفقر وليس من أهله !! .

لقد استفيضَ عن كثير من هؤلاء الضالين المضللين الإغراء بقتل الداعين إلى الكتاب والسنّة !! والمجاهدين في الإصلاح العاملين .

على أن قاعدةَ المحققين هي عدمُ البت في أمرٍ تارِيخي إلا بعد تعرُفه من أطرافه ، ومراجعة عدَّةِ أسفار للوقوف على كنهه وحقيقةه ، والإشارة على غثه وسمينه ، وزنه بميزان العقول السليمة والقواعد الاجتماعية المعقوله ، كما أشار إليه الإمامُ ابنُ خلدون في مقدمته^(١) .

ويعلقُ القاسمي على هذه المآسي من استغلال العلماء للدين والسلطة قائلاً : (وهكذا يمُرُّ بتاريخ تلك القرون ما لا يحصى من حوادثٍ من أقيمت عليهم الفتن ، واتهموا بما اتهموا به ، مع أن الحدود تدرأ بالشبهات ، وتعني بالحدود ما نصَّ عليه في الكتاب العزيز والسنّة الغراء ، فإذا كانت في تلك المكانة وقد شرع فيها محاولةً درئها بالشبهات فكيف بحدود لا سند لها إلا بالاجتهد ، وليس لها أصلٌ قاطعٌ ولا نصٌّ محكمٌ ! فلا ريب أنها أولى بالدرء وأجدر بالدفع ، ولا يدرى المرءُ ما الذي حملهم على نسيان هذه الموعظة حتى عكسوا القضية وأصبحوا يكرون الصغير ، ويعظمون العظير ، ويهللون الأمور ، ويدعون بالويل والثبور مما لا يقومون بعشره للمنكرات المجمع عليها ، والكبائر التي يُجاهر بها !! فلا حول ولا قوة إلا بالله)^(٢) .

قال ابنُ الوردي متقدماً بعض القضاة المالكيَّة الذي استغلَ سلطته لمحاربةِ المخالفين له بدعوى فسقهم أو رذئهم وكان ذلك القاضي مقرباً من السلطة يقول ابن الوردي : (كم لطخ من زاهد ، وكم أسقطَ من شاهد ، وكم أرعبَ بريئاً ، وكم قرَّبَ جريئاً ، وكم سعى في تكفير سليم ، وكم عاقبَ بعذابٍ أليم ... إذا وقع عنده عالمٌ فقد وقع بين مخالبِ الأسود وأنفاسِ الأفاعي السود ... ، وما أسهلَ عليه التفسيق والتکفير ... ونراه حيراناً لعدم الرقة ، فإذا قيل له : فلان قد كفر ، طاب ! يحبسُ على الردة بمجرد الدعوى ، ويقوى شوكته على أهل التقوى ؛ قد ذلل الفقهاء والأخيار ؛ وجراً عليهم السفهاء والأغيار ...

جرحتَ الأبراءَ فأنت قاضٍ على الأعراض بالأغراض ضارياً لم تعلم بأن الله عدلٌ (ويعلم ما جرحته بالنهار) ثم قال :

(١) العرج والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ص(٤١).

(٢) المصدر السابق، ص(٤٧).

يحبث إثبات الرِّدَّة والكُفْر كحبِّ الدُّنَانِير الصُّفْر حاكم يصدر منه خلف كل الناس حفروالرضا بالكفر كفروننقل القاسمي عن ابن عقيل^(١) قوله : رأيتُ الناسَ لا يعصهم من الظلم إلا العجز ، ولا أقول العوام بل العلماء ، كانت أيدي الحنابلة مبوسطة في أيام ابن يونس ، فكانوا يستطيلون بالbullying على أصحاب الشافعى في الفروع حتى ما يمكنهم من الجهر بالبسملة والقنوت ، وهي مسألة اجتهادية ، فلما جاءت أيام النظام ، ومات ابن يونس وزالت شوكة الحنابلة ، استطاع عليهم أصحاب الشافعى استطالة السلاطين الظلمة ، فاستعدوا بالسجن ، وأدوا العوام بالسعيات ، والفقهاء بالنبذ بالتجسيم .

(قال) : فتدبرتُ أمرَ الفريقين فإذا بهم لم تعملُ فيهم آدابُ العلم ، وهل هذه إلا أفعالُ الأجياد يصيرون في دولتهم ، ويلزمون المساجد في بطالتهم ، أهـ^(٢) .

٥- مقالة سعود الصالح بعنوان : نحو إعادة التفكير دون خوفٍ من تكفير أو تبديع أو تضليل - مسلسل الإضافات على العقيدة فرق المسلمين جماعات^(٣) .

« كانت العقيدة الإسلامية في عهد النبي واصحةً سهلةً ميسرةً مستمدَّةً من الكتاب والسنة ، لا يستغلُّ فهمها على الأعرابيِّ الأمي ، ولا تتطلبُ معرفةً المضائق العقلية ، وكانت هذه العقيدة هي أركان الإيمان ، وهي : الإيمان بالله وملائكته ورسله وكتبه واليوم الآخر والقدر ، لكنْ بعدَ وفاةِ النبي ﷺ وظهورِ الخلافِ في الأمة أضيف إلى هذه العقيدة متطلباتٌ أخرى أصبحت تزدادُ من عصر إلى عصر ، فلا يصحُّ الإيمان (ولا يمكن دخول الجنة !!) إلا بعد التصديق بها ، وصار المخالفُ لهذه الإضافات متربداً بين الكفر والبدعة عند الفرق الإسلامية ، والقاريء لكتب العقائد من شتى الفرق يجد مباحثَ كثيرةً (مضافةً) ليست من أركان الإيمان يُبيَّن أو يُكَفَّر المخالف فيها .

بل إنَّ العجب يصل بك غايةً مدها ما تجد مسائلَ الفقه الفرعية أصبحت أصولاً في كتبٍ

(١) ابن عقيل (٦٩٤ - ٧٦٩ هـ) : عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد القرشي الهاشمي ، من أئمة النحوة . مولده ووفاته بالقاهرة ، قال ابن حيان : ماتحت أديم السماء أتحى من ابن عقيل . كان مهياً متربعاً عن غشيان الناس ، كريماً ، ولي قضاء الديار المصرية . له : شرح ألفية بن مالك ، وغيره . انظر : بغية الوعاء : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي . ص (٢٨٤) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، د.ن ، مصر ، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .

(٢) قراءة في كتب العقائد : حسن المالكي . ص (٢١٢) وما بعدها .

(٣) كاتب سعودي ، نشر هذا المقال في صحيفة الحياة بتاريخ ٢١ آذار ١٩٩٩ / ٤ ذو الحجة ١٤١٩ هـ ، العدد رقم ١٣١٦٢ (المالكي) .

العقائد ، لا يجوز فيها الخلافُ بل جازَ الأمرُ هذا فتحولُ (الواقع / التجارب السياسية) إلى عقيدة مخالفها مبتدع ، وبعضُ المسائل كان فيها خلافٌ بين أئمَّة بعضِ المذاهب حسْمَ الخلاف فيها ورجح أحدُ القولين أو الأقوال : (وأصبح هو السنة والصواب عندهم) بسبب تبني فرقَة أخرى (مخالفة / مبتدةعة) القول الآخر .

ولنلا يظنَّ ظانٌ أنِّي قد تجنيتُ على هذه المذاهِب والفرق واتهمتها بما هي بريئة منه فأضربُ بعضَ الأمثلة توضِّح وتكون أدلةً لي ، وقد اخترتُ هذه الأمثلة من الفكر السنِّي / السلفي لاتِّمامي لهذا الفكرِ ومعرفتي به .

المثال الأول : مسألة (المسح على الخفين) : وهذه مسألة فقهيةٌ صرفةٌ ، لعلَّ أولَ من ذكرها ضمنَ مسائل العقيدة هو الإمامُ أحمد بن حنبل ، وذلك في عددٍ من الرسائل المنسوبة إليه - إن صحت هذه النسبة - وفي إحدى هذه الرسائل وهو (يعددُ) صفاتِ المؤمنين من أهل السنة والجماعة ذكرَ أنه يرى (المسح على الخفين) ومقصد ابن حنبل والطحاوي^(١) في هذا هو الرد على الخوارج والشيعة الذين لا يرون المسح على الخفين .

لكن هل مكانُ البحث والرد في هذه المسألة هو كتبُ العقائد أم كتب الفقه؟

ونقلُ المسألة إلى كتب الاعتقاد هل معناه منع الخلاف بين أهل السنة في هذه المسألة حتى أصبحت هذه المسألة علَّماً عليهم ، مخالفُها عندهم مبتدعٌ كافر ! أم لا يصح إيمانُ العبد إلا إذا اعتقدَ صحة المسح على الخفين ؟

المثال الثاني : مسألة : (المهدى المنتظر) والإيمانُ بأنه من أشراط الساعة : وأقدمُ لهذا المثال بتنبيهات : ١ - أن مسائلَ (أشراط الساعة) من الإضافات على العقيدة فهي مضافة إلى (الإيمان باليوم الآخر) لأنها إرهاصٌ له ، وليس أصلًا من أصول الإيمان كما نجد في بعضِ أو غالبِ كتب العقائد ، فمسألةُ المهدى إذن إضافةٌ على إضافة أصبحت أصلًا من أصول الإيمان في الفكر السنِّي / السلفي .

(١) الطحاوي (٢٣٩ - ٣٢١ هـ) : أحمد بن محمد بن سلمة الأزدي الطحاوي ، أبو جعفر ، فقيه ، تفقه على مذهب الإمام الشافعي ، ثم تحول حنفياً ، توفي بالقاهرة ، من تصانيفه : (شرح معاني الآثار) في الحديث ، وبيان السنة ، ومشكل الآثار وغيرهم . انظر : لسان الميزان : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٣ ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، تحقيق : دائرة المعارف الناظمية ، الهند ، (٢٧٤ / ١) . والأعلام : الزركلي . (٢٠٦ / ١)

٢- هذه المسألة تدل على استمرار الإضافات على الفكر العقدي لأهل السنة والجماعة ، كما سيتبين ذلك فيما سيأتي .

٣ أن مسألة المهدى المنتظر في الأصل من إضافات الفكر الشيعي على العقيدة الإسلامية لكنه تحول إلى إضافة مشتركة بين الفكر الشيعي والفكر السنى مع العلم أيضاً أن فكرة المهدى لم يخل منها دين من الأديان القديمة كالمجوسية واليهودية والنصرانية والوثنية القديمة وغالب الأمم ...

والإيمان بالمهدى لم يذكره الإمام أحمد ، وأول من ذكره في كتب الاعتقاد هو السفاريني^(١) المتوفى ١٤٨٨ هـ فقد قال عند تعداده أشرطة الساعة في كتابه (لوامع الأنوار البهية) : الإمام الخاتم الفصيح محمد المهدى والمسيح ... ثم قال : وقد كثرت بخروجه (المهدى) الروايات حتى بلغت حد التواتر المعنوي وشاع ذلك بين علماء السنة حتى عد من معتقداتهم ، وقد روى الإمام الحافظ ابن الإسکاف (وهو مفرط في التشيع فتأمل) بسندر مرضي إلى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذب بالدجال فقد كفر ومن كذب بالمهدى فقد كفر » : ... فإيمانُ بخروج المهدى واجب كما هو مقرر عند أهل السنة والجماعة وكذا عند الشيعة أيضاً .

فالسفاريني لم يكتفِ بذكر المهدى ضمن مباحث العقيدة وأن الإيمان به واجب حتى المحَ إلى كفر منكِرِه ! وقد ردَ على كلام السفاريني هذا العلامُ عبدُ القادرِ بدران^(٢) . ١٣٤٦ هـ في كتابه (العقود الياقوتية) قال : (وأما قوله - السفاريني - : وشاع ذلك بين علماء السنة حتى عد من معتقداتهم فهو مما لا يساعده دليل لأنّا نقول : متى عد علماء السنة خروج المهدى من جملة العقائد التي يجب التصديق بها ؟ أم أيّ إمام نصَّ على أنه من جملة شروط الإيمان ؟ فهذه كتب التوحيد والكلام الموثوق بها بين أيدينا وهذه رسائل الإمام أحمَد التي نقلها عنه أصحابه وذكرَ كثيراً منها القاضي أبو يعلى في طبقاته وتبعه الحافظ ابن رجب

(١) السفاريني (١٤٨٨ - ١١٤ هـ) : محمد بن أحمد بن سالم السفاريني ، أبو العون ، عالم بالحديث والأصول والأدب ، محقق ، ولد وتوفي في نابلس ، من كتبه: الدراري في المصنوعات في اختصار الموضوعات وهو مخطوط ، وغذاء الآلاب شرح منظومة الآداب ، وفتاوي متفرقة وغيرهم . انظر: الأعلام: الزركلي (١٤/٦) .

(٢) عبد القادر بدران (٠٠٠ - ١٣٤٦ هـ) : فقيه أصولي حنفي ، عارف بالأدب والتاريخ ، له شعر ، ولد في دومة بقرب دمشق ، وعاش وتوفي بها ، كان سلفي العقيدة ، ولبي إفتاء الحنابلة ، له تصانيف منها: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل وغيره كثير . انظر: الأعلام: الزركلي (٤/٣٧) .

وابن مفلح والعليمي وهذه رواياته وهذه كتب أصول الدين للسادة الحنابلة وغيرهم ، فإننا لم نجد أحداً ذكر المهدى في كتب العقائد التي هي أصول الدين بل وغالبُ أولئك لأن محلها كتب الوعظ والتذكير إلا ما قل من كتب القوم ، ومتى القول أنه لم يذكر المهدى في كتب الاعتقاد إلا الإمامية والرافضة أو سرى إليه اعتقادهم فيه من غير شعور بذلك .

ولكن هل بقيت الإضافة على مازاده السفاريني فقط؟ الجواب : لا بل تطورت الإضافة بعد السفاريني إلى عصرنا هذا ؟ فأصبحت (عقيدة الإيمان بخروج المهدى) تدرس في الجامعات ضمن مادة (التوحيد) وأصبح الخلاف في صحة أحاديث المهدى مرفوضاً والإيمان بخروج المهدى فرضاً لازماً لا يخالف فيه إلا كُلُّ ضالٌّ مخالف للهدي ، وفي كتاب يمثل (التنطبع السلفي) اسمه (الاحتجاج بالأثر على من أنكر المهدى المنتظر) نجد مؤلفَ هذا الكتاب قد بلغ الغاية في أن هذه الإضافة (الإيمان بالمهدي) من أصول عقيدة أهل السنة والجماعة ! فقد قال في كتابه عن أحاديث المهدى : (لا ينكرُها إلا جاهلٌ أو مكابرٌ مباحثٌ لا يبالي برأ الأحاديث الصحيحة واطراحها وبالجملة فلا يغترُ بر رسالة ابنِ محمود (وهي في إنكار المهدى) إلا جاهلٌ لا يميز بين العقيدة الحسنة والعقيدة السيئة ، ومن له أدنى علمٍ ومعرفة بالحديث لا يشكُ أنها عقيدةٌ سيئةٌ مبتدعة . . . مخالفٌ لما عليه أهل السنة / وقال : (وإذا عُلمَ هذا فليعلمُ أيضاً أن ما دعا إليه ابنِ محمود من إنكار خروج المهدى في آخر الزمان فهو قولٌ سوءٌ وضلالٌ وسوءٌ اعتقاد بلا شك (هكذا) فلا يجوز للمسلم أن يتبعه مع ابنِ محمود على هذا الاعتقاد السيءِ المخالف للأحاديث الثابتة عن النبي ولما كان عليه أهلُ السنة والجماعة من زمن الصحابة إلى زمننا) .

وأنا لا أدرى كيف عرف حضره الأستاذ أن أهل السنة والجماعة منذ زمن الصحابة إلى زمنه كانوا مؤمنين بالمهدي ! وقال أيضاً : (ما ذكر ابنِ محمود في شأن المهدى ليس من عقائد المسلمين وإنما هو بدعةٌ وضلالةٌ (يا لطيف !!) قال بها بعضُ المستشرقين وبعض المفتونين بأفكار الغربيين من العصريين) وكلامُ هذا الرجل في كتابه البالغ أكثر من ٤٠٠ صفحة من هذا النمط فارجع إليه إن شئت .

ومقصود أن ينظر القارئُ كيف تحولت مسألةُ (وعظية) إلى عقيدةٍ وأصلٍ من أصول الاعتقاد لا يخالفُها إلا كُلُّ مبتدعٌ ضالٌّ مباحثٌ الاعتقاد .

المثال الثالث : مسألة الإمامية (الخلافة / الحكم) : والباحثُ يجدُها من أهم المباحث

في كتب الاعتقاد مع أنها من مسائل الفقه السياسي ، ولكن لما ظهر قول الشيعة والمعزلة والزيدية في الإمامة وشروط الإمام وما إليه قام أهل السنة بصياغة نظرية خاصة تميزهم عن سائر الفرق في الإمامة ، وبدأت هذه النظرية بالوضوح على يدي ابن حنبل وما زالت تتطور إلى عصرنا هذا ، فمع أن مسألة الخروج على الحاكم الظالم وعدم الرضوخ لظلمه واستئثاره بالمال كانت موجودة في الفكر السنوي قبل ابن حنبل وفي عصره ، كما هي عند ابن عمر وابن الزبير والحسين بن علي وعلى بن الحسين وزيد بن علي وكثير من التابعين الذين خرجوا على الحجاج وهي عند أبي حنيفة وأبي الشافعي وأحمد بن نصر الخزاعي - قريرٌ لأحمد وصحابه - وهؤلاء هم أصل المذهب السنوي ولا يستطيع أحد الحكم عليهم بالبدعة والضلالة . لكن بعد الإمام أحمد أضحت من مسائل العقيدة عند (أهل السنة والجماعة) : (طاعة ولاء الأمر وإن جاروا وظلموا ، وعدم الخروج عليهم إلا إذا رأينا كفراً بواحاً عندنا من الله فيه برهان) ، وإن أخذوا أموالنا وجلدوا ظهورنا وجعلوا الحكم ملكاً عضوضاً استبدادياً (نعم) وندعوا لهم ولا ندعوا عليهم) !! .

كل هذا وأمثاله أصبح عقيدة لا يسوغ الخلاف فيها ، كان هذا في عصر ابن حنبل فهو الذي نقل الإمامة (في الفكر السنوي) من مباحث الفقه والسياسة إلى مباحث العقيدة ، وأتى بهذا القول الذي استقر أهل السنة عليه ، مع العلم بأن الداعي إلى التزام هذا القول هو أمرٌ (سياسي) وليس أمراً عقدياً هو خوف الفتنة والقتل وفشل أكثر الخارجين على (الولاة) وأن والياً غشوماً خيراً من فتنة تدوم ^(١) .

(١) الخروج على الوالي الظالم مشروع بالقدرة والإمكان ، وإذا كان في الماضي قد نجح قليلاً وفشل كثيراً فهو في الأزمنة المتأخرة أكثر تعذراً وأدعي لحصول الفتنة والفساد وأبعد عن الحكمة والعقل لكن هذا كله لا يبرر تدريس هذا في كتب العقائد وإنما في كتب الأحكام ما دامت العقائد لها كتبها ، والأحكام لها كتابها ، ويجب أن نعلم طلابنا العقول وقياس المصالح والمفاسد وإيقاعهم بأن أي خروج في أي وطن إسلامي شر لما يترب على هذا الخروج أو الثورة من مفاسد ، رأينا آثارها في بعض الدول العربية والإسلامية ، ولو طال الناس بحقوقهم وأصرروا عليها وفق منهج سلمي لتحقيق خير كثير ، فالسلم لغة العصر وجذوه أكثر نجاحاً وأكثر تأثيراً في الحكومات من المنهج الثوري الذي يستعدى السلطات و يجعلها تستعين بعلماء آخرين وباحثين ليبرروا لها أعمالها وليکفروا إخوانهم المسلمين ، وهكذا يشغل المهمون بأمر الإسلام ببعضهم وينسون مساهمتهم في تحقيق العدالة ونشر الإسلام السهل الميس و الدعوة إليه بكل حكمة وموسطة حسنة وقوه علمية ، والخلاصة : إن ذمة بعض السلف لبعضهم لأنهم كانوا يرون السيف (أي القتال وال الحرب والثورة) فقد كان ذاماً سياسياً وجدله بعض الآباء من علماء السوء أو علماء الغفلة ، فإن لم يكن الحسين بن علي والمهاجرين والأنصار بالحرفة وابن الزبير والتابعون ... إذا لم يكن هؤلاء من السلف الصالحة وليس في الدنيا سلف صالح ، ولا يعقد إجماع بدونهم ، وكان الأولى بالفتين أن يستحوذوا من إيراد هذه المسائل في كتب العقائد وجعلها من الأمور المجمع عليها !! وكان الأمر يمكن دفعه بغير هذا الكذب المدعى ، =

ثم ازداد الأمر غلواً عند أتباع المذهب السنّي وتوالت الإضافاتُ ففي كتاب (شرح السنة) للبربهاري (إمام الحنابلة في عصره المتوفى سنة ٢٩٣٦هـ) : (ولا يحل لأحد أن يبيت ليلةً ولا يرى عليه إماماً برأً كان أو فاجراً . . . ولا يحل قتالُ السلطان والخروج عليهم وإن جاروا . . . وليس في السنة قتالُ السلطان فإن فيه فسادَ الدين والدنيا . . . وإذا رأيت الرجلَ يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله) .

ثم نجدُ بعد ذلك شيخَ الإسلام ابنَ تيمية يقول : (إن الصبرَ على جورِ الأئمةِ (الحكام) وظلمِهم أصلٌ من أصولِ أهلِ السنةِ والجماعة !!) ثم استمر هذا الفكر في التطور إلى عصمنا هذا فنجدُ لأحدِ أهلِ العصر كتاباً عن (معاملةِ الحكام في ضوءِ الكتابِ والسنة) ينقل المؤلف في القاعدة السادسة من كتابه قول سهل التستري^(١) : (لا يزالُ الناسُ بخیر ما عظّمُوا السلطانَ والعلماءَ ، فإن عظّموا هذين أصلحَ اللهُ دنياهُ وأخْرَاهُم !) ثم نجد هذا المؤلف يذكر أن الصبرَ على جورِ الأئمةِ أصلٌ من أصولِ أهلِ السنة ! ولا يكفي بهذا بل يزيدُ أننا نحن سببُ هذا الجورِ !! فلنعتاب أنفسنا ولنستغفِرُ من ذنبنا أولاً !! فقد قالَ كلاماً طويلاً عجياً :

(موقفُ أهلِ السنةِ والجماعةِ من جُورِ السلطانِ : يقابلون بالصبرِ والاحتسابِ ويعزون حلولَ ذلك الجورِ بهم إلى ما اقترفته أيديهم من خطايا وسياساتٍ كما قالَ اللهُ جلَّ وعلا : ﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ تُصِيبَكُتْرَفِيَّةَ كَبَّتْ أَيْدِيكُمْ وَيَقْعُوْعَانَ كَبِيرَ﴾ [الشورى٤٢/٣٠] . فيهرعون إلى التوبة والاستغفار ، ويسألون اللهَ جلَّ وعلاً أن يكشفَ ما بهم من ضر ، ولا يقدمون على شيءٍ مما نهى عنه الشرعُ المطهُرُ في هذه الحالة من حملِ سلاحٍ أو إثارة فتنة أو نزعٍ يدٍ من طاعة ، لعلهم أن هذه الأمور إنما يفرز إليها من لا قدرٍ لنصوصِ الشرعِ في قلبه من أهل الأهواءِ الذين تسيرهم الآراءُ لا الآثارُ ، وتتخطفهم الشبهُ ويستزلّهم الشيطانُ) ثم ينقل - مؤيداً له - قول ابنِ الأزرقِ عند ذكرِ مخالفاتِ الرعية في حقِ السلطان : (المخلافة الثانية : الطعنُ

كان بإمكانهم أن يحلوا ذلك تجليلاً مقنعاً يعترفون فيه بفضلِ الخارجين واجتهدُم ثم يبنون على ذلك التخطئة السياسية لا العقدية، فهذا أولى وأكثر إقناعاً وأقرب للإنصاف، هذا كله في الخروج على الوالي الظالم المتحقق ظلمه كيزيد بن معاوية والحجاج بن يوسف وأمثالهم أما الوالي العادل فالخروج عليه ظلم وبغي كما كان حال أهل الشام مع علي بن أبي طالب (المالكي).

(١) سهل التستري (٢٠٠ - ٢٨٣هـ) : سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو محمد، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم، والمتكلمين في علوم الإخلاص والرياضيات وعيوب الأفعال. له كتاب في (تفسير القرآن) وكتاب (رقائق المحبين) وغير ذلك. انظر: طبقات الصوفية: محمد بن الحسين الأزدي السلمي. ص(١٢٠٦)، تحقيق: نور الدين شربية، دار الكتاب التفيس، حلب، ط٢، ١٩٨٦م. والأعلام: الزركلي (١٤٣/٢).

فيه وذلك لأمررين : أحدهما : أنه خلافٌ ما يجب له (تأمل) من التجلة والتعظيم فقد قيل من إجلال الله إجلالُ السلطان!! عادلاً كان أو جائراً وهذا المثال يوضح كيف تحولت مسألة فقهية - سياسية إلى أصل من أصول عقيدة أهل السنة في ركب من الغلو ما زال سائراً .

وفي ختام الكلمة أشير إلى عدد من التنبiehات :

١- أن السبب الرئيس لتفرق المسلمين هو هذه الإضافات ، قال ابن الوزير اليماني المتوفى سنة ٨٤٠ هـ في كتابه (إيثار الحق على الخلق) : فإن قيل : فمن أين جاءَ الاختلافُ الشديد؟ فاعلم أن منشأَ معظم البدع يرجعُ إلى أمررين واضحٍ بطلانهما فتأملُ ذلك بإنصاف ، وشدّ عليه يديك ، وهذان الأمران الباطلان هما : الزيادة في الدين بإثبات ما لم يذكره الله تعالى ورسله عليهم السلام من مهمات الدين الواجبة (هو ما اصطلحنا على تسميته الإضافات) والنقصُ منه بنفي بعض ما ذكره الله تعالى ورسله من ذلك بالتأويلِ الباطل ، فهذه الإضافات فتحت باب العداوة والتکفير والتبدیع بين المسلمين .

٢- أنه بسبب هذه الإضافات تحولت العقيدة الإسلامية من مسائل واضحة قرية المأخذ إلى مسائلٍ معقدةٍ كثيرة لا يستقيمُ إيمانُ العبد عندهم إلا بعد معرفتها ، ومعرفتها لا تكون إلا بعد الجهد والتعب هذا مع العلم أن غالباً الإضافات عند أهل السنة في مسائل واضحة لكنها تصل إلى درجة التعقيد عند المعتزلة والأشاعرة .

وبعد أن كانت الشهادتان تكفيان في دخول الإسلام أصبح لا بد من معرفة واعتقاد قائلة طويلة عريضة غالباًها لا يمت إلى التوحيد (معناه الصحيح) بصلة .

٣- هذه الإضافات ليست قليلة فإنها تشكل غالباً ما يذكر من مسائل في كتب العقائد فيجب على أهل الاختصاص من شتى المذاهب الإسلامية السعي إلى تجريد العقيدة الإسلامية الصافية مما أضيف عليها ، فتعاد مسائلُ الفقه إلى كتب الفقه ومسائلُ الوعظ إلى كتب الوعظ ومسائلُ التاريخ ومسائلُ السياسة إلى كتب السياسة وهذا يدعو إلى فتح باب البحث الحر الصادق دون خوفٍ من تکفير أو تبدیع أو تضليل .

٤- مسلسلُ الإضافات لا يزال مستمراً وقد بلغ الغاية في واقع الجماعات الإسلامية المعاصرة ، لذا فعند دراسةٍ وحوارٍ فکرٍ هذه الجماعات لا بد من التشديد على مسألة (الإضافات) فلعل من طريقها يمكن الوصول إلى إيقاف تيار العنف .

٥- يجب عدم الرضا بتحويل العقيدة إلى أداة إرهاب ورفع سوط الكفر والبدعة أمام الشعوب والباحثين . قال تعالى : ﴿ قَالَ يَقُولُ أَرَأَيْتَمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَاتٍ مِّنْ رَّبِّكَ وَرَزِّقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَخْالِفَكُمْ إِنْ مَا أَنْهَاكُمْ إِلَّا لِأَلْضَلَّ مَا أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَمَا تَوَفَّقُونَ إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلُونَ وَإِلَيْهِ أُتُّبِعُ ﴾ [موعد ١١٦] .

٦- مقال لسعود بن عبد الرحمن النجدي^(١) عقيدة الله ... أم عقيدة المذهب ؟ ظهرت الفرق الإسلامية (أو غالبيتها) في أواخر عصر الخلافة الراشدة وفي عصربني أمية ، ثم في عصر بنى العباس استقرت أصول هذه المذاهب ، وظهر التمايز الواضح بين هذه الفرق ، فبدأت كل فرقة تدعي أنها وحدها (الفرقة الناجية) !! وما سواها فهالك في النار ، وفي سبيل سعي هذه الفرق إلى ترسیخ وجودها خاضت كل فرقة حرباً شرسة مع الفرق المخالفة لها ، واستعملت (في بعض الأحيان) أسلحة غير أخلاقية ولا نزيهة مثل تشويه الخصم ورميه بالتهم والأقوال المستبشعـة ومحاولة اضطهاده والتضييق عليه ولو بالاستعانة بالسلطة .

فمثلاً (أهل السنة) كانوا يصدرون فتاوى بقتل المناوئين لهم في الفكر كما فعلوا بغيلان والجعد^(٢) والجهم (مع ملاحظة أن هؤلاء كانوا من المعارضين للسلطة في زمانهم) ، ومن فتاوى أهل السنة : الفتوى المشهورة للإمام مالك بن أنس : أن المبتدع الداعية يقتل ، وأهل السنة (يرون) الصلاة خلف الولاية من أهل الظلم والفسق والرجس والابداع (لا يرون) الصلاة خلف (أهل الأهواء) من غير الولاية وإن كانوا من أتقي الناس ! .

أما المعتزلة فمع ادعائهم التسامح واحترام العقل فإنهم لا يتواترون إذا وجدوا الفرصة في اضطهاد خصومهم ، كما حصل في محنـة خلق القرآن أو قصة المنصور عبد الله بن حمزة مع المطرافية (في اليمن) وهذا تحت شعار (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) الذي هو الأصل الخامس من أصولهم .

وهذا الواقع جعل العلماء المتممـين إلى هذه الفرقـة أو تلك يخشـون مخالفة المذهب الذي

(١) هذا المقال نشر في الإنترنـت . (المالكي) .

(٢) علي بن الجعد (١٣٤ - ٢٣٠ هـ) : الإمام الحافظ الحجة ، سمع من شعبة وابن أبي ذؤيب ومالك بن أنس وعلي بن علي الرفاعي ، حدث عنه البخاري وأبو داود ويحيى بن معين وخلف بن سالم وأحمد بن حنبل ، وهو ثقة صدوق . انظر : سير أعلام النبلاء : الذهبي (٤٥٩ / ١٠) .

ورثوه عن آبائهم ومشايخهم ، واقتصر بحثهم على تأييد قواعد مذهبهم (الفرقة الناجية) عوضاً عن البحث عن الحقيقة مما قاد إلى جمود في الفكر العقدي وظهور أدوات عده .

أولاً : التقليد : وللتقليل في العقائد حديث عجيب ، فإنه لا يخلو منه مذهب من المذاهب ، بل لم ينج منه إلا أفراد قلائل مثل ابن حزم وابن الوزير والمقبلي ، وبيان ذلك : أن علماء كل فرقة كانوا يرسخون في أذهان أتباعهم أنهم الفرقـة الناجـية والطائفة المنصورة المتـبعة للحق وأما من عداهم فضـالـ مبتـدـع أو كافـر : وعند مناقشـتهم للمذاهـب الأخرـى فإـنـهم يستـرونـ حـجـجـ مـذـهـبـهـمـ وـبـالـغـونـ فيـ تـقـويـتـهاـ أـمـاـ حـجـجـ المـذاـهـبـ الـأـخـرـىـ فإـنـهمـ يـسـمـونـهـاـ (ـشـبـهـاـ)!! ولا يـعـرـضـونـ منـهـاـ إـلـاـ مـاـ يـسـتـطـعـونـ الـجـوابـ عـنـهـ ،ـ وـأـيـضاـ فـعـرـضـهـمـ لـلـحـجـةـ يـكـونـ عـرـضـاـ مشـوـهـاـ يـخـلـطـونـ فـيـهـ بـيـنـ القـوـلـ وـلـازـمـهـ !! .

ويحاول العلماء أن يرسخوا في أذهان تلاميذهم أن أئمة مذهبهم كانوا من العلماء الفضلاء المتقين المرتفعين عن الدوافع البشرية أما أئمة المذاهب المخالفـةـ فـهـمـ مـجـمـوعـةـ منـ الصـلـالـ الفـسـاقـ الزـنـادـقـ الـأـنـهـاـزـيـنـ !! .

ويخرج الطالب بعد هذه التربية يظن أنه وطائفـتهـ وارثـوـ الحـقـ المـطـلـقـ وأـمـاـ منـ سـوـاهـمـ فـفـيـ ضـلـالـ بـعـيدـ ،ـ وـيـرـىـ هـذـاـ الطـالـبـ فـيـ نـفـسـهـ أـنـ بـلـغـ مـرـتـبـةـ الـعـلـمـ وـالـاجـهـادـ وـكـيفـ لـاـ ؟ـ وـهـوـ يـعـرـفـ حـجـجـ مـذـهـبـهـ أـتـمـ مـعـرـفـةـ ،ـ وـيـعـرـفـ كـيـفـ يـنـاضـلـ عـنـهـ وـيـعـرـفـ أـيـضاـ (ـشـبـهـ)ـ خـصـومـهـ وـيـعـرـفـ كـيـفـ يـجـبـ عـنـهـاـ !! .

ولكنه - للأسف - لا يعلم أنه لا يعلم شيئاً ، فلا حجـجـ مـذـهـبـهـ درـسـهـاـ بـإـنـصـافـ وـبـعـدـ عنـ هـالـةـ التـعـظـيمـ التيـ أحـاطـهـاـ بـهـاـ مـشـاـيخـ مـذـهـبـهـ ،ـ وـلـاـ (ـشـبـهـ)ـ خـصـومـهـ قـرـأـهـاـ بـإـنـصـافـ وـعـدـلـ ،ـ حتـىـ يـنـظـرـ إنـ كـانـ يـقـدـرـ عـلـىـ الإـجـابـةـ عـنـهـاـ أـوـلـاـ ،ـ وـهـوـ يـرـىـ فـيـ نـفـسـهـ أـنـ لـيـسـ فـيـ حـاجـةـ إـلـىـ قـرـاءـةـ كـتـبـ (ـالـمـبـتـدـعـةـ)ـ ،ـ لـأـنـ حـجـجـهـمـ اـسـتـوـفـيـ ذـكـرـهـاـ عـلـمـاءـ مـذـهـبـهـ !!ـ وـهـمـ أـهـلـ إـنـصـافـ وـالـعـدـلـ وـالـصـدـقـ وـالـتـقـوىـ وـالـفـهـمـ !!ـ فـلـنـ يـمـلـيـلـوـاـ عـلـىـ خـصـومـهـمـ ،ـ وـأـيـضاـ فـإـنـ (ـشـبـهـ)ـ خـطـافـةـ وـالـقـلـوبـ ضـعـيفـةـ)ـ !! .

وهو قبل ذلك وبعده يعيش حالة (برمجة) يقوم فيها بالدفاع عن مذهب لا الحق ، وبالبحث عن حجـجـ تـؤـيدـ مـذـهـبـهـ لـاـ الحـقـ ،ـ وـعـنـ حـجـجـ للـرـدـ عـلـىـ خـصـومـهـ لـاـ الـبـاطـلـ ،ـ وـالـتـعـلـمـ عـلـىـ وـسـائـلـ مـعـالـطـةـ الـخـصـومـ إـذـاـ أـحـكـمـواـ الـحـجـةـ عـلـيـهـ عـنـ النـقـاشـ لـاـ التـسـلـيمـ لـلـحـقـ وـاتـبـاعـهـ ،ـ ويـظـنـ معـ ذـلـكـ أـنـهـ يـحـسـنـ عـمـلاـ .

لكن المذاهب تختلف عن بعضها في أساليب التقليد وترسيخ مفهومه عند أتباعها ولا يأس من ذكر أمثلة على ذلك :

١- (أهل السنة والحديث) : وعندهم يظهر التقليد جلياً ، لا سيما وهم لا يرضون أن يفهم أحد الكتاب والسنة إلا على ضوء فهم (السلف) ، وطريقهم في ترسیخ التقليد كثيرة فمن ذلك :

أ- تقدير علماء مذهبهم ، وأنه بهم تعرف السنة ، ويوصل إلى الحق ، فمن طعن في حماد بن سلمة أو الأوزاعي أو الأعمش أو أبي مسهر . . . فهو مبتدع ، ومن طعن في أحمد فهو كافر ، ومن ذمَّ أهل الحديث فهو طاغٌ في السنن والآثار زنديق مبغض للرسول !! .
وفهم هؤلاء السلف مقدم على فهمنا ، ومن خالفهم فليتهم نفسه !! ومن أوضح النصوص على هذا : النصُّ المنسوب إلى عمر بن عبد العزيز (وهو في ذم القول بالقدر فتنبه !) وفي هذا النص يقول عمر : (فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم ، وقف حيث وقفوا ، فإنهم عن علم وقفوا ، وببصر نافذ قد كفوا ، وإنهم كانوا على كشف الأمور أقوى ، وبفضل فيه لو كان أخرى فإنهم هم السابقون .

ولئن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه - أي هذا مستحيل! - ولئن قلت : حدث بعدهم حدثٌ فما أحدهُ إلا من تبعَ غيرَ سبيلِهم ، ورغبَ بنفسِه عنهم ، ولقد تكلموا بما دونهم مقصراً ، وما فوقهم محسراً ، لقد قصرَ دونهم قومٌ فجعوا ، وطمح عنهم آخرون فعلبوا ، وأنهم مع ذلك لعلى صراطٍ مستقيماً ، فلئن قلت : فain آية كذا؟ ولم قال الله كذا وكذا؟ لقد قرءوا منه ما قرأتم ، وعلموه من تأويلاً ما جهلهتم) انتهى .

ومن شعاراتِ مذهبِ أهلِ السنةِ والحديث : (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتكم) .

هذه حالُ السلفِ عندهم ، أما مخالفو هؤلاء السلفِ فهم مبتدعُهُ أهلُ سوء تكتب الكتب والأبوابُ في ذمِّهم ، وزيادةً في التنفير من مذاهبهم ، تقرأ أبواباً مثل : سياق ما روی من المؤثر عن الصحابة وما نقلَ عن أئمة المسلمين (كذا!) من إقامة حدود الله (كذا!) في القدرية ولا يكفي هذا بل يتبعُ بباب (ما روی في منع الصلاة خلفَ القدرية والتزویج إليهم وأكلِ ذبائحهم وردَّ شهادتهم) ولا يكفي هذا بل يتبعُ بباب (ما ذكر من مخازي مشايخ القدرية وفضائح المعزلة) ولا يكفي هذا بل يتبعُ بباب (سياق ما رأي من الرؤياسوء - أي

في الحلم ! - من المعتزلة) وهذا الباب شبيه بباب سابق عنوانه (سياق ما رأي من الرؤيا السوء لمن قال بخلق القرآن) .

ب - النهيُ عن الجدلِ والبحث ، ونجد لهذا المعنى فصولاً كثيرةً في كتبهم فمن ذلك باب (كراهية التنطع في الدين والتکلف فيه ، والبحث عن الحقائق وإيجاب التسلیم) ، وباب (ذُمُّ المرء والخصومات في الدين والتحذير من أهل الجدل والكلام) ، ومن أعجبها باب « تحذير من طوائف تعارض سننَ النبي ﷺ بكتاب الله عز وجل !! » .

ج - النهيُ عن مجالسةِ المخالفين من أهلِ الأهواء وعن مناظرتهم والكلام معهم ووجوبُ هجرتهم .

فكيف لا يخرج الطالبُ بعد هذا كله متبعاً لأقوالٍ أئمَّةً مذهبةً متجانفاً عن غيرهم؟
ومما تعلمناه . . . أنَّ مَنْ كَتَبَ فِي الْعِقِيدَةِ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ سَيَأْتِي بِجَدِيدٍ فَإِنَّهُ لَنْ يَأْتِي إِلَّا بِالْبَدْعَةِ ، وَمَنْ كَتَبَ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ بِتَجْرِيدٍ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَتَجَرَّدُ مِنْ عِيْدَتِهِ لِيَصْبَحَ شَخْصًا لَا عِيْدَةَ لَهُ !! .

٢ - أما الأشاعرةُ : فإنَّ ابنَ البارلااني لما وضع قاعدهَ في أنَّ (إبطال الدليل إبطال للمدلول) قطعَ بذلك الطريقَ إلى نقد الأدلةِ وتمحيصها وهذا عينُ الإلزام بالتقليد ، ولم يتدارك الأشاعرةُ هذا الأمر إلا بعد فترة من الزمن .

والتقليدُ في العقيدة إنَّ كان ظاهراً عند أهلِ السنة والحديثِ فإنه مستترٌ عند الأشاعرة والمعتزلة ، والسببُ هو أنَّ هاتين الفرقتين تحرّمان (التقليد في العقيدة) وتوجبان (النظر) والبحثَ وهذا أمرٌ جيدٌ ومطلوبٌ حميدٌ ، ولكنَّهم وللأسف لم يلتزموا بهذا ، لا سيما المتأخرُون منهم الذين يزعمون (أو يزعمُ أتباعُهم) أنَّهم من كبارِ العلماء الممجتهدين وهم من المقلدين ، قال ابن الوزير : (ومن أعجب العجائبِ دعوى المقلدين للمعارف ودعوى المتعصبين للإنصاف ، وأمارَةُ ذلك أنك تجد العوالم الكثيرة في لطائف المعارف المختلفة فيها على رأيِّ رجلٍ واحدٍ من القدماء ، في الأمصار العديدة والأعصار المديدةِ فلو كانوا في ترك التقليد كالأوائل لاشتَدَّ اختلافهم في الدقائق ولم يتتفقوا - على كثرتهم وطول أزمانهم وتباعد بلدانهم واختلاف فطنهم - كما قضت بذلك العوائدُ العقلية الدائمة) .

وهذا حقٌّ فإنك تجد المتكلمين متفقين على القول ببعض دقائقِ المحاراتِ بل المحالات

دون اختلاف ، فهو لاء الأشاعرة مثلاً يقولون كلهم بالكسب (الذي غالباً لا يعرف حقيقته) ونفي الحكمة والتعليل عن أفعال الله ونفي التحسين والتقييم العقليين . . . إلى غير ذلك .

وقال العلامة عبد القاهر الجرجاني في بيان غلبة مسألة (اللفظ) على المعتزلة : (فإن أردت الصدق فإنك لا ترى في الدنيا شيئاً أعجب من شأن الناس في مسألة اللفظ ولا فساد رأي مازج النقوص وخامرها واستحکم فيها وصار كإحدى طبائعها من رأيهم في اللفظ ، فقد بلغ من ملكته لهم وقوته عليهم أن تركهم وكأنهم إذا نظروا فيه أحذوا عن أنفسهم ، وغيّبوا عن عقولهم ، وحيل بينهم وبين أن يكون لهم فيما يسمونه نظر ، ويرى لهم إيراد في الإصغاء وصدر فلست ترى إلا نقوساً قد جعلت ترك النظر دأباً ، ووصلت بالهؤلئنا أسبابها ، فهي تفتّر بالأضاليل ، وتبتعد عن التحصيل ، وتلقى بأيديها إلى الشبه ، وتسرع إلى القول المموه) .

وهذا القول وإن كان الجرجاني قاله في مسألة مخصوصة وأناس مخصوصين فإنه ينطبق على واقع أتباع الفرق ومنهجهم في بحث المسائل .

وتتجدد أحد أتباع هذه المذاهب عند بحثه للمسائل غاية أمره السعي إلى تقوية أدلة مذهبة والردد على المخالفين ولو بالتحايل على أدتهم أو الافتراء عليهم ، فهل هذا فعل المجتهدين؟ أو أنه فعل المقلدين المتعصبين؟ ! .

ثانياً : التكفير والتبديع : والمراد عدم عذر المتأولين ، والغريب أن الفرق الإسلامية تعذر في الاختلاف في المسائل الفقهية أما المسائل العقدية (أو المتشوّه أنها عقدية) فلا عذر فيها عند هذه الفرق ، وهذا تناقض لا برهان عليه إلا تحكيم الأهواء ، وهذا التفريق وإن رده بعضهم نظرياً فإن غالب أهل الفرق يتلزمونه عملياً .

وأدلة عذر المتأول والمخطيء والجهال كثيرة جداً فمنها قوله تعالى : «لَا يُكَفِّرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مُسَعَهَا . . .» [البقرة/٢٨٦] وقوله : «. . . رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا . . .» [البقرة/٢٨٦] وقبل الله هذا الدعاء ، ومثله حديث : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أَمْتِي الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»^(١) ، وهم يقبلون هذه الأدلة في الفقه ويحتجون بها أمّا في

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الطلاق ، باب طلاق المكره والناسي ، رقم (٢٠٤٣) ، عن أبي ذر ، قال الألباني صحيح ، وصحیح ابن حبان ، رقم (٧٢١٩) ، عن ابن عباس ، وقال شعيب إسناده صحيح .

العقيدة فلا يرعن بها رأساً والسبب في ذلك :

١ - التقليدُ ، فإنه يورث التَّعَصُّبَ وَظَنَّ مُلْكِ الْحَقِيقَةِ الْمُطْلَقَةِ كما تقدم .

٢ - ظُنُّ أتباع المذاهب أن أدلة الفقه ظنيةٌ وأن أدلة العقائد قطعيةٌ ومخالفُ القطعي ليس كمخالف الظني ، وهذا يعرف خطأه من له أدنى ممارسةٍ لكتب العقائد .

٣ - دخولُ الحساباتِ السياسية في الحكم على الفرق والمذاهب والأشخاص ، وذلك أن الساسة استغلوا بعض الفرق لإصدار فتاوى بتكفير وتبييع بعض المخالفين السياسيين لهم للتمكن من اضطهادهم باسم الذبّ عن العقيدة ، ومثال ذلك : استغلالُ بني أمية وبني العباس والعثمانيين الخلاف بين أهل السنة والشيعة - وهو خلاف ليس في أصول الدين القطعية - لإصدار فتاوى بتكفير وتبييع (الرافضة) !! وهو لقب للشيعة المخالفين سياسياً لهؤلاء الولاة ، ولما خرجَ الجهمُ بنُ صفوان مع الحارثِ بن سريح على بني أمية وظفر به سلمُ بنُ أحوز قال له سلم لما قدمه ليضرب عنقه : إني لا أقتلك لخروجك علينا ولكنني أقتلك لأنكاريتك تكليماً الله موسى !! .

وكذا فليكن استغلال الدين والعقيدة للقضاء على الخصوم والتلبيس على الناس واللعب بمشاعرهم .

وهؤلاء الصحابة اختلقو في مسائلٍ كثيرةٍ مما يعدها المتأخرُون من العقائد ، ولم يكفروا أو يدعوا بعضاً ، ومن ذلك اختلافُهم في صفة الساق والكرسيٍّ ورؤبة النبيِّ الله في الإسراء وسمع الموتى في قبورهم والتفضيل بين الصحابة وغيرُها كثير .

وقد كتب علماء منصفون في عذر المتأولين وقطع الطريق على استغلال السياسة باسم الدين ليس هذا موضع ذكرهم .

وفي الختام فهناك تنبیهات :

١ - غالباً الكتب المصنفة في العقيدة هي كتب الردود والردود على الردود للذود عن حياض المذهب ، وسبب ذلك أن أسلوب التفكير العقدي عند أصحاب المذاهب مبني في غالبه على (ردود الأفعال) لذا نجد الإمام أحمد مثلاً كان يقول : القرآن كلام الله ولا يزيد ، فلما قال المعتزلة : أنه مخلوق ، زاد هو في عقيدته : القرآن كلام الله غير مخلوق !! فلما خطب في ذلك قال : لما زادوا زدنا !! وقال أيضاً : إذا سكتوا سكتنا .

- ٢ - وجوب التجرد في البحث عن الحقيقة وعدم التسليم بما عليه الآباء والمشايخ .
- ٣ - وجوب إحسان الظن بالمخالفين وعدم المبادرة بعذائهم وهجراهم في وقت المسلمين في أمس الحاجة إلى الاتحاد والتضامن .
- ٤ - وجوب السعي إلى حل الخلافات بين المسلمين بعيداً عن جوّ التعصب والتحزب و(مذهبنا ومذهبكم) !! بل المسلمين جميعاً ملة واحدة .
- ٥ - التقطّن لمواطن الاتفاق بين المسلمين والسعي لنشرها والتنبيه لمواطن الاختلاف والسعي لتضييق دائتها وجعلها ضمن الخلاف المحتمل .
- ٦ - قطع الطريق أمام المتعصبين والجهال والمقلدين من شتى المذاهب الساعين إلى نشر العداء والفرقة بين المسلمين باسم (العقيدة) .
- ٧ - الواجب على طالب الحق إصلاح عقيدته على ضوء كتاب الله وما ثبتَ عن رسول الله والبحث عن مراد الله ولا يجعل همه تأييد مذهبه ولو على حساب الحق قناعة بالتقليد أو لنيل رضى أئمة هذا المذهب ، بل يقول كما قال الإمام الشافعي : آمنتُ بالله وبما جاء عن الله على مراد الله وأمنت برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله .
- ٨- التكفير والاتهام بالزنادقة في الفكر الإسلامي : بقلم منصور بن إبراهيم النقيدان^(١) :
أعتقد أن القضية التي سأعرض لها الآن هي من القضايا ذات الحساسية الشديدة التي يحاول فيها بعض القراء منذ البداية الكشفَ عما وراء السطور ، إذ الحديثُ في مثل هذه القضايا الساخنةٍ حديثٌ متهمٌ غالباً . يقرأ بتأويلٍ ويسمع بتأويلٍ ، ولكن الصمت أيضاً أمرٌ سعيدٌ فكثيرٌ من الحقائق والقناعات التي نحاذر أن نفوّه بها تصبح أدوات سامة وأوراماً قاتلة .
وأولُ الخاسرين من ذكر الحقائق هم أولئك الذين يستعبدون عقول الناس ، ويعذّبون أنفسهم حماة الدين وسدنة الشريعة فهم يعلمون حقاً أنه حالما تطرح الجهةُ جانباً فلن يكون لهم مكان .

كان المهدي العباسي أول من أنشأ ديوان الزنادقة يتبع أعلامهم ، ويحصي ألفاظهم ، ويرصد تحركاتهم ، فقتل الكثيرون جراء ذلك ، منهم من كان من الزنادقة والمارقين من

(١) طالب علم سعودي ويكتب في صحيفة الحياة ومجلة المجلة ، كان من غلاة الحنابلة في الماضي ثم هداه الله إلى الاعتدال ، وكلنا كنا غلاة ونحمد الله على الهدایة (المالكي)

الدين ، ومنهم من كان بريئاً أصافت به تهمة الزندقة لبواحد سياسية ولاعيب قدرة ، كاتهام المهدى شريح القاضي بالزنادقة لموقفه المعادي للعباسيين ، ومنهم من رمى بالزنادقة لوشایة من عدو أو سوء فهم لعبارة أو كلمة حملت علىأسوأ المحامل وأخيث المقاصد ، لهذا كثرت البلاغات والثُّمُّ فمن صاحب متهماً الحق به ومن أفرط في اللهو والمجون كان عرضة للاتهام ، لقد كان اتهام الناس بالزنادقة كاتهام الآخرين اليوم بالعلمانية والتبيشير بالحداثة والدعوة إلى تحرير المرأة .

فسهل اضطهاد أيّ مفكر وعالم بمجرد أن يوجه إليه الاتهام بالزنادقة والإلحاد ، وزاد الأمر بلاء ما ذهب إليه بعض الفقهاء من قتل الداعي إلى البدعة ، فأصبح كلما نبغ عالم وبرز مفكّر يخالف المذاهب المتّبعَة والسياسات المستقرة كان مآلُه التضليل والتّكفّير ثم التّضييق والسجن أو القتل ، فكان أعظم المستفيدين من هذا القانون هم بعض الفقهاء الرسميين والملوك حتى إذا ضعف أمرُهم وانفرط عقدُهم لم يجدوا أحسن من قتل كل مخالفٍ بدعاوى أنه من الدعاة إلى البدع ؛ بيد أن موقف السلطة لم يكن في حال من الأحوال موقفاً واحداً ، فقد كان عاملا القرابة والسياسة ، يتخلان أحياناً فيتغاضى صاحبُ الأمر عن إيقاع العقاب بمن ثبت في حقه تهمة المروقِي من الدين بينما لم تكن تؤخذُ أدنى شفقة بمن لا تربطه به صلة القرابة ووشيعة السياسة .

وظل أَحمدُ بنُ نَصْرِ الخزاعي حراً طليقاً يشنُّ على بني العباس في مجالسه ويعلن كفرَهم لامتحانهم الناس على خلق القرآن حتى جمع للثورة وأعد للخروج على الواثق ، فلما دخل عليه أعرضَ الواثق عن كل ذلك وسأله عن اعتقاده في القرآن ورؤيه المؤمنين لربهم في الجنة !! ثم ذبحه وعلق رأسه وأعلن كفره ؛ لقد كان الوحيد الذي قتل من الممتحنين .

وكان جواسيسُ المأمون ترفع إلى التقارير عن أبي مسهر محدث أهل الشام فقد كان يعيّب على المأمون إسرافه وعيته بأموال الأمة ، فحفظها عليه المأمون حتى ابتلى الناس بخلق القرآن ، فاستدعي أبي مسهر واستجوبه وعرضه على السيف ، فأجاب ولكن المأمون الذي كان موصوفاً بالحلم والعفو الذي يغفو عن بعض الزنادقة بعد ظاهرهم - بالتوبة - لم تطب نفسه بإطلاق سراح أبي مسهر بل أبقاءه في السجن حتى توفي بعد أشهر قلائل في سجنه وشاع أنه مات مسموماً .

بسياحة قتل الداعي إلى البدعة سهل القضاء على كثير من العلماء الصالحين والمفكرين

النابهين ، وراقَ بعضهم أن يتَّأْلَى على الله ويُحْجِرَ رحمته فقال بعدم قبول توبه الزنديق !! .
 وبأن المبتدع لا يتوب ولو أراد التوبة لم يوفق إليها !! فإذاً لا مناص من القتل صيانة للدين
 وذبَا عن حرماته !! وتحذلَّ بعضهم مذعِّن أن المبتدع يحضر لكل سؤال من بدعته جواباً
 فلما يستطيع مجادله نقضه ، ولهذا فلا ينبغي مناظرة أهل البدع ولا تمكينهم من كتابة آراءهم
 ليرد عليهم !! فيذكر ابن بطة في كتاب (الإبانة) أنه ما أضرَ بأهل الإسلام مثلُ مناظرة أهل
 البدع ومجادلتهم ، داعياً إلى التجاكي عن سماع أقوالهم وعن مجادلتهم بالتي هي أحسن ،
 مع أن الله في كتابه دعى إلى مجادلة المخالفين بالتي هي أحسن ، كما دعى إلى مجادلة أهل
 الكتاب بالحسنى إلا الذين ظلموا منهم ، فما دام أن القصد من إزالة الكتب وبعثة الرسل هو
 هدايةُ الخلق ورحمتهم فما المحذور في مجادلتهم ومناقشتهم ؟ ! ولكن هذه الأقوال الغربية
 التي شاعت وحُشِّيت بها كتب العقائد وجُعلت قواعد مقدسة للتعامل مع المخالفين في الفكر
 والاعتقاد كان مصدرها بعض القصص والوعاظ !! من أدعية العلم الذين يملؤون مجالسهم
 بلعن أهل البدع وتکفیر مخالفיהם ! ورواية الأکاذيب والأساطير في أن المخالفين لهم
 يمسخون في قبورهم فردةً وخنازير !! مثلُ هؤلاء يجرؤون أحياناً إلى النقاش والمناظرة فلا
 يجدون ما يسترون به جهلهم سوى هذه الأقوال والنقل التي يتذرون بها !! فلا عجب بعد
 هذا أن يكثر الزنادقة والمنحلون من الدين إذا كان المدعون للعلم بهذا المستوى من الهشاشة
 والضعف ، بمثل هذه المقولاتِ كتب الخليفة العباسي بقتل الإمام محمد بن حبان البستي (١)
 من أعلمِ أهل عصره بالحديث ، وحكم عليه بالزنادقة لقوله : (النبوةُ العلم والعمل) فسب
 إليه إنكار النبوة .

قال أبو إسماعيل الأنصاري (٢) سألتُ يحيى بن عمار (٣) الوعاظَ عن ابن حبانَ فقال :

(١) محمد بن حبان بن معبد التميمي أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤ هـ): مؤرخ، عالم، جغرافي، محدث، أحد المكثرين من التصنيف. من كتبه: (المستند الصحيح) في الحديث، (روضۃ العقلاء) في الأدب وغيره. انظر: تذكرة الحفاظ: الذہبی (١٢٥/٣)، والأعلام: الزركلی (٧٨/٦).

(٢) عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الھروي (٣٩٦-٤٨١ هـ): أبو إسماعيل شيخ خراسان في عصره من كبار الحنابلة من ذرية أبي أيوب الأنصاري، كان بارعاً في اللغة حافظاً للحديث، عارفاً بالتاريخ والأنساب، مظہرً للسنة داعياً إليها، امتحن وأوذى وسمع يقول: (عرضت على السيف خمس مرات، لا يقال لي ارجع عن مذهبك لكن يقال لي اسكت عن خالفك، فأقول لا أسكت) من كتبه (ذم الكلام وأهله) و(الفاروق في الصفات) و(الأربعين) في التوحيد و(الأربعين في السنة)، و(مناقذ السائرين) و(سيرة الإمام أحمد بن حنبل) انظر: طبقات الحنابلة: أبو يعلى الفراء الحنبلي، (١/٦٤). والأعلام: الزركلی (٤/١٢٢).

(٣) يحيى بن عمار بن يحيى بن العباس (ت ٤٢٢ هـ): الإمام المحدث الوعاظ شيخ سجستان أبو زكريا الشيشاني =

(نحن أخرجناه من سجستانَ كان له علمٌ كثير ، ولم يكن له كبيرُ دين ، قدمَ علينا فأنكر أن يكون الله حد فآخر جناه) .

لقد كان بالإمكانَ فهمُ ما نسبوه إلى ابنِ حبان على وجه صحيحٍ كما قال الذهبي في سير أعلام النبلاء : (وهو أعظم صفاتِ النبوة العلم بالله الكامل والعمل الصالح كما قال الرسول ﷺ : (إني لأعلمُكم بالله وأخشاكم له)^(١) .

ومن المفارقاتِ أن ابنَ عمار وصفَ ابنَ حبان بضعفِ الدين لأنَّه لم يثبتَ الله الحد ومسئلةُ الحد كمسألةُ الجهادِ والجسم والجوهر من الأوصاف التي لم يرد إطلاقُ نفيها ولا إثباتها في القرآن وصحيحِ السنة ، وقد كان الأولى بابنِ عمار السكوتَ عنها أسوةً بكبارِ أهل الحديثِ الذين يتوقفونَ في إطلاق هذه الألفاظ نفيًا أو إثباتًا .

شاركَ يحيى بنُ عمار في إخراج ابنِ حبان وطردهِ من سجستان ، وهكذا الحالُ حينما يسودُ الناس القصاص (لقد ابْتليَ المسلمين بجهَّالٍ وضلالٍ يدعونَ الحقائق والأحوال وهم لم يعرّفوا معرفةً عمومِ المسلمين من النساء والرجال) - بُغية المرتاد ، ابن تيمية - .

وأبو إسماعيل الأنباريُّ الراوي لهذهِ القصة هو مؤلفُ (منازل السائرين) ومن عجائبه أنه كان يكفرُ أبا الحسن الأشعري ، وينظرُ المخالفين بأقوالِ أمحمدَ بن حنبل رحمه الله ويحاكمُهم إليها ، وقد ذكر في (منازل السائرين) عباراتٍ تدل على اعتقاده بالحلول ووحدةِ الوجود مما هو أخطئُ بمراتٍ مما انتقدَه على أبي الحسن وكفره عليه .

ولما قال أبو الوليد الباقي^(٢) الفقيه المالكيُّ الأندلسيُّ بظاهرِ الحديثِ الذي رواه البخاريُّ في صحيحه وفيه : أن رسولَ الله كتب اسمه في صلحِ الحديثِ ، أنكرَ عليه جماعةٌ من الفقهاء

النهي السجستانِي . وكان مُتَحَرِّفًا على المبتدعة والجهامية بحيث يقول به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف ، وكان فضيحاً مفروهاً حسن الموعظة رأساً في التفسير . وكان يحيى بن عمار من كبار المذكرين لكن ما أتيح بالعالم الداعي إلى الله الحرص وجمع المال وكان قد تحول من سجستان ثم جور الولاة فعظم بهراوة جداً وتغالوا فيه وتخرج به أبو إسماعيل الأنباري وخلفه من بعده سير أعلام النبلاء: الذهبي (٤٨١ / ١٧).

(١) مسند الإمام أحمد ، كتاب باقي مسند الأنصار ، باHadīth السيدة عائشة ، رقم (٢٤٩٥٦) ، عن عائشة ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم ، وانفرد به .

(٢) أبو وليد الباقي (٤٠٣ - ٤٧٤ هـ) : سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي ، فقيه مالكيٌّ كبيرٌ ، محدثٌ ، من كتبه السراج في علم الحجاج ، وإحکام الفصول في أحکام الأصول وغيرها كثیر . انظر : الدياج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، برهان الدين إبراهيم بن فرحون ، تحقيق: محمد الأحمدی ، دار التراث ، القاهرة ، ١٩٧٤ ، ص (١٢٠) . والأعلام: الزركلي (٣ / ١٢٥) .

وتكلم به الخطيب في المجمع ، وأفتى بکفره الفقيه أبو بكر الصائغ لنسبته الكتابة إلى رسول الله : ورماه بتکذیب القرآن فأطلقت عليه العامة الفتنة كما ذکر الذہبی وقال فيه أحد الشعراء :

برئت من شری دنیا باخیرة وقال إن رسول الله قد کتب

فالله أبو الولید كتاباً بیئن فيه أن نسبة الكتابة إلى رسول الله مرة واحدة غير قادر في کونه أیاماً ، إذن : فقد قال الباجي بظاهر حديث البخاري فکفره بعض الفقهاء .

وقال بعض کبار أهل الحديث : بأن الله خلق آدم على صورة الرحمن ، لحديث يُروى في ذلك ، فاعتبر هذا أحد القولين عند أهل السنة ، وبالغ عبد الوهاب الوراق فقال : من لم يقل إن الله خلق آدم على صورة الرحمن فهو جهمي ؛ مع أن هذا الحديث منافق لقوله تعالى : ﴿فَاطِّلْ أَسْمَوْتَ وَأَرْضَ جَعَلَ لَكُمْ إِنْ أَنْشَكْمُ أَزْوَجًا وَمَنْ أَنْتَمْ أَزْوَجًا يَذْرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كِمْثَلِهِ، شَنَّعَهُ وَهُوَ أَسَمِيعُ الْبَصِيرَ﴾ [الشورى ٤٢/١١] . . . أغلوطة تنبو عن الأفهام .

تکفیر العلماء : وربما طال التکفیر أشخاصاً من الأعلام الكبار كانوا على صواب فيما ذکروه فعده الجھلة زندقةً وتتجديفاً وانتقاداً لمقام الأنلوھية أو النبوة كما وقع لأبي حامد الغزالی في کلامه على عصمة الرسول وإمكان وقوع الخطأ منه فيما لم يبلغه عن الله بوحي يوحی ، وهي مسألة قال بها جمهور أهل العلم ، فسئل ابن تیمية عن رجلين تكلما في مسألة التکفیر فقال أحدهما : إن من تنقص الرسول صلى الله عليه وسلم وتکلم بما يدل على التقصی کفر ، ولو كفّرنا کلّ عالم بمثل ذلك لزم أن نکفر الإمام أبا حامد الغزالی فإنه ذکر في بعض کتبه تحخطة الرسول في مسألة تأبیر التخل ، فهل يلزم من ذلك تنيقیصه أم يلزم تعزیر من کفر العلماء .

فأجاب الشیخ : (لا يجوز تکفیر عالم من علماء المسلمين إذا اجتهد في مسألة وأخطأ فيها ، فإن تسليط الجھال على تکفیر علماء الإسلام أعظم المنکرات ، وليس كل من تُرك کلامه لخطئه يکفر أو يفسق بل ولا يؤثم) .

الطبری وعوام الحنابلة : ولما توفي ابنُ جریر الطبری المفسر والمؤرخ حاول بعض عوام الحنابلة منع دفنه واتهموه بالإلحاد ، وكان الوزیر علي بنُ عیسى يقول والله لو سئل هؤلاء عن معنى الإلحاد ما عرفوه .

وقد يذكر الكاتب عبارةً فضفاضةً قاصداً بها معنى صحيحاً ولكن عبارته لا تدل بدقة على

المدلول والمعنى الصحيح الذي أراده ، فتفهم عبارته على غير وجهها الصحيح وتحمل على أسوأ المحامل وذلك لذكره تلك الألفاظ الموهمة ، وتكون من العبارات التي لها تعلق بحق الله أو كتابه أو رسوله .

إضافة إلى أن الكاتب قد يكون غير خبير بدلالة الألفاظ التي أطلقها ، وهنا تلعب الأهواء والانتيماءات والخصومات دوراً كبيراً ، غالباً ما يكون للحزبية والمذهبية والعصبية الفكرية أثرٌ كبيرٌ في تلطيف الأمر ودفعه في مده وتجاوزه أو في إذكاء الفتنة وإثارة الكامن واستعادة الماضي ، فقد يتقادم الزمان على عبارة زلت وكلمة فلت ولكن يحتفظ بها الخصوم ليومها الأسود يشهرون بمن قالها ، يؤلبون ضده ويرجعون إلى كتبه لينقبوا بالمجهر عن عبارة موهمة وجملة مشكلة .

قتل ابن الخطيب بدعوى الزندقة!! أصدر قاضي غرناطة حكماً بkiller لسان الدين بن الخطيب^(١) الأديب الأندلسي وسجل عليه بالزندقة لكلماتٍ وجدت له في بعض تاليفه ، وأفتى بعض الفقهاء بقتله ، فدخل العامة عليه في السجن وختقوه ثم أخرجوه فأحرقوه !! .

وقد يكون للكاتب والمفكر خصوم ، ويكون ثمّ ما يمنعهم من إيذائه والتعرض له إما لمنزلته عند المجتمع والسلطة وقبوله عند أهل العلم والفكر إضافة إلى تقواه وصلاحه ونفعه للناس وقيامه بقضايا الأمة ، ولكنه يعامل مخالفيه بعنف وشدة يُجهّل كبارهم ، ويُسخر من معاليمهم ، ويقذفهم بقاسي الخطاب حتى تحيّن الساعة وتتسنح الفرصة ، فتُقتَّص عباراته ، وتحصى ألفاظه ، ويتنقل الأمر من الخلاف والجدل إلى الأحقاد وتسويه الحسابات ، وهذا ما وقع لشيخ الإسلام ابن تيمية الذي يقول فيه تلميذه الذهبي : (أطلق عبارات أحجم عنها غيره حتى قام عليه خلقٌ من العلماء بمصر والشام فبدعوه وناظروه) ؛ وعمد خصومه إلى فتوى كان قد أفتتها عن السفر إلى زيارة قبر الرسول ﷺ وكان قد مضى عليها سبع عشرة سنة فأثاروا عليه السلطة ، واشتد مخالفوه في أمره فكفره بعضهم وعدّه آخرؤن زنديقاً وطالبوه بقتله .

(١) لسان الدين بن الخطيب (٧١٣ - ٧٧٦ هـ): محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي، أبو عبد الله ، الشهير بلسان الدين بن الخطيب: وزير مؤرخ أديب نيل. وجهت إليه تهمة (الزندة) (سلوك مذهب الفلسفه) وأفتى بعض الفقهاء بقتله، فسجن وقتل خنقاً، ودفن بفاس، وكان يلقب بذى الوزارتين: القلم والسيف، ويقال له (ذو العمرتين) لاشغاله بالتصنيف في ليله، ويتدير المملكة في نهاره. ومؤلفاته تقع في نحو ستيين كتاباً، منها (الإحاطة في تاريخ غرناطة - ط). الأعلام: الزركلي، (٦ / ٢٣٥).

أفتى الشيخ ابن تيمية بکفر جماعة من أمثال محبي الدين بن عربی وابن الفارض^(۱) وابن سبعين^(۲) لعبارات وجدها لهم ، ولكن أبا العباس لم يكن بـمأْمَنٍ فقد أفتى بکفره بعض معاصريه وغيره من جاء بعدهم ونسبوا إليه من كتبه القول بـقدم العالم وتسلسل حوادث لا أول لها وشتم علي رضي الله عنه .

حدث هذا قديماً ونراهاليوم على الصحف والمطبوعات بين الإسلاميين ومخالفهم وبين الإسلاميين أنفسهم . . .

مسلسل تکفیر لا يتنهى ، وإذا كان الأنصاری لقی من ابن القيم في (مدارج السالكین) تعذيراً له وترقيعاً وحملأً لكلامه على أحسن المحامل وتأویل عباراته على أصح الوجه ، فإن ابن عربی لم يعد من يتعامل مع كتبه وعباراته بالروح نفسیها التي لقیها الأنصاری من ابن القيم ، كالسيوطی والبوطي من المعاصرین .

إحراجات التکفیر : وأحياناً تبلغ المسألة من الإخراج حداً يوجب التعامل مع مثل هذه القضايا بأسلوب آخر وذلك بإنتاج وضخ أكبر كمية مستطاعة من الأقوال والتزكيات وشهادات البراءة ، فالتأویل لا يعني شيئاً .

فقد ذكر عبد الله بنُ أَحْمَدَ في كتاب (السنة) وابن حبان في (المجرورين) والخطيب في (تاريخ بغداد) ذكروا نقولاً كثيرةً بالأسانيد الصحيحة عن بعض أئمَّةِ الحديث من السلف الذين يشكّلون القاعدة الأساسية لأهل السنة والجماعة كلّها تعنُّ في أبي حنيفة رحمه الله وتتهّمُه بالقول بخلق القرآن والکفر حتى روی بعضُهم أنَّ أَكْبَرَ أئمَّةِ السلف قالوا بتضليله .

(۱) ابن الفارض (۵۷۶ - ۶۳۲ هـ) : عمر بن علي بن مرشد بن علي الحموي الأصل ، أبو حفص وأبو القاسم ، شرف الدين بن الفارض : أشعر المتصوفين . يلقب بـسلطان العاشقين . أخذ الحديث عن ابن عساكر ، وأخذ عنه الحافظ المنذري وغيره . ثم حب إلى سلوك طريق الصوفية ، فتزهد وتتجدد . كان جميلاً نبيلاً ، حسن الهيئة والملبس ، حسن الصحبة والعشرة ، رقيق الطبع ، فصيح العبارة ، سلس القياد ، سخياً جواداً . وقال الذہبی : كان سيد شعراء عصره . له ديوان شعر - ط جمعه سبطه على . وشرحه كثيرون منهم حسن الوربینی وعبد الغنی التابلسی . انظر : شذرات الذهب ، ابن العماد الدمشقی ، دار ابن کثیر ، دمشق ، بيروت ، ط ۱ ، ۱۹۹۲ م ، (۱۴۹ / ۵ - ۱۵۳) . ولسان الميزان (۴ / ۳۱۷) . الأعلام : الزركلی (۵ / ۵۵) .

(۲) ابن سبعين (۶۱۹ - ۶۶۹ هـ) : عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن سبعين الإشبيلي المرسي الرقوطي ، قطب الدين أبو محمد : من زهاد الفلسفه ، درس العربية والأداب في الأندلس ، صنف كتاب (الحرف الوضعية في الصور الفلكية) و(شرح كتاب إدريس عليه السلام الذي وضعه في علم الحرف) وغيره . كفره كثير من الناس . له مريدون وأتباع يعرفون بالسبعينية . وفُقد بمكة ، فترك الدم يجري حتى مات نزفاً . الأعلام : الزركلی (۲ / ۲۸۰) .

مثل هذه النقول والشهادات أحدثت إرباكاً داخل المنظومة السلفية فطعن أكثر أهل الحديث في أبي حنيفة يثير إشكالية كبرى عند الخاصة والعامة ، ويبعث على الشك والحيرة ، ولهذا أعرض كبار أهل العلم من المتأخرین عنہ مکتفین بالثناء على أبي حنيفة وهذا ما حدا ببعض الأحناف وغيرهم إلى اللجوء إلى إنتاج ما أمكن من النقول عن أبي حنيفة وغيره تفني عنه ما ذكر ولكنها ظلت إشكالية تحتاج إلى حسم . . .

والخلاصة : يعثر الكاتب ويزل المفكر فلا يكون القصد تقويمه والأخذ بيده ، وإناته على النهوض بقدر ما يشتفي منه بقصم ظهره وإراهابه والقضاء عليه ، وليتنا عملنا بما قاله أحد خصوم فولتير حينما قال : تجنباً أن تؤذوا رأسه فقد يخرج من ذلك الرأس شيء صالح .

ـ أصحاب العقائد وسياقات النصوص : بقلم الشيخ أبي حزم عبد الرحمن بن محمد الحكمي^(١) .

مشكلة كتب العقيدة أنها جردت شواهدَها من سياقاتها تلك السياقاتُ التي وردت في الآيات الكريمة ضمن نسق خاصٍ ونظم متناسق .

فجاءت كتب العقيدة وانتزعتها من بين تلك السياقات ، وجردتها منها ثم ألقى منها عقيدةً (الوجه ، اليد ، التزول ، ، ،) لذا أصبحت عندنا عقيدةً مجموعةً من عدة ألفاظ .

ولا شك أن هذا الاقطاع لها من سياقاتها التي جاءت ضمن موضوع مترابط أو معانٍ متراكبة لا شك أن هذا جعلها تشكل جسداً واحداً حتى أخرجها من الفاعلية التي تناط بـ العواطف والمشاعر إلى نظام مركب لا يخاطب إلا العقول الممحضة التي تذهب في تفسيرها كلّ مذهب .

وأكثر ما نجد هذا عند أصحاب العقيدة السلفية فإنهم يقتطعون الشواهدَ من السياقات ويبطلون مفعول السياق ولا يحترمون ذلك الأسلوب وذلك الموضوع الذي وردت ضمنه و يجعلونها مشبعةً لاتجاهاتهم في تفسيرها ولا شك أن هذا أوقعهم في معضلاتٍ جسيمةً منها :

ـ أنهم ألزموا أن تكون هذه الشواهدَ المتقطعة ضمن تركيب واحد أي حين يقتطعون قوله

(١) طالب علم سعودي، يواصل الدراسات العليا بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. (المالكي).

عز وجل : «تَجْرِي يَأْغُنْتَاجَاءَ لَمَنْ كَانَ كُفَّارًا» [القمر ٥٤/١٤] ، مفصولةً عما قبلها وبعدها من الآيات قوله عز وجل : «أَنْ أَقْرِفِيهِ فِي الْأَثَابِوتِ فَأَقْرِفِيهِ فِي الْأَيَّمِ فَلَيَقُولَهُ إِلَيْهِ إِلَسَاحِلَ يَأْخُذُهُ عَدُوُّهُ لَيَعْدُو لَهُ وَالْقَبْطُ عَلَيْكَ حَمَّةٌ قَمِيَ وَلَيَضْنَعَ عَلَى عَيْقَنِهِ» [طه ٢٠/٣٩] ، مفصولةً عما قبلها من الآيات ويأتون بها بعيدةً عن كل ما وردت ضمنه حتى يتخيل بل حتى يجزم القارئ أن الغرض من الآية ليس إلا إثبات أن الله عيناً أو أعيناً وليس هناك غرض آخر للبتة !!

ثم تجتمع هذه مع ما يوردونه بعدها من إثبات الوجه كما في قوله تعالى : «وَلَا تَنْدَعْ مَعَ الَّهِ إِلَيْهَا إِلَّا خَرَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْمُشْكُرُ وَإِلَيْهِ تُرْسَعُونَ» [القصص ٢٨/٨٨] كلتا الآيتين يوردونهما مجردتين عما قبلهما وبعدهما من الآيات فصار القارئ بهذا يعتقد أن العين في الوجه وهذا لم يرد به شيء !! .

وما جاءهم هذا إلا من قبل تجريدها عن سياقاتها واستخراجها بالمناقشات من نصوصها .

وخذن مثل هذا إثباتهم للساعد لله عز وجل من النص الذي ورد فيه (وساعد الله أشد من ساعده) ضمن نصٍ طويل لا يوردونه كاملاً لأنهم لو أوردوه كاملاً لتضعضعت حجتهم ، وحيثما يثبتون اليَدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ عَلَى الظَّاهِرِ فَإِنَّهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَ «إِنَّ الَّذِينَ يَبَأِسُونَكَ إِنَّمَا يَبَأِسُونَ اللَّهَ يَدَ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ تَكَثُرَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَقْسِيَّةٍ وَمَنْ أَوْفَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» [الفتح ٤٨/١٠] مجردةً عن سياقاتها الذي لا يؤمن بشيء مما ذهبوا إليه فيثبتون يداً حقيقة ، وإذا جاؤوا إلى إثبات الأصابعِ جاؤوا بالحديث المشهور^(١) .

والعجب أنها خمسة أصابع كلُّ هذا يأتي مجردًا من سياقاته التي لا ينبغي أن يحدد معاني هذه الألفاظ غير تلك السياقات .

وهنا يتغافلون تماماً عما يعتقد القارئ في كتبهم من أن الساعد ملاصقٌ لليد التي هي الكف وهذه الكفُ فيها خمسة أصابع وهذا يأتي كله ضمن ذراعٍ عظيمة !! هي التي أثبتوها واختطفوها من النص الذي هو أولى بها (سبعون ذراعاً بذراع الجبار)^{(٢)!!} .

وهم إن كانوا لا يقولون بهذا الترتيب إلا أنه المتأذرُ لذهن القارئ الذي يريد أن يعرف

(١) حديث اليهودي الذي حدث النبي ﷺ: أن الله يجعل الجبال على أصبع والأرضين (ال الحديث) ، واختلف أهل السنة في هذا الحديث ... انظر : قراءة في كتب العقائد : حسن المالكي . ص (٢٤٢)

(٢) الحديث لا يصح وهو من الإسرائييليات لكن الشيخ يذكر خلاصة ما في كتب العقائد السلفية على افتراض ثبوته هو أخبرني بذلك ، (المالكي) .

معتقده الذي قد حرصوا بأنه من اعتراف الشك في حرف من ذلك فلا يدين الله بدين .

والعجب أنهم إذا أورد عليهم هذا استنكروه وقالوا أنتم مشككون وتلوا علينا قوله عز وجل : « هُوَ الَّذِي أَرْزَكَنَا الْكِتَابَ مِنْهُ مَا كُنَّا تَحْكَمُنَا فِيهِ إِنَّمَا الظَّنُونُ فِي قُلُوبِهِمْ نَعْلَمُ فَيَسْأَلُونَ مَا تَشَبَّهُ بِهِ مِنْهُ أَبْيَقَاهُ الْقِسْطَنُ وَأَبْيَقَاهُ تَأْوِيلُهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِينَ هُوَ عَلَيْهِ مَوْلَانًا ... » [آل عمران ٢/٧] وينسون أن هذه الآية كما يجب أن يدخل فيها غيرهم فإنهم مأمورون بالدخول فيها دخولاً أولياً لأنهم أول من ألزم أنفسهم بذلك .

وحينئذ يتأنى عليهم إشكالٌ وهو : أخبرونا : أنؤمن بها متفرقة أي أن العين في الوجه والأصابع في غير الكف والساعد في غير الذراع وهكذا أو مجتمعة .

فإن قلتم أنها متفرقة فقد أثبتتم وجود شيء عجيب عيناه في غير وجهه وأصابعه ليست في يده وساعده ليس في ذراعه وهذا لا ي قوله عاقل ، ولا يمكن أن يكون الكمال عليه ويحتاج إلى نصوص كثيرة لإثبات ذلك ودون ذلك خرق القتاد .

وإن قالوا : بل نؤمن بها مركبة ، أي أن العين في الوجه والأصابع في اليد واليد في الساعد والساعد في الذراع فهذا هو التشبيه بعينه ويحتاج إلى نصوص كثيرة في إثباته ولا يوجد نص .

وإن قالوا : نسكت ، فهذا قول المفوضة الذين قالوا نسكت من باديء الأمر ونؤمن بها كل من عند ربنا وأراحوا أنفسهم والمسلمين من هذا العنت .

ومن أجل هذا فإن مبالغتهم في الإثبات جعلت الطوائف تظن بهم التشبيه والتجمسي على أحسن الأحوال إن لم يكونوا فعلًا مجسمةً ومشبهة .

لذلك قال الذهبي في ابن مندة (بالغ في الإثبات حتى ظن به التجمسي) ، وأقرها ابن عماد الحنبلي .

ومع هذا فإن مما يستدعي الوقوف والعجب إلحاحهم على مشابهة الخلق للمخلوق ، أو أنه لا توجد صفة في المخلوق إلا وجدت في الخالق على حد قولهم (وعلى وجه الكمال على ما يليق به . . . !!) إلا فما معنى إثبات العينين لله عز وجل مع أنها لم ترد في القرآن ولا في السنة الصحيحة وإنما ورد الجمع أو الإفراد لا الثنوية .

هل يكون الجواب يا ترى أنهم لما رأوا للأدمي عينين جعلوا الله عينين ، والذي ينبغي ألا

يتعجل في الحكم عليهم حتى يثبتوا ما لديهم مع العلم بأن الاستدلالاً مع التشبيه بما ورد في الحديث (إن ربكم ليس بأعور) ^(١) لا يستقيم لأنه محتمل وليس بمعنى ظاهر .

والمحتمل عند الأصوليين هو أضعف الأدلة ، ومثل هذا لا تؤخذ منه عقيدة ، وهناك بعض الدواب من الحشرات والدواب أثبت المكتشفوون بأن لها أربعة أعين أو أكثر فإذا فقئت واحدة صار أعور بالإجماع .

هذا الجواب ما زالت الطوائف تطالب به منذ ١٢٠٠ سنة ولم يجيبوا عليه .

وأخذ مثل هذا - وإن كان أخف منه - إثباتهم للدين وإرجاع لفظ الجمع والإفراد إليها مع أنه يحتاج لدليل .

هل لأن الآدمي له يدان ، وهذه تحتاج إلى إجابة أخرى ، وهم احتجوا على هذا بأن العرب قد تطلق على الاثنين جمعاً ، ولكن لا شك أن النظر في سياقات الآيات التي جاءت فيها هذه الألفاظ والتأمل في تلك النصوص التي اختطفوا منها هذا يدل على أن هناك أسراراً أخرى غير ما ذهبوا إليه .

ومن إلحادهم على التجسيم إثباتهم الصوت وأن الله يتكلم بصوت مع أن الحديث الذي ورد في ذلك فيه نزاع .

ولا يكاد يوجد نص يمكن منه لمح عود الصفة فيه إلى الله أو إلى شيء آخر غيره وهو الذي يقتضيه السياق إلا إذا جعلوا عوده إلى الله تعالى يثبت له صفة أخرى ولو كان المحمل ضعيفاً وانظر لأمثلة :

أثبتوا الله ظلاً ورد نص « يظلمهم الله في ظله » مع أنه قد ورد في بعض الروايات أنه ظل العرش وورد في روايات أنه ظل من خلقه كبيت الله وناقة الله . . .

ومع ذلك غلبوا ذلك المحمل الضعيف فأثبت بعضهم أن الله ظلاً وهم يقرؤون قوله ﴿فَاطرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَمِ أَزْوَاجًا يَدْرُوُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلُهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى ٤٢/١١] ، والظل لا بد أن يشبه صاحبه !! أو أن هذا - بزعمهم - ظل على وجه الكمال خاص به على ما يليق بجلاله .

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب كيف يعرف الإسلام، رقم (٢٨٩٢)، عن ابن عمر، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح، رقم (١٦٩).

والذى يظهر أن التفاهم مع هذه الطائفة صعب المنال لأنه يقتضي بناء قاموس لغوى آخر
واختراع لغة جديدة ثم نتعلمها سنوات طولية ثم نتفاهم معهم .

والعجب أن بعضهم يرى أن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليس له ظل لأنه منزه
عن ذلك وفي المقابل يرى أن الله ظلا !!

فيالله العجب ! كيف أصبحت العقيدة لا تملأ العقل إلا شكاً ولا القلب إلا ظنا؟ ! .

ومثل هذا إثباتهم للسكت ، وأن الله يسكت ، والعجيب أن هذه الصفة لم ترد في القرآن
ولا في صحيح السنّة وإنما اخطفوها من حديث « وما سكت فاسكتوا عنه . . . » !!
فأسروها في كتب العقيدة ، وأثبتوا بها صفة السكت على ما يليق به عز وجل ! ولم يتحققوا
الروايات في ذلك . . . ولم يتحققوا معانيها في كتب اللغة العربية بل ولا في القرآن الكريم ،
ولفظ السكت يحتمل عدة معانٍ لقوله عز وجل « ولَمَسْكَتْ عَنْ مُؤْمِنٍ الْفَضْبُ أَخْذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي
نُسْخَتِهَا هَذِهِ وَرَحْمَةُ الَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾ [الأعراف/٧] ليس السكت المعروف .

ورغم ذلك أحلوا عليها لتكون صفة الله عز وجل رغم أنها وهي تبراً وتصحّ وتتجأّر إلى
الله من ذلك اللبوس الذي أبسوها إياه .

ومن هذا إثباتهم الله عز وجل الصورة وأنها ليست كافية أنها صورة آدم !! ولما ورد
في بعض الأخبار الإسرائيلية أن آدم ليست له لحية إنما هو أمرد أثبتوا أن الله في صورة شاب
أمرد !! .

وهم يعرفون أن هناك احتمالاً كبيراً من رجوع الضمير إلى آدم في قوله (خلق الله آدم على
صورته) أي أن آدم خلق على صورته التي خلقه الله عليها أول مرة ولم يتحول من صورة إلى
صورة .

أو على الأقل يكون هذا التشبيه من المتشابه خاصة وأن بقية الحديث تأبى ما يذهبون إليه
فبقيه الحديث « طوله ستون ذراعاً . . . » كافية لنفي ما توهموه^(١) .

كما أن السياق يدل على أن هناك مضروباً لطم على وجهه وهذا المضروب بين صلبي الله

(١) إلا إذا أرادوا إثبات الله طولاً يليق - على زعمهم - بجلالته وذراعاً يليق بجلالته . . . إلى آخر هذه المزاعم التي ينصبونها على مشجب (كما يليق بجلالته وعظمته) !! وما بقي إلا أن ينسبوا الله كل تقىصة ثم يتبعونها بقاعةدة (كما يليق بجلالته وعظمته . . .) فإنه لا يحول بينهم وبين ذلك شيء ، فقد نسبوا الله رجلاً واحدة فقط وكأنه - في نظرهم - يشبه بعض ما يرونـه من طيور الماء تعالى الله عن ذلك . (المالكي)

عليه وسلم أن الله خلق آدم على صورته التي خلقه الله عليها أول مرة وهي صورة يحب إكرامها وعدم التعرض لضربها ، لذلك نهى عن الضرب في الوجه وهذا إن دلنا على شيء فإنما يقودنا إلى دهليزهم في استغلال كثير من النصوص التي لا تدل على ما ذكروه ولكنهم يلحوظون عليها لتدل رغم آنافها على ما يعتقدونه ؛ فهم إن أرادوا التأويل أولوا كما فعلوا في القرآن الكريم أنه صفة من صفات الله عز وجل (صفة ذاتية كاليد والسمع والبصر) ثم قرؤوا قوله : « إن القرآن يأتي في صورة شاب شاحب » !! فقالوا : يمثّل على ظاهره ، في الله !! كيف تتشكل صفة الله ذاتية في صورة شاب !! وكيف يقال : الرجل أفت كتاباً أنه من صفاتاته ، فالله عز وجل خالق وخلق المخلوق ولا يقال أن المخلوق من صفة الخالق . كذلك يقال أن الله تكلم بكلام ولا يقال إن مجموع تلك الكلمات التي تكلم بها صفة من صفاتاته .

فلذلك افتقضوا واتضحوا عندما جعبوا بالحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه (يأتي القرآن يوم القيمة فيقول يا رب . . .) (١) !!

قالوا : لا هذا ليس القرآن ذلك الشاب الشاحب ولكنه ثواب تلاوة القرآن !!

وليت شعري : إذا كان القرآن هنا هو الثواب مما تكون الحلية التي حلي بها ذلك الرجل ؟ وماذا يكون تاج الكرامة ؟ أليس هي الثواب ، وهل من المعقول أن الثواب يطلب عنه الله ثواباً آخر ؟ وهذا لا يقوله عاقل .

وعندما أتوا إلى قوله عز وجل : « وَهُوَ الَّذِي يُرِسِّلُ الْرِّيحَ بُشِّرًا يَتَكَبَّرُ كَيْدَنِي رَحْمَتِهِ » [الأعراف ٧٥٧] ، قيل لهم : فهذه آية من آيات الصفات فأجروها على ظاهرها كما تدعون وكما تقتضيه أصولكم فضاعوا وتززعوا عن موافقهم وقالوا : إن (يدي) هنا بمعنى (أمام) وقد ورد بلغة العرب !! .

وكذلك في قوله عز وجل : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنَ وَلَا يَالَّذِي يَنْهَا يَدِيهِ » [سبأ ٣٤/٣١] ، قالوا : يديه هنا بمعنى أمام !! .

في سبحان الله : حين علموا أنه سيلزمهم أنه تكون لرحمة الله يدان حقيقيتان على

(١) شعب الإيمان للبيهقي ، فصل في تنوير القرآن لأهله ، رقم (٢٦٩٠) ، عن عبد الله بن مسعود.

ظاهرهما ، وكذلك للقرآن يدان حقيقيتان ، فاما الرحمة فإننا لا نستطيع أن نحكم هل لها
يدان أم لا ، لأننا لا نشاهد إلا آثارها .

ولكن القرآن نشاهده فأين يداه ؟ !

فلما عرفوا أنه يلزمهم هذا ذهبا إلى وجه في العربية ونسوا أنهم في يوم من الأيام قد
قالوا : إننا نرجع لفظ الأيدي واليد إلى يدين فثبت أن الله يدين حقيقتيں لأن التشنية نص لا
يقبل التأويل ولأن العرب لا تطلق التشنية إلا وهي تريد الحقيقة !! .

ثم لما أتوا هنا نسوا أنهم قالوا ذلك وقالوا : إن اليدين هنا قابلة للتأنويل وليس حقيقة
وهي بمعنى أمام !! فأصبحت أصولهم يلعن بعضها بعضاً ، وهذا مصير من لم يحقق ، وإنما
همه أن ينصر المسألة التي بين يديه وتحت يمينه حتى لو كلفه ذلك هدم ألف مسألة له أتسها
من قبل ثم لا يستحي من الله ولا من رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا من عباد الله
المؤمنين أن يؤسس ما هدمه من أجل أن يهدم هذه المسألة التي كان في بنائها من قبل
﴿فَتَالَّكَ بِيُوْهُمْ خَاوِيْكَ بِمَا ظَلَّمَوْكَ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢ / ٢٧] .

وعندما أتوا إلى قوله عز وجل : «... وَأَنَّزَلْنَا الْحَدِيدَ...» [ال الحديد: ٤٨ / ٥٧] و «وَهُوَ الَّذِي
أَرْسَلَ الرَّيْحَانَ بَيْتَ يَكْنَى رَحْمَتِهِ، وَأَنَّزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا...» [الفرقان: ٢٥ / ٤٨] ، و... الخ
من الآيات قالوا : هذا نزول لأشياء مخلوقة أي أنها نزلت مع الرحمة وبالامتنان
بالنعمـة

ولما أتوا إلى أن القرآن غير مخلوق ، ما كان حجتهم التي يجاجون بها خصومهم إلا أن
قالوا : إن الله قد قال في القرآن إنه (منزل) ولم يقل أنه (مخلوق) وكأن كلمة (أنزل)
أصبحت مضادة لكلمة (خلق) في قاموسهم !! وسبق أن قلنا أنه يجب بناء قاموس لغوي
جديد نجمع فيه شوارد وكلمات هؤلاء القوم لينشأ لنا معجم لغوي ونستطيع به التخاطب
معهم .

أو لم يقولوا قبل قليل أن الإنزال يكون للمخلوق كالماء وال الحديد والأنعام ثم أصبحت
الآن - في مسألة القرآن - صار معناها : عدم الخلق .

وهذا يدل على أن التركيب المعرفي في العقيدة السلفية مهلهل .

ومن المشاكل التي واجهت قراءة كتب العقيدة لا سيما العقيدة السلفية أن الاقتطاع

للنصوص من سياقها أصبح سمةً عامة لها ، وذلك أدى إلى إبطال مفعولها النفسي وأثرها الروحي على المتكلمين ، فأصبح المتكلمي حين يتلقاها وقد اجتثت من سياقها الذي ورد في الترغيب والترهيب ضمن معانٍ سامية لا يمكن أن تتوطد في النفس ولا أن تؤثر في القلب إلا بورود هذه الألفاظ فيها .

فعمد السلفيون إليها واستخرجوها من ذلك الإطار الكلامي الرائع حتى أصبحت عندهم لا تؤدي معنى إلا معنى واحداً فقط وهو أن الله يداً أو وجهأ . . .
ويكون السياق الذي وردت فيه قد بطلَ من أوله إلى آخره .

وقد أخبرني بعض العارفين أنهم قبل تلبسِهم بالنظر في كتب العقائد السلفية كانوا يقرؤون القرآن وتلك الأحاديث بسياقاتها فتحدث طاقة نفسية وفعولاً في نفوسِهم قد يستدعي بعضهم إلى البكاء ثم لما نظروا في كتب العقائد وأوردوها مجتثة من سياقاتها قالوا : صرنا نقرؤها في تلك الكتب على غير المعاني التي كانا نقرؤها في القرآن الكريم صارت تحدث في نفوسنا غبشاً وشبهات !! .

والأدهى من هذا أن هذه الفكرة أصبحت لا تفارق عقولهم ونفوسِهم فصاروا إذا قرؤوا القرآن نفسه ورأوا هذه الألفاظ في سياقاتها عاد إليهم ذلك التصور الذي كتبوه في كتب العقائد !! ولذا أصبحت المسألة خطيرة لأن كتب العقيدة إن كانت بهذا الشكل لا نقول إنها أبطلت المفعول النفسي في كتبها بل حتى في القرآن الكريم .

اقرأ مثلاً قوله عز وجل : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَمْ يُؤْمِنُوا مَا قَاتَلُوا بِلَ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ يُفْقَدُ كِفَّ يَشَاءُ . . . » [المائدة/٥٥-٦٤] ، الآية . انظر إلى لفظة « . . . بَلَ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ . . . » في هذا الكلام المفعم بهذا البيان وهذا الإعجاز في بسطه يديه وقدرته التامة في إعطاء من يشاء ، وهذا الغضب الإلهي الذي انصبَّ في اليهود فصاروا أبخَلَ من في العالم ؛ انظر كيف تملأ الآية نفسك رغبة في كرم الله عز وجل وطمعاً فيما عنده وما ينحلُّ فيك من الأريحية والسرور في طلب ما عند الله . . . إلى آخرِ هذه المعاني ؛ ثم خذها مجردةً في كتب أهل العقيدة تجدهم يقولون : في إثبات اليدين قوله تعالى : « بَلَ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ . . . » بل يدخلون في إكمال قوله تعالى : « . . . يُفْقَدُ كِفَّ يَشَاءُ . . . » ! لا ترى أنك تشعر بقشعريرة تناقضُ تلك المعاني التي شعرت بها وأنك تقرؤُها في ضمن سياقها في القرآن الكريم فكيف بك إذا رزقك الله مطالعةً في القرآن الكريم فقط دونَ هذه الكتب .

و فوق هذا تأمل ألا ترى أن قول اليهود : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْنِلَةٌ . . . ﴾ لا يقصدون أنها مغلولة إلى عنقه وإنما يقصدون البخل بالاتفاق ، فهم أرادوا المجاز ، وبالتالي فينبغي أن يكون الرد عليهم مشاكلاً لشبهتهم فتكون اليـد المغلولة واليدان اللتان رـدـ بهما عليهم كذلك لا حقيقة لها ، سياق الآية يدل على ذلك لأن الرـدـ ينـبـغي أن يكون من مخرج الشـبـهـةـ وإـلـا لـعـدـ التـفـاهـ بينـ الطـرـفـينـ .

وزـدـ علىـ هـذـاـ حينـمـاـ قالـ عـزـ وجـلـ : ﴿ . . . عَلَّتِ أَيْدِيهِمْ . . . ﴾ـ هلـ أـرـادـ الحـقـيقـةـ بـأنـ أـيـدـيـهـمـ مـغـلـولـةـ إـلـىـ أـعـنـاقـهـمـ ؟ـ إنـ هـذـاـ المـرـادـ لـوـ صـحـ يـأـبـاهـ الـوـاقـعـ لـأـنـ يـهـودـ لـيـسـ مـغـلـولـةـ أـيـدـيـهـمـ إـلـىـ أـعـنـاقـهـمـ وـإـنـمـاـ دـعـاـ عـلـيـهـمـ بـالـبـخـلـ وـبـالـفـعـلـ هـمـ أـبـخـلـ النـاسـ أـلـاـ تـرـىـ أـنـهـ مـنـافـضـ لـلـكـرـمـ لـاـ لـحـقـيقـةـ أـنـ لـهـ يـدـيـنـ عـزـ وجـلـ ،ـ فـقـولـهـ : ﴿ . . . عَلَّتِ أَيْدِيهِمْ . . . ﴾ـ مـقـابـلـ لـ﴿ . . . يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ . . . ﴾ـ وـالـأـوـلـ مـجـازـ بـالـاـتـفـاقـ وـكـذـلـكـ يـنـبـغيـ أنـ يـكـونـ الـآـخـرـ مـجـازـاـ .

وـفـوـقـ هـذـاـ زـدـ فـيـ قـوـلـهـ عـزـ وجـلـ : ﴿ . . . بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ يُبْيَقُ كَيْفَ يَشَاءُ . . . ﴾ـ بـدـونـ وـاـوـ وـهـذـاـ يـسـمـيـ عـنـدـ أـهـلـ الـمـعـانـيـ (ـكـمـالـ اـتـصـالـ)ـ أـيـ أـنـ قـوـلـهـ عـزـ وجـلـ ﴿ . . . يُبْيَقُ كَيْفَ يَشَاءُ . . . ﴾ـ هـوـ نـفـسـ قـوـلـهـ عـزـ وجـلـ : ﴿ . . . بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ . . . ﴾ـ ،ـ وـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ ﴿ . . . يُبْيَقُ كَيْفَ يَشَاءُ . . . ﴾ـ مـبـيـناـ أـوـ مـؤـكـداـ أـوـ بـدـلـاـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿ . . . بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ . . . ﴾ـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـلـاـ يـتـائـىـ وـجـودـ حـقـيقـةـ الـيـدـيـنـ وـإـنـمـاـ مـعـنـيـ بـسـطـ يـدـيـهـ ،ـ أـيـ الإـنـفـاقـ وـالـكـرـمـ وـهـذـاـ يـعـارـضـ قـوـلـهـ وـفـهـمـهـ .

ولـذـلـكـ اـضـطـرـواـ إـلـىـ اـقـطـاعـهـاـ مـنـ سـيـاقـهـاـ ظـلـمـاـ وـعـدـوـانـاـ وـأـسـرـوـهـاـ فـيـ كـتـبـهـمـ مـعـ قـرـيـنـاتـهـاـ لـيـتـائـىـ لـهـمـ تـكـفـيرـ الـمـسـلـمـينـ .

أـلـاـ تـرـىـ أـنـ السـيـاقـ الـذـيـ اـجـتـشـوـهـاـ مـنـ ذـهـبـ كـلـ مـفـعـولـهـ الـنـفـسـيـ (ـالـرـوـحـيـ)ـ وـالـإـيمـانـيـ وـجـعلـ الـكـلـمـةـ الـتـيـ اـسـتـشـهـدـوـاـ بـهـاـ مـنـ وـاـدـ وـمـعـنـاـهـاـ فـيـ سـيـاقـهـاـ مـنـ وـاـدـ آـخـرـ .

أـلـاـ تـرـىـ فـيـهـ مـاـ يـشـعـرـ بـهـ الإـنـسـانـ وـهـوـ يـقـرـئـهـاـ فـيـ سـيـاقـهـاـ وـسـوـءـ مـاـ يـشـعـرـ بـهـ وـهـوـ يـقـرـئـهـاـ حـبـيسـةـ فـيـ أـقـفـاصـهـمـ الـتـيـ يـقـولـونـ :ـ أـنـهـ عـقـيـدـةـ سـلـفـيـةـ .

وـفـوـقـ هـذـاـ زـدـ قـوـلـهـ عـزـ وجـلـ : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْنِلَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَمْسِطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَنَقْعُدُ مَوْمًا تَحْسُورًا ﴽ [الإسراء ٢٩ / ١٧] ،ـ أـلـاـ تـرـىـ أـنـهـ مـشـابـهـ لـلـآـيـةـ السـابـقـةـ ،ـ هـنـاكـ يـدـ مـغـلـولـةـ نـهـيـ عنـهـ ،ـ وـيـدـ مـبـسـطـةـ كـلـ الـبـسـطـ نـهـيـ عنـهـ ،ـ وـكـلـ هـذـاـ لـاـ حـقـيقـةـ لـهـ بـاـتـفـاقـ فـلـيـسـ هـنـاكـ يـدـ مـغـلـولـةـ وـلـاـ مـبـسـطـةـ وـإـنـمـاـ مـعـنـاهـ : ﴿ وَأَلَّذِنْكَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ يَرْبِطُ ذَلِكَ قَوَامًا ﴽ [الفرقان ٦٧ / ٢٥] ،ـ وـارـجـعـ بـهـذـهـ الـآـيـةـ إـلـىـ قـوـلـهـ : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْنِلَةٌ . . . ﴾ـ

[المائدة/٥٦٤] ، ألا يظهر لك أن مخرجهما واحد وأنهما يؤيدان غرضاً واحداً ! .

وهذا مثالٌ واحد فقط عرفنا من خلاله كيف أصبحت العقيدةُ بهذه الأمور مصدرَ شفاقٍ وحسرةٍ وغبيشٍ في القلوب وصدأً في العقول لا يزيدُ النفس المؤمنة إلا شكاً ، ويبطلُ مفعولَ السياق ، ويجرد الآيات المقتطعة من كل ما حملها الله عز وجل من المعاني والتأثير ، ولهذا فشتان بين تلقينا لهذه العقيدة من هذه الكتب وتلقى الصحابة رضي الله عنهم والسلف - الذين هم السلف - من القرآن والسنة بسياراتها .

ولعلنا أشرنا فيما مضى إلى شيءٍ من تقلباتهم لمعاجهم اللغوية ، وتغيير معاني جذور كلماتها كما وقع لهم في (أنزل) إذ أصبحت مضادة لـ (خلق) أي أصبح معناها (لم يخلق) ولا شك أن هذا المعنى الجديد الذي صبغوها به قد جعلها نابيةً عن العربية .

ووقع لهم مثلُ هذا في (اللقاء) فأصبح اللقاء يقتضي عندهم الرؤية والمشاهدة ، وبذلك فسروا قوله عز وجل ﴿تَجِئُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعْدَلُهُمْ أَجْرًا كَيْمًا﴾ [الأحزاب/٤٤/٣٣] وغيرها ، إن هذا يقتضي إثبات الرؤية وحين فوجئوا بقوله تعالى : ﴿فَأَعْقَبَهُمْ فَنَافَقُوا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُمْ بِمَا أَخْلَقُوا اللَّهُ مَا وَعَدَهُمْ وَمِمَّا كَانُوا يَكْرِهُونَ﴾ [التوبه/٩/٧٧] رأوا أن هذه الآية على أصلهم تقتضي أن المنافقين سيرون ربهم ، فأحجموا عن هذا الاستدلال قرناً من الزمان حتى نشأت فيهم ناشئةٌ غرست بغرسمهم أصبحت تقرُّ في كتب عقائدهم أن الناس كلُّهم يرون ربهم ولكن المؤمنين يرونـه رؤية ثواب والكافرين رؤية عذاب !! وهكذا أصبحت المصطلحات الشرعية لعنة في أيدي هؤلاء فرأوا أن من ي sisir عليهم إثبات رؤيتين للباري عز وجل بدلاً من أن يعودوا للمراجع قليلاً ، ويتبنوا أن اللقاء لا يقتضي الرؤية .

وهنا صرنا في مشكلةٍ أخرى وهي أن الرؤية التي تكون للكافرين كيف تكون عذاباً والمشاهدة واحد؟! فهل يريدون التجويز على الباري أن يكون في صورة قبيحة إن رأى الكافرون وبصورة حسنة إذا رأى المؤمنون؟!

ثم جعلوا أعظمَ ثواب للمؤمنين في الدار الآخرة هو الرؤية ، وأعظمَ عذاب على الكافرين هو الرؤية أيضاً؟! وهكذا امتدت العقيدة فأخذت رقعةً أخرى وزادت صفحاتها صفحاتٍ ، فبدلاً من رؤية أصبحت عندنا رؤيتان ، وصارت الرؤية عذاباً وثواباً بدلاً من كونها ثواباً^(١)

(١) فالعقيدة عند هؤلاء متطرفة فمثلاً ندم الفرق الأخرى بأن عقائدها متطرفة من قرن إلى قرن إذا بنا نقع في الخطأ =

والأمثلة كثيرة فنكتفي بهذا .

٩- أقوال لسماحة الشيخ أحمد كفتارو مفتى سوريا :

أولاً : دور الاجتهد في الفكر الإسلامي^(١) :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وعلى صحبته الغر الميامين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد :

مما لا مرأء فيه أن للحضارة مكاناً ساماً في تاريخ الإسلام والمسلمين ، وما الحضارة إلا نتاجٌ فكريٌ إنسانيٌ متقدم ، لبناء الحياة والإنسان من أجل مستقبل أفضل وأكرم .

وقد استطاعت الحضارة الإسلامية أن تضع آثارها ، وترك بصماتها على كثير من الحضارات الإنسانية ، وبخاصة الحضارة الغربية في أوربة ، والحضارة الشرقية في بلاد الهند وفارس وغيرها

وإن نظرة سريعة إلى الثروة الضخمة من التراث الإسلامي ، في النواحي العلمية والفكرية والروحانية الإنسانية والتشريعية ، تقدم لنا قناعة واضحة أكيدة بأن هذه الثروة ليست إلا عطاء حضاريًّا متقدماً قدّمه علماء المسلمين من خلال جهادهم واجتهدتهم .

ويعنينا في هذا المقام جانبٌ واحدٌ من هذا التراث الضخم ، ألا وهو فكرُ فقهاء المسلمين الذي لم ينل في العصر الحديث التقدير الجدير به لدى كثيرٍ من أربواع الحضارة الإنسانية . ومما لا شك فيه عند علماء المسلمين أن المصدرين الأساسيين للتشريع الإسلامي هما القرآن الكريم ، والستة النبوية الشريفة ، فهما المادة الأولية لكل ما انبثق عندهما من أحكام وتشريعات .

منها الثوابت التي لا مجال للرأي في تطويرها أو تبديلها : كالوضوء ، والصلاة ، وسائر العبادات ، وحل البيع وحرمة الربا . . . وهذه الأمور تنحصر فيما كان من النصوص قطعيًّا ثابت قطعي الدلالة ولهذا قال علماؤنا : (لا مساغ للاجتهد في مورد النص) .

= نفسه ، نسأل الله أن يجمع المسلمين على ما ذكره في كتابه الكريم وما صبح عن رسوله ﷺ (المالكي) .

(١) محاضرة سماحة الشيخ أحمد كفتارو إلى المؤتمر العام العاشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية المنعقد في القاهرة تحت عنوان الإسلام والقرن الحادي والعشرون خلال الفترة ٢/٧/٥ إلى ٥/٧/١٩٩٨ م .

وأما ما كانت دلالته ظنيةً ، وبالتالي يحتمل أكثر من وجه أو معنى ، فقد عمل الفقهاء المسلمين من خلال طرق الاستدلال والاستنباط والاجتهاد حتى وصلوا إلى إيجاد مصادر أخرى هي في حقيقة الأمر راجعة إلى المصدررين الأساسيين ، وهما الإجماع والقياس ، وأصبحا من المصادر الأساسية للتشريع الإسلامي ، واتفق العلماء على أن هذه المصادر الأربع هي أصول الأدلة في تشريع الإسلام .

وقد خالف البعض في الإجماع والقياس ، وألحق بعضهم مصادر أخرى كالاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسلة وغيرها . . .

وحسبنا في ذلك أن نرجع إلى التراث الفكري الحضاري لعلماء المسلمين ، الذي أبدعه الفقهاء ، بكثره تعمقهم في البحث والاستقصاء .

لقد دونوا المجلدات في كل دليل من الأدلة الأساسية والفرعية ، واجتهدوا في كثير من المسائل واحتلقوها ، فكانت اجتهاداتهم واحتلالاتهم دليلاً واضحاً على عقلية فريدة من نوعها ، متقدمة متطرفة ، وبرهاناً ساطعاً على فكر حضاري مستنير .

وهنا أصل إلى موضوع البحث وهو الاجتهاد : الذي هو استفراغ الجهد في الوصول إلى الأحكام الشرعية التفصيلية ، الراجعة في كليتها إلى مصادر التشريع المتفق عليها .

والاجتهاد له نوعان : أحدهما الاجتهاد الإنسائي : وهو استنباط حكم في مسألة من المسائل ، سواء كانت قديمة أم جديدة ، وهذا الاجتهاد غالباً ما يكون في المسائل المستجدة التي لم يعرفها السابقون ولم تكن في أزمنتهم .

الثاني : الاجتهاد الانتقائي : ويكون باختيار أحد الآراء المنقولة عن الفقهاء السابقين ، ليصار إلى الإفتاء به أو القضاء بمقتضاه ، ترجيحاً له على غيره من الآراء والأقوال الأخرى .

ويعتبر المجتهد الذي يملك ناصية نوعي الاجتهاد مجتهداً مطلقاً ، بينما يعد المجتهد في إطار الانتقاء والترجيح مجتهداً متنسباً ، أو مجتهداً في المذهب أو في الفتوى .

إن الاجتهاد قضية مسلم بها ، فقد اجتهد رسول الله ﷺ في بعض القضايا التي سئل عن حكمها ، فكان النبي ﷺ يفتني السائل إذا تأخر الوحي عن بيان الحكم ، ولكن نقول : إن هذا الاجتهاد منه ﷺ لا يعتبر مصدراً مستقلاً لأنه يرجع إلى الوحي في واقع الأمر ، من بيان وجه عدم الصواب ، أو الإقرار بالصواب .

ومن أمثلة اجتهاده عليه السلام أنه شاور أصحابه في مسألة أسرى بدر^(١) ، فأشار أبو بكر بالفداء ، وأشار عمر بالقتل ، واختار النبي صلوات الله عليه رأي أبي بكر ، فنزلت الآيات تؤيد رأي عمر ، قال تعالى : «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَصَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الْأُذْنَيْنَ وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَيْكِمًا» [الأనفال: ٨] .

وهناك أمثلة أخرى كثيرة كإذنه للمنافقين بالتأخر عن تبوك ، وغيرها من الحوادث . ولقد أقر رسول الله صلوات الله عليه قضية الاجتهاد حين أرسل معاذ بن جبل إلى اليمن قاضياً ، قال له : كيف تصنع إن عرض لك قضاء ؟ قال : أقضى بما في كتاب الله ، قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبسنة رسول الله صلوات الله عليه قال : فإن لم يكن في سنة رسول الله صلوات الله عليه ؟ قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، قال : فضرب رسول الله صلوات الله عليه صدري ، ثم قال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله صلوات الله عليه^(٢) وهذا الحديث يعد أساساً في اعتبار الاجتهاد والأخذ به .

ولم يقف الأمر عند هذا بل تعدد إلى أن الرسول صلوات الله عليه أذن لبعض أصحابه بالاجتهاد في حضرته ، من ذلك ما رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري قال : نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ ، فأرسل النبي صلوات الله عليه إلى سعد فأتى على حمار ، فلما دنا من المسجد قال للأنصار : قوموا إلى سيدكم - أو خيركم - فقال : هؤلاء نزلوا على حكمك ، فقال : تقتل مقاتلهم ، وتسببي ذراريهم قال : قضيت بحكم الله^(٣) ؟ بقي أن يقال : إذا كان اجتهاد الرسول صلوات الله عليه مرده إلى الوحي ، فما فائدة الاجتهاد والإذن به ؟ .

الواقع أن الشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع ، وكونها خاتمة ، يعني أنها دين الناس إلى يوم القيمة ، وقد قال الله تعالى : «... الْيَوْمَ يَسَّرَ اللَّهُ كُفُّرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشُوْهُمْ وَأَخْسَوْنَاهُمْ أَكْمَلَتْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَيْنَكُمْ نَعْمَلِي وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ وَيَا فِيْنَ أَنْ أَضْطَرَ فِي تَحْمِصَةِ غَيْرِ مُتَجَاهِلِي لَأُثْرِي فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [المائدة: ٥/٣] ، وقال عز من قائل : «... مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِنَّ رَبَّهُمْ يَخْشَرُونَ» [الأنعام: ٦/٣٨] .

(١) الحادثة مروية في صحيح مسلم في كتاب الجهاد والسير برقم (١٧٦٣).

(٢) سنن أبي داود (١٩١٨/٤)، رقم (٣٥٩٢)، وسنن الترمذى (٦٦٦/٣)، رقم (١٣٢٧)، ومستند أحمد (٥/٢٤٢)، رقم (٢١٥٩٥)، وقال الألباني : ضعيف.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والمغازي، رقم (٣٨٩٥)، وصحيف مسلم، كتاب الجهاد، برقم (١٧٦٨)، وكلاهما عن أبي سعيد الخدري.

ومعلوم أن هذا لم يكن إلا في نطاق قواعد الدين ، ونصوله الإجمالية ، فهي كافية شاملة ، لا نقص فيها ولا تفريط ، تامة محكمة .

أما التفاصيل والجزئيات ، فأمرها متروك للمجتهدين ، فالنصول محدودة ، والأحداث والواقع غير محدودة . . . لكل عصر وزمان قضاياه وأحواله ، فلو لم يكن هناك اجتهاد لاستبطاط الأحكام المستجدة لوقفت الشريعة الإسلامية عن أداء مهمتها في التشريع والتقنين ، وأصبحت صالحة لاستيعاب مستجدات الأحداث ، وإثبات الأحكام الالزامية لضبط أصول هذه الشريعة ، ودومتها ما دام الزمان .

وإذا كان الاجتهاد أمراً مقرراً في الإسلام ، وهو الذي يمثل قضية احترام العقل في الإسلام ، فالأمر الذي لم يقرره الإسلام ولم يقبله العلماء ، إنما هو التقليد .

فنحن إذا نظرنا إلى أصحاب المذاهب الفقهية المشهورة ، نجد أنهم لم يطلبوا ولم يقرروا أحداً على تقليدهم بما وصلوا إليه من أحكام ، فلا أبو حنيفة ولا مالك ولا الشافعي ولا أحمد - رحمهم الله - ولا غيرهم من العلماء أمروا بذلك بل كانوا يقولون عن أسلافهم : هم رجال ، ونحن رجال ، ولنا أن نجتهد كما اجتهدوا ، وكان الإمام أحمد يوصي أصحابه : لا تقليدوني ولا مالكا ولا شافعياً ولا الأوزاعي ، وخذلوا من حيث أخذوا .

لقد كان باب الاجتهاد مفتوحاً على مصراعيه في عهد الصحابة والتابعين وتابعيهم ، وعدة أجيال أخرى بعدهم .

لكن فريقاً من العلماء المتأخرين ، أوهموا أنفسهم أولاً ، ثم أوهموا الناس ثانياً : أن باب الاجتهاد قد أغلق نهائياً ، وما هذه المقوله إلا صدى لما ردده المسلمون قبل ألف عام من الآن . . .

والحقيقة أن هذه المقوله والانسياق وراءها ، كان أحد المعوقات لحركة الفقه الإسلامي ، الذي كان من الواجب أن يستوعب كل الواقع والمستجدات في حياة الأمة الإسلامية .

وإن الذي يقول بانسداد باب الاجتهاد وإغلاقه ، يحكم على الإسلام بالإعدام ؛ من حيث إنه دين جامد ، لا يساير الحياة ولا يجاريها ، وليس لديه حلول لمشاكلها المتعددة ، والمتنامية والممتزيدة ، زمناً بعد زمن .

ولقد حمل ابن القيم - رحمه الله - في أعلام الموقعين ، على التقليد بغير دليل حملة قاسية ، وكذلك فعل الإمام الشوكاني - رحمه الله - وغيرهما من الأئمة الفقهاء .

قال الشيخ محمد عبده - رحمه الله - في تعليقاته على العقائد العضدية : (ومن المعلوم أن من سلك طريق الاجتهاد ، ولم يعول على التقليد في الاعتقاد ، لم تجب عصمته ، فهو معرض للخطأ ، ولكن خطأه عند الله واقع موقع القبول ، حيث كانت غايته من سيره ومقصده من تمحيص نظره ، أن يصل إلى الحق ويدرك اليقين) .

وهذا الكلام مستفاد من حديث رسول الله ﷺ : إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر^(١) .

والاجتهاد لا بد وأن يوصل إلى الحق ، ويفتح أبواب اليسر والتسهيل على الناس .

ومن المسلمات في تاريخ التشريع الإسلامي أن الخلاف في الرأي كان قائماً في عهد الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - مما انقضى عصر النبوة ، حتى تفرق أصحاب رسول الله ﷺ في البلاد يحملون ما أخذوا من العلم من الكتاب والسنة ، فسئلوا فأجاب كل واحد حسب ما حفظه واستنبطه ، فعند ذلك وقع الاختلاف في الرأي بينهم في بعض المسائل .

وإذاء اختلف مذاهب الصحابة - رضي الله عنهم - وجدت مذاهب مختلفة أيضاً للتابعين ، ووجد في كل بلد إمام مجتهد : مثل سعيد بن المسيب في المدينة المنورة ، وعطاء بن أبي رباح في مكة ، والشعبي في الكوفة ، والحسن البصري في البصرة ، وطاوس في اليمن . . . وغيرها . . .

واختلف الفقهاء من بعدهم ، فمنهم من أخذ بالرأي ومنهم من أخذ بالرواية ، وقامت على هذه الأصول مدارس فقهية كثيرة .

وإذا كان من المسلمين وقع الخلاف في الرأي بين سائر الأئمة المجتهدين من أصحاب المذاهب ، في العديد من المذاهب الفقهية ، وطرق الاستدلال والاستنباط ، فمما لا جدال فيه أيضاً أن أتباع هذه المذاهب الفقهية لم يسيروا فيها جامدين ، بل كانوا يعملون على إحياءها وتتجديدها في كل عصر من العصور بما جد من أفكار وأمور ويفتون فيما يقع من

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، رقم (٦٩١٩)، وصحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم، برقم (١٧١٦) وكليهما عن عمرو بن العاص.

الحوادث بما يتفق مع الحال ، وأحياناً كانوا يخالفون مذهب إمامهم ، ويقولون : هذا اختلاف زمان لا اختلاف برهان .

لهذا فإن التجديد واجب على أئمة المسلمين وعلمائهم ، والتجديد ليس أمراً ينشأ ، ولكنه يكتشف ، لأن الشريعة الغراء فيها ألقها الدائم ، ومنها ينبع التجديد فيها ، وما مهمة المجددين المجتهدين إلا اكتشاف هذا التجديد ، وهم الذين بشرُّ بهم نبي هذه الأمة ﷺ فقد قال : إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها^(١) .

والتجديد لا يمكن أن يعني بحال تغيير نصوص القرآن أو السنة ، بل يعني تغيير الفهم لبعض النصوص التي تحتمل ذلك بما يناسب الحال المعاصر للمسلمين .

وللأسف فإن بعض العلماء تعودوا ألا ينظروا إلى القرآن والسنة إلا من خلال اجتهدات السلف في الفروع ، على أنها الفاتحة لمغاليق الفهم الصحيح من القرآن والسنة .

والحقيقة المطلوبة هي تدبر القرآن الكريم ، وفهم السنة النبوية بعمق ، ودراسة تراثنا الفقهي الكبير ، لفهم الحلول المناسبة لواقع اليوم الذي أصبح مختلفاً اختلافاً كبيراً عن واقع الأمس البعيد .

وإذا كان التجديد في الفقه والفهم مطلوباً ، فإن مسؤولية ذلك واقعة على عموم المسلمين ، ليكون من بينهم طائفة من الأئمة المجتهدين ، والفقهاء المخلصين ، لينهضوا بشأن الأمة ويعدوا عن النصوص تحريف الغالين وانتهال المبطلين وتأويل الجاهلين .

أيها الأخوة : من المواقف الاجتهادية الواضحة في تاريخ الصحابي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه من المؤلفة قلوبهم سهّل لهم من الزكاة ، وقال لهم : لا حاجة لنا بكم ، فقد أعز الله الإسلام ، وأغنى عنكم ، فإن أسلتم ، وإن فالسيف بيننا وبينكم .

وقد أثار هذا الموقف الاجتهادي من عمر رضي الله عنه تعليقات وتساؤلات كثيرة ، وانختلف العلماء فيه بين ناقد ومؤيد في الماضي والحاضر .

فقال بعضهم : إن عمر بن الخطاب أول من سار إلى التشريع العام المباشر ، فاعتبر النصوص التشريعية معلولة بعلل مقصودة ، فإذا زالت منها هذه العلل ، اقتضى ذلك زوال

(١) سنن أبي داود ، رقم (٤٢٩١) ، والمستدرك للحاكم ، رقم (٨٥٩٢)، والمعجم الأوسط للطبراني ، رقم (٦٥٢٧)، (٧٤٠) وكلهم عن أبي هريرة وقال الألباني صحيح.

حكمها .

وطن البعض : أن عمر نسخ نصوصاً من القرآن ، منها سهم المؤلفة قلوبهم ، الذي فرضه الله لهم بنص قاطع في سورة التوبة .

وقال البعض : إن ذلك من قبيل النص أو إيقافه لمصلحة عارضة ، فمتي زالت عاد العمل بالنص . . . وفتح باب الاجتهاد في هذا تمكين للشريعة أن تكون مطواة مرنة .

ومن الناس من يسلك مسلكاً آخر في تحرير صنف عمر فيقول : إن عمر لم يخالف الآية ، لأن الله تعالى إنما جعل الأصناف الثمانية في الأمة إنما هي لحصر وبيان المصارف الثمانية التي تدفع فيها الزكاة دون غيرها ، لا على سبيل الإلزام أن تصرف على الأصناف الثمانية ، وعلى هذا فمن وضع زكاته كلها في صنف واحد من الثمانية برئت ذمته ، كما تبرأ ذمة من وزعها على الثمانية ، وهذا مما أجمع عليه العلماء .

هذه صورة عرضتها للخلاف في الرأي والاجتهاد ، لبيان مرونة الاستنباط من النص ، وحركة الفكر في الإسلام .

لذلك على العلماء الذين تأهلوا بشروط الاجتهاد والاستنباط أن يعملوا بهذا الاتجاه ، لبيان شمولية الرسالة الإسلامية وواقعيتها . . .

وهنا لا بد لنا من بيان مسألة مهمة في موضوع الاجتهاد وهي :

أن الصحابة الكرام ، ومن بعدهم من الفقهاء والعلماء المجتهدین ، الذين أخذوا بالرأي ، بنوا الحكم عليه ، ما كان منهم أحد يقطع بأن ما وصل إليه هو حكم الله ، وإنما كان يقول : هذا رأيي فإن كان صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأً فمني .

حتى إن كاتب عمر أراد أن يكتب : هذا ما رأى الله ورأى عمر . . . ، فقال له عمر رضي الله عنه بئسما قلت ، بل قل : هذا ما رأى عمر فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأً فمن عمر .

وشيء آخر أيضاً : أنهم ما كانوا يلزمون أحداً بالأخذ بآرائهم ما دامت اجتهاداً لا نص فيها ، فلكل رأيه واجتهاده .

أورد ابن القيم في أعلام الموقعين دليلاً على ذلك ، ما روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقي رجلاً فقال : ما صنعت ؟ قال : قضى عليّ وزيذ بكتذا ، قال : لو كنت أنا

لقضيت بكلـا ، قال فما منعك والأمر إليك ، قال : لو كنت أرـدـك إلى كتاب الله أو إلى سنة نبيه ﷺ لفعلت ، ولكنـي أرـدـك إلى رأـي ، الرأـي مشـترك .

فلم ينقض ما قال عليـه وزـيد ، وهذا ما يعبر عنه باحـترام الرأـي الآخـر ، فالاختلاف بالرأـي نـتيجة حـتمـية لـلاجـتـهـاد ، وـهو دـلـيل حـيـوـيـة الفـكـر الإـسـلامـي ، كـما أـنـه دـلـيل عـلـى إـعـمـال الفـقـهـاء عـقـولـهـم ، وـشـدـة حـرـصـهـم عـلـى الـوصـول إـلـى الـحـقـ الـصـواب ، وإنـما كانـ الخـلـاف أـمـراً طـبـيعـياً لـلاجـتـهـاد بالـرأـي ، لأنـ العـقـولـ ليستـ فيـ مـسـطـوى وـاحـدـ ، كذلكـ مـدارـكـ الفـقـهـاء لـيسـتـ عـلـى وـتـيرـةـ وـاحـدـةـ ، وكذلكـ عـمـقـ الـمـلـكـةـ الفـقـهـيـةـ لـيـسـتـ وـاحـدـةـ فـيـ الـجـمـيعـ ، وـعـلـى هـذـا فـلـا يـجـوزـ أنـ تـضـيقـ النـفـسـ لـاـخـتـلـافـ الفـقـهـاءـ ، بلـ نـعـدـ ذـلـكـ ثـرـوـةـ فـقـهـيـةـ تـشـرـيـعـيـةـ تـرـكـهاـ السـلـفـ لـلـخـلـافـ ، عـلـى أـنـ هـذـاـ القـوـلـ لاـ يـعـنـيـ أـبـدـاًـ أـنـاـ نـحـرـصـ عـلـىـ الـخـلـافـاتـ ، إـنـماـ نـرـيـدـ أـنـ بـنـيـنـ أـنـ الـخـلـافـ أـمـرـ طـبـيعـيـ فـيـ كـلـ اـجـتـهـادـ ، وـأـنـهـ بـجـوـهـهـ وـجـهـ مـنـ وـجـوهـ التـشـرـيـعـ ، وـتـنـزـلـ الـأـحـكـامـ الـمـلـائـمـةـ عـلـى الـرـوـقـائـعـ .

إـذـا عـرـفـنـا هـذـهـ الـحـقـيـقـةـ نـجـوـنـاـ مـنـ دـاءـ التـعـصـبـ لـأـقـوـالـ بـعـضـ الـمـجـتـهـدـينـ دـوـنـ بـعـضـ بـلـ دـلـيلـ أـوـ بـرهـانـ ، فـالـشـرـيـعـةـ الإـسـلامـيـةـ أـوـسـعـ مـنـ أـنـ يـحـيطـ بـهـاـ مـذـهـبـ مـجـتـهـدـ مـعـيـنـ ، سـوـاءـ أـكـانـ هـذـاـ المـجـتـهـدـ صـحـابـيـاًـ أـمـ غـيـرـ صـحـابـيـ .

وـأـخـيـرـاًـ نـسـتـطـيـعـ أـنـ نـقـرـرـ أـنـ الـخـلـافـ بـيـنـ الفـقـهـاءـ الـمـسـلـمـيـنـ فـيـ الرـأـيـ كـانـ نـتـيـجـةـ فـكـرـ حـضـارـيـ مـتـقـدـمـ وـثـمـرـةـ جـهـدـ عـقـليـ وـاسـعـ ، وـأـنـ هـذـاـ الـخـلـافـ كـانـ ضـرـورـةـ اـقـتضـيـتـهـ دـوـافـعـ الـمـرـوـنةـ وـالـخـلـودـ لـشـرـيـعـةـ اللـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ .

كـمـ نـسـتـطـيـعـ أـنـ نـقـرـرـ أـنـ اـخـتـلـافـ الفـقـهـاءـ كـانـ رـحـمـةـ لـلـمـسـلـمـيـنـ ، وـقـدـ ذـكـرـ الـإـمـامـ الشـاطـبـيـ رـحـمـهـ اللـهـ أـنـ عـمـرـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـ يـسـرـهـ اـخـتـلـافـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ فـيـ الـفـرـوعـ وـيـقـولـ : مـاـ أـحـبـ أـنـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ لـاـ يـخـتـلـفـونـ ، لـأـنـهـ لـوـ كـانـ قـوـلـاًـ وـاحـدـاًـ لـكـانـ النـاسـ فـيـ صـيـقـ ، وـإـنـهـ كـانـواـ أـئـمـةـ يـقـتـدـيـ بـهـمـ .⁽¹⁾

ويـقـولـ الشـيـخـ أـبـوـ زـهـرـةـ - رـحـمـهـ اللـهـ - (إـذـاـ كـانـ الـاـفـرـاقـ حـولـ الـعـقـائـدـ فـيـ جـمـلـتـهـ شـرـاًـ ، فـإـنـهـ يـجـبـ أـنـ نـقـرـرـ أـنـ اـخـتـلـافـ الـفـقـهـيـ فـيـ غـيـرـ مـاـ جـاءـ بـهـ نـصـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ لـمـ يـكـنـ شـرـاًـ ، وـلـمـ يـكـنـ اـفـرـاقـاًـ بـلـ كـانـ خـلـافـاًـ فـيـ النـظـرـ ، وـكـانـ يـسـتـعـيـنـ كـلـ فـقـيـهـ بـأـحـسـنـ مـاـ وـصـلـ إـلـيـهـ الـفـقـيـهـ

(1) الـاعـتصـامـ لـلـإـمـامـ الشـاطـبـيـ (٤١٣/١).

الآخر ، ويوافقه أو يخالفه)^(١) .

أيها الأخوة : إن من سمات العصر تعدد الواقع ، وازدياد الحوادث والقضايا ، التي لم يسبق أن وردت بخصوصها حلول قاطعة ، وإجابات وافية كافية - مثل : الشؤون الاقتصادية : من معاملات البنوك والمصارف ، ومصير فوائد الأموال المودعة ، والاعتمادات والحسابات الجارية ، وكذلك مشاكل عقود التأمين ، وأمور الزواج ، ومشاكل الطلاق الثالث ، والطلاق المُعْلَق قضايا المسلمين والمسلمات في البلاد الأجنبية وأحوالهم . . .

هذا من جهة ومن جهة أخرى ، فقد ظهرت بوادر الصحوة الإسلامية ، والتي تتجلّى في عزم المسلمين على الرجوع إلى إسلام القرآن والسنة ، لتحكيمهما في كل ما يستجد من أحداث ووقائع ، مع الاستفادة من كل الحقائق التي تفيد الإنسان ، والتي هي محصلة المسيرة التاريخية للحضارة الإنسانية المعاصرة .

لهذا كله فقد أدركت البشرية اليوم أن الشريعة الإسلامية هي الدواء الناجع لكل أمراضها ومشاكلها ، وهي في بحثها عن المنفذ لها مما حاق بها من مشكلات إنما تبحث عن الإسلام دون أن تعرف حقيقته .

ومع أن الوحي الإلهي هو أساس التشريع الإسلامي وينبعه الخصيب ، فإن الإسلام لم يترك العقل البشري مهملًا بل فتح الباب لإعمال هذا العقل في البحث والتخطيط واستنباط الأحكام من مصادرها ، ووضع الحلول لكل القضايا المطروحة على الساحة الإنسانية ، لأن الإسلام يحوي نظرة شاملة ترى أن البشر كلهم عباد الله وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله .

ولقد جعل الله تبارك وتعالى مناط التكليف ، وهو مصدر التكريم لبني آدم ، وأكثر ما يظهر عمل العقل البشري ، إنما هو في نطاق التعرف على أحكام الله في مجالين مهمين :

الأول : معرفة المقاصد والأهداف من مضمون النصوص الشرعية .

الثاني : استنباط واستخراج أحكام القضايا المستجدة مما لم يرد في حكمها نص شرعي صريح ، ومعرفة الأحكام واستنباطها تارة يكون بالقياس ، وأخرى بالاجتهد الجماعي ، وثالثة بالرأي الاجتهادي ، وجميع صنوف هذه المعرفة تعتبر اجتهاداً يبحث عليه الشurg .

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أبو زهرة (١/١٢).

ولهذا فإن الاجتهد يعتبر حركة علمية بناءة في شرعنا ، كما يعتبر مرتكزاً مهماً للحضارة الإسلامية ، وسبيلاً واضحاً لتحقيق الغاية من البيان الإلهي ، وإثبات عبودية الإنسان لله تبارك وتعالى ، وأيضاً يعده الاجتهد طريقاً من طرق الحفاظ على خلود هذا الدين وصلاحيته للتطبيق في كل زمان ومكان .

يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - في كتابه الرسالة : (كل ما نزل ب المسلمين ففيه حكم لازم ، أو على سبيل الحق فيه دلالة موجودة ، وعلىه فإذا كان فيه بعينه حكم لزم اتباعه ، وإذا لم يكن فيه حكم بعينه ، طلب الدلالة على سبيل الحق فيه بالاجتهد) .

وكذلك جعل القرآن الكريم منزلة سامية للعلماء وأهل الذكر والمعرفة والاستنباط ، وأمر الناس بالرجوع إليهم ، فما يحتاجون إليه من أحكام ، قال الله تعالى ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَئْمَانِ أُولَئِكَ هُوَ أَنْهَىٰ إِلَيْهِمْ وَلَوْرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَّا أُولَئِكُمْ مِّنْهُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ الَّذِينَ يَسْتَنْطِعُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَقِيلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ لَأَتَبَعْتُمُ الْأَسْيَاطَ إِلَّا قَبِيلًا ﴾ [النساء / ٤] [٨٣] .

ختاماً يمكن أن نصل إلى النتائج التالية :

- ١- الاجتهدات الفقهية القديمة ، كنوز حضارية تدل على حيوية الفكر الإسلامي ، يجب الحفاظ عليها كتراث عظيم ، لكن لا تعتبر مسلمات ، بل يستفاد منها في إنشاء الأحكام للواقع المعاصرة .
- ٢- التأكيد على أن الأحكام الثابتة بالنصوص القطعية لا مساغ للاجتهد فيها ، ولا مراء في ثباتها تحت أي ظرف من الظروف .
- ٣- التأكيد على أن باب الاجتهد المطلق مفتوح لمن توفر فيه الأهلية الالزمة .
- ٤- إن شروط المجتهد التي طلبها العلماء ، لم يرد بها نص شرعي ، وإنما عرفت من طبيعة الأشياء ، إذ بعد قراءة سير الرجال من أصحاب رسول الله ﷺ الذين تصدوا للإفتاء والاجتهد ، وجد العلماء أن من الضروري أن يتمتع المجتهد بشروط ذاتية وأخرى علمية مكتسبة .
- ٥- لا بد أن تتوافر في المجتهد صفات التقوى والعدالة ومعرفة مقاصد الشرع ، ومعرفة الناس والحياة ، وإمامه بثقافة عصره . . .
- ٦- تجنباً للوقوع في الخطأ والزلل في حالة الاجتهد الفردي ، وخشية وجود خلل في

شروط قبول الاجتهاد أرى ضرورة التوجه إلى الاجتهد الجماعي بلقاء أهل العلم مع وجود أصحاب الاختصاص في المسائل المعروضة .

٧- الاجتهد ضرورة حتمية في التفاصيل والجزئيات ، والأحداث والواقع اللامتناهية ، حتى لا تقف الشريعة عند أداء مهمتها في التشريع والتقنين ، وحتى تكون صالحة لاستيعاب مستجدات الأحداث .

٨- يجب أن يشمل الاجتهد أمور الدين والدنيا ، وعلينا أن نوجه أعظم طاقاتنا الفكرية والإبداعية لبناء عزة وازدهار أمتنا الإسلامية .

٩- المطلوب من العلماء أن لا يكونوا مقلدين جامدين ، متقوعين في أطر مذاهبهم ، بل ينطلقوا ساعين خلف الأدلة ، ضمن إطار الشريعة الواسع .

١٠- المطلوب من المجتهدين أن يحملوا لواء التجديد لا في تغيير النصوص بل في طريقة فهمها بما يناسب الحال المعاصر للمسلمين .

١١- التحليلي بآداب الاختلاف وحرية الرأي .

١٢- الاجتهد في المسائل الفرعية ليس ملزماً ، بل هو توسيعة على الناس ، والاجتهد لا يتقصّ بالاجتهد .

١٣- أخيراً : كثر الحديث عن أهمية الاجتهد المعاصر ، وأرى أنه لا بد من لفت النظر إلى أمر آخر ، هو أهمية الربط بين النظرية والتطبيق .

فالاجتهادات أقوال نظرية ، تحتاج إلى تنفيذ وتحقيق في واقع حياة المسلمين ، وهذا يحتاج إلى توعية شاملة للأمة ، بغرس الإيمان في قلوب الناس ، وتوجيههم إلى معرفة الله ومحبته ، وإرشادهم إلى الهدف الأصلي ، والغاية الكبرى من وجودهم ألا وهي عبادة الله تعالى .

ومن هنا توجه إلى أحكام المسلمين بضرورة الالتزام بمنهج الله وأهمية العمل بنصوص الشريعة ، واعتماد الاجتهادات الفقهية المتنورة ، لتكون هي الحلول لمشاكل المسلمين ، بدلاً من الاعتماد المطلق على القراءتين الغربية ، الغريبة عن واقعنا ، والبعيدة عن شرع ربنا . كما نوجه رسالة إلى القائمين على شؤون الإعلام بكل أشكاله ، المقاوم والمسموع والمرمي ، لتطهيره من الرجس الحاصل ، والارتقاء به ليكون هادفاً إلى تحقيق خير الإنسان

وسعادته ، ومن خلال بث القيم الأخلاقية ، ونشر الفضائل ، وغرس الإيمان في أبناء الأمة وتأهيلهم لتحمل أعباء النهوض بها نحو أمجادها .

إن أمتنا أمّة حية من طراز رفيع ، فقد عانت عبر تاريخها الطويل لكنها لم تفقد قدرتها على التجدد ، والتمرد على الصعاب ، وكان الاجتهداد الفكري فيها ليس في مواجهة المشكلات فقط بل في تطلب الجديد والمبتدا ، والاجتهداد في تطلب الجديد لم يكن يوماً لدى فقهاء الأمة ومفكريها سعيًا عبيداً من أجل الإغراب أو مخالففة المأثور بل كان من أجل البناء وتجاوز المشكلات وبلوغ الأهداف .

فالاجتهداد هو التجربة التاريخية لأمتنا في مجال النهوض عن طريق إعمال الفكر في كافة المجالات التي تتعلق بمصالح الأمة في شؤون الدين والدنيا .

نسأل الله تعالى أن يحقق لأمتنا من خلال اجتهداد علمائها انطلاقاً فكرية وعملية واسعة نحو عزتها وتقدمها وازدهارها .

١٠- الوحدة الإسلامية والمذاهب الفقهية^(١) :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على رسول الله محمد وعلى آله وآل بيته سيدنا وإبراهيم ، وعلى أخيه موسى وعيسيٍّ وآل كلِّ أجمعين ، وبعد :
السادة أعضاء لجان التقرير بين المذاهب الإسلامية :
أيها الإخوة الحضور الكرام .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

ينعقد هذا اللقاء الكبير في دمشق الشام في ظلال قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةً وَيَجِدُهُمْ أَيْهَا الْبَرِّ كُمْ فَلَقُونَ ﴾ [المؤمنون ٢٣ / ٥٢] ، وذلك في ظروف دقيقة من رياح التغيير التي تهب في العالم ، إن اختيار سوريا لهذا الحدث الكبير إنما هو اختيار حكيم ، فهنا يتتجاوز تاريخ سائر المذاهب الإسلامية ، ويرقد أصحاب رسول الله وأهل بيته الطيبين الطاهرين في مراقد شريفة متجاورة ، ونحن سعداء بأن سوريا من أغنى حواضر العالم الإسلامي بتنوع المذاهب

(١) الوحدة الإسلامية والمذاهب الفقهية: كلمة سماحة الدكتور الشيخ أحمد كفتارو في ندوة الاجتماع الدولي لوضع استراتيجية مشتركة للتقرير بين المذاهب الإسلامية المنعقد في فندق إبيلا الشام بدعوة من مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية خلال الفترة ٤/١٢-١٠/١٩٩٩م.

الفقهية فيها ، وقد عاشت عبر تاريخها في نعيم الإخاء الذي يتأكد من خلال حكمة القائد الرئيس حافظ الأسد . . .

أيها الأخوة :

وبهذه المناسبة فإنه يشرفني أن أرحب بأخوانني من رجال العلم والعمل المهتمين بالوحدة الإسلامية ، وهم يصلون إلى دمشق ، وأأمل أن يمضوا أياماً طيبة مثمرة مباركة .

أيها الأخوة :

إن قراءة سريعة لهذا العالم الإسلامي الكبير ترسم لنا ملامح الأمة التي يتطلع إليها اليوم دعاة الحق والعدل في الأرض ، وهم يرقبون قيام العالم الإسلامي كقوة مكافحة في النظام العالمي الجديد ، تكون ضمانة لنصرة الحق والعدل ، والدفاع عن المستضعفين في الأرض ، ونشر المحبة والإخاء .

وقيام العالم الإسلامي بوحدته كقوة على الأرض ، وإن كان ذلك مرهوناً بالإدارة السياسية ، ولكن القسط الأكبر من هذا الواجب يقوم على كواهل رجال الفكر والدعوة ، الذين يقومون بتوجيه الأجيال ، وبهم تتعلق آمال شباب العالم الإسلامي في فهم الوحدة الإسلامية المنشودة .

وإذا كانت مهمة رجال القرار في العالم الإسلامي تحقيق هذا التضامن المنشود ، فإن واجب رجال الفكر ، البحث في الجذور عن روابط اللقاء الفكري الجامحة وبذل الجهود في التحذير من سبل الشقاق المذهبى والطائفي .

ولكن هل يشتمل العالم الإسلامي على جذور وحدة حقيقة ، تؤهله للعمل المشترك ؟ إن بعض المشككين يرون أن الوحدة الإسلامية وهم كبير ، وأن الخلافات القائمة بين المذاهب الإسلامية تستعصي على التقرير والتوحيد ، ولكن قراءة التاريخ قراءة صحيحة تكشف أوهام هؤلاء المشككين .

إن الإسلام حق مجتمع التسامح الآمن ، ومجتمع الإخاء الإنساني ، على الرغم من وجود أديان مختلفة في المجتمع الإسلامي ، قال سبحانه : « لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ أَنْ تَرْهِمُوهُمْ وَلَا تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُبَيِّنُ الْمُقْسِطِينَ » [المتحنة ٨/٦٠] .

ومات بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ودرعه مرهونة عند رجل من أهل الكتاب بصاع من شعير ، في إشارة واضحة

إلى إمكانات التعايش على الرغم من وجود اختلافات فكرية جوهرية ، فكيف يشكك هؤلاء بقدرة الإسلام على تحقيق إخاء إسلامي ، داخل الجماعة المسلمة .

إن المليار ونصف المليار مسلم الذين نتحدث عنهم وهم أكبر مجموعة دينية في العالم ، تم توحيدها منهاجياً على يد رسول الله ﷺ يوم تحقق لهم القبلة الواحدة ، والرسالة الواحدة ، والقرآن الموحد ، والرسول الموحد ، والعبادة الواحدة .

إن هذا الكم الهائل من المسلمين متتفقون في أكثر من تسعين بالمائة من أصول دينهم ، فأركان الإيمان عند سائر الأمة هي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وأركان الإسلام هي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، وهي محل اتفاق تام بين المسلمين .

إن العالم الغربي يختلف في ألف وجه من الثقافة واللغة القومية والدين ، ولكن يتمسك بما قد يكون نقاط اتفاق لتحقيق مصالحة ، فأعجب العجب من أمم تتحد في قبلتها وعبادتها وكتاب ربها وسنة نبيها ، ثم لا تجد السبل الكافية لتحقيق وحدتها وجماعتها ، فيما تتحقق ذلك لشعوب أخرى ليس لها معشار هذه الروابط .

لقد أعلنت في مواقف كثيرة أنني أعارض على مصطلح التقارب بين المذاهب الإسلامية ذلك أن التقارب إنما هو وصل المتباعددين ، وتقليل الخلافات بين المتخصصين ، وإننيأشعر أن هذا الأمر لا ينطبق على المذاهب الإسلامية التي تتفق في أكثر من تسعين بالمائة في مقاصدها ووسائلها وغاياتها ، وأن التقارب قد تجاوزناه منذ مراحل طويلة ، وأنأ أدعوا هنا إلى التوحيد الكامل بين المسلمين على صعيد الفكر والتوجيه وبناء الحاضر والمستقبل ، في رحاب قوله سبحانه : « وَاعْتَصِمُوا بِبَيْنَ اللَّهِ وَجْهِيْعًا وَلَا تَنْقِرُوا وَلَا ذُرُوا بِعَمَّتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُثُرْتُمْ أَعْدَاءَهُ فَالَّذِي بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِرُهُمْ بِنِعْمَتِهِ إِلَيْهِنَّا... ». [آل عمران ١٠٣]

غير أن ما أود التأكيد عليه هو أن نداء الوحدة الإسلامية لا ينبغي أن يكون موجهاً إلى إلغاء المذاهب الفقهية ، فال ihtilal المذاهب رصيد فكري كبير للأمة الإسلامية ، يدل على غنى هذا الفقه وتنوعه ، وهو مظاهر من مظاهر رحمة الله سبحانه ، كما قال الخليفة الصالح عمر بن عبد العزيز : ما أحب أن أصحاب رسول الله لم يختلفوا ولو لم يختلفوا لم تكن سعة ورحمة ، وما أجملها وأحكمها من قاعدة وهي أن نعمل فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضاً فيما اختلفنا فيه ، وما خلاف بعض المذاهب إلا في جزئيات تفتح أبواب اليسر في تطبيق

تعاليم الإسلام .

وهذا التكامل يمنع المشرعين في دوائر القرار في العالم الإسلامي الغنى الفقهي والعلمي ، الكفيل بإيجاد الحلول لأكثر المشاكل المستعصية في المجتمع ، ولا يحول دون الاحترام والإجلال لاختيارات سائر أئمة الفقه الإسلامي ، سواء اعتمدت آراؤهم في التشريع أم لم تُعتمد ، وفق ما أجمع عليه المسلمون : (المجتهد إن أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر) .

أيها الإخوة :

إن كثيراً من آمال الوحدة المنشودة في العالم الإسلامي تحطم بفروس التعصب ، حيث تتولى جهات موتورة للأمة الإسلامية ، إيقاظ رياح الشحناء في بعض أصناف المتعلمين ، من يعيشون في إثارة أخطاء الماضي وأوهامه .

وياليت هؤلاء الذين يحتكمون إلى الماضي يختارون منه صحائفه المشرفة ، حين كانت تتسامي مصالح الأمة فوق المواقف الشخصية ، والاعتبارات المذهبية ، بدلاً من الأخبار التي تنسب إلى الأولين وتثير الفرقة والخصام .

إن مواقف أئمة الوحدة الإسلامية كانت دوماً ملجاً صادقاً يحمي الناس من الفرقة والخصام ويحملهم على الوحدة والجماعة .

لقد قام أمير الوحدة الإسلامية الإمام الحسن بن علي رضي الله عنه بمد يده إلى معاوية بن أبي سفيان ، يدعوه إلى الوحدة والجماعة فيما كانت أصوات كثيرة تطالب بالحرب والعنف ، ولكن نداء الإخاء الإسلامي دفعه أن يجعل الوحدة الإسلامية فوق كل اعتبار ، وبينما كان ثلاثة وأربعون ألفاً من أصحاب الإمام الحسن حول مسجد الكوفة يتظرون قدومه ليخوض بهم حرباً ضد خصومه في الشام ، فوجيء الجميع بدخوله مسجد الكوفة مع معاوية وأخذ كل منهما بيده صاحبه ، وصعد الإمام الحسن على المنبر ، وسط ذهول الناس وقال : أيها الناس . . . نحن أهل البيت الذين هداكم الله بأولنا ، ويفحقن دماءكم بآخرنا . . . وفيما قال الله سبحانه : ﴿وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجَتْ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الْأَصْلَوَةَ وَأَتَيْنَكُمْ الْزَّكُوْةَ وَأَطْعَنَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهِرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب ٣٣ / ٣٣] .

وأنشا الناس ي يكون حتى سمع للمسجد خنين ، ثم قال الإمام الحسن في موقف رجولي عظيم : أيها الناس . . . إن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية لا يخلو أن يكون حقا له فأنما أرده إليه ، أو حقا لي فأنا أنزل عنه إرادة صلاح المسلمين . . .

وهكذا قدم للعالم صورة من تسامي المسلم فوق المصالح والأغراض ، وسعيه لتحقيق الوحدة والجماعة لكل المسلمين على اختلاف نزعاتهم وتوجهاتهم .

وحين قال له قائل : يا مذل المسلمين ! . . . قال بلسان الواثق المطمئن ، العار ولا النار . ثم قال : والله ما يسرني أن لي خلافة هذه الأمة وأن يراق من المسلمين محجومة دم ، وهكذا فإن الحضارة الإسلامية التي ازدهرت أيام الاستقرار ، مدينة للإمام الجليل الحسن بن علي عميد الوحدة الإسلامية الذي تحقق فيه بشارة النبي ﷺ بقوله : إن ولدي هذا سيد . . . ولعل الله يصلح به بين فتنتين عظيمتين من المسلمين .

لقد وجد سبيلاً للوحدة مع خصمه ودفع إليه الأمر ، وإن الأمة الإسلامية متفقة أن سبط رسول الله أعظم عند الله من خصمه ، ولكن الوحدة والجماعة أعظم مقاصد هذه الشريعة المطهرة .

وقد عرفت الأمة فضل هذا الإمام الجليل ، وأسمت العام كله باسم (عام الجماعة) تخليداً ل موقفه البطولي الذي ينبغي أن يتعلم منه القادة المسلمين في كل جيل .

وإنني أدعو إخواني في لجان التقريب أن يبادروا إلى إحياء ذكرى الإمام الحسن في كل عام حين يصادف موقفه العظيم هذا ، يوم السادس عشر من ربيع الآخر ، عام واحد وأربعين للهجرة ، وأن يدرجوا هذا المطلب كتوصية في المؤتمر ليكون ذلك اليوم عيداً للوحدة الإسلامية .

أيها الإخوة :

إن المطلوب هنا ليس محاربة المذاهب ، وإنما محاربة التعصب المذهبى ، وهكذا فإن بقاء الآراء الفقهية المختلفة بعد التمحىص والترجيع لا يتناقض مع تحقيق الوحدة الإسلامية التي هي أمل سائر المخلصين ، ولقد قلت في لقائي مع العلماء وطلاب الحوزات العلمية في قم (إن كانت السنة هي اتباع رسول الله ﷺ بما جاء من عند ربها فكلنا سنة ، وإن كان التشيع هو حب محمد وآل محمد ﷺ فكلنا شيعة) .

لقد آن الأوان لرجال الوعي والفكير والدعوة أن يميزوا بين صوت النصيحة وبين بوق الفضيحة ، بين الأصوات التي تنشد الوحدة والجماعة ، وبين الأبواق التي تنشد الفرقة والخصام .

إنني لا أنكر أن في التراث الإسلامي مواقف فرق ، وهي مسطورة في كتب التراث ، ولكن فيه أيضاً مواقف وحدة واتحاد ، وإن علينا أن نعيد النظر فيما صنعه الأولون فنقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم .

وأحب أن أختتم هنا بموقف عظيم من مواقف الوحدة الإسلامية ، في اتخاذ التراث مشعل نور ، وليس مخزون خصام ، وذلك أن رجلاً قام عند الإمام جعفر الصادق ، فتحدث بالسوء عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ يريد بعث الفتنة النائمة ، فالتفت إليه الإمام جعفر الصادق وقال له بلسان حكيم : هل أنت من : « لِفَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّعَذَّرُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَسُولَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » [الحشر ٨/٥٩] ، قال : لا ، قال : فهل أنت من : « وَالَّذِينَ تَبَرُّوا مِنَ الدَّارِ وَالْأَيْمَنَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحِدُّونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْشِيَمْ وَلَوْ كَانَ يُرِيدُهُمْ خَاصَّةً وَمَنْ يُوَقَّعْ شَيْءٌ نَفِيسٌ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » [الحشر ٩/٥٩] .

قال : لا ، قال : ولا أظنك من الذين قال الله عنهم : « وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُوْنَ رَبِّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَيْنَا الَّذِيْنَ سَبَقُوْنَا يَا إِلَيْمَنَ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِيْنَ أَمَّنُوا رَبِّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ » [الحشر ١٠/٥٩] .

وفي ختام كلمتي ،أشكر الله سبحانه أن هيا لرجال الوحدة والجماعة في مجال الفكر الإسلامي اللقاء على أرض الشام الطيبة ، وإني آمل لكم طيب الإقامة وتحقيق الآمال : « وَإِذْ يَرْعِي إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْتَعِيلُ رَبِّنَا قَبْلَ مِنَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْلَّطِيمُ » [البقرة ٢٢/١٢٧] .

١٠- المقال الأول للدكتور بسام الصباغ^(١) : الفقه ومذاهب سبيل وحدة المسلمين .

الحمد لله رب العالمين القائل : « إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَحَدَّةٌ وَأَنَّا رَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوْنَنَّ »

(١) الفقه ومذاهبه (أصوله ، قواعده) سبيل وحدة المسلمين : الكلمة التي ألقاها الدكتور بسام الصباغ من سورية في مؤتمر وحدة الأمة ومستقبلها واجبات الأمة الإسلامية في القرن الواحد والعشرين ، ٣١/٣٠ أيار ١٩٩٩ م الموافق ١٤٢٠ هـ والذي دعا إليه العلماء المسلمين في لبنان والمجمع العلمي للتقرير بين المذاهب الإسلامية في طهران .

[الأنبياء/٢١] ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد ، البشير النذير الداعي إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، القائل : يبعث الله على رأس كل مئة سنة من يجدد لها أمر دينها ، وصلى الله على سيدنا محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين ، وصحابته الغر الميمان ، أئمة الهدى ، ودعاة الحق ، ومصابيح الحياة ، ورضي الله تبارك وتعالى على أئمة الدين ، والاجتهد من التابعين إلى يوم الدين .

بارك الله في مثل هذه التجمعات والمؤتمرات ، ومن دعا لها وهيأ لوازمهها ، بارك الله في إخوتنا في إيران حكومة وشعباً ، وببارك الله في المجمع العالمي للتقرير بين المذاهب الإسلامية وأمينه العام الإمام الفاضل محمد واعظ زاده الخراساني ، وببارك الله في صحبه ، وببارك الله في تجمع العلماء المسلمين في لبنان ، وببارك الله حضوركم ومشاركتكم .

أيها الإخوة الأفاضل : اجتمعتم تُجددون لهذه الأمة أمر دينها من الأعوجاج ، وتُنفون الفساد ، وتصوّبون الخطأ ، وتجمعون ما تناثر ، وتوحدون ما تفرق ، وقد جعلتم وحدة الأمة ومستقبلها هدفكما ، وأنتم على اعتاب القرن الحادي والعشرين .

وجميع العقلاء الحكماء من رجال الدين الإسلامي ، على مختلف مذاهبهم وطوابعهم وفرقهم يجمعون على أنه لا بد من الوحدة والتوحد بين المسلمين لا إلى التقارب والتقرير ، وإن كان التقارب والتقارب خطوة أولى ، فـ « مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كالجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »^(١) - حديث شريف .

و خاصة بعدما فسدت أنظمة العدالة في الأرض ، وانتهكت حرماتها ، فساد الضعف والانحلال والفساد ، والفقر والجوع ، والسلط والظلم ، والاستعباد والترف والأهواء ، في مناطق كثيرة في العالم ، وصال وجال الاستكبار العالمي ، وشيطان القطب الواحد .

فهل هذا الضعف والتفكك الذي أصاب المسلمين في عصرنا الحالي مرده إلى الأعداء أو إلى اختلاف المسلمين وتفرقهم فيما بينهم ؟ وبالتحديد بين السنة والشيعة ؟ لقد استغل الأعداء هذه الفرقة ، وأججوا نارها ، ووسعوا شقتها ، ليسلبونا كل شيء . . . والسؤال

(١) صحيح البخاري ، رقم ٥٦٦٥) ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين ، برقم (٢٥٨٦) وكلاهما عن العungan بن بشير .

المطروح من أين نبدأ؟

أيها الإخوة لا بد من دعاء حكماء لهذا الدين صادقين مخلصين يفهمون واقعهم ومشاكله ، ويحددون أمراضه وسلبياته ، ثم يقدرون على النهوض به وعلاجه ، بجرأة وعزيمة وتضحية وإخلاص .

لا بد من أن نرجع إلى فقه القرآن ، لا بد أن نرجع خلافاتنا إلى القرآن؟ وماذا نقصد بفقه القرآن؟ .

أيها الأخوة : إن الاختلاف بين المذاهب هو رحمة للناس وهو شيء طبيعي ومحمود ، أمّا التزمت وأن نجعل من المذاهب ديناً فهو أمر مرفوض وبغيض ، وكلمة مذهب تعني الطريقة التي توصل إلى الحق ، والطرق التي توصل إلى الحق لا حصر لها .
فكان بحثي حول (الفقه : أصوله وقواعدة) سبيلاً الوحدة بين المذاهب .

وقد قسمته إلى مدخل ومقدمة : ذكرت فيها - أهمية البحث . وإلى مطالب :
المطلب الأول : أسباب الاختلاف بين المذاهب .

المطلب الثاني : مكانة الفقه وتعريفه .

المطلب الثالث : القواعد الفقهية ومكانتها من أصول الشريعة .

المطلب الرابع : الهدف من الأحكام الشرعية وأساسها .

المطلب الخامس : مقاصد الشريعة .

المطلب السادس : أهم القواعد الفقهية .

خاتمة : الوحدة (بين المذاهب) أصل يجب العمل على إعادته .

المطلب الأول : أسباب الاختلاف بين المذاهب :

الاختلاف في التشريع أمر عادي طبيعي ، والاختلاف بين الفقهاء في الشريعة الإسلامية منحصر في الفروع الفقهية ، مع الاتفاق الكامل على الأصول العامة في العقيدة والتشريع وأركان الإسلام ، فهناك ثوابت وأصول ، ومتغيرات وفروع فلا اختلاف في الثوابت والأصول ولكن الاختلاف في المتغيرات والفروع ، فأكثر الاختلاف هو ظاهري أو لفظي أو اصطلاحي ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولم يقع اختلاف في النصوص القطعية وإنما كان

في النصوص الظنية المعنى أو الثبوت ، والاختلاف رحمة للناس ، وما يصلح أحياناً في زمان ومكان وناسٍ من اجتهد لا يصلح لزمن غيره أو لمكان غيره أو ناسٍ غيرهم ، ويمكن أن نرجع سبب الاختلاف إلى ما يلي :

١- الاختلاف في الأمور الجبلية . . . فالناس سيتفاوتون في الفهم والمقدرة العقلية والاستنباط وكما قال تعالى :

﴿أَهُمْ يَقِيمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ تَخْنُقُ قَسْمَاتِهِنَّ مَعِيشَتَهُنَّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّإِشْرَادِهِنَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةَ رَبِّكَ حَيْثُ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف ٤٣/٣٢] .

٢- الاختلاف في اللغة العربية : (قد يكون الاختلاف في وضع الألفاظ ودلالتها في الأسلوب والصيغ ، والحقيقة والمجاز ، والخاص والعام والمستدرك والمترادف حتى في الحروف مما يؤدي إلى الاختلاف في فهم النص ودلاته ، وإلى الاختلاف في استنباط الحكم الشرعي ، وكما قال الفقهاء : أنه اختلاف عصر وزمان ، وليس اختلاف حجة وبرهان .)

٣- قد يكون الاختلاف في البيانات والعصور والمصالح . . . وقد قالوا : تغير الأحكام بتغير الأزمنة والأماكن والناس . أو (لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان) ، وذلك أن الشريعة جاءت لتحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة .

٤- وقد يكون الاختلاف في فهم المراد من النص الظني ، فقد يكون المعنى خافياً أو محتملاً للتأنويل ، وهذا متوفّر في جميع اللغات والنصوص والشعوب .

٥- وقد يكون الاختلاف في حجية بعض مصادر التشريع ، عند عدم وجود النص مع الحاجة لبيان الحكم ولتحقيق العدل ، وإقامة القسط ، فكل مذهب اعتمد على أسس وقواعد لمذهبة تختلف عن الآخر .

٦- وقد يكون الاختلاف في علوم الحديث ، مع الاتفاق على حجية السنة في التشريع ، فالاعتقاد بضعف الحديث أو عدم العلم بالحديث ، أو عدم ثبوت الحديث . . .

٧- وقد يكون الاختلاف في القواعد والمبادئ الأصولية ، كالاختلاف في دلالة الألفاظ على الأحكام قطعاً وظناً ، منطوقاً ومفهوماً ، عموماً أو مخصوصاً ، مقيداً ومطلقاً ، دلالة الأمر والنهي ، وقواعد التعارض والترجيح وقواعد تخصيص العام ، وقواعد تقيد المطلق ،

قواعد النسخ ، وغير ذلك من القواعد والمبادئ . . .)^(١) .

المطلب الثاني : مكانة الفقه وتعريفه :

وكلنا يعلم : (بأن الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة هو موضع اعزاز وفخار ، ومصدر نظم مطالب الناس في أقوالهم وأفعالهم وتصرفاتهم ، وحياتهم ونظم العلاقة بين العبد وربه وبين الإنسان والإنسان .

وقد عرفه أبو حنيفة تلميذ جعفر الصادق رضي الله عنهمما بقوله : (هو معرفة النفس مالها وما عليها) وهذا التعريف يشمل الاعتقادات كوجوب الإيمان ، والوجدانيات كالأخلاق والتتصوف والعرفان ، والسلوك العلمي في الحياة كالصلة والبيع ، ويسمى هذا (الفقه الأكبر) وهذا يتفق مع العصر الإسلامي الأول ، قبل أن تتميز العلوم بموضوعات معينة ، ويستقل كل واحد منها عن الآخر ، بعد ذلك وجد علم الكلام والتوحيد ، وعلم الأخلاق والتتصوف - العرفة - ، وعلم الفقه ، وعلوم القرآن ، وعلوم الحديث وغيرها)^(٢) .

والفقه كما عرفه الإمام الشافعي « العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلةها التفصيلية » وبعبارة أوسع ، هو معرفة الأحكام وإدراكيها التي تتوقف على مصدر شرعي ، وتنقضى من المكلف البالغ العاقل القيام بعمل وسلوك وتصرف في الحياة ، كوجوب الصلة وأدائها وكل الأحكام التي تتعلق بالعبادات والمعاملات وغيرها ، على أن تكون هذه المعرفة مستنبطة ومستمدة بالنظر والاجتهاد والبحث من نصوص القرآن والسنّة الشريفة وبقية المصادر .

فالفقه هو طريق لمعرفة الحلال من الحرام من عند الله تعالى ، للالتزام بذلك ، والتقيد به ، وقد تطور مفهوم الفقه في القرن الثاني ليصبح بمعنى أحكام الحوادث أيضاً ، استنبطاً ودراسة وحفظاً على مذهب من المذاهب .

والفقيه هو الذي يعرف الأحكام الشرعية ويحفظها من مذهب معين لتعليمها للناس . ويكون الفقيه ، إما مجتهداً ، أو مقلداً لغيره .

ولقد انبثق من علم الفقه علمان هامان ، وهما علم أصول الفقه ، وعلم القواعد الفقهية .

(١) انظر كتاب تعريف بالعلوم الشرعية: د. محمد الزحيلي . دار طлас، ط ٢/١٩٩٢ .

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي . ص (١٥/١) وبعدها .

فاما علم أصول الفقه : فهو القواعد والمبادئ التي سار عليها الفقهاء في استنباط الأحكام ، وتحديد الضوابط والمناهج التي يجب السير عليها والالتزام بها ، وهي قواعد يسير عليها الفقيه والمujtahid في كل زمان فهو (العلم بالقواعد الكلية التي سيُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية) .

وعلم القواعد الكلية ، أو القواعد الفقهية : (وهي أصول فقهية كلية في نصوص موجزة دستورية تتضمن أحكاماً تشريعية عامة في الحوادث التي تدخل تحت موضوعها) .

فالقواعد الفقهية هي (صيغ إجمالية عامة من قانون الشريعة الإسلامية ، ومن جوامع الكلم المعبّر عن الفكر الفقهي ، استخرجها الفقهاء في مدى متطاول من دلائل النصوص الشرعية ، وصاغوها بعبارات موجزة جزلة ، وجرت مجرّى الأمثال في شهرتها ودلالاتها في عالم الفقه الإسلامي ، بل في عالم القانون الوضعي أيضاً ، فكثير منها يعبر عن مبادئ حقوقية معترفة ومقررة لدى القانونيين أنفسهم لأنها ثمرات فكر عدلي وعلقي ، ذات قيم ثابتة في ميزان التشريع والتعامل والحقوق والقضاء)^(١) .

المطلب الثالث : القواعد الفقهية ومكانتها من أصول الشريعة : يقول العلامة الشهاب القرافي في مقدمة كتابه الفروق « إن الشريعة المحمدية اشتغلت على أصول وفروع » وأصولها قسمان : أحدهما المسمى أصول الفقه ، وأغلب مباحثه في قواعد الأحكام الناشئة عن الألفاظ كدلالة الأمر على الوجوب ، وكدلالة النهي على التحريم وكصيغ الخصوص والعموم ، وما يتصل بذلك كالنسخ والترجيح .

والعلم الثاني : هو القواعد الكلية الفقهية ، وهي جليلة وكثيرة لها من فروع الأحكام ما لا يحصى ، وهذه القواعد لم يذكر منها شيء في أصول الفقه ، وقد يشار إليها هناك على سبيل الإجمال ، وهذه القواعد مهمة في الفقه ، عظيمة النفع ، وبقدر الإحاطة بها يعظم قدر الفقيه ، وتتضح له مناهج الفتوى ومن أخذ بالفروع الجزئية دون القواعد الكلية تناقضت عليه واضطررت ، واحتاج إلى حفظ جزئيات لا تنتهي ، ومن ضبط الفقه بقواعديه استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لأندرجها في الكليات وتناسب عنده ما تضارب عند غيره)^(٢) اهـ .

المطلب الرابع : الهدف من الأحكام الشرعية وأسسها : ولقد حدد علماء الإسلام هدف

(١) شرح القواعد الفقهية: أحمد الزرقا، تتح: مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، ط٤، ١٩٩٦م، (ص: ١٩).

(٢) الفروق: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي. دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ج ١، المقدمة.

الأحكام الشرعية في كتبهم سواء في الكتب العامة « ككتب الفقه وكتب أصول الفقه ، وكتب قواعد الفقه » أو في كتب خاصة حملت اسم مقاصد الشريعة ، وقالوا بالإجماع : إن مقاصد الشريعة محصورة في تحقيق مصالح الناس وهي جلب النفع لهم ، ودفع الضر عنهم واستخلصوا من الأحكام الشرعية فوائد كثيرة ترتبط بهذه المقاصد التي تعود على الإنسان بالخير والمنفعة في العاجل والأجل ، في الدنيا والآخرة ، وفي الوقت نفسه تمنع كل ما يعود على الإنسان بالضرر والشر والمفسدة ، في الحاضر والمستقبل في الدنيا والآخرة ، ومثال على ذلك قاعدة : (لا ضرر ولا ضرار) ، (والعادة محكمة) ، (والأعمال بالنيات) . . . وغير ذلك . . . وملخص القول : إن الإطار العام الذي يحيط الإسلام به الأحكام الشرعية إنما هو جلب المنافع ودفع المفاسد ، وكل مستجد وأمر من أمور الناس لم يكن في زمن رسول الله ﷺ ولم يرد فيه نص من قرآن وسنة يحله أو يحرمه علماء الإسلام بالقياس لهذه القاعدة وجميعنا نعلم أن أساس التشريع الإسلامي يقوم على أساس ثلاثة^(١) :

١- عدم الربح .

٢- قلة التكاليف .

٣- التدرج في التشريع .

فعلى الفقيه أن يعرف مقاصد الشريعة العامة .

المطلب الخامس : مقاصد الشريعة : (ومقاصد الشريعة : هي الغاية منها ، والأسرار التي وضعها المشرع عند كل حكم من أحكامها ، أو المصالح التي يقصد إليها الشارع في تشريعه ، وهي في الإسلام بحسب الاستقراء العقلي الواقعي ثلاثة أنواع : وهي الضرورات وال حاجيات والتحسينات ، وال حاجيات كإباحة الفطر في رمضان للمريض والمسافر والحامل والمريض ، والتحسينات : هي الأمور التي تقتصي بها المروءة ومكارم الأخلاق أو الأخذ بمحاسن العادات)^(٢) .

والضرورات عُرفت بالضرورات الخمس (أن مقصود الشرع منخلق خمسة ، هو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول

(١) راجع علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلف. ص(١٣٠) وما بعدها. وتاريخ التشريع الإسلامي: الشيخ محمد الخضري بك، دار القلم، بيروت، ط١، ١٩٨٣م، ص(١٨)، وما بعدها.

(٢) المستصفى: أبو حامد الغزالى، (١٤٠).١)

الخمسة هو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة . . .
وتحريم تفويت هذه الأصول الخمسة والزجر عنها من الشرائع التي أريد بها إصلاح
الخلق)^(١) .

المطلب السادس : أهم القواعد الفقهية : ونأتي إلى أهم القواعد الفقهية الأساسية والتي
يمكن أن تكون محل اتفاق عند جميع المذاهب ، ويجب أن تكون منطلقاً لوحتنا وقارينا :
١- الأمور بمقاصدها (إنما الأعمال بالنيات) .

٢- المشقة تجلب التيسير ، قال تعالى : « لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَنِيهَا مَا
كَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ سَيِّئَنَا أَوْ أَخْطَأَنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا
وَلَا تُحَكِّمْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ »
[البقرة / ٢٨٦] .

« وَجَاهُدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ أَجْبَبُكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَةٌ أَيْسَكُمْ إِنْ رَهِيَّمْ هُوَ
سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شَهَادَةَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوْ
الرِّزْكَوْهُ وَاعْتَصِمُو بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَانُكُمْ فَرَعِمَ الْمَوْلَى وَنَعْمَدَ النَّصِيرَ »^(٢) [الحج / ٧٨ / ٢٢] .

« شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيَّنَتِي مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ
الشَّهْرَ قَلِيلًا صُمْمَةٌ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَدُهُ مِنْ أَيْكَامٍ أَخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ
الْعُسْرَ وَإِنْ تَكُنُوا مُلْمِلُ الْعِدَةِ وَإِنْ تَكُنُوا اللَّهَ عَلَى مَاهِدِنَكُمْ وَلَمَّا كُمْ تَشَكُّرُونَ »^(٣) [البقرة / ١٨٥] .

٣- الضرر يزول : هي من أهم القواعد وأجلها شأناً ، ولها تطبيقات واسعة في مختلف
المجالات الفقهية حتى قال بعضهم تتضمن نصف الفقه ، وأصل هذه القاعدة حديث النبي
صلى الله عليه وعلى آله بيته وسلم « لا ضرر ولا ضرار »^(٤) وقد تفرغ من هذه القواعد قواعد
منها : « الضرر لا يزال بمثابة » .

« الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف » .

« يختار أهون الضررين أو الشرين » .

(١) المستنصفي : أبو حامد الغزالى (١٤٠ / ١) .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بحارة ، رقم (٢٣٣١) ، ورقم (٢٣٣٢) ، عن ابن
عباس ، ومسند أحمد ، كتاب مسندبني هاشم ، باب بداية حديث ابن عباس ، رقم (٢٧١٩) ، وقال شعيب : حديث
حسن .

« يجوز في الضرورة ما لا يجوز في غيرها ». .
« وإذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضراراً ». .
« ويتحملضررالخاصلدفعضررعام». .
« ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح ». .
« والضرورات تبيح المحظورات ». .
« والضرورة تقدر بقدرها ». .

٤- القاعدة الرابعة العادة محكمة : فتصبح العادة بتكرارها مرة بعد مرة عرفاً مستقرأ في النفوس ومرجعاً يرجع الناس إليه ، بشرط ألا يصادم شرعاً قطعياً .

ففقد جاء في الحديث « ما رأه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن »^(١) ومن فروع هذه القاعدة :

« استعمال الناس حجة يجب العمل به ». .
« العبرة للغالب الشائع ». .
« إنما تعتبر العادة إذا اطردت أو غلبت ». .
« الحقيقة ترك بدلالة العادة ». .
« المعروف عرفاً كالمشروط شرعاً ». .
« لا ينكر تغير الأحكام بتغير الأزمان ». .
« إن ما ليس له ضابط في الشرع ولا في اللغة ، يرجع إلى العرف ». .

٥- والقاعدة الخامسة اليقين لا يزول بالشك ، ومنه لا يجوز أن نكفر من يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ويعتز بإسلامه ونبيه .

الخاتمة :

أيها الأخوة :

فالفقه الإسلامي بمذاهب السبعه ، وغير السبعة المنتشرة ، أو التي لم تنشر ، هي ثروة

(١) المعجم الأوسط للطبراني ، الجزء الرابع ، من اسمه زكريا ، رقم (٣٦٠٢) ، عن ابن مسعود ، ومجمع الزوائد للهيثمي ، رقم (٨٣٢) ، وقال رواه الطبراني والبزار ورجاله موثوقون .

علمية فكرية هي موضع اعزاز وفخار ، هي مدارس اجتهادية ، فكل إمام مذهب كان يقول إن صح الحديث فهو مذهبى ، وإذا تعارض قولى مع قول رسول الله ﷺ فاضربوا بكلامى عرض الحائط ، إنهم لم يختلفوا في الثوابت ، ولكن اجتهدوا في المتغيرات ، ولكن لم يجعلوا المذاهب أدياناً .

أيها الأخوة :

واجبات الأمة الإسلامية اليوم من أجل النهوض بمجتمعاتنا الإسلامية ومن أجل الوحدة والتقرير :

أولاً : علينا أن نعتبر هذه المذاهب هي مدارس اجتهادية علمية لا نستغنى عنها .

ثانياً : يجب الرجوع إلى تلك المذاهب والاعتراف بها لا إلغاؤها ، ونستخلص منها ما يفيد واقعنا ومستقبلنا على ضوء مقاصد الشريعة ، أو المصالح الشرعية .

ثالثاً : علينا أن نعيد كتابة الفقه كتابة حديثة مقارنة ، وتبسيط ألفاظه ، والاجتهاد في قضايا عصرنا الراهن ، والتي استحدثت في عصرنا ولم تكن في السابق .

رابعاً : علينا أن نكثر من مثل هذه المؤتمرات والملتقيات ، وجعل مجتمع فقهية مشتركة بين جناحي المسلمين السنة والشيعة ، نطرح قضايا العصر الراهن والمستجدة ، ليكون الاجتهاد فيها اجتهاداً جماعياً من أهل الاجتهاد والعلم والحكمة .

خامساً : يجب أن نعيد صياغة كتبنا الفقهية وغيرها ، وأن نعيد صياغة الخطاب الموجه لل العامة ، بضوء الهدف التوحيدى بين جناحي المسلمين (السنة والشيعة) .

والحمد لله إن هذه المؤتمرات تزداد يوماً بعد يوم وتسير في هذا المنحى ونسأل الله الزيادة والتوفيق ، أشكر رئيس الجلسة وأشكركم جميعاً والسلام .

١١ - المقال الثاني للدكتور بسام الصباغ في الجمعية العمومية للمجمع العالمي للتقرير بين المذاهب بعنوان : أسس التقرير

مقدمة : الحمد لله رب العالمين القائل : «فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَّقَلَّبَكُمْ وَمُتَوَكِّلَكُمْ» [محمد/٤٧] ، والقائل : «إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَحْدَةٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَأَعْبُدُونَ» [آلأنبياء/٩٢] ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد ، القائل : «يَبْعَثُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ مَثَةٍ سَنَةً مِّنْ يَجْدِدُ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ،

وانتهال المبطلين ، وتأويل الجاهلين »^(١) .

وصلى الله على سيدنا محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين ، وصحابته الغر الميامين ، وتابعهم بإحسان إلى يوم الدين ، ورضي الله تعالى على أئمة الدين المجتهدين الذين تركوا لنا أعظم ثروة فقهية نفتخر بها بين الأمم .

بارك الله في هذا الجمع الغفير الذي يمثل علماء الدين الإسلامي وشخصياته العلمية والثقافية من شتى أرجاء العالم الإسلامي .

بارك الله في مثل هذه المؤتمرات والتجمعات ، ومن دعا إليها وهيأ لوازمهها ، وببارك الله في إخواننا في إيران حكومة وشعباً الذين يسعون مجاهدين ، ويتحملون أعباء جمع ما تفرق من الأمة الإسلامية والتقارب بين مذاهبهم واتجاهاتهم ، والدعوة إلى الوحدة والائتلاف وحفظ بلاد المسلمين من كل كيد ومؤامرة ، وجعل كيد الأعداء في نحورهم ، ﴿إِنَّمَا يَكْيِدُونَ كَيْدًا وَلَا يَكْيِدُ كَيْدًا﴾ [الطارق ١٧-١٥] .

وأنص المجمع العالمي للتقارب بين المذاهب الإسلامية وأمينه العام الشيخ آية الله محمد علي التسخيري بكل الدعاء ونضع بين يديه كل ما نملك من إمكانيات لدعمه وتأييده ، لأن هذا المجمع وهذا البلد يقوم اليوم بأعظم مهمة إسلامية بل بأول أساس إسلامي لا يصلح الدين إلا به ، ولا يقوم إلا عليه ، وهو وحدة المسلمين تجاه أعداء الإسلام .

أيها الأخوة الأفاضل :

أولاً : يقوم الإسلام على دعامتين أساسيتين : توحيد الله ووحدة المسلمين ، ولا يصلح أحدهما بدون الآخر ويجمع جميع المسلمين علماؤهم وعلمائهم وحكماً لهم حتى أفرادهم ، على مختلف طوائفهم وفرقهم يجمعون على ذلك ، ويدرس المسلمون توحيد الله في مادة العقيدة والإيمان ، وأدخل بعض المسلمين وحدة المسلمين باسم السياسة ونظام الحكم .

أ - توحيد الله :

لقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الكثيرة التي لا تحصى حول توحيد الله (لا إله إلا

(١) سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب ما يذكرون في قرون المائة، رقم (٤٢٩١)، المستدرك على الصحيحين، للحاكم، رقم (٨٥٩٢)، ومعجم الأوسط، للطبراني رقم (٦٥٢٧)، وكلهم عن أبي هريرة وقال الألباني: صحيح.

الله) وقال تعالى : « قاتلُوكَ أَنْتُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لَدُنْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَنْ فَعَلَكُمْ وَمَنْ تَوَلَّكُمْ » [محمد ٤٧] وقال تعالى : « وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ بِيَثْقَانَ الْبَيْتَنَ لَمَّا أَتَيْتُكُمْ مِنْ حَكْمِي وَجَعَلْتُكُمْ شَهَادَةَ كُلِّمُ رَسُولِي مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِهِ وَلِتَنْصُرُوهُمْ قَالَ أَفَقْرَبْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفَرِنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّهِيدِينَ » [آل عمران ٣/٨١] ، وكانت الديانة الإسلامية هي الديانة الموحدة الخالصة التي تميزت عن اليهودية وال المسيحية .

ب - وحدة المسلمين :

كما جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الكثيرة التي تحض على وحدة المسلمين مثل قوله تعالى : « وَأَعْصَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا نَفَرُوا وَأَذْكَرُوا يَقْمَتَ اللَّهَ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَهُ فَأَلَّفَّتِي بِيَنْ فُلُوكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنَعْمَتِهِ إِخْرَاجًا وَكُنْتُمْ عَلَى سَقَاءِ حُفْرَةِ الْنَّارِ فَأَقْذَدْتُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَعْمَلُونَ » [آل عمران ٣/١٠٣] وقوله : « إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَجَدَهُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَأَغْبُدُونَ » [آل الأنبياء ٢١/٩٢] وقوله : « وَلَمَّا هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَجَدَهُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ فَالَّقُونُ » [المؤمنون ٢٢/٥٢] التي جعلت المسلمين جميعاً « كالجسد الواحد في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » ^(١) وجعلت المسلمين « كالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضًا ... » .

لقد ربط الإسلام بين الإيمان والعمل ، وبين محبة الله ومحبة عباد الله ، وفرض المحبة والإيثار والتعاون والنصيحة والتواصي بالخير ، وحب الفقراء والمساكين ، ونصرة المظلومين ، ومساعدة المحتججين ، وجعله ديناً وعبادة ، ولعل قارئ القرآن لا يمر على صفحة من القرآن الكريم إلا ويجد بعضاً من هذه المعاني ، حتى أن أبناء المسلمين جميعهم يحفظون قوله تعالى : « وَالْعَصْرِ ۖ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي حَسْرٍ ۖ إِلَّا الَّذِينَ آتَيْنَا وَعِلْمًا أَصْنَلَهُتْ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِيقَ وَتَوَاصَوْا بِالْبَيْرِ » [العصر ١٠٣-١] ومثل الأحاديث النبوية الصحيحة محفوظة عند جميع المسلمين حول ذلك .

وكُلُّنا يعلم أن الإيمان مقرون بالإنسان إلى الناس ، والنار مقرونة بالإساءة إليهم ، ومثال على ذلك : « أَنَّهُ ذُكْرٌ عِنْ النَّبِيِّ أَنَّ امْرَأَةً تُذَكَّرُ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ كُثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصَوْمَهَا وَصَدَقَتْهَا مِنَ الْأَقْطَانِ (الجبين) وَلَكُنْهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا ، فَقَالَ : « هِيَ فِي النَّارِ هِيَ فِي النَّارِ » وَامْرَأَةٌ أُخْرَى تُذَكَّرُ بِقَلْةِ

(١) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس ، رقم (٥٦٦٥) ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، برقم (٢٥٨٦) وكلام عن العمأن بن بشير .

صدقها وصيامها ، ولكنها لا تؤذى جيرانها ، قال : « هي في الجنة »^(١) .
والأحاديث كثيرة التي نهت عن أذية المسلمين من جار وأهل وأرحام ومجتمعات ، وكلنا يعلم
كيف شدَّ الإسلام على تحريم الغيبة والنميمة والكذب والافتراء ، والأخذ بالشبهة وظن السوء ،
وإلى غير ذلك .

ثانياً : الفقه يجمعُ ولا يفرق : لو راجعنا موضوع أئمة الفقه المعتمدة فلم يكن بينهم إلا كلُّ ذو
ومحبة ، بل كلنا يعلم أنَّ سيدنا مالكا وأبا حنيفة أكثرَا من مدح سيدنا جعفر الصادق ، وتتلمسنا على
يديه وما أصدق هذه العبارة التي قالها الإمام مالك : (ما رأْت عين ولا سمعت أذن ، ولا خطر على
قلب بشر أفضلُ من جعفر بنِ محمد فضلاً وعلماً وعبادةً وورعاً ، وكان كثيراً الحديث ، طيب
المجالسة ، كثير الفوائد) وكان أبو حنيفة يقول : (أفقه من رأيتُ جعفر) لولا الستنان (أي صحبه
لجعفر) لهلكتُ ، والشافعي كان تلميذاً لمالك ، وأحمدُ بنُ حنبل تلميذاً للشافعي ، وكان الشافعي
على صلة بتلاميذ أبي حنيفة ، . . . وكلنا يعلم أن عشراتِ الملايين في العالم الإسلامي ممن يتبع
في تربيته وتزكيته روحِه طريقَ العرفان والتصوف ، يتسببون إلى سيدنا جعفر الصادق وخاصة الطريقة
النقشبندية التي يجعلون سلسلتهم التوارية الروحية متصلةً بسيدنا جعفر الصادق ، ومن بعده إلى
سيدنا علي بن أبي طالب ، أو إلى أبي بكر الصديق ، والإمام جعفر الصادق وولدها المعصومان من
ولدِ إمامِهم الأعظم أبي بكر الصديق رضي الله عنه من قبلِ أمه ، فإنَّ أمَّا أمُّ فروةَ بنت القاسم الفقيه
ابن محمد بن أبي بكر وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وهي بنت عم القاسم
المذكور ، فالإمامُ محمدُ بنُ علي الباقر صهرُ الصديق على ابنة حفيده القاسم ، وكان جعفر بن محمد
الصادق يقول : ولدني أبو بكر مرتين ، يعني بهما محمداً والقاسم ، فأبو بكر رضي الله عنه جدُّ
الصادق .

ولم يتعصبو لمذاهبهم ، ولم يجعلوها ديناً ، بل هي مذاهبُ اجتهادية ، فهذا الشافعي يقول :
(إذا صح الحديث فهو مذهبي) ، وقال يوماً للمزنبي : (يا إبراهيم لا تقلدني في كل ما أقولُ ،
وانظر في ذلك لنفسِك ، فإنه دين) .

وقال الإمامُ أحمدُ رضي الله عنه لرجل عالم يستطيع أن يميز الأحكام الاجتهادية : (لا تقلدني
ولا تقلد مالكا ، ولا الأوزاعي ، ولا النخعي ولا غيرهم ، وخذُ من الأحكام من حيث أخذوا من

(١) مسند أحمد، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ، رقم (٩٦٧٣)، ومستدرك الحاكم ، رقم (٧٣٠٤)، وقال شعيب
الأرنووط : إسناده حسن ، وكلاهما عن أبي هريرة .

الكتاب والسنّة) . وكانت موْدُتهم لبعضهم عجيبة ، فكانوا يصلون خلف بعضهم ، ويحترمون اجتهاداتِ بعضهم ، فقد صلّى الشافعى قریباً من مقبرة أبي حنيفة رحمه الله فلم يقْنُت تأدباً معه ، وعندما سُئل قال : (احتراماً لصاحب هذا القبر . . .) ، والكل يعلم أن المنصورَ ثم الرشيدَ والمأمونَ أرادوا أن يحملوا الناس على فقه سيدنا مالك فقال للمنصور مقولته المشهورة : (يا أمير المؤمنين لا تقل هذا ، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل ، وسمعوا أحاديث ، ورووا روايات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ، وأتوا به من اختلاف الناس ، فدع الناس وما اختار أهل كل بلد منهم لأنفسهم) .

والأقوال والأفعال كثيرة تدل على أن المذاهب الفقهية هي مذاهب اجتهادية شرعية لرفع الضرر عن الأمة والتبصير ، وكما قالوا بالإجماع : (إن مقاصد الشريعة محصورة في تحقيق مصالح الناس وجلب النفع لهم ، ودفع الضرر عنهم) .

وأخذ باجتهادات المذاهب في كثير من الأمور لتحقيق مصالح المسلمين ، فلو راجعنا الكثير من الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية لوجدنا أنها أخذت برأي الإمام جعفر الصادق ، لتحقيق مصلحة المسلمين ، كاعتبار الطلاق الثالث في اللفظ من غير رجوع طلاقاً واحداً ، وقضاء نفقة الزوجة ، والوصية لوارث ، وعدد الرضعات ، والكثير الكثير لا مجال لحصره أو تعداده .

ولو قارنا بين مذهب الشافعى والجعفري لوجدنا تقاربهما أكثر من تقارب المذهب الشافعى مع مذهب أبي حنيفة

قدمت بهذه المقدمة لأقول :

في موضوع الإيمان والعقيدة ، فكلنا يتفق على الأصول ، (كالعبادات) (كالحجج والصلوة والصوم والزكاة) ، والاختلاف منحصر بالفروع الفقهية ، ويمكن أن نستخلص من هذه المذاهب ما يفيد واقتنا ومستقبلنا على ضوء مقاصد الشريعة ، والمصالح الشرعية ، فليست مشكلتنا اليوم مشكلة فقهية ، بل هي مشكلة سياسية حيث أصبح العدو في ديار المسلمين ويعكمهم .

ثالثاً : السياسةُ فرقتنا والسياسةُ ستجمعنا :

إن الكثير من اختلافاتنا كانت سياسية ، وخاصةً عندما وقفنا عند موضوع الإمامة ، ولكن ذهب الماضي وذهب أبو بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم إلى جنة الله ورضوانه ، وعشنا قرونًا نشير إلى التزاعات والخلافات بل استغلها أعداء الإسلام ، فاتبعوا سياسة نبش القبور ، لتفريق الكلمة ،

وتوسيعِ الفتن ، حتى جاءت الدولُ الاستعمارية فسلبتَ منا أبنائنا وأراضينا وخيراتنا ، وفرضتْ على الكثير من البلاد الإسلامية القوانين الوضعية والإلحادية ، وأصبحتُ الخلافة والقيادة والسيادة بيد أعداء الإسلام أو بيد أعدائهم .

وتدخل الشيطانُ الأكبر واتبع سياسة تجفيف اليتابعِ الإسلامية لكل المذاهب والطوائف ، وتدخل بالتعليم والفكر ، والأخلاق ، فالمدارس التعليمية الدينية تغلق ، والجمعياتُ الخيرية والإنسانية تُجمد ، واعتبروا كلَّ ما يتصل بالإسلام إرهاباً ، وفرضوا نزع التدريس الإسلامي والعلوم الإسلامية أو تحجيمه في المساجد أو المعاهد الشرعية والمدارس والجامعات ، لقد جمدوا أرصدة المسلمين في بنوكهم بل صادروها ، إلى جانب كلِّ ثرواتهم كالبترول وغيره . وبذُؤوا يُؤلفون ويكتبون كتبًا تشوّه الإسلام وباسمِ الإسلام نشروا قرآنهم المزعم الفرقان . بل الأخطر من ذلك بدُؤوا يحاربون التعليم الديني وتزويدَ المسلمين من منابع دينهم ، ويفتحون مراكزَ أبحاث ، وجامعات ، ضد الإسلام ، وباسمِ الإسلام حتى في البلاد الإسلامية .

وكثيرٌ من دعاة الإسلام يمنعون من السفر خارج بلدانهم ، أو يمنعون من دخول غير بلدانهم ، وهناك الكثيرُ من ممارسات التعذيب والتقطيل والسجن تمارسُ على المسلمين هنا وهناك وإلى جانب استخدامِ كلِّ قوة عسكرية لتدمير المسلمين وببلادهم هناك الاستعمار الثقافي والغزو الفكري ، وطُرحت مئاتُ المحطات التلفازية والفيديو والإنترنت لتهدم كلِّ خلق في نفوسِ أبنائنا .

وأصبحتْ قوى الشيطان في كلِّ بلد إسلامي متمركزةً أو على حدوده تتطرُّفُ التهامه بين صباح ومساء بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر ، أو بشكل اتفاقيات ومعاهداتٍ أو قواعدٍ ومرارات .

أيها الأخوة المجتمعون : في هذا الزمان الصعب ، حيث تداعت الأمم علينا كما تداعت الأكلة على قصتها . . . ينهشون جسد الأمة الإسلامية ، من كل جانب ، ولم يعرف التاريخ وحشية مثل التي يمارسها الأعداء اليوم على الأمة الإسلامية ، وصرح هؤلاء الأعداء بعد سقوط الاتحاد السوفيتي وتفرق عقده ، أن معركتهم التالية منصبة على إزالة الإسلام وتدميره ، فأصبحت الحرب اليوم معلنة ضد الإسلام ، عقيدة وشريعة وأخلاقاً ، أفراداً وجماعات ، ومؤسسات وجمعيات ، ودول ففي كل يوم تفريح وتمزيق وتقطيل ومؤامرة .

وتمثلت تلك القوى الشيطانية اليوم أشكال الأسلحة المدمرة والمتنوعة لتمرسها على المسلمين ، بأبشع صورة عرفها التاريخ ، وفقدت كل إنسانية ورحمة في قلوب هؤلاء ، وشرع الشيطان لنفسه قانوناً قبل أعواام ، متوجهاً كلَّ أنظمة العالم وقوانينها وقوانين الأمم المتحدة ، شرع قانون

الأقليات ، الذي يبيع لنفسه دعم كل أقلية في أي بلد لتحقيق مصالحها ، فلم يدخل بلد إسلامي ولو بالاسم من كيدهم وشرهم ، حتى رأينا أبشع الصور في الاحتلال العراقي وأفغانستان ومن قبله فلسطين والأراضي المحتلة ، ونسمع كل يوم التهديد والوعيد ، للعديد من الدول الإسلامية .

وهل بعد هذه المأساة التي كلكم يعرفها ننادي بمسألة التقريب بين المذاهب؟! ، لقد أصبحت مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية ليست دعوة اجتهادية اختيارية ، بل فرضاً إلهياً يفرضه علينا الدين والواقع .

وهل قضيتنا الماضي أو الحاضر ، إن مسألتنا ليست فقهية بل هي مسألة استراتيجية وهي أننا أمة الإسلام . واستباح الشيطان الأكبر الولايات المتحدة وإسرائيل ومن ورائهم حرمات الإسلام والمسلمين .

فيجب الاتفاق على أن العدو أصبح عدواً مشتركاً فلتتجاوزوا الماضي واحتلافاتنا السياسية الماضوية ، ولنشعر الواقع ونفكر بالمستقبل ، وأن نضع استراتيجية كيف نتعاون لنحمي أنفسنا ، وما هي وسائل قوتنا ، وكلنا يعلم الحكم الفقهي : (أنه إذا دخل العدو أرض المسلمين وجب على جميع المسلمين قتاله وفرض الجهاد على الجميع ذكوراً وإناثاً) . . . (لأن أمة الإسلام أمة واحدة). كما نعلم الحكم الفقهي أنه إذا دخل العدو أرض المسلمين وختر الناس بين الحج والع jihad ، قُدِّمَ jihad ، وُعْطِلَ الحج ، بمعنى تحويل كل طاقات الأمة للجهاد .

لو أنها عطتنا الحج سنة أو سنوات وتبرعنا بكلفة الحج لبناء المصانع والمعامل التي تحصننا من هجمات أعدائنا أما كان يمكن بسنوات أن نستعيد قوتنا

الأعداء يدمرون كل شيء وحتى أنهم يهددون الحج ويمنعون المسلمين من الحج ، ونحن نختلف على أمور فقهية أو اجتهادية في الحج .

حتى الصلاة وأركانها المعتمدة عند كل المذاهب ، في أثناء المعركة وعند الالتحام هناك تجاوز في الشروط والأركان حتى تصل الأركان ، إلى حركة العينين أو تكبير الشفتين .

كنا نشتكي في الماضي من ثلاثة جامعات أمريكية أسست في الربع الثاني من القرن الثامن عشر في لبنان واستنبول والقاهرة ، وهي التي مهدت للقوميات والطائفية .

والاليوم أصبحت عشرات المؤسسات الأمريكية بل الصهيونية تعمل في داخل جسد الأمة الإسلامية من مدارس وجامعات ومراقد بحوث ودراسات ومؤسسات تجارية وصناعية . . . وغيرها

الكثير .

ماذا ننتظر بعد أفغانستان وفلسطين والعراق . . .

كل يوم نسمع تهديدات الولايات المتحدة وإسرائيل للأمة الإسلامية ، سمعنا في هذه الأيام أن إسرائيل أعلنت على لسان شارون إعداد خطة لتدمير إيران لامتلاكها المفاعل النووي المسخر للأمور السلمية .

لم يعد شيء فقهى نختلف عليه بل حتى القرآن الكريم أراد الشيطان أن يضع دستوراً يفرضه على المسلمين باسم (الفرقان) وما شابه ذلك وتغيير أحكام الإسلام وخاصة أحكام الأسرة والمرأة .

ليست معركتنا فقهية اجتهاادية ، معركتنا مصرية ، أمام هذا العدو ، ونحن نعلم أن كل الشرفاء من أهل السنة والشيعة والزيدية والإباضية يعتزون بمواقف المجاهدين والاستشهاديين ضد العدو المشترك ضد إسرائيل المغتصبة والولايات المتحدة المستعمرة ومن ورائهم .

كلنا أصبحنا نعتز بالمجاهدين في فلسطين بحماس والجهاد ونعتز بحزب الله لأنهم يتمسكون بمبدأ الجهاد والاستشهاد وهو أعظم مبدأ في الإسلام ، وما ترك قوم الجهاد إلا ذلوا .

وهل ينكر أحد مواقف إيران وسوريا في قضية نصرة الإسلام والمستضعفين في فلسطين وغيرها (كأفغانستان والعراق والشيشان . . .) .

إن المعركة اليوم يقصد منها معركة إفناء الإسلام والمسلمين على اختلاف مذاهبنا بل أصبحت المعركة اليوم معركة نهب كل خيرات هذا العالم وتسخيره عبداً لشهواتهم وأطماعهم ، حتى نالت المسيحيين وغيرهم .

إنهم يريدون تغيير العقل الإسلامي والشخصية الإسلامية والثقافة الإسلامية والمبادئ الإسلامية بمنهج شيطاني وثقافة أمريكية وصهيونية لقد اتبعوا ليست سياسة تجفيف اليقظة الإسلامية ، هذه سياسة قديمة ، بل إنهم وضعوا كل قواهم ، لمنع وصول الإسلام إلى عقل المسلم ، فقلعوا الخير إلى شر والشر إلى خير ، والإسلام إلى إرهاب ، والإرهاب إلى إسلام ، والاستشهاد في سبيل الحق والشرع والوطن إلى عمليات انتشارية إرهابية ، والدول المدافعة عن حقها كسورية وإيران إلى إرهاب ، يريدون أن يجردوا كل تقدم وصناعة وقوة للدول الإسلامية ، حتى ولو كان بعضها غير ملتزم بالفكر الإسلامي وهو ملتزم ب الفكر يعارض الإسلام في كثير من نواحيه ، لقد قامت الدنيا وما قعدت من أجل باكستان لامتلاكها السلاح النووي ، وتقوم الدنيا ولا تقعده من امتلاك إيران للقدرة

التقنية النروية .

فإذا كانت السياسة في الماضي فرقتنا فالاليوم السياسة هي التي تجمعنا ولنضع رؤيا موحدة مستقبلية .

رابعاً : الأمل والبشائر بالنصر لنا :

أيها الأخوة : مع شدة هذه الظروف القاسية ، وما يحصل في العالم الإسلامي ، ولكن النصر لنا بإذن الله ، إن أخلصنا نياتنا ، وجمعنا طاقاتنا ، ووحدنا جهودنا ، ونزعنا العصبية والطائفية من نفوسنا ، وطهرنا قلوبنا وتراثنا مما يتبرأ الفرقة والعصبية ، فلقد وعدنا الله بالنصر بعشرات الآيات والأحاديث النبوية ، ومن ذلك قوله تعالى :

- ١- ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُفَّارٌ وَكُفَّارٌ كَثُرٌ مِّنْ أَهْلِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الصف ٩/٦١] .
- ٢- ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُفَّارٌ وَكُفَّارٌ يَأْتُهُ شَهِيدًا ﴾ [الفتح ٤٨/٤٨] .

٣- ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ مَأْمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ بِئْرَهُمْ أَرْضَنَّ لَهُمْ وَلَمْ يُبَدِّلْهُمْ مِنْ بَعْدِ خَرْقِهِمْ أَمْ أَنْ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ ﴾ [النور ٢٤/٥٥] .

٤- ﴿ إِنَّ هُوَ لَا يَذَكُرُ لِتَعَابِينَ ﴿١﴾ وَلَعَلَّمَنَّ بَأْمَءَ بَعْدَ حِجْنَ ﴾ [ص ٣٨/٨٨٨٧] .

وهذه الآيات نزلت بشأن هذا الأمة بالذات وهناك آيات تبشر الصالحين وأصحاب الحق وأتباع الرسل وحزب الله عامة ، بغلبة الحق على الباطل وبنصر الله من ينصره :

- ١- ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الْأَزْوَاجِ وَمِنْ بَعْدِ الْأَزْوَاجِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُها عِبَادِي الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنياء ٢١/١٠٥] .
- ٢- ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَكَ أَنَا وَرَسُولِي أَنَّكَ اللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [المجادلة ٥٨/٢١] .
- ٣- ﴿ وَقُلْ جَاهَ الْحَقِّ وَرَهَقَ الْبَطْلِ إِنَّ الْبَطْلَ كَانَ زَهُوفًا ﴾ [الإسراء ١٧/٨١] .
- ٤- ﴿ بَلْ تَقْدِيرُ بِالْمُلْكِ عَلَى الْبَطْلِ فَيَدْمَعُهُ فَإِذَا هُوَ رَاهِقٌ وَكُلُّ الْوَيْلِ مِمَّا نَصَرُونَ ﴾ [الأنياء ٢١/١٨] .
- ٥- ﴿ قُلْ جَاهَ الْمُقْرُبُ وَمَا يُبَدِّلُ الْبَطْلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ ٣٤/٤٩] .
- ٦- ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَكِإِمَا تُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ تَنْقِيَنَكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾ [١]

٧- ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الظَّلَّامُونَ ﴾ [المائدة / ٥٦].

٨- ﴿ لَا يَحِدُّ قَوْمًا يَقُولُونَ إِنَّا لِلَّهِ وَإِلَيْهِ الْأُخْرِيُّ بِرُادُورُكَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا مَاءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَةَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْ خَلْقِهِمْ جَئَتْ بَعْرِي مِنْ تَحْنَى الْأَنْهَارِ خَلِيلِيْنِ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة / ٥٨ - ٢٢].

٩- ﴿ وَلَنْ جَنَدَنَا لَهُمُ الظَّلَّامُونَ ﴾ [الصافات / ٣٧ - ١٧٣].

١٠- ﴿ يَكَانُوا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَصْرُوا اللَّهَ يَصْرُكُمْ وَيَبْتَسِطُ أَفَدَامَكُمْ ﴾ [محمد / ٤٧ - ٧].

١١- ﴿ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِن دِيْرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بِعَصْبِهِمْ يَعْصِي مُلْكِهِمْ صَوْمِيعَ وَبَيْعَ وَصَلَواتُهُ وَمَسْكُدُ يُذَكَّرُ فِيهَا أَسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلِيَسْتَصْرِبَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيٌ عَزِيزٌ ﴾ [الحج / ٤٠ - ٢٢].

١٢- ﴿ إِنَّا نَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [غافر / ٤٠ - ٥١].

وهناك آياتان تمثلان تزايد المسلمين عدّةً وعدّة على مدى الدهر :

١- ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَةٌ بَيْنَهُمْ رَبَّكَمَا شَجَدَ كَمَا يَتَعَوَّنُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضِيَّنَا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي الْتَّوْرِيهِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِعْبُلِ كَرْعَ أَخْرَجَ سَطْعَهُ فَأَزَرَهُ فَأَسْتَفَاطَ فَأَسْتَوَى عَلَى شَوْقِهِ يَعْجِبُ الْأَرْزَاقَ لِيَعْجِلَ بِهِمُ الْكُفَّارُ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح / ٤٨ - ٢٩].

٢- ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طِبَّةً كَشَجَرَةً طِبَّةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّكَمَاءِ ﴾ [ثوقي] أَكَلَهَا كُلُّ جِنٍ يَلِذُنَ رَبِيَّهَا وَيَسْرِيَّهَا اللَّهُ الْأَمَانَ لِلنَّاسِ لَعَلَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [ابراهيم / ١٤ - ٢٤ - ٢٥].

حتى إن القرآن يؤمننا خوف قلة العدد بقوله : « فَلَمَّا فَسَلَ طَائُوتَ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَدِئُكُمْ بِنَهْكِرِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيَسْ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أَغْرَقَ عُرْفَةَ بِيَدِهِ فَشَرِبَوْا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاءَهُمْ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكُمْ كَانُوا لَا طَاقَةَ لَنَا إِلَيْهِمْ يَجْأَلُونَ وَجَمُودُوهُ قَالَ الَّذِينَ يَطْلُونَ أَنَّهُمْ مُلَقُوْلُوا اللَّهُ كَمْ مِنْ فَشَكُوْلَةٍ غَابَتْ فَنَّةً كَثِيرَةً يَلِذُنَ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البرة / ٢٤٩ - ٢٥٠].

وفي الوقت الحاضر نحن بحمد الله كثيرون نمثل حوالي ربع سكان الأرض ، ونمتلك أخصب الأراضي وأذخرها بالمعادن والخيرات ، وأوسعها مساحة ، وأحسنها موقعاً .

كما يأملنا القرآن بعد اليأس وينهانا عن اليأس :

١- ﴿ حَقَّ إِذَا أَسْتَيْشَ الرُّسُلَ وَظَلَّمُوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرًا فَنَجَّى مَنْ نَذَّأَهُ وَلَا يَرُدُّ بِأَسْنَاهُ عَنِ الْفَوْزِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ [يوسف ١٢] .

٢- ﴿ يَبْيَأُ أَذْهَبُوا فَخَسَسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّمَا لَا يَأْتِيَشُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [يوسف ٨٧] .

وهاتان الآيات جاءتا في سورة يوسف التي تحمل مثلاً أعلى ونموذجاً بارزاً من الفوز بعد الخسارة ، والغلاخ بعد الخذلان لنبي من أنبياء الله تعالى وهو يوسف عليه السلام الذي ألقاه إخوته في غيابة الجب فأنجله الله منها وأجلسه على عرش العزة والكرامة .

حتى إن الله يتتجاوز بنا ولا ييئسنا من نصره لو ارتد عن الإسلام مرتدون ، وأنه تعالى سوف يبدّلهم بآخرين أولى العزيمة والصمود فيقول : ﴿ يَتَابُّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَرْتَدُّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يُلَيِّنَ اللَّهُ بِعْرَقَهُمْ وَيُحِبِّهُمْ وَأَذْلَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ يَمْهُدُهُمْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَلَا يَحْمَلُونَ لَوْمَةً لَأَكْبَرِ ذَلِكَ فَصَلُّ اللَّهُ بُوَرْتِهِ مَنْ يَتَّهَأْ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ﴾ [المائدة ٥٤] . فالقرآن مليء بالتبشير بالفتح والنصر وبغبة الحق على الباطل وأن الله لا يخلف الميعاد ، وكله تفاؤل ورجاء وأمل بالمستقبل الظاهر من غير تحديد بزمان أو مكان .

وأما السنة فالآحاديث حول ذلك كثيرة ، ونحن نثق بعلماء الأمة الحكماء في هذه الفترة العصيبة ، كما نثق بشعبنا الذي بدأ يتبه من نومه ويرجع إلى إسلامه كما نثق أن العديد من المسؤولين بدؤوا يدركون خطورة المعركة وأثنا أصبحنا نثق بدور الجاليات الإسلامية في بلاد الغرب ، وأمريكا وأسترالية ، ومع شدة هذه الظروف فإن الكثير يدخلون اليوم في الإسلام ، وثبت للعالم فشل المدنية الغربية حيث ازدادت مشاكلها ولم تجد حلّاً لها ، كأولاد السفاح ، واضطراب الزواج ، وأمراض الزنا كالإيدز ، وارتفاع نسبة الإجرام ، وتفاوت طبقات الشعوب وما إلى ذلك من مفاسد تشيد علاج الإسلام ، وتبشر بنصرة الإسلام بإذن الله .

خامساً : وأخيراً نستنتاج :

- ١- الواقع يفرض علينا أن نتحد بوجه العدو المشترك ، إذن فالوحدة والتقارب ليس سنة ، بل أوجب الواجبات ، فالوقت لا يسمح بالنقاشات الفقهية والخلافية ، فعلينا أن نتحد أمام عدو دخل بلادنا ، وجاس حرماتنا ، وقتل ودمر ، وهو يعلن أهدافه بإزالتنا ، فمرة يسموننا محور الشر ، سوريا وإيران وحزب الله ، وأحياناً يتهمون السعودية وأخرى مصر . . . وهكذا . . . ونحن لم نزل نناقش التقريب بين المذاهب ؟ فدعونا من مسألة التقريب بين المذاهب الفقهية ، ولتوحد في الفكر السياسي ضد عدونا المشترك ، ومن أكبر الأخطاء أن نجعل الآن معركة حول مسألة اجتهادية فقهية .
- ٢- المذاهب الفقهية ، ثروة فقهية ويجب جمعها ودراستها ، ولا يجوز تفضيل مذهب على مذهب ، أو إلقاءه وتحويل سني إلى شيعي أو شيعي إلى سني فذلك من أكبر الأخطاء ويجب أن نأخذ من اجتهاداتها ما يفيد واقعنا ومستقبلنا حسب المصالح ومقاصد الشريعة ، ولنؤكد على فتاوى الأزهر المعروفة (أنه يجوز التعبد بكل المذاهب الفقهية) .
- ٣- يجب إنشاء إعلام موحد يشرف عليه لجنة من العلامة الحكماء من كل الأطراف (محطات تلفزيونية ، موقع انترنت ، مجلات . . .) .
- ٤- إنشاء كتب مشتركة يساهم أعلام المذاهب الفقهية بتأليفها أو جمعها ، أو تقديم لها سنوياً .
- ٥- يجب إنشاء كتاب فقهي بيد العلماء الحكماء من المذاهب الفقهية وجعله يدرس في كل مدارسنا وجامعاتنا ، وأقول للأسف لم يزل التعليم الديني في كل مذهب منغلق على نفسه ولا يعرف ما عند الطرف الآخر ، ولم تزل أفكار التقريب والتجديد هي عند نخبة من المثقفين ، ولم تصبح عند جميع المسلمين .
- ٦- يجب أن نصدر فتاوى بجواز الزواج بين أفراد هذه المذاهب ، بل اقترح إنشاء مؤسسة الزواج يشرف عليها العلماء الحكماء ، ودعمها مادياً ومعنوياً ، وجعل مهرجانات إعلامية لها ، بل نجعل مكافآت مالية لذلك .
- ٧- إنشاء مدارس وجمعيات مشتركة وجامعات ومراكز أبحاث ودراسات ومراكز إعلامية وغيرها .
- ٨- التركيز على الدراسات الجامعية العليا ، وتجنب الباحثين والدارسين خلافات

الماضي ، وتوجيه الأطروحات التي تبحث في الحاضر والواقع ، وتستشرف المستقبل وتضع استراتيجيات له .

٩- جعل رحلات جماعية أو دعوية بضيافة المذهب الآخر أو جعل معسكرات جماعية للشباب سنوياً ، بين شباب المذاهب .

١٠- تخصيص مقاعد دراسية في الجامعات لطلاب العلم المغاير لمذهب تلك الجامعة على حساب الجامعة .

١١- جعل جمعيات مشتركة بين المذاهب شعبية لا حكومية .

١٢- جعل استشهاد الحسين رضي الله عنه عيداً يحتفل به جميع المسلمين باسم عيد الجهاد .

١٣- جعل تنازل الحسن رضي الله عنه عن الخلافة عيداً للوحدة .

١٤- الاشتراك في المناسبات الدينية والقومية من كل المذاهب .

١٥- تخريج الأحاديث النبوية من كل الطرق التي وصلت إلى أئمة أهل الحديث عند السنة وعند الشيعة ، حيث إن أغلب الأحاديث مشتركة والضعف هو ضعيف عند الطائفتين ، وأذكر كلمة لآية الله محمد واعظ زاده الخراساني الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية السابق في بيروت ، ١٤٢٠ صفر ١٤٢٩هـ عندما قال : (لقد حققنا كتاب الكافي لمحمد بن يعقوب الكليني المتوفى ٣٢٩هـ ، وهو يزيد على ستة عشر ألف حديث فتحقق لدينا أكثر من ثلثيه أحاديث ضعيفة) .

١٦- المسلمين ينقسمون إلى قسمين : قسم كان اختلافهم فقهياً وانقلب إلى عقائدياً عند بعضهم ، وهناك قسم آخر اختلفوا عن المسلمين بسبب أمور عقائدية ، ولأسباب عديدة كالجهل والبعد والتحريف والأداء ، فعليينا أن نعتبرهم مسلمين طالما يشهدون أن لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ونحاول بكل جهد وإخلاص إرجاعهم إلى منابع الإسلام الصافية ، ونوحد نقاط الالتقاء ونفتح لهم صدورنا ومؤسساتنا التعليمية ، لأن أعداء الإسلام يستغلون هؤلاء لإيجاد فتنة قادمة ، وكم من المستحسن إيجاد مركز للدراسات والبحوث لهذه الفرق ، لا بنية تكفيرهم أو إبادتهم ، بل بالتأكيد على إسلامهم وإعادتهم للصف الإسلامي بالعلم والمحبة والتواصل .

الخاتمة

بفضل الله وعونه وتوفيقه ، تَمَتْ هذه الورقيات التي كان عنوانها (بلاء التكفير) وقد تناولت موضوعاً من أخطر موضوعات هذا العصر الحديث ، وهو تكفير الآخرين وما يتبعه من أمور قد تصل إلى القتل بمجرد المخالفة في الرأي .

ولقد توصل البحث في مباحثه التسعة إلى ما يلي :

المبحث الأول : المعنون بـ (اختلاف التفكير لا يستدعي التكفير).

إنَّ الاختلافَ من الطبيعة البشرية ، فهناك اختلافٌ بين العاداتِ والتقاليدِ والmorphothet ، والأعراف بين الشعوب ، والاختلاف في الفهمِ والتفكيرِ والذكاءِ والمدارك ، واختلافٌ بين الأمزجةِ والرغباتِ والشهواتِ ، وفي الموروثِ من الأجداد ، كتقديس السابقين ، والاختلاف بسبب الشهوة ، كحبِّ الرياسةِ والسلطان ، أو المالِ والجاه ، والاختلاف في تفسير الغيبِ أو المتشابهِ أو الغامضِ ومثل ذلك . . . وهناك اختلافات تقتضيها الضروراتُ العلميةُ وتطورُ الحياة ، وهناك اختلافات في فهم معاني الألفاظ وغير ذلك . . .

ويرجع الاختلاف بين المسلمين في مذاهبهم لاختلافهم في تفسير الغيب وهو من الأمور الاعتقادية أو لاختلافهم في وجهات نظرِ تجاه الأمور السياسية ، أو لاختلاف أفهامِهم في الأمور الاجتهادية ، ولكن هذا الاختلاف لم يتناول لب الدينِ كوحدانية الله تعالى والإقرار بالشهادتين ، وأن القرآن منزل من عند الله وأنه معجزة النبي الكبرى ، وكذلك في أصول العبادات .

وأشد الاختلاف بين المسلمين عندما حادوا عن منهج الإسلام ما كان مرجعه إلى السياسة ، وأمور تتعلق بالغيب ، ومن ذلك العصبية القبلية العربية والتنازع على الخلافة والرياسة ، وتأثير المسلمين بأهل الديانات القديمة الذين دخلوا في الإسلام ، وترجمة الفلسفة والتأثر بهم ، والتعرض للمسائل الناقصة والمتشابهة .

فالاختلاف في الفروعِ من لوازم البشرِ ، وهو يدلُّ على نضوجِ فكريٍّ مadam يقوم على الدليل ويستندُ إلى الحجة ، وهو رحمةٌ ، وأنه وقع الاختلاف في زمن النبي ﷺ بين الصحابة ، وكان يحسنه النبي ﷺ إما بالإصلاح بين المخاصمين أو بالقضاء أو بنهي الناسِ عن هذا الاختلاف .

ونستنتج مما سبق أنَّ أخطر الأمراض التي دمرت وحدة المسلمين هو نقلُ الاختلاف إلى أصول العقيدة ، فلقد بدأ الفقه حواراً ، والخلاف الاجتهادي رأياً وعلمَا ، ثم انتهى إلى أن يكون نصاً واحتلافاً ونقل إلى العقيدة ، فمن وافق على اجتهد جماعةٍ كان من الفئة الناجية ، ومن خالف رأيهم واجتهدواهم كان من الفئة الهالكة أو الباغية أو الفاسقة أو المبتدعة ، وهذا ما دمر وحدة المسلمين وقوتهم .

يجب على المسلمين أن يراجعوا تاريخهم ويفكرروا بواقعهم ومستقبلهم دون تعصبٍ ويعودوا للقرآن والسنّة والعقل والمنطق وأن يتيقنوا أن مصلحتهم في وحدتهم واتفاقهم .

المبحث الثاني المعنون : التكفير ، خطورته وأسبابه وموقف أهل السنّة والجماعة منه :

فإن بعض أفراد الدعوات أو الحركات التي تنسب إلى الإسلام اعتورها التطرف والغلو ، فاتخذوا من التخطيء والتفسيق والتبديع والتکفير سلاحاً يسلطونه على الآخرين ، مبتعدين عن منهج القرآن في معالجة المنكر والخطأ ، وعن قوله تعالى : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَالْحَمْكَةَ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعَلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَمَّدَيْنَ﴾ [النحل / ١٢٥] ، وقوله تعالى يخاطب نبيه ﷺ : ﴿فِيمَا رَحْمَمَ مِنَ اللَّهُ لِنَتَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا تَفْضُوا مِنْ حَوْلِكُ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأُمُّرِ فَإِذَا عَرَمْتَهُمْ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلَيْنَ﴾ [آل عمران / ٣١٥] ، وقوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام عندما أمرهما بالذهاب إلى فرعون الطاغية : ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قُولًا لِتَأْلَمَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه / ٤٣-٤٤] .

والكفر لغة : الستر والتغطية والقلب ، فالليل كافر ، والزارع كفار ، والأرض الزراعية تسمى (كفر) ، ثم انتقلت إلى المعنى المجازي وهو الذي يجحد الإسلام أو عدم تصديق الرسول محمد ﷺ ، بشيءٍ مما علم بالضرورة مجئه من الدين .

والكفر كفران ، الأول الكفر الصريح ، والثاني كفر النعمة ، ويلحق به كفر النفاق ، ويسمى الكفر الصغير وهو لا يخرج صاحبه عن الإسلام ولا يخلد صاحبه في النار ، ويتناولُ جميع المعاصي والكبائر دون الشرك بالله الظاهر ، وإذا اتهم أحدهُ غيره بالكفر الكبير فيترتب على ذلك إدخاله في النار ، وأن جميع معاملاته كزواج وإرث لا تصح ، فإن الذين يطلقون آليات التكفير بدون علم وما يتبع ذلك يرتكبون أفحى الأخطار . . . وقد ظهرت في التاريخ الإسلامي فئةُ الخوارج وسار على منهاجهم غيرهم كالمعزلة فهم يكفرون مرتكب الكبيرة

واعتبروا كل من خالفهم كافراً يحل دمه ، واعتبروا دار مخالفتهم دار حرب ، فاستباحوا قتل نسائهم وأطفالهم ونهب أموالهم مع أن علماء الإسلام يعتبرون كل من نطق بالشهادتين مسلماً ، وإن لم يؤمِن في قراره نفسه لأن الحكم على الظاهر والله يتولى السرائر .

وأن علماء الإسلام جعلوا ضوابط للردة والكفر ، حيث أجمعوا على عدم تكفير أحدٍ من أهل القبلة إلا بما فيه إنكارٌ ما هو قطعيٌ معلومٌ من الدين بالضرورة ، عن علمٍ وإصرارٍ ، وهي ثوابت في الشريعة وما فيه شرُكٌ جليٌ لا يحتمل التأويل ، أو إنكار النبوة ، أما في غير ذلك فلا يجوز تكفير أحدٍ من المسلمين ، ويقول ابن تيمية : « مازال السلف يتنازعون في كثيرٍ من هذه المسائل ولم يشهد أحدٌ منهم على أحدٍ بکفرٍ ، ولا بفسقٍ ولا معصية » ، وقالوا : كل مجتهد له أجرٌ ، ولا يجوز الحكم على شخص بالکفر بمجرد الظن والتخمين ، والحاكم أو القاضي أو المفتى حسراً هو الذي يحكم بکفر إنسان أو رده ويفرض العقوبات المناسبة ، وأجمعَت الأمةُ أنه من شهدَ الشهادتين حرمَ مالهُ ودمهُ وحسابه على الله ، فلا يجوز لأحدٍ تكفيرَ المسلم وإباحةً دمه ولو ارتكب معاصي وذنوبًا ، فقضية التفسيق والتبديع والتکفير من أخطر الأمراض بين المسلمين في هذا العصر .

والباحث الثالث المعنون بـ (المذاهب الفقهية والاعتقادية الإسلامية) :

فإن أسباب نشوء المذاهب أن هناك قضايا لم تكن قد جاءت بالقرآن والسنة ، فكان الاجتهاد ، وهو منحصر في الفروع الفقهية ، لأن هناك ثوابت وأصول ، ومتغيراتٌ وفروعٌ ، فكان الاختلاف منحصرٌ في المتغيرات والفروع ، ولم يقع الخلاف في النصوص القطعية ، وإنما كان في النصوص الظنية المعنى أو الثبوت ، والاختلاف رحمة للناس ، وما يصلح في زمان ومكان ولأناس من اجتهاد لا يصلح لزمن غيره ولمكان غيره أو لأناسٍ غيرهم .

وظهرت مدرستان عند التابعين للمذاهب الفقهية ، مدرسة الحديث ولا يلحوذون إلى الرأي إلا عند الضرورة ، وأخرى في العراق وهي مدرسة الرأي ، ومن هاتين المدرستين ظهرت المذاهب الإسلامية الفقهية الأساسية وأهمها : الشيعة الذين شايعوا الإمام علي بن أبي طالب وأهم فرقها الإمامية والزيدية .

كما ظهرت فئة الإباضية ، ومذاهب أهل السنة والجماعة ، مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل والأوزاعي وداود الظاهري ، وظهرت المذاهب الاعتقادية كالمعزلة والأشعرية والماتريدية والسلفية والتصوف .

ويُستتَّجِعُ مَا سَبَقَ : أَنَّ الْمَذَاهِبَ الْفَقِيَّةَ هِيَ مَدَارِسٌ فَكَرِيَّةٌ اجْتِهادِيَّةٌ وَكَانَ أَسَاتِذَهَا يَجْلُونَ وَيَحْتَرُمُونَ بَعْضَهُمْ ، فَأَبْوَ حَنِيفَةَ تَتَلَمَّذُ عَلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَذَلِكَ تَتَلَمَّذَ مَالِكُ عَلَى يَدِ جَعْفَرٍ ، وَتَتَلَمَّذَ الشَّافِعِيُّ عَلَى يَدِ مَالِكٍ ، وَتَتَلَمَّذَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ عَلَى الشَّافِعِيِّ ، وَكَانُوا يَحْتَرُمُونَ بَعْضَهُمْ وَيَصْلَوْنَ خَلْفَ بَعْضِهِمْ حَتَّى أَنَّهُمْ كَانُوا يَغْيِرُونَ مَذَاهِبَهُمْ حَسْبَ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ كَمَا فَعَلَ الشَّافِعِيُّ عِنْدَمَا هَاجَرَ إِلَى مَصْرَ فَأَنْشَأَ مَذَهِبًا جَدِيدًا .

وَالْمَبْحَثُ الرَّابِعُ الْمَعْنُونُ بِالْتَّكْفِيرِ وَالْفَسْقِ وَالنَّفَاقِ :

تَحْدَثُ عَنِ الْمَنَافِقِينَ وَخَطُورِهِمْ وَأَنَّ الْمَنَافِقَ هُوَ الَّذِي ظَاهِرُهُ غَيْرُ باطِنِهِ ، وَهُوَ درَجَاتٌ وَمِنْهُ الْفَاسِقُ وَهُوَ الَّذِي يَخْرُجُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ ، وَهُوَ مَأْخُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ فَسَقَتِ الرَّطْبَةُ إِذَا خَرَجَتْ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿يَأَتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَأِ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِهَذَلَّةٍ فَتُصِيبُوهُمْ عَلَى مَا فَعَلْتُمْ تَنْدِيمَيْنِ﴾ [الحجـرات: ٦ / ٤٩] ، وَجُوزُ الْعَلَمَاءُ الصلَّةُ خَلْفَ الْفَاسِقِ ، وَقَدْ ذُكِرَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ النَّفَاقَ وَالْمَنَافِقَينَ كَثِيرًا ، وَحَذَرَ مِنْهُمَا ، وَبَيْنَ أَوْصَافِهِمَا ، فَلَقَدْ وَرَدَ لِفَظُ النَّفَاقِ وَمُشَتَّقَاهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ٣٨ مَرَّةً ، وَتَرَدَّ ذُكْرُ النَّفَاقِ وَالْمَنَافِقَينَ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا فِي سَبْعِ عَشَرَةِ سُورَةٍ مِنَ السُّورِ الْمَدِينَةِ مِنْ أَصْلِ ثَلَاثَيْنِ سُورَةٍ مَدِينَةٍ ، حِيثُ ظَهَرَ النَّفَاقُ فِي الْمَدِينَةِ وَذُكِرَ الْقُرْآنُ أَوْصَافَهُمْ ، وَمَعَ مَعْرِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمَنَافِقَينَ فَلَمْ يَقْتُلْهُمُ النَّبِيُّ وَقَالَ : « دُعِهِ لَا يَتَحْدَثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يُقْتَلُ أَصْحَابَهِ »^(١) ، وَالْقَاعِدَةُ هِيَ الْأَخْذُ بِالظَّوَاهِرِ وَاللَّهُ يَتَولِّ السَّرَايَرِ ، وَمَعَ هُولِّ ما أَحْدَثُوهُ مِنْ تَخْرِيبٍ عَامِلُهُمْ مُعَامَلَةُ الْمُسْلِمِينَ ، فَتَرَكَ الْمَنَافِقُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلْوَلَ رَأْسَ الْمَنَافِقَينَ مَعَ أَعْمَالِهِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تَخْرُبُ الْإِسْلَامَ ، حِيثُ رَجَعَ بِثَلَاثِ الْجَيْشِ يَوْمَ أَحَدٍ ، كَمَا بَنَى وَصَحَّبَهُ مِنَ الْمَنَافِقَينَ مَسْجِدَ الضَّرَارِ لِيَتَأْمِرُوا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَتَخْلُفُ ثَلَاثَ وَثَمَانِينَ مَنَافِقًا عَنْ تَبُوكِ ، وَتَابُ مِنْهُمْ ثَلَاثَةُ ، وَكَانُوا يَلْمِزُونَ فِي الصَّدَقَاتِ وَيَقُولُونَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَذْنَ ، وَأَحْدَثُوا فَتْنَةَ الْإِفْكِ بِاتِّهَامِ زَوْجَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَرْضَهَا ، كَمَا ظَهَرَتْ خِيَانَةُ بَعْضِهِمْ وَتَآمِرَهُمْ مَعَ الْأَعْدَاءِ ، وَنَقْضُهُمُ الْمَوَاثِيقِ ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقْتُلْهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِأَنَّهُمْ يَشَهُدُونَ الشَّهَادَتَيْنِ .

وَيُستَّجِعُ مِنْ ذَلِكَ : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِبَاحةُ التَّكْفِيرِ وَالْقَتْلِ وَالتَّفْسِيقِ وَالتَّبْدِيعِ ، بِمَجْرِدِ مُخَالَفَةِ لَأَرَاءِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَعَدَمِ الْاِنْقِيَادِ لِأَوْامِرِهِمْ أَوْ قَادِتِهِمْ ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْيِمَ الْحُدُودَ إِلَّا

(١) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله سواء عليهم استغرت لهم ، رقم (٤٥٢٥)، وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، رقم (٤٦٨٢)، عن جابر بن عبد الله.

الدولة ، وهي التي تضع العقوبات للمخالفين أو الخائنين أو ما يسيء لمصلحتها ، فالمنافق ليس كافراً يقاتل .

والباحث الخامس : المعنون بـ : (التكفير والمؤلفة قلوبهم) .

فيتحدث عن المؤلفة قلوبهم وهم الذين يُراد تأليفُ قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التشكيت عليه ، أو يكفّ شرهم عن المسلمين ، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدو لهم أو نحو ذلك ، ويستنتج من ذلك : أن المؤلفة قلوبهم قسمان : كفار ومسلمون ، ويستنتاج أنه كل ما يعزز الدين يمكن دفع سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة لهم وهو باقٍ وإن كان في زمن عمر أوقفه لعدم الحاجة إليه في زمانه ، والحكم باق ، فدفع الزكاة للمؤلفة قلوبهم جائز لمصلحة دينية فقط ، بعيداً عن المصالح الشخصية والأهواء النفسية ، والرغبات الخاصة ، وكثير من الكفار والمنافقين هم من المؤلفة قلوبهم ويجوز إعطاؤهم من الزكاة ، ولا يجوز لأحدٍ غير الحكومات والدولة أن يقاتل المنافقين أو الكفار لأن ذلك من اختصاص الدولة لا من اختصاص الأفراد .

والباحث السادس المعنون بالتكفير والردة .

ملخصه أن دعوات إسلامية في عصرنا متعصبة أو منحرفة أو متطرفة تقرن دعوتها بالتكفير والردة ، وتنصب نفسها قاضياً لتنفيذ حكم الإعدام بال المسلمين الذين كفّرُتهم أو نسبُتهم للردة ، ومنهم حزب التحرير الإسلامي ، وزادت موجة التكفير ببتر آياتٍ من القرآن وسرد أحاديث للرسول ﷺ دون معرفة معناها ، وبتر نصوصٍ من كتابات سيد قطب وأبي على المودودي وابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب وبعض من يتسبّب إليهم من السلفية والوهابية ، واشتَد ذلك مع جماعة (التكفير والهجرة) ، وقد ظهرت آراء فقهية متعددة في الحكم على المرتد ، فمنهم من جعل عقابه القتل ، وذكروا أسباباً للقتل بعضهم اعتبرها حرابة ، وبعضهم خيانة ، وبعضهم لکفره ، ومنهم من اجتهدَ بعدم قتل المرتد ، ومنهم من جعل عقوبته بالتعزير من الحاكم ، لأن القرآن لم ينص صراحةً ولا إشارةً إلى القتل ، كما أن الحدود مختلفٌ في ثبوتها بأحاديث الأحاد ، وما ورد من قتل المرتد في أحاديث النبي ﷺ فهي أحاديث آحاد .

ويستنتج من ذلك : أن المجمع عليه عند جميع العلماء أن الإمام هو الذي ينفذ الحدود أو يوكِّل من يقوم بها مع حضور شهود ، وبعد استتابة ومحاورة المرتد ، وأنه يجوز تأخير

تنفيذ الحد أو إلغاء العقوبة أثناء الحرب ، فلا يجوز لأحد قتل المرتد إلا بالشروط السابقة .

المبحث السابع : الظلم لا يستدعي التكفير أو القتل واستخدام العنف بين الأشقاء .

فالظلم معناه وضع الشيء في غير موضعه ، وهو الجحود ، ومجاوزة الحد ، والكفر بنعمة الله ، فكل من جاوز الحد فهو ظالم ، وتناولت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الظلم والظالمين ، وذكرت أنواعه وأقسامه ، فكل من خالف أوامر الله أو أشرك معه الله ، أو افترى على الله الكذب ، أو صد عن سبيل الله وكذب آياته ورسله فهو ظالم لنفسه ، ﴿يَتَأَلَّهَا الَّذِينَ أَمْنَثُوا أَنْفُشوْا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ يَوْمٌ لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة/٢٥٤] ، وكل من ظلم العباد فهو ظالم لا يغفر الله ذنبه إلا بإيصال المظلوم وإعطائه حقه ، كمن يأكل أموال اليتامي والمساكين .

وجعل جزاء الظالم جهنم ، وأمر الإسلام بإيصال المظلوم وحضور على العدل حتى مع الخصوم ، فإذا كان الظلم صادراً من أعداء المسلمين ، أو من تعدى عليهم وعلى عرضهم وأملهم ودمهم وأرضهم فقد أوجب الإسلام على المسلم الجهاد .

وقد نبه الإسلام وعالج أنواعاً من الظلم ، كالظلم الاقتصادي والظلم الاجتماعي والظلم السياسي .

ويستنتج من ذلك : يجب محاربة الظلم بأنواعه بكل قوة ، ويحرم قتل الغيلة من الحكم بحججة أنهم ظالمون لما يحدث فتنة أكبر يستغلها أعداء الإسلام .

ويجب أن تكون الدعوة والتي هي أحسن ، ويجب مراعاة مقاصد الشريعة ، وفي حالة ظلم الحكم المسلمين لأفراد المجتمع أو فئاته فيجب أن يكون الأصل هو الصبر وتحمل الأذى مع وجوب طاعة الله مع النصيحة والتي هي أحسن .

كما أنه يحرم الاعتداء على المدنيين وقتلهم وقتل المسلمين بعد تكفيرهم ، فالقتل العمد هو من أكبر الكبائر وأعظم الجرائم ، فحرام قتل المسلم شرعاً وقانوناً ، وعقوبة القاتل هي الجزاء والقصاص عن فعله ، ويقوم القاضي والحاكم المسلم بإيقاع القصاص عليه ، وينطبق الأمر على أهل الذمة في بلاد المسلمين والمعاهدين ، فيحرم الاعتداء على المدنيين والمواطنين العاديين سواء كانوا في بلاد المسلمين أو يقيمون في بلاد غير إسلامية ، وسواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين .

وتبقى حرب المسلمين مع أعدائهم محصورة في دائرة المقاتلين أو من يشترك معهم بعونه ولا يجوز التعرض بأذى لأي كان من غير المقاتلين كالأعداء الذين لا يقاتلون ونساء الأعداء وشيوخهم وأطفالهم .

· وإن جميع العلماء ممن هم أهل العقد والحل في الأمة الإسلامية أصدروا فتاوى بحرمة قتل المدنيين غير المقاتلين من النساء والأطفال والشيخ ولو كانوا من جنسية القوات الغازية، ماداموا لا يتعاطون عملاً عدائياً ولا سيما إذا كانوا يقومون بمهام إنسانية أو إعلامية، كما لا يجوز احتجاز الرهائن، والتهديد بقتلهم من أجل الضغط لتحقيق هدف معين .

المبحث الثامن : المعنون بـ (الشرك وعلاقته بالتكفير) :

فالشرك من أشرك فهو مشرك ، وهو من أشرك غير الله في عبادته وطاعته ومنه الكفر ، والشرك شركان : شرك كبير وهو الجحود عن عبادة الله بالجوارح والأعضاء ، وشرك صغير ما يكون من ميل القلب إلى غير الله وهو ما يسمى بالشرك الخفي أو الرياء والذنب ، فأكبر الكبائر الشرك بالله ، ويبين الإسلام أصناف المشركين وطبقاتهم ، فمنهم منكروخلق والخلق ، والبعث ، والرسل ، ويعبدون غير الله أو يشركون في عبادته ، ويدرك الإسلام في القرآن والسنة أصحاب الشرك بالله فمن ذلك تقليد الآباء والجهل واتباع الأهواء والمعاصي ، فالشرك افتراء وكذب من المشرك ، وضلال عن الحق ، وظلم لنفسه وغيره ، ووهم وطن ، ومنافاة للفطرة الإنسانية ، والصفاء والطهارة .

والمعاصي هي من أنواع الشرك الخفي ، لأن المسلم ينسى ربه أثناء معصيته ، مثل ارتكاب المحرمات وشهادة الزور ، والتشاؤم وغير ذلك ، والشرك الخفي لا يسلم منه إلا المرسلون لأنهم معصومون ، أما الناس كلهم دون الأنبياء فيقعون في المعاصي ، وعليه يستنتاج أنه لا يجوز إطلاق الشرك والكفر على أحد بمجرد أنه تفوّه بكلمة أو تصرّف تصرفاً يراه الآخر فيه شرك الله أو معصية ، وإن أولئك الذين ينسبون كل شيء للشرك يخطئون خطأً فادحاً ، فالتوسل والتبرك بالصالحين وما أشبه ذلك ليس شركاً ، وقد يكون خطأ في التصرف أو جهلاً ولكن أن يتهم المسلم لأي ذنب بالشرك وبالفسق أو بالبدعة أو تكفيره ثم استباحة دمه وهذا ليس من الإسلام (فكل ابن آدم خطاءٌ وخير الخطائين التوابون) ومن أعطى الحق بأن يكون وكيلًا عن الله في الحكم على العباد بالشرك والكفر وما أشبه ذلك . . .

ومن المؤسف صدور الكثير من الكتب باسم العقيدة (حتى لفظ العقيدة لم يكن في زمن

النبي بل كان الإيمان) تحمل التكفير والتبديع واتهام الآخرين بسوء الظن وغير ذلك . . .
فكل ابن آدم خطاء ، والتنوي تكون بلحظة بين العبد وربه .

فكل من يتهم الآخرين بالشرك والتفسيق والتبديع فذلك يمزق وحدة المسلمين ، ويغير
منهج الإيمان والإسلام الذي جاء في القرآن والسنة .

المبحث التاسع : جدلية النقل والعقل والنص والتأويل ونشأ الصراع :

هذه الجدلية قديمة ومن اعتقاد أن النقل والعقل في صراع ولا يمكن الجمع بينهما ، وقع
في صراع مفتعل ، فلا يمكن فهم النص إلا بالعقل ، ولا يمكن ضبط العقل إلا بالنص ،
. . . والنصوص قسمان قسم هوما أصله وحيٌ وهو القرآن الكريم والسنة النبوية ، ومنه
نصوص من اجتهاد بشري فليس فيها تقديس . . .

فما كان من الثوابت القطعية فلا يجوز المساس به ، أما المتغيرات فيستطيع الإنسان أن
يُكيف نفسه وعلاقاته حسب تغير الزمن ، وأوضاع الحياة ، ولهذا قالوا في المتغيرات
(تتبدل الأحكام بتبدل الزمان والمكان والأشخاص) ، وأجمع علماء الإسلام أن نصوص
القرآن هي قطعية الثبوت لأنها وصلت إلينا بالخبر الصادق المتواتر ، عن طريق النبي محمد
ﷺ الموصى له من عند الله عن طريق جبريل أما معاني القرآن فتقسم إلى معانٍ ثابتة أصلية لا
يمكن أن يتغير حكمها مثل آيات الأحكام ، وآيات قرآنية ظنية الدلالة ، وفي هذا أعمل
الفقهاء رأيهم والمفسرون والأصوليون ، ومثل ذلك في أحاديث النبي ﷺ .

والسنة النبوية المتواترة هي التي شرحت الكثير من أحكام القرآن ومعانيه ، فلا يجوز
إغفالها والتجحود بها .

ويُستتبّح : أنه يجب التمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت ، والتفريق بين الحقيقة
والمجاز ، والتفريق بين عالم الغيب وعالم الشهادة .

والإسلام أعطى للعقل دوراً كبيراً وحده بالنص ، وأن الإسلام دين لكل زمان
ومكان ، ولا بد لتعاليمه من أن توافق مصالح العباد .

وجعل الإسلام ضوابط للتفكير ، منها الإيمان بكمال الشريعة ، وأن أحكام الشريعة
تتكامل ولا تتناقض ، وأنها تتعاضد ولا تتعارض ، لأن مصدرها واحد هو الوحي ، ومن ظن
غير ذلك فهو في جهل ويتبع الهوى ، ولا يقبل العقل والمنطق والشرع أن يتبع أحداً في

الدين أو أن يخترع شيئاً جديداً لأن الشريعة الإسلامية تقوم على ثوابت لا يمكن تغييرها ، وإنما يصح الاجتهاد في المتغيرات وفي الفروع .

ومن الضوابط المهمة لسلامة الفهم التمسك بما أجمعت عليه الأمة ، وأن مرجعية هذه الأمة هو القرآن والسنة ، ومنهما تستقي القيم والمبادئ التي تنظم هذه الحياة ، وإن التفكير السليم لا يبني على الفوضى والعواطف والظنون والأوهام الخبيثة .

وإن تحمل العقل أكثر من طاقته ، وما لا يدخل في مقدراته هو ظلم للعقل ذاته ومتاهة لا تؤمن عواقبها ، وإن تسيّع النصوص بدعوى المصلحة ، هو ذريعة للتفلت من ضوابط الشريعة والالتزام بمنهجها .

إن أصحاب النزعة العقلية ارتكبوا خطأ فادحاً عندما تركوا القيادة الكلية لعقولهم ولم يقيدوها بضوابط الشريعة ، وإن أصحاب النزعة النصية جعلوا النصوص نصوصاً جامدة لا حياة فيها ، وأضفوا عليها طابع القسوة ، وهذا ليس من سماتها ، فلنلخص روحً ومقاصدً كان حرّيً عليهم أن يبحثوا عنها .

ما كانت شريعتنا يوماً تقف عقبة أمام التطور ، أو تناقض قيام الحضارة ، والحضارة التي لا تقوم على حساب الدين والقيم والأخلاق ليست حضارة حقيقة ولا تستحق منا الاهتمام والاحترام ، علينا الحذر من المصطلحات والعبارات البراقة التي تسوق لنا كالحداثة والتنوير والعقلانية والعلمانية والقراءة الجديدة . . . إن

وأخيراً : إن التكفيريين لا يمثلون إلا جماعات قليلة متطرفة نبذها المجتمع وعلماء الدين ونبهوا على مخاطرها ، ولكن أعداء الإسلام وأمته ، ضخمو ظاهرة الانحراف والمغالاة ، وقد ختم البحث بعدة كلمات لعلماء الإسلام تظهر الوسطية والابتعاد عن المغالاة والتطرف .

وأرجو من الله أن يكتب كاتب شيعي في مرض التكفير في المذهب الشيعي ، لنوحد كلمتنا وتتألف قلوبنا ونقف في وجه أعدائنا الذين يستغلون هذه الظاهرة في الإيقاع بنا .

فنسأل الله أن يتقبل أعمالنا ويجعلنا من عباده الذين قال فيهم : «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَلْحِكَمَةَ وَالْمَوْعِظَةَ الْحَسَنَةَ وَجَدِلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّمَيْنَ» [النحل : ١٢٥ / ١٦] صدق الله العظيم .

فهارس الكتاب

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث النبوية
- فهرس الأعلام
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

				البقرة	
				الأية	
صفحة	رقمها	صفحة	رقمها		
-٢٠٨-٨	٢٨٣	﴿وَلَا يَكُنْهَا الْكَهْدَةُ وَمَنْ يَكْسِبْهَا فَإِنَّهُ...﴾	٩٧-٩٦	﴿أَتَيْهُمُ الَّذِينَ أَشَرَّكُوا بِالْحَمْدَةِ بِالْمُنْدَى...﴾	
٢٢٨	٢٨٦	﴿...رَبِّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ كَيْسَنَا أَوْ أَنْظَلْنَا...﴾	١٦	﴿سَنَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ طَلَوْبِهِ وَعَلَىٰ سَنَّوْبِهِ...﴾	
	<u>آل عمران</u>		٧	﴿فِي قُرْبَاهُمْ شَرَادُهُمُ اللَّهُ مَرْضَاهُ...﴾	
صفحة	رقمها	الأية	رقمها	﴿وَإِذَا لَمَّا الَّذِينَ مَاءَشُوا فَأَلَّا مَاءَشَ...﴾	
-١٩١-١٥	٧	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِئْنَ مَالِكِ...﴾	٩١	﴿أَتَيْهُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فَنَكِلُوكُمْ...﴾	
٢٤٩-٢١٩	١٧	﴿الْكَسِيرَةُ وَالْكَسِيرِيْكُ وَالْكَسِيرِيْكُ...﴾	١٣١	﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الْجَمَارَةَ فَمَنْ كَوَافِرْ بِهِ الظَّلَّامُ...﴾	
١٨٠	١٧	﴿...وَمَا لَكُلَّتِ الْأَرْبَتُ أُلْوَانُ الْكِتَابِ...﴾	١٣١	﴿فَبَذَّلَ الْأَيْمَنَ طَلَمُوا قُوَّلًا غَيْرَ الْأَيْمَنِ قَلَ...﴾	
٤١	١٩	﴿كَيْتَ إِذَا جَسَّنْتَهُ بَرِّيْرَ لَا رَبَّ فِي...﴾	٩٧	﴿ثُمَّ قَسَّتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ...﴾	
١٣٣	٢٥	﴿قُلْ يَأْتَمِلُ الْكِتَابُ شَائِلًا إِنْ كَلَمُكُمْ سَكَمٌ...﴾	٤٢	﴿وَمِنْهُمْ أَيُّهُنَّ لَا يَتَّمُمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانَ...﴾	
١٧٢	٦٤	﴿وَلَمَّا آتَيْتَهُمْ بِيَقْنَانَ لَمَّا مَانَتْكُمْ...﴾	١٣٠	﴿ثُمَّ أَخْذَ اللَّهُ مِنْكُمْ أَيْمَنَكُمْ لَمَّا مَانَتْكُمْ...﴾	
٢٨٤	٨١	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا أَنْقَوْلَهُ اللَّهُ حَنْ نَّمَالَهُ...﴾	١٣١	﴿وَمِنْ أَطْلَمَهُمْ مِّنْ مَعْنَى مَسْجِدِ اللَّهِ لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا...﴾	
٥٧	١٠٢	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا أَنْقَوْلَهُ اللَّهُ حَنْ نَّمَالَهُ...﴾	٢٧٣	﴿وَإِذَا رَأَيْتُمْ إِبْرَهُمَ الْعَرَبِيَّدَ مِنَ الْبَيْتِ وَلَسْكِيلِ...﴾	
-٢٧٠-٣٦	١٠٣	﴿وَأَنْقَسِيْمَا يَجْبِلُ اللَّهُ جَوِيعًا لَا تَنْرُؤُ...﴾	٥	﴿وَلَوْلَا مَانِكَا يَلْكَ...﴾	
٢٨٤			١٣١	﴿أَذْنَقُوكُمْ إِذَا إِنْرَعَدْ وَلَاسْكِيلَ وَلَاسْكِنَ...﴾	
١٤٩	١٠٤	﴿وَلَكُنْكُنْ يَنْكُمْ إِذَا يَدْمُونَ إِلَى الْمَقْرَبِ...﴾	١٥٣-١٣٩	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا أَنْتَسِيْمَا يَلْكَرُ وَالْكَسِيرَةُ...﴾	
١٣٢	١٠٨	﴿تَلَكَ مَلِكَتُهُ شَوَّهُمَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ...﴾	١٥٣-١٣٩	﴿وَلَبَلَوْكُمْ يَتَيْنَ وَبَنْهُنَّ لَقْبُوكُمْ وَالْجَمِيعُ...﴾	
٩٤	١١٠	﴿كَمْكَمَ خَيْرَ أَمَّةٍ أَخْرَجَتْ لِلْكَارِسِ...﴾	١٣٠	﴿وَمِنْكُمُ الْأَنْسَسُ مِنْ يَكْنَدِيْنَ دُونَ اللَّهِ أَنْدَادًا...﴾	
١٣٢	١١٧	﴿وَسَاطَلَهُمْ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْقَسِمَ بَطْلُومُونَ...﴾	٢٢٠	﴿وَلَرَأَيْلَ لَمَمْ أَشْعَمُوا مَأْرِلَ اللَّهُ نَّالَوْا...﴾	
١٩١	١٣٠	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا لَأَنْكَلُوا إِرْبَادًا...﴾	١٥٨-٤٧	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا كَيْبَكَبْ عَلَيْكُمُ الْقَصَاصُ...﴾	
١٤٥	١٣٤	﴿الَّذِينَ يَمْقُونُ فِي الْقَرَاءَ وَالْأَسْرَاءِ...﴾	١١٩	﴿وَلَاقَ سَدُودَ اللَّهُ فَلَكَ تَنْرِيْمُكُمْ...﴾	
١٨٠	١٣٥	﴿وَالْأَيْكَبْ إِذَا قَسَّلَهُمَا لَقْسَلَهُمَا...﴾	١٧٨	﴿وَلَكُمْ فِي الْقَسَاسِ سَيْرَةُ...﴾	
٣٠	١٤٤	﴿وَنَاجَهَهُمْ أَلَّا رَسُولٌ قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبِيلَهُ اِرْشَلِ...﴾	١٥٨	﴿شَهَرُ رَمَضَانَ الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ...﴾	
١٧٠	١٥١	﴿سَكَنَقِي فِي مُلُوبَ الْأَرْبَتِ كَسَكُورَا الرُّغْبَبِ...﴾	٢٨٠	﴿وَقَلِيلُهُمْ حَنْ لَأَكْنَيْنَ حَنْ رَوْكُوكُمْ...﴾	
٤٥-٦-٥	١٥٩	﴿يَسَّا رَسَّهُمْ مِنَ الْأَيْلَتِ لَهُمْ...﴾	١٣٤	﴿وَلَدَأَ قَلْ لَهُ أَنْتَهُمْ الْأَنْجَنَةُ الْأَنْجَنَةُ بِالْأَنْجَنَةِ...﴾	
-١١١-٥	١٥٩	﴿وَلَوْكَتُهُ كَلَّا غَلِطَ الْقَلْبِ لَكَنْضَوْنَ...﴾	٩٨	﴿وَلَدَأَ قَلْ لَهُ أَنْتَهُمْ الْأَنْجَنَةُ الْأَنْجَنَةُ بِالْأَنْجَنَةِ...﴾	
٢٩٧			١٢٤	﴿وَلَا يَكُنْهَا كَلَّا غَلِطَ الْقَلْبِ...﴾	
١٣٢	١٨٢	﴿ذَلِكَ يَسَّا قَدَّمَتُ أَلْيَكُمْ...﴾	١٣١	﴿وَلَرَأَيْلَ كَلَّا غَلِطَ الْقَلْبِ...﴾	
٢٢١	١٨٧	﴿لَرَأَدَ اللَّهُ يَسَّهُ أَلَّا يَنْكُمْ أَلَّا أَنْكَلُوا الْكَتَبِ...﴾	١٣٢	﴿لَلَّا تُكَسَّكُونَ ضَرَادًا لَيَمْتَدُوْنَ...﴾	
١٣٣	١٩٢	﴿رَسَّا إِلَكَهُ كَنْ تَمْسِيلَ الْأَقَارِفَ قَدَّمَتْ أَنْزِنَتَهُ...﴾	١٩٥	﴿قَدَّمَ أَدَأَدَ وَفَسَالَأَعْنَزَ وَمَنْهَهُ وَكَنَّاَرَ...﴾	
١٥٣-١٣٩	٢٠٠	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا أَنْكَلُوا أَصْرَادُهُ وَأَصْرَادِهَا...﴾	١٣١	﴿كَلَّا كَيْبَكَبْ تَلَيْمَهُ الْأَنْكَلَ تَلَوْلَا...﴾	
	<u>السادسة</u>		٢٩١	﴿كَلَّا كَسَكَلَ طَالِثَ بِالْكَسُوْرَوِ...﴾	
صفحة	رقمها	الأية	٢٤٩	﴿...وَالْكَبِيرُونَ هُمُ الظَّلَّامُونَ...﴾	
١٢٤-٩٩	١٣٨	﴿إِنَّ الَّذِينَ مَاءَشُوا كَلَّا كَلَّا ثُمَّ مَاءَشُوا...﴾	١٢٩	﴿...وَالْكَبِيرُونَ هُمُ الظَّلَّامُونَ...﴾	
-٢٩			٣٠١	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا لَأَنْكَلُوا...﴾	
١٤٨-١٣٢	٣٠	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا لَأَنْكَلُوا...﴾	١٩٣	﴿أَنَّهُ لَكَ الْأَنْلَهُ لَهُ الْأَنْلَهُ...﴾	
١٣٢	١٦٠	﴿فَيَلْمَلُهُمْ الْأَرْبَتُ حَادُوا حَوْنَنَ عَلَيْهِمْ لَيَنْدَيِ...﴾	١٤٦-٥	﴿لَا إِكَادَهُ فِي الْأَنْلَهِ...﴾	
١٤٣	١	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا كَلَّا كَلَّا خَلَقُوكُمْ...﴾	١٩١	﴿يَأَيُّهُمُ الَّذِينَ مَاءَشُوا أَنْقَوْلَهُ اللَّهُ...﴾	

٢١٢-١٨٩	٣٨	﴿وَالشَّارِقُ وَالشَّارِقَةُ فَاقْطَلُوهُ أَيْرَبُهُمَا ...﴾	١٣٢	١٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْتِيُونَ أَمْوَالَ الْبَشَرِ كُلَّهَا ...﴾
١٣٤	٤٢	﴿سَتَعْلُوُكُ الْكَوَافِرُ أَسْكَلُونَ لِلشَّخْتِ ...﴾	٢١٢	١١	﴿... لِلَّذِي كَرِهَ مُثْلِلَ الْأَشْتَرِ ...﴾
١٣١-٤٨	٤٥	﴿... وَنَنْ أَدْبَحَكُمْ بِإِنَّ أَرْزَلَ اللَّهُ أُولَئِكَمُ الْكَفِرُونَ ...﴾	١٣١	٣٠	﴿وَمَنْ يَعْمَلْ كَذِيلَكَ عَذَّرُكَ وَظَلَمَكَ ...﴾
١٥٨-١٥٧	٤٥	﴿وَكَبَّا تَكِيمَ فِيهَا أَنَّ النَّاسَ يَأْتِقُنُ ...﴾		٣٦	﴿وَأَغْدَى الَّهُ كَذِيلَكَ وَلَا شَرِكَ لَكَ بِكَيْمَ ...﴾
٩٧	٥٢	﴿قَرِيَ الْأَيْنَ فِي ثُوُبِهِمْ يُسْرُوُكُ رُغْمَ ...﴾	١٣٢	٤٠	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْهَا مُثْلِلَ دَوْرَ ...﴾
٣٩	٥٤	﴿... يُبَيِّنُهُمْ وَيُجَبِّهُمْ أَوْلَى عَلَى الْأَشْتَرِ ...﴾	١٦٩-٥٠	٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْهَا أَنْ يَشَرِّكَ بِهِ ...﴾
٢٩٢-١٢٤	٥٤	﴿يَكِيَّا أَيْنَ مَاتُوكَمْ بِإِنَّ سَنَدَ يَكُمْ بِنَ وَيِيدَ ...﴾	١٣٢	٤٩	﴿أَلَمْ تَرِدِيَ الْأَيْنَ يَرْكُونَ أَنْشَهُمْ ...﴾
٢٩١	٥٦	﴿وَنَنْ يَنْوَلَ اللَّهُ وَرَوْلَهُ وَالَّذِينَ مَاتُوكَمْ قَلَّ حِزَبَ أَنَوْ ...﴾	١٥٣-٣٥	٥٩	﴿فَإِنَّ نَزَّلْتَهُمْ فِي سَقَى وَرَدَدَهُ إِلَى أَنَوْ وَالرَّسُولِ ...﴾
٢٥٥-٢٥٤	٦٤	﴿فَقَاتَ الْهَرُودَ بِدَهُ مَنَدَلَهُ مُهَمَّاتَ الْأَيْنِ وَكَمُوا ...﴾	١٥٣	٥٩	﴿يَكِيَّا أَيْنَ مَاتُوكَمْ أَهْمَيَا طَبِيعَهُ طَبِيعَهُ الرَّسُولِ ...﴾
-١٦٧-١٣٠				٧٥	﴿وَمَا الْكُلُّ لَا تَنْتَلُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ ...﴾
١٧٨-١٧٠	٧٢	﴿لَقَدْ كَسَرَ الْأَيْنَ قَلَّا يَكِيَّهُ أَنَّهُ حُوَّ ...﴾	١٣٤	٨١	﴿وَيَشُورُكَ مَلَاعَهُ فَلَذَادَرَهُ مِنْ عَدِيكَ ...﴾
١٨٧	٩٠	﴿يَكِيَّا أَيْنَ مَاتُوكَمْ أَكْتَرَهُ الْأَيْنَ وَالْبَيْسُرُ وَالْأَكْسَابُ ...﴾	١٠٤-١٠٠	٨٣	﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرُنَا أَلَيْنَ أَوْ الْحَوْفُ ...﴾
٩٤-٣٩	١١٩	﴿... رَبِّيَ اللَّهُ عَمِّهُمْ رَبِّصَاعَهُ دَلَكَ الْعَوْدُ الْعَلِيمُ ...﴾	٢٦٦-٩٨	٩٧	﴿إِنَّ الَّهَ تَوَكَّلُهُ تَلَقَّيْهُ أَقْرِسَوْمَ ...﴾
		<u>الأنعام ٦</u>	١٣٢		﴿وَاسْتَغْنِيَ اللَّهُ يَلِكَ اللَّهُ كَانَ عَنْهُوا أَجِسَماً ...﴾
صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها	الأية
١٦٦	١٩	﴿قُلْ أَلَيْ سَنَهُ أَكْتَرَهُمْ قُلْ اللَّهُ كَيْمَ بِيَنِ ...﴾	١٨٠	١١٠	﴿وَنَنْ يَتَمَلَّ سَوَّاهُ أَوْ يَطْلِمَ قَسَّاهُ ...﴾
١٣٠	٢١	﴿وَنَنْ أَلَمَرَ سَنَهُ أَنَقَتَهُ عَلَى الْأَنْكَوْكَهَا ...﴾	١٦٩-١٦٧	١١٦	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْهَا أَنْ يَشَرِّكَ بِهِ ...﴾
١٧٢	٢٢	﴿رَوْمَ تَشَرُّمَ كِيَبَهَا ...﴾	١٣٢	١٤٤	﴿وَمَنْ يَتَمَلَّ مِنْ الْأَكْتَلِكَهِ ...﴾
٢٥٩	٣٨	﴿... تَأَكَّلَتَهُ فِي الْأَكْتَبَهِ مِنْ تَقَوْ ...﴾	٩٩	١٤٠	﴿إِنَّ أَنَتَقَيْنَ يَخْلُدُونَ اللَّهُ وَهُوَ خَلِدُهُمْ ...﴾
١٤٢	٤١	﴿رَهُوَ الَّهُ أَنَّا جَسَّنَتُ تَمَرَّدَتُهُ ...﴾	٩٩-٩٧	١٤٢	﴿إِنَّ الْأَنَتَقَيْنَ يَخْلُدُونَ اللَّهُ كَيْمَ بِيَنِ ...﴾
١٧٢-١٦٩	٤١	﴿لَلِيَاهَ دَكَشُوكَنَ كِيَكِيَشَ ...﴾	٩٩	١٤٥	﴿إِنَّ الْأَنَتَقَيْنَ فِي الْأَكْرَوَ الْأَسْكَلِ مِنْ الْأَكَارِ ...﴾
	٤٥	﴿فَقَعْتُ كَارِبَ الْقَوْرَ الْأَيْنَ طَلَّهَا ...﴾	٩٧	١٥٥	﴿... بَلْ طَلَعَ اللَّهُ كَيْمَ بِكِتْرَهُمْ فَلَكَلَمُوْسَوْنَ ...﴾
٢٨-٢٧	٥٢	﴿وَلَكَلَرُ الْأَيْنَ يَدَهُوْرُ دَهَمَ الْعَنَدَهُ ...﴾	١٣٣	١٦٨	﴿إِنَّ الَّهِنَ كَهْرَوَا وَكَلَلَوَا تَمَ يَكِنَ اللَّهَ ...﴾
١٣١	٦٨	﴿وَلَا رَأَيْتَ الْأَيْنَ يَخْرُوْشَهُ فِي مَانِيَهَا ...﴾	١٦٨	١٧١	﴿يَكَمَلَ الْأَكْتَبَهِ لَتَشَوَّافِي ...﴾
١٦٩-١٦٦	٧٨	﴿طَلَّهَا الْأَقْتَسَ بَاهِكَهَا كَالَّهَدَارِقَ ...﴾		٥	<u>المائدة ٥</u>
١٦٦	٧٩	﴿إِنِّي وَهَبَتُ وَجْهِي لِلَّهِ فَطَرَ ...﴾	صفحة	رقمها	الأية
١٦٥	٨٠	﴿وَسَاجَدَهُ قَوْمَهُ قَالَ أَكْتَبُهُونَ فِي الْأَكَوِ ...﴾	١٤٣	٢	﴿... وَلَا يَجِدُهُمْ شَكَانَ قَوْمَهُ أَنْ سَدُوكَمْ ...﴾
١٧٩-١٧٧	٨١	﴿وَكَبَّتُ أَنَّا كَمَّ أَكْتَرَهُمْ ...﴾	٢٠٩	٣	﴿... إِنَّمَا أَكْلَتُهُمْ لَكُمْ دِيَنَهُمْ وَأَنْتُمْ ...﴾
١٣٠	٨٢	﴿الَّهُنَّ مَاتُوكَمْ أَكْرَبَهُونَ يَكِيَسَهُ طَلَّهَا ...﴾	٢٥٩	٣	﴿... إِنَّمَا يَسِّرَ اللَّهُنَّ كَهْرَوَا مِنْ دِيَنَهُمْ ...﴾
١٦٧	٨٨	﴿ذَلِكَهُ هَذِي اللَّهُ بَهِيَيِهِ يَهِيَيِهِ مِنْ يَكَاهَهَا ...﴾	١٢٤	٥	﴿... وَمَنْ يَكَاهُ بَاهِيَيِهِ فَقَدْ حَكَطَ حَكَطَهُ ...﴾
-١٦٨-١٦٦	١٠٠	﴿رَجَّهَلَوَهُ شَرَّاهَهُ اللَّهِنَ ...﴾	١٤٧	٥	﴿إِنِّي أَحَلَ لَكُمُ الْأَكْتَبَهِ ...﴾
١٦٩			١٨٩	٦	﴿... وَإِنَّكُمْ شَرَعَنَ أَوْ سَقَى أَوْ جَاهَ ...﴾
١٣٣	١٢٩	﴿وَكَدَلَكَهُ تَهِيَيِهِ بَهِيَيِهِ بَهِيَيِهِ ...﴾	-١٣٤		﴿يَكِيَّا أَيْنَ مَاتُوكَمْ مَكَوْلَهُ فَوَاهِيَيِهِ ...﴾
١٣٣	١٣١	﴿ذَلِكَهُ أَنَّمَ يَكِنَ ذَلِكَهُ مُهَلَّكَهُ الْأَكَوِ ...﴾	-١٥٣		﴿إِنَّمَا يَأْرِيَهُ أَنَّمَ يَكِنَ ذَلِكَهُ مُهَلَّكَهُ اللَّهِ ...﴾
١٦٩-١٦٨	١٣٦	﴿وَجَهَلَوَهُ قَوْمَهُ دَاهِرَهُ الْحَكَرَثَ ...﴾	١٣٣	٢٩	﴿إِنِّي أَرِيَهُ أَنَّمَ يَهِيَيِهِ وَقَبِيَكَهُ مِنْ ...﴾
١٣٠	١٤٤	﴿فَمَنْ أَلَمَرَ سَنَهُ أَنَقَتَهُ عَلَى الْأَكَوِ ...﴾	١٥٦-١٤٨	٣٢	﴿بَنْ أَهَلَ ذَلِكَهُ كَسَّهَتَهُ عَلَى يَهِيَيِهِ بَلَ ...﴾
-١٦٨-١٦٥	١٤٨	﴿سَكَوَلَهُ الَّهُنَّ تَهِيَيِهِ لَوْ شَاهَهُ اللَّهَ ...﴾	١٤٨-١٢٢	٣٣	﴿إِنَّمَا جَهَوَهُ الَّهُنَّ تَهِيَيِهِ لَوْ شَاهَهُ اللَّهَ ...﴾
١٧٠					

(فَلَمَّا أَتَى أَهْلَ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ)
 (فَنَّ الْأَنْدَلُسَ مِنْ كَثْرَتِ يَعْبَادِتِ الْأَنْوَارِ ...)
 (مِنْ جَاهَ بِالْمَسْكَنَ فَلَمَّا عَشَرَ أَنْكَابَهَا)

الأعراف

٩٧	٥٤	١٧٣-١٦٨	١٥١	
٩٧	٥٦	١٣١	١٥٧	
٩٨	٥٨	١٣٢	١٦٠	
١١١	٦٠	١٣٣	صفحة	
١٠٠	٦٤	١٣٤	رقمها	
٩٩	٦٧	١٦٩	٣٠	
١٤٦	٧١	١٧٣	٣٣	
٩٩	٧٣	١٣٢	٣٧	
٢٥٦-٩٨	٧٧	١٣١	٤٤	
٩٩	٨٠	٢٥٢	٥٧	
١٠٢	٨١	٢٥١	١٥٤	
-١٠٠-٩٩	٨٤	١٧١	١٧٢	
١٠٢	٨٤	١٦٥-١٦٤	١٧٣	
١٠٤-١٠١	٩٥	٢٠٠	١٨٨	
١٠٠	١٠١	١٧٢	١٩١	
١٣٩	١٠٣	٣٩	١٩٦	
١٠٢	١٠٧	١٤٥	١٩٩	
١٦٦	١١٣	١٨٠	صفحة	
٩٧	١٢٧	٣٦	رقمها	
صفحة	رقمها	١٠١	٤٦	
١٣٠	١٧	٤٩	٤٩	
١٦٩-١٦٥	١٨	٢٥٩	٦٧	
١٩٢	١٨	١٦٦	١	
١٦٨	٢٨	١٦٦	٣	
١٦٥	٣٥	١٥٩	٥	
١٣٢	٣٩	٦٤	٦	
١٣٣	٤٧	١٠٣	٧٥	
١٧٠	٦٦	٦٧	١٧	
٢٢٠	٧٨	١٣٣	٢٣	
١٤٦	٩٩	١٧١	٢٨	
٢٠٧	١٠١	١٦٨-٤٢	٣١	
١٧٣-١٧٩	١٠٥	٢٢	٤٠	
١٣٠	١٠٦	٩٨	٤٥	
١٥٥	١٠٩	٩٨	٥٠	
١٦٥	٣٤			

الأية

(فَرِيقًا هَذِهِ وَرِيقًا سَعَى تَكَبِّرُهُمُ الْمُسْكَنُ)
 (قُلْ إِنَّمَا مَنْ زَرَهُ الْوَجْهُ مَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْهَا)
 (فَنَّ الْأَنْدَلُسَ مِنْ كَثْرَتِ يَعْبَادِتِ الْأَنْوَارِ)
 (فَإِذَا مُؤْمِنٌ يَبْتَهِمْ أَنْ لَهُ أَنْوَارٌ عَلَى الْأَوْقَانِ)
 (وَقُولُ الْأَيْمَنِ رَبِيلُ الرَّبِيلِ شَرَّا بَيْتَ يَدِيَّ)
 (وَلَمَّا سَكَنَ عَنْ ثُومَى الْمُضَبُّ)
 (وَلَمَّا دَرَكَ مِنْ بَعْدِ مَادَمِ مِنْ طَهُورِهِ دُرَيْنِهِ)
 (أَوْ قَوْلَوا لِمَاءَ أَنْكَرَكَ مَا يَأْتِيَنَّ فَبَلِّ)
 (أَلْأَمِيكَ لَقَنَقِيَ شَعَّا وَلَكَضَّا إِلَى مَاتَكَةَ الْأَنَّ)
 (أَيْشِكَنَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا كَمْ مُتَقَوْنَ)
 (أَنَّ وَلَيَّنَ الْأَيْمَنِ تَرَلَ الْكِتَبَ)
 (فَأَرَسَلَنَا عَلَيْهِمْ)

الأفال

الأية

(وَمَا كَانَ اللَّهُ يَعْذِبُهُمْ وَأَنْتَ نُؤْمِنُ)
 (وَاطَّبِعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْتَزِعُوا فَتَنَزَّلُوا)
 (إِذْ سَأَلُوكُمُ الْمُسْكَنُوْنَ وَالْأَيْمَنِ فِي قَلْرِيْمِ مَرْقِنْ)
 (مَا كَانَ لَيْكَ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى)

التوبية

الأية

(بَرَأَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)
 (وَإِذْ يَرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِلَيْنَا يَأْتِيَنَّ)
 (فَإِذَا أَتَيْتُمُ الْأَمْمَرَ لَهُمْ قَاتَلُوْلُ الْمُشَرِّكَينَ)
 (وَلَنَّ أَحَدٌ مِنَ الشَّرِّكَينَ أَسْتَجَارَكَ)
 (وَمَوْهِمٌ مِنْ عَهْدِهِ اللَّهِ لَيْلَتَ مَاتَنَّا مِنْ قَضَلَهُ)
 (مَا كَانَ لِلْمُشَرِّكَينَ أَنْ يَعْمَلُوا سَتْجَارَكَ)
 (يَأْلَمَهَا الْأَيْمَنَ مَاسَلَوْ لَا تَسْتَهِنُوا مَا يَأْكُلُنَّ)
 (يَأْلَمَهَا الْأَيْمَنَ مَاسَلَوْ إِنَّا الشَّرِّكَرُوكَ بَجَشَ)
 (أَخْكَدُوا أَخْبَارَهُمْ رَبِّكُمْهُمْ أَبْكَابَا)
 (أَلَا تَنْصُرُهُ فَقَدْ كَسَرَ اللَّهُ)
 (إِنَّكَأَسْتَغْنُوكَ الْأَيْمَنَ لَا يَرْجُوكَ يَلْتَهُ)
 (إِنْ شَبَّبَكَ حَسَنَةً نَوْهُمْ)

١١ هود

الأية

- ﴿وَقَنْ أَطْلَمْ مَنْ أَفْرَى عَلَى اللَّهِ سَكِينًا﴾
 ﴿أَلَا تَشَدُّ اللَّهُ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
 ﴿إِنْ تَرُدُ إِلَّا أَتَرْيَكَ﴾
 ﴿فَالَّذِي يَقُولُ أَنَّ يَسْتَرَ لَنْ كُنْتَ عَلَى بَيْتِكَ﴾
 ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مُرْبَطٍ﴾
 ﴿وَلَا تَرْكَنْ إِلَى الْبَيْنَ طَلَامًا﴾

١٢ يوسف

الأية

- ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُرُجَاتِ الْأَسْمَاءِ سَبَّابَةً﴾
 ﴿بَيْكِيرَ أَذْهَبُوا مَحْكُمًا بِرُؤْسَكُ﴾
 ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلُ اذْتِوَالِ اللَّهِ﴾
 ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَسِنَ الرَّسُولُ وَظَاهَرَ أَنَّهُمْ قَدْ﴾

١٣ الرعد

الأية

- ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ الْكَوَافِرِ وَالْأَجْنَبِ غَلَى اللَّهُ﴾
 ﴿أَفَقَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ يَكْسِبُ﴾
 ﴿وَالَّذِينَ مَا يَنْهَمُونَ الْكِتَابَ يَمْرُسُونَ﴾

١٤ إبراهيم

الأية

- ﴿وَإِذَا كَانَ رَبِيعُ الْعَسْكَرَةِ﴾
 ﴿قُلْ أَنِّي سَكَرْتُ بِمَا أَشْرَكَ مُؤْمِنُونَ مِنْ بَيْلِ﴾
 ﴿وَقَالَ الْتَّقِيلُنَّ لَمَّا تَقْرَئَ الْأَمْرَ﴾
 ﴿أَلَمْ تَرَكَتْ صَرَبَ اللَّهِ مَكَلاً﴾

١٥ الحجر

الأية

- ﴿وَرَزَعْنَا مَا في صُدُورِهِمْ مِنْ عَلَىٰ بَخْرَاتِهِ﴾
 ﴿وَمَا سَلَقْنَا النَّكَرَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا﴾

١٦ النحل

الأية

- ﴿وَلَنْ تَمْرُدْ أَيْمَانَ اللَّهِ لَا شَكِيرَةَ﴾
 ﴿تَسْرِيمَ الْبَيْتَةِ بِغَنِيَّةِ﴾
 ﴿تَسْتَرَلَأْمَلَ الْأَكْرَانَ كَثِيرٌ لَا قَلْمَرٌ﴾
 ﴿وَمَعْلُونَ لَهُ الْبَيْتَ مُسْكَنَةَ﴾
 ﴿تَأْكُلَ لَقَدْ أَرْسَلَتْ إِلَى أَسْوَمِنْ قَلَكَ﴾
 ﴿وَلَفَّاَلَّا الْبَيْتَ أَشْرَكَوْا مُشْرَكَةَ هَذِهَ﴾

طه

الأية

- (أَنْ أُفْرِدِيهِ فِي الْكَلْوَتِ فَأُفْرِدِيهِ فِي الْبَرِّ)
 (أَذْهَبَ إِلَى دُوَرَتِهِ إِلَهٌ طَقْ)
 (فَهَلْ لَهُ كُلَّهُ إِلَّا لَهُ شَدَّدَ أَزْ يَقْنَى)
 (وَكُلَّ رَبِّي رَبِّي عَلَيْكَ)

الأنبياء

الأية

- (أَجَمِعَةَ مُلُوِّعِهِمْ وَأَسْرِهَا الْجَمِيعِ)
 (بَلْ تَفْلِيْبُ الْجَمِيعِ عَلَى الْكَطْلِ فَيَدْعُمُهُ)
 (وَقَاتَلُوا أَنْفَذَ الْأَعْنَانَ وَلَا يَبْخَسُهُ)
 (يَسْلَمُ مَا يَنْهَا أَتَيْهُمْ وَمَا خَلَقُهُ)
 (وَلَا يَسْكُنُهُمْ بَوْدِيْسٌ وَلَا الْكَنْتِلِ)
 (إِنَّ مَنْهَدَهُ أَنْتُكُمْ أَنْتُكُمْ رَحْمَةً)
 (وَلَقَدْ كَبَّسَكَافَ الْأَنْوَرَ)

الفرقان

صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها
١٦٤	٧	﴿ وَقَاتَلُوا مَعَنَّا هَذَا الْأَشْوَلَ بِأَكْلِ الْأَطْلَالِ ﴾	٩٨	٣
١٣١	٨	﴿ وَقَاتَلَ الظَّلَّامُورُكَ إِنْ تَشَعُّرُكَ ﴾	٢٩٠	١٨
١٢٩	٢٧	﴿ وَيَوْمَ يَعْلَمُ الظَّالِمُ مَلَكِ يَدْنِيْهِ ﴾	١٦٧	٢٦
١٣٢	٣٧	﴿ وَقَمْ شُعْرُكَ لَكَ سَلَّلُوا الْأَرْشَلِ ﴾	١٩٣	٢٨
٢٥٣	٤٨	﴿ وَقُوَّلَيْكَ يُرْسِلُ الْيَهُونَ بِشَرَّيْكَ ﴾	١٥٥	٨٥
٢٥٥	٦٧	﴿ وَالْيَكَ إِنْ أَنْقَوْلَمْ شَرِيْكَ ﴾	-٢٨٢-٢٧٣	٩٢
			٢٨٤	١٠٥

الشعراء

صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها
٢١٩	٥٠	﴿ قَاتَلَ أَصْدَرَ لَكَ إِنْ رَبَّكَ شَبَّيْرَكَوْنَ ﴾		
٢٢٠	٧٤	﴿ قَاتَلَ يَسَّنَةَ مَا يَلْتَكِلَكَ يَقْلُونَ ﴾	-٣٠	
٦	١٦٨	﴿ قَاتَلَ إِنْ يَلْكَرُكَ بَرَنَ الْأَلَيْنَ ﴾	١٧١	٣١
١٣٣	٢٠٨	﴿ وَرَأَتْكَنَكَانِ فَرِيْرَةَ إِلَّا لَمْ يُؤْدِيْرَهُ ﴾	١٧٠	٣١
١٣٤	٢٢٧	﴿ إِلَّا أَلَيْنَ مَا كَشَّوْلَهُ عَمِيلَ الْمَلِحَيْدَتِ وَكَكَرَهُ ﴾	١٣٤	٣٩
		٢٧	٢٩١	٤٠

صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها
١٦٩-١٦٥	٢٤	﴿ وَسَدَدَهَا وَرَمَهَا يَسْجُونَ لِلْأَسْنِينَ ﴾	١٣٠	٧١
٢٥٣	٥٢	﴿ فَقْلَكَ يَوْهُمَهُ خَاوِيْكَهُ يَمَّا طَلَّمَوْنَا ﴾	١٧٢	٧٣
		٢٨	٢٨٠	٧٨

صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها
٢١٠	٥٠	﴿ قَاتَلَ أَرْ سَتَّجِبُولَكَ قَاعِلَمَ آسَآتَيْمُوكَ ﴾		
٢٢١	٥٥	﴿ وَإِذَا سَكَعُوا الْأَنْوَرَ أَغْرِيْوَاعَنَهُ ﴾	٢٨٤-٢٦٨	٥٢
٢١٩	٥٥	﴿ سَلَمَ عَلَيْكُمْ ﴾	١٣٣	٦٢
٢٠٧	٧٧	﴿ وَلَيْتَ فِيمَّا مَاتَكَ لَهُ الدَّارُ الْأَخِرَةُ ﴾	١٦٧	٩١
٢٤٨	٨٨	﴿ وَلَا تَنْعِمَ مَعَ اللَّهِ ﴾		

العنكبوت

صفحة	رقمها	الأية	صفحة	رقمها
١٦٥	٨	﴿ وَرَضَبَتَهَا إِلَيْهِ حَنَّاً ﴾	١٠٣	١١
١٧١	٤١	﴿ مُثَلَّ الْيَكَ اخْتَلَوْنَ دُوبَتَ اللَّوَ ﴾	١٠٣	١٦
١٦٧	٤٦	﴿ وَلَا جَدِلُوا أَمْلَ الصَّكَبِ إِلَّا يَأْتِيَهُنَّ ﴾	١٢١-١٠٣	١٩

المؤمنون

الأية

- (وَلَئِنْ تَكْنَهُ أَنْكَنَهُ أَنَّهُ وَجَهَهُ)
 (وَلَا تَجْلِيْكَهُ شَهَادَهُ أَنْهُمْ مُّسْمَعَهُ)
 (مَا أَنْكَنَهُ أَنَّهُ يَنْكُرُهُ وَمَا سَكَانَهُ)

النور

الأية

- (الْأَرْبَيْهُ وَالْأَرْبَيْهُ تَاجِلَلَهُ أَنْجَلَهُ وَهَرِيْتَهُ مَاهَهُ جَلَّهُ)
 (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكَهُمْ بِالْأَنْقَلَهُ حَسَبَهُمْ سَكَنَهُ)
 (كَلَّا لَهُ أَسْمَعَهُهُ فَلَمَّا تَأْكَلَهُ)
 (إِنَّ الَّذِينَ يَبْيَهُونَ أَنْ يَكْبَحُوا الْفَحْشَهُ)

﴿بَلْ هُوَ أَكْثَرُ بِيَنَتٍ فِي صُدُورِ الْأَيْرَكِ أُولَئِكَ﴾

﴿وَمَنْ أَطْلَمُ مِنْ أَقْرَئِي عَلَى اللَّهِ كَيْفِيَّةً﴾

٣٠ الرؤوم

الأية

﴿صَبَّ لَكُمْ مَشَكِيرَةَ الشِّكِيرِ﴾

﴿فَأَقْرَأَ وَتَهَكَّ لِلَّاهِ حَسِيبًا﴾

﴿الَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ رَقَبَمْ﴾

٣١ لفظان

الأية

﴿لَقَدْ مَلِئْتَ لَقَنَنَ الْمَكَّةَ﴾

﴿وَلَا قَالَ لَقَنَنَ لَاتِرَهُ وَهُوَ يَعْظُمُ﴾

﴿وَلَنْ جَهَدَكَ عَلَىَّ أَنْ شَرَبَهِي﴾

٣٢ المسجدة

الأية

﴿وَلَلَّهِ الَّذِي نَسْخَفَ أَدَارَهُمْ كَافَرَ﴾

﴿وَمَنْ أَطْلَمَ مِنْ ذَكَرِ يَكْبَتِهِ﴾

٣٣ الأحزاب

الأية

﴿إِنَّمَا الَّذِي أَنْهَا اللَّهُ لَكَ لَمْ يَنْلُغُ الْكُفَّارُ﴾

﴿إِذْ جَاءُوكُمْ بْنُ فَرِيقَمْ وَمَنْ أَسْفَلَ سِكِيرَ﴾

﴿وَلَا يَعْلُمُ الْمُسْتَقْوِنَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾

﴿وَلَا يَفْلُكَ طَائِبَهُ يَنْهَمْ يَمْهَلَ بَيْرَ﴾

﴿وَكَفَرَ فِي بَيْرَ كُنَّ لَا تَعْجَلْ تَبْعَجَ﴾

﴿تَبْعَجُهُمْ هُمْ لَيَقْرَئُونَهُ سِكِيرَ﴾

﴿وَلَا يَنْلُغُ الْكُفَّارُ وَالْمُتَنَفِقُونَ﴾

﴿إِنَّمَا الَّذِي مُلِّيَ لَيَأْزِيَكَ وَيَسِيلَكَ﴾

﴿تَعْلَمُهُمْ إِنَّمَا يَنْقُضُوا أَحْدَادَهُ﴾

﴿لَئِنْ يَأْتِيَ الْمُنْتَقِيُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْقُونَ﴾

﴿إِنَّمَا الَّهُ السَّمِيقُونَ وَالْمُتَنَفِقُونَ﴾

٣٤ سبا

الأية

﴿فَلَمْ يَرِدِي الْأَيْرَكَ الْأَخْشَشَ بِهِ﴾

﴿وَكَلَّ الْأَيْرَكَ كَكُرُوا لَنْ ثُورَكَ﴾

﴿فَأَلْوَأْ شِيشِنَكَ أَنَّ فَيْنَا مِنْ دُونِهِمْ﴾

﴿فَلَجَّهُ الْمَقْعُ وَمَأْبِيَهُ الْبَطْلُ دَيَابِيَهُ﴾

٣٥ فاطر

الأية

٣٦ الآية

﴿صَبَّ لَكُمْ مَشَكِيرَةَ الشِّكِيرِ﴾

﴿فَأَقْرَأَ وَتَهَكَّ لِلَّاهِ حَسِيبًا﴾

﴿الَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ رَقَبَمْ﴾

١٧٢	١٤	﴿إِنْ تَدْعُوهُ لَا يَسْمَعُونَ دَعَاهُكُرَ﴾	١٣١	٤٩	
-١٦٩-١٣٠	٤٠	﴿قُلْ أَرَيْتَ شَرَكَهُمُ الَّذِينَ تَسْعَونَ مِنْ دُونِ أَنْهُرَ﴾	١٣٠	٦٨	
١٧٢-١٧٠					

صفحة	رقمها	يس	صفحة	رقمها	
١٦٤	٧٨	٣٦	الأية	١٧١	٢٨
			﴿وَصَرَبَهُ اتَّشَكَ وَتَيَّهَ حَلَقَهُ﴾	١٧١	٣٠

صفحة	رقمها	٣٧ الصفات	صفحة	١٧٢-١٦٦	٤٠
			الأية		
			﴿بَلْ عَيْنَكَ وَتَسْخُرُهُ﴾		

صفحة	رقمها	٣٨ ص	صفحة	١٦٥	١٥
			الأية		
			﴿وَنَذِيرَكَ شَنَكَهُ مَأْشِرَهُ بِهِ﴾		

صفحة	رقمها	٣٩ الزمر	صفحة	١٣١	٢٢
			الأية		
			﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ﴾		

صفحة	رقمها	٤٠ غافر	صفحة	١٠٥	٦١
			الأية		
			﴿وَلَدَرَهُمْ دَمَ الدَّرَقَهُ﴾		

صفحة	رقمها	٤١ فصلت	صفحة	١٠٤	٦٤
			الأية		
			﴿إِنَّا لَنَصَرْتُ مُسْلِمَكَ﴾		

صفحة	رقمها	٤٢ الشوري	صفحة	١٧٢	٢٧
			الأية		
			﴿فَاصْبِرْهُنَ وَعَذَّلَهُمْ﴾		

صفحة	رقمها	٤٣	صفحة	١٦٩	٤١
			الأية		
			﴿قُلْ إِنَّمَا أَنْتَ مُشَكَّرُ كُبُرَهُ إِلَهَ﴾		

صفحة	رقمها	٤٤	صفحة	٢٩٠	٤٩
			الأية		
			﴿فَاطِرُ الْمُسْكُوتِ وَالْأَرْجُونِ جَعَلَ لَهُ﴾		

٩٧	٢٦	﴿لَا يَجْعَلُ الَّذِي كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمْ﴾		
٢٩٠	٢٨	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ رُوحَهُ إِلَيْهِنَّ﴾	١٦٣-١٣٠	٢١
٢٩١-٢٩٤	٢٩	﴿فَمُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْهَدُونَ﴾	١٧٠-	
		الحجـرات	٤٩	
صفحة	رقمها	الأية		
١٨	٢	﴿يَكْبِيَ الَّذِينَ أَمْتَأْنُ لَأَنْ تَرْقِمُوا أَتْوَاتَكُمْ﴾	٥٢	٣٨
-٩٣-٩٢	٦	﴿يَكْبِيَ الَّذِينَ أَمْتَأْنُ لَأَنَّ جَاهَةً كَفَافِكَ يَنْتَهِ﴾	١٣٤	٤٠
٢٩٩		﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَكْثَرَكُمْ إِيمَانَكُمْ﴾	١٣٩	٤٣
٩٢	٧	﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَسِبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ﴾	٢٣٢	٣٠
٤٩-٤٨	٩	﴿وَلَنْ طَلِيلَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَا﴾	صفحة	
١٥٢	٩	﴿وَأَقْسِطُوا إِذَا أَنْهَيْتُ الظَّفِيرَاتِ﴾	رقمها	
١٤٦	١٠	﴿إِنَّ الْمُؤْمِنَاتِ لِخَوْفٍ﴾	٢٢٠	٢٣
-١١-٥		﴿إِنَّ الْمُؤْمِنَاتِ لِخَوْفٍ﴾	٢٧٦-١٠	٣٢
١٤٧-١٤	١٣	﴿يَكْبِيَ النَّاسُ إِذَا خَلَقْتُكُمْ مِنْ دُكْرَوْلَتِي﴾	٣٢	
٩٩	١٤	﴿فَلَمَّا أَغْرَبَكُمْ مَمْتَأْنُ لَمْ تُؤْمِنُوا﴾	صفحة	
صفحة	رقمها	الأية	صفحة	
١٦٤	١٥	﴿أَمْبَيْنَا بِالْعَلَى الْأَلَّ﴾	١٣٣	١٩
		الذاريات	٥٠	
٢٠٧	٢١-٢٠	﴿وَوَالْأَرْضِ مِكْنَتُ الشَّوْقِينَ﴾	صفحة	
١٦٧-١٦٥	٤٣	الطور	-١٦٥	
صفحة	رقمها	الأية	صفحة	
١٩٤	٥	﴿لَكَشِلَ عَيْتَ أَعْبَثَ الْكَذَارَ بَالَّهُ﴾	١٧٢-١٦٩	٤
١٧١	٢٣	﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْنَةٌ سَيَسْتَوْمَا أَسْنَهُ﴾	١٧٠	٥
		القمر	٥٣	
٢٤٨	١٤	﴿فَجَرَى يَأْعِنْتَنَا جَرَاهَ لَنْ كَانَ كَفَرَ﴾	١٥٥	٣٥
صفحة	رقمها	الأية		
٤٧	٢٠	﴿كَشَلَ عَيْتَ أَعْبَثَ الْكَذَارَ بَالَّهُ﴾	صفحة	
٢٥٣	٢٥	﴿وَأَرْزَنَا الْمَوْيِدَ فِيهِ بَأْسَ شَوْيدَ﴾	رقمها	
صفحة	رقمها	الأية	صفحة	
٩٧	١٦	المجادلة	٥٨	
٢٩٠	٢١	﴿أَخْدَدُوا أَنْتَهُمْ هَذِهِ﴾	١٠٦	١٥-١١
٢٩١	٢٢	﴿سَكَبَ اللَّهُ لَأَنْتَكَ﴾	١٠٧	
		﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْثِرُكَ إِلَّا وَأَنْتَرُ الْأَكْسَرَ﴾	٢٤٨	٦
			١٠٦	١٠
			١٠٧	١٢
			١٠٧	١٥
			١٠٧	١٥

الطلاق

صفحة	رقمها
١٣١	١

الأية

﴿وَمَن يَعْدُ حَذَّرَ اللَّهُ﴾

الملك

الأية

﴿أَكُلْتُمْ مِنْ حَلَقٍ وَمُؤْلِثِ الْحَبَّ﴾

الحن

الأية

﴿وَلَئِنْ كَانَ لِيَأْنَارٌ وَلَا يَنْدُونَ بِنَارًا﴾

﴿عَلَمُ الْقَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى عَيْنِهِ أَنَّهَا﴾

الزمل

الأية

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَعْمَلُ أَنَّكَ مِنْ ثُلُثِ الْأَيْلَمْ رَفِيقَةً﴾

الإنسان

الأية

﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ إِلَيْكَ إِنَّا شَاكِرُونَ وَإِنَّا كَفُورُونَ﴾

جزء عم

الأية

﴿عَسَّ وَلَوْلَكَ﴾

﴿كَلَّا لَيْلَ زَادَ فَلَوْلَمْ نَامَ كَافِرُوا يَكْسِبُونَ﴾

﴿وَلَمْ يَكُلُّ هَمْزَرَ أَمْزَرَ﴾

﴿فَسَيَّعَ حَسْنَدَرِكَ وَاسْتَغْرِفَهُ﴾

﴿لَمْ يَكُنُوكَ﴾

﴿وَالْمَصْرَ﴾

الخسر

الأية

﴿أَتَسْتَأْنِدُ إِلَيْنِي الْأَنْصَارِ﴾

﴿وَمَا مَاكِلُوكَ الرَّسُولُ فَخَلَّهُ﴾

﴿لِلْفَقَاهِ الْمُهَجِّرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا﴾

﴿وَالَّذِينَ يَرْهَبُونَ الْأَنْذَارَ وَالْبَرَّينَ مِنْ قَبْلِهِ﴾

﴿وَالَّذِي سَلَّمَتْ لَهُمْ وَمَنْ يَعْمَلُهُمْ﴾

﴿أَتَمْرَأَ إِلَيْهِ كَافِرًا بِقَلْبِهِ﴾

﴿كَتَلَ الْأَقْبَابِ إِلَيَّ أَنَّكَ لَنْ تَلْذَنَ أَسْكَنْ﴾

المتحدة

الأية

﴿إِنَّمَا الَّذِينَ مَا مَلَأُوا لَا يَنْجِدُونَ عَذَابِي﴾

﴿لَا يَمْسِكُ اللَّهُ عِنَّ الَّذِينَ لَمْ يَشْلُكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾

الصف

الأية

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِرَبِّهِ﴾

﴿إِنَّمَا أَنْتَ مَنْ أَنْتَ عَلَى الْكِبَرِ﴾

﴿هُوَ الْأَكْبَرُ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ الْأَكْبَرُ﴾

الجمعة

الأية

﴿فَإِذَا قُبِيَّتِ الْأَشْلَاطُ فَأَنْتَ شَرِّافُ الْأَرْضِ﴾

الناقوفون

الأية

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِدُ الْقَمَقِيْدِكَ﴾

﴿سَوَّاً عَلَيْهِ أَشْقَرَتْ لَهُنَّ﴾

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحكم عليه	المخرج	الصحابي	طرف الحديث
٢٦	إسناده صحيح	أبو داود وأحد	رباح بن الحirth	أبو بكر في الجنة.....
٧٠	صحيح	البخاري ومسلم	أبو ذر	أتاني جبريل فشرني
١٧٧	رجاله ثقات	ابن ماجة وأحد	شداد بن أوس	الخوف على أمي
١٣٦	صحيح	متفق عليه	ابن عباس	اتق دعوة المظلوم
١٣٤	صحيح	مسلم وأحد	جابر	اتقوا الظلم
١٧٤	رجاله ثقات	أحد وأبو يعلى	أبو موسى	اتقوا هذا الشرك
١٧٤	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	اجتبوا السبع الموبقات
١٧٣	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	اجتبوا الموبقات
٧٤	سنده ضعيف	كتن العمال والبيهقي	أبو أيوب	أخبرني بعمل أمي رحمة
١٧٧	إسناده صحيح	أحمد	-	اختلاف أمي رحمة.....
١٢٠		الترمذى وابن ماجة والحاكم حسن	محمد بن ليد	اخوف ما أخاف عليكم ..
١٩٨	صحيح	متفق عليه	عمر بن الخطاب	ادرؤوا الحدود
٢٦١	صحيح	متفق عليه	ابن عباس	إذا أكل أحدكم طعاماً
١٦٠	حسن	الترمذى وأحد	عمرو بن العاص	إذا حكم الحاكم
٦٨	صحيح	متفق عليه	أبو سعيد	إذا رأيت الرجل
١٦٠	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	إذا قال الرجل
١٩٣	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	إذا قال الرجل لأخيه
٦٩	صحيح	مسلم وأحد	أنس بن مالك	إذا كان شيء
١٦٠	صحيح	مسلم والترمذى وأحد	ابن عمر	إذا كفر الرجل
٤٨	صحيح	متفق عليه	المقداد بن عمرو	رأيت إن لقيت رجالاً
٢٠٦	إسناده ضعيف	أحمد والدارمي	ابن عباس	رأيت النار
١٩٢	صحيح	متفق عليه	وابصة بن عبد	استفت قلبك
١٣٩	صحيح	مسلم وأبو داود	أبو هريرة	أسعد الناس بشفاعتي
١٣٩	صحيح	متفق عليه	يجيئ بن معمر	الإسلام أن تشهد
١٧٦	صحيح	البخاري ومسلم	أبو هريرة	الإسلام أن تشهد
١٥٤	صحيح	البخاري وابن ماجة	أنس	اسمعوا واطيعوا
٦٣	صحيح	أبو داود وأحد	جابر	اشترطت ثيق على
١٩٩	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	اشتكت النار إلى ربها
٧٠	صحيح	مسلم وأحد	أبو سعيد	أشهد أن لا إله
١٠١	ضعف النسائي	الطبراني والنسائي	المقدام بن معذ كرب	اطيعوا أمراءكم
١٧٦	حسن	أحمد	ابن عباس	أعطيت الشفاعة
١٥٨	حسن صحيح	ابن ماجة والترمذى	أبو بريدة	اغزوا باسم الله
١٣	رجاله ثقات	أبو داود وابن ماجة	أبو هريرة	افتزت اليهود على
١٠٨	صحيح	مسلم وأبو داود	أسامة بن زيد	أفلا شفقت عن قلبه
١٠٤	صحيح	البخاري ومسلم	عمر	أكره أن يتحدث الناس ...
١٧٧	إسناده ضعيف	ابن ماجة وأحد	أبو سعيد	الآخركم بما هو

١٧٦	صحيح	أبو داود وابن ماجة	أسماء بنت عميس	لا أعلمك كلمات
١٥٧	رجاله ثقات	أبو داود وابن ماجة	جابر	الا إن دماءكم
١٥٧	رجاله ثقات	البيهقي	من أبناء الصحابة	الا من ظلم معاهداً
٢١٠	صحيح	مسلم وأحد	جابر بن عبد الله	أما بعد فإن خير
١٢٠	صحيح	البخاري وأبو داود	أبو هريرة	أمر النبي فقال اضربوه
١٥٩	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل
١٣٦	صحيح	متفق عليه	البراء	أمروا النبي بسعي
٣٨	صحيح	البخاري - أبو داود	أبو بكرة	إن أبي هذا سيد
٢٠١	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	إن أشد الناس عذاباً
١٠٢	صحيح	متفق عليه	عمر بن الخطاب	أن الرسول استغفر
١١٢	صحيح	مسلم والترمذى	رافع بن خديج	أن الرسول أعطى يوم
١٤٦	صحيح	مسلم وأبو داود	عاشرة	إن الرفق لا يكون
٢٣٨	إسناده صحيح	ابن ماجة وابن حبان	ابن عباس	إن الله تجاوز لي
٢٠٥	رجاله رجال الصحيح	الحاكم والهيثمي والطبراني	أبو ثعلبة الخشنى	إن الله حد حدوداً
٧٠	صحيح	متفق عليه	عتبان	إن الله حرم النار
١٤٦	صحيح	مسلم وابن ماجة	عاشرة	إن الله رفيق يحب
١٣٥	صحيح	البخاري وابن ماجة	أبو موسى	إن الله عزوجل يملئ
٢٦٢	صحيح	أبو داود والحاكم	أبو هريرة	إن الله يبعث لهذه
١٧٥	صحيح	متفق عليه	أنس	إن الله يقول
١٥٣	صحيح	مسلم والنمساني وأحد	أبو بكر	إن المقطرين عند الله
١٥٣-١٣٥	صحيح	أبو داود وابن ماجة	أبو بكر	إن الناس إذا رأوا
٨٤	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	أن تعبد الله كائنك تراه
٢٥٠	صحيح	البخاري ومسلم	ابن عمر	إن ربك ليس
٦٣	رجاله رجال الصحيح	الهيثمي	عبد الله بن عدي	أن رجلاً سار النبي
١٥٧	ضعف	البيهقي	عبد الرحمن البيلمانى	أن رجالاً من المسلمين
١٩٦	حسن صحيح	الترمذى وابن ماجة وأحد	أبو هريرة	أن رسول الله لعن
١٤٥	صحيح	مسلم والترمذى	ابن عباس	إن فيك خلصتين
١٤٠	ضعف	أحد	أبو هريرة	إن كان ليمر بال رسول ...
١٥٠	حسن	ابن ماجة والترمذى	أبو سعيد الخدري	إن من أعظم الجهاد
١٧٧	ضعف	ابن ماجة	معاذ بن جبل	إن يسر الرياء شرك
١٧٤	صحيح	مسلم وابن ماجة	أبو هريرة	أنا أغنى الشركاء
١٧٤	رجاله ثقات	أحمد والهيثمي	شداد بن أوس	انا خير قسيم
٢٠٧	صحيح	مسلم وأحمد	رافع بن خديج	انت علم بأمور
٢٨	صحيح	الترمذى وابن حبان	عاشرة	أنزلت عبس وتولى
١٣٥	صحيح	البخاري والترمذى	أنس بن مالك	انصر أخاك
١٥٩	رجاله ثقات	أبو داود والبيهقي	أنس	انطلقا باسم الله
١٥٥	صحيح	متفق عليه	أنس	انظر حيث يصلى
٤٩	صحيح	متفق عليه	أبو ذر	إنك أمرء فيك جاهلية
١٥١	ليس بالقوى	الهيثمي والبزار	حذيفة	انكر الناس من أمير

١٤٠	صحيح	متفق عليه	أبي سعيد الخدري	إنكم ستلقون بعدي أثرة ...
١٤٥	صحيح	الحاكم والدارمي	أبو هريرة	إنما أنا رحمة مهداة ...
٢٨٤	إسناده حسن	أحمد والحكم	أبو هريرة	أنه ذكر عند التي ...
١٨٠	صحيح	مسلم وأبو داود	الأعر المزني	إنه ليمان على قلبي ...
١٥١	صحيح	مسلم وأبو داود وأحد	أم سلمة	إنه يستعمل عليكم ...
١٥٤	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	إنها ستكون بعدي ...
٤٩	صحيح	متفق عليه	ابن عباس	إنهن يكفرن العشير ...
٢٤٣	صحيح	أحمد	عائشة	إنني لأعلمكم بالله ...
١١٧	صحيح	متفق عليه	أبو سعيد الخدري	إنني لم أؤمر ...
١٥٣	صحيح	مسلم واحد	عياض بن حمار	أهل الجنة ثلاثة ...
١٧٦	صحيح	الدارمي	عمر	أهل الشرك لا نزتهم ...
١٧٦	صحيح	متفق عليه	عبد الله	أي الذنب أعظم ...
١٣٥	صحيح	أحمد والطبراني	ابن مسعود	أي الظلم أعظم ...
١٣٤	صحيح	أحمد وابن حبان والحاكم	ابن عمر	إياكم والظلم ...
١٧٦	صحيح	متفق عليه	عبادة بن الصامت	بابينا النبي ...
٦٢	صحيح	البخاري والنسائي	ابن عمر	بعث النبي خالد ...
٦٢	صحيح	مسلم وأبو داود	أسماء	بعثنا رسول الله ...
٦٨	صحيح	مسلم وأبو داود	أسماء بن زيد	بعثنا رسول الله ...
١٥٥	حسن	الترمذى وأبو داود	أبو أمية الشعباني	بل اتمنروا بالملروف ...
١٣٩	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	بني الإسلام على حسن ...
١٧٧	صحيح	مسلم واحد	جابر	بين الرجل وبين الشرك ...
١٧٦	صحيح	أحمد	عبد الله البجلي	تعبد الله ولا تشرك ...
١٧٥	صحيح	مسلم واحد	أبو هريرة	تعرض الأعمال ...
١٧٦	صحيح	النسائي وأحمد	أنس بن مالك	ثلاث من كن فيه ...
١٣٦	حسن	الترمذى وابن ماجة	أبو هريرة	ثلاثة لا ترد دعوتهن ...
١٩٥	صحيح	مسلم والترمذى وابن ماجة	أبو ذر	ثلاثة لا يكلمهم الله ...
٢٨	صحيح	روجاله ثقات	الخطاب بن الأرت	جاء الأقرع بن حابس ...
٢٩	ضعف	كتز العمال	أبو سلمة	جاء قيس بن مطاطية ...
٢٩	روجاله رجال الصحيح	المujem الوسيط	أبو سعيد الخدري	جاءات المؤلفة قلوبهم ...
١٧٥	صحيح	متفق عليه	معاذ بن جبل	حق الله على العباد ...
٢٠٧	ضعف	الترمذى وابن ماجة	أبو هريرة	الحكمة ضالة المؤمن ...
٢٠٦	صحيح	متفق عليه	النعمان بن بشير	الحلال بين ...
٢٤	سدنه ضعيف	كتز العمال	علقمة	خططنا علي ...
١١	له طرق بعضها يقوى بعض	الطبراني وأبو يعلى	ابن مسعود	الخلق كلام عيال الله ...
١٥٢	صحيح	مسلم واحد	عوف بن مالك	خيار أنتمكم ...
١٦	صحيح	البخاري	عمران بن حصين	خbir الناس فربني ...
٢٩٩	صحيح	البخاري ومسلم	جابر بن عبد الله	دعه لا يتحدث ...
١٤٠	صحيح	مسلم واحد	عمر	رأيت رسول الله ...
٦٣	روجاله ثقات	أحمد	نصر بن عاصم الليثي	رجل أتى النبي فأسلم ...

١٧٣	صحيح	متفق عليه	أبو بكر	سئل النبي عن الكبار.....
١٩	سنده ضعيف	سنن البيهقي وكتز العمال	علي	سئل علي عن أهل
٤٩	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	سباب المسلم فسوق
١٥٣	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	سبعة يظلمهم الله
١٧٦	إسناده صحيح	أحمد وابن حبان	عبد الله بن سلام	سمع النبي نداء.....
١٧٨	رجاله رجال الشيوخين	أحمد	ابن عمر	سمع عمر رجلاً.....
١٨١	صحيح	البخاري وأبو داود	أوس بن شداد	سيد الاستغفار
١٧٧	إسناده ضعيف	أحمد	أبو سعيد	الشرك الخفي.....
١٧٣	صحيح	مسلم والتزمي	أنس	الشرك بالله
٤٦	حسن صحيح	التزمي وأبو داود	أنس	شفاعة لأهل الكافر.....
١٧٥	ضعيف	أحمد	أبو هريرة	الصلة إلى الصلاة.....
١٣٩	صحيح	مسلم والتزمي	أبو مالك الأشعري	الصلة نور
١٦١-٩٣	طرقه واهية	الدارقطني - أبو نعيم	ابن عمر	صلوا خلف من قال
١٧٨	حسن صحيح	التزمي وأحمد	ابن مسعود	الطيرة من الشرك
١٣٥	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	الظلم ظلمات
١٤٠	صحيح	مسلم وأحمد	صهيب	عجبًا لأمر المؤمن
١٧٨	رجاله ثقات	التزمي وأبو داود	خرير بن فاتك	عدلة شهادة الزور.....
١٥٤	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	على المرء السمع.....
١٥٤	صحيح	مسلم وأحمد	أبو هريرة	عليك السمع والطاعة.....
١٣٦	حسن	التزمي وأحمد	الراء	فردوا السلام
١٣٨	حسن صحيح	التزمي والدارمي	أبو أمامة الباهلي	فضل العالم على العابد.....
١٨١	صحيح	مسلم والتزمي	أبو هريرة	قال الله تعالى يا ابن آدم....
٦٩	حسن	مسلم وابن حبان	جندل	قال رسول الله
١٧٦	رجاله ثقات	أحمد والدارمي	جبلة بن الحارثة	قل يا أيها الكافرون.....
١٧٦-٦٨	صحيح	متفق عليه	المقداد بن الأسود	قلت يا رسول الله
١٧	صحيح	البخاري والتزمي	عن أبي مليكة	قاد الخيران أن يهلكا
١٣٨	صحيح	البخاري وأحمد	أبو هريرة	كان داود لا يأكل
٦٩	حسن	أبو داود وأحمد	أبو هريرة	كان رجالان من بي
١٨١	صحيح	البخاري وأحمد	أبو هريرة	كان رسول الله يكثـر.....
١٣٨	صحيح	ابن ماجة وأحمد	أبو هريرة	كان زكرياء نحراً.....
١٧٩	حسن	التزمي والحاكم	أنس	كل ابن آدم خطاء.....
١٧	صحيح	متفق عليه	جابر بن عبد الله	كنا في غزـاة.....
٢٧	صحيح	مسلم وابن حبان	سعد بن أبي وقاص	كنا مع رسول الله ونحن ...
١٨٠	صحيح	أبو داود	ابن عمر	كنا نجد لرسول الله
١٩٧	صحيح	مسلم وأحمد	عاشرة	كيف أقول لهم
٢٠٩	صحيح	أبو داود والتزمي	معاذ بن جبل	كيف تصنـع إن عرض
٧٣	ضعف	أبو داود والترزمي	معاذ	كيف تقضـي إذا عرض
١٣	صحيح	متفق عليه	زيتب بنت جحش	لا إله إلا الله ويل للعرب
١٧٨	صحيح	مسلم وأبو داود	عوف بن مالك	لا بشـ بالرقـ

٤٩	صحيح	متفق عليه	جرير	لا ترجعوا بعدي كفراً.....
٤٩	صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	لا تربوا عن آبائكم.....
١٩٧	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	لا تسافر امرأة
١٦٠	صحيح	البخاري ومسلم	المقداد بن عمرو	لا تقتلنـه
١٥٩	حسن لنيره	أحد والبيهقي	ابن عباس	لا تقتلوا أصحاب الصوامع ..
٧١-٤٦	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	لا تكونوا عوناً للشيطان
٤٦	صحيح	البخاري وأحد	ابن مسعود	لا تلعنوه
٢٨٠	حسن	ابن ماجة وأحد	ابن عباس	لا ضرار ولا ضرار.....
١٤	رجاله رجال الصحيح	أحد والميشمي	أبو نصرة	لا فضل لعربي على
١٢٤	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	لا يحل دم امرئ
١٤٨	صحيح	متفق عليه	ابن عمر	لا يحل دم امرئ
١٥٣	رجاله ثقات	النسائي والدارقطني	عاشرة	لا يحل قتل امرئ
٦٤	صحيح	متفق عليه	أبو ذر	لا يرمي رجل رجلاً.....
١٠٥	صحيح	متفق عليه	معاذ	لا يصلنـ أحدـ العصر
١٣٨	صحيح	البخاري وابن ماجة	الزبير بن العوام	لأنـ يأخذـ أحدـكم
١٣١	صحيح	مسلم والترمذى	أبو هريرة	لتودنـ الحقـوق
١٩٨	صحيح	متفق عليه	عدي بن حاتم	لترينـ الظـعـينة
١٦٠	صحيح	متفق عليه	أسامة بن زيد	لحقـتـ أناـ ورـجـل
٦٨	صحيح	متفق عليه	ثابت بن الصسحـاك	لعنـ المؤـمنـ كـفـتـله
٤٧	صحيح	مسلم والترمذى	عمـرانـ بنـ الحـصـين	لقدـ تـابـتـ توـبـة
١٤٠	صحيح	مسلم والترمذى	العـثمانـ بنـ بشـير	لقدـ رـأـيـتـ نـيـكـم
٢١	صحيح	البخاري	أبو وائل	لماـ بـعـثـ عـلـيـ عـمـارـا
١٨	سكتـ عنـ الـذـهـبـي	البيهـقـيـ وـالـمـسـتـدـرـك	يجـيـبيـ بنـ سـعـيد	لـماـ تـوـافـقـنـ يـومـ الجـمـل
١٧٤	رجالـهـ ثـقـات	أـحمدـ وـالـحاـكـم	ابـنـ عـمـر	لـماـ حـضـرـتـ الـوفـاةـ نـوـحـا
٢٧	حسنـ صـحـيح	الـترـمـذـىـ وـأـبـوـ دـاـوـد	سـعـدـ بـنـ زـيـد	لـماـ خـرـجـ مـعـاوـيـة
١٤٥	صحيح	متفقـ عليه	أـبـوـ هـرـيـرة	لـماـ خـلـقـ اللـهـ آـدـم
١٥٨	صحيح	الـبـخـارـيـ وـمـسـلـم	ابـنـ عـمـر	لـماـ دـخـلـ الـنـيـ مـكـة
١٧٥	صحيح	الـبـخـارـيـ وـالـترـمـذـى	عـبـدـ اللـهـ	لـماـ نـزـلـتـ الـذـيـنـ آـمـنـوا
١٨١	صحيح	مسلمـ وـأـبـوـ دـاـوـد	الأـغـرـ المـزـنـي	الـلـهـ أـنـتـ السـلـام
١٣٥	صحيح	الـترـمـذـى	عـمـرـ بـنـ الـخـطـاب	لـيـسـ لـعـقـ ظـالـم
٤٩	صحيح	متفقـ عليه	أـبـوـ ذـرـ	لـيـسـ مـنـ رـجـلـ اـدعـي
٤٩-١٤	ضعـيفـ	أـبـوـ دـاـوـد	الـجـيـيرـ بـنـ مـطـعـم	لـيـسـ مـنـ دـعـا
١٤٦	رجالـهـ ثـقـات	أـحمدـ وـالـحاـكـم	أـبـوـ هـرـيـرة	الـمـؤـمـنـ لـفـ مـالـوـف
٣٦	صحيح	متفقـ عليه	أـبـوـ مـوسـىـ الـأشـعـري	الـمـؤـمـنـ لـلـمـؤـمـنـ كـالـبـشـاـن
٢٠٥	إـسـنـادـهـ صـحـيحـ	الـحاـكـمـ وـالـدارـقطـنـي	أـبـوـ الدـرـداء	مـاـ أـحـلـ اللـهـ فـيـ كـتـابـه
١٩٥	صحيح	الـبـخـارـيـ وـأـحدـ	أـبـوـ هـرـيـرة	مـاـ أـسـفـلـ مـنـ الـكـعبـين
٢٨١	رجالـهـ موـثـقـون	الـطـبـارـيـ وـالـمـيشـمـي	ابـنـ مـسـعـود	مـاـ رـأـهـ الـمـسـلـمـون
١٩	سـنـدـهـ ضـعـيفـ	الـبـيـهـقـيـ وـابـنـ أـبـيـ شـيـة	عـلـيـ بـنـ الـحـسـن	مـاـ رـأـيـتـ أـحـدـ أـكـرم
١٥٨	صحيح	ابـنـ مـاجـةـ وـأـبـوـ دـاـوـد	حـنـظـةـ	مـاـ كـانـتـ هـذـهـ لـتـقـاتـل

٣٦		حسن	الترمذى وأبو داود	ابن عمر	مثل المؤمنين في توادهم....
٢٨٤-٢٧٤		صحيح	متفق عليه	النعمان بن بشير	مثل المسلمين في توادهم....
٢٧	رجاله رجال الصحيح		أحمد	ابن مسعود	مر الملا من قريش.....
١٤٦-١٣٦		صحيح	متفق عليه	ابن عمر	المسلم أخو المسلم
١١		صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	المسلم من سلم الناس.....
١٣٥		صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	مظل الغي ظلم
٥٠	رجال ثقات		أبو داود والترمذى	أبو هريرة	من آتى امرأة في دبرها.....
٥٠	رجال ثقات		الترمذى وأبو داود	أبو هريرة	من آتى كاهنا فصدقه.....
١٤٤		صحيح	متفق عليه	أنس بن مالك	من أحب أن يسط له
١٥٤		صحيح	متفق عليه	أبو هريرة	من أطاعني
١٣٦	رجاله ثقات		ابن ماجة وأبو داود	ابن عمر	من أعاد على خصومة....
١٤٨		صحيح	مسلم وابن ماجة	أبو أمامة	من اقطع حق امرئ.....
١٣٥		صحيح	مسلم وأحمد	زيد بن عمرو	من اقطع شبرا
١٥٤	حسن		الترمذى	أبو بكرة	من أهان السلطان.....
١٢٤		صحيح	البخاري والترمذى	ابن عباس	من بدل دينه فاقتلوه
١٩٦		صحيح	مسلم والترمذى	ابن عمر	من جر ثوبه خباء.....
١٧٨-٤٩	رجاله ثقات		الترمذى وأبو داود	ابن عمر	من حلف بغير الله
١٥٤		صحيح	مسلم وأحمد	ابن عمر	من خلع يد من طاعة.....
١٦٠-٦١		صحيح	مسلم وأحمد	أبو ذر	من دعا رجلاً بالكفر.....
١٤٩		صحيح	مسلم وابن ماجة	أبو سعيد	من رأى منكم منكرا
٧٠		صحيح	متفق عليه	عبادة بن الصامت	من شهد أن لا إله إلا الله
١٦٠		صحيح	البخاري والنسائي	أنس	من صلى صلاتنا.....
١٣٥		صحيح	متفق عليه	أبو سلمة	من ظلم قيد شير.....
١٥٧		صحيح	أبو داود	عدد من أبناء الصحابة	من ظلم معاهداً.....
١٧٨	إسناده قوي		أحمد	عقبة بن عامر	من علق قيمة
٤٩		صحيح	مسلم وابن ماجة	أبو بردة	من غشنا فليس منا
١٨١		صحيح	أبو داود والترمذى	زيد بن ثابت	من قال استغفر الله
١٧٤	حسن غريب صحيح		الترمذى	أبو ذر	من قال دبر صلاة الفجر...
١٥٩		صحيح	مسلم وأحمد	أبومالك الأشجعي	من قال لا إله إلا الله
٦٢		صحيح	مسلم وأبو داود	عمر	من قال لا إله إلا الله
٦٤		صحيح	مسلم وأبو داود	أبو هريرة	من قال هلك الناس.....
١٥٧		صحيح	البخاري وابن ماجة	ابن عمر	من قتل معاهداً
١٥٧		مقطوع	ابن أبي شيبة	ابن مسعود	من كان له عهد.....
١٥٠	رجاله ثقات		الحاكم والبيهقي	عياض بن غنم	من كانت عنده نصيحة ...
١٥٤		صحيح	متفق عليه	ابن عباس	من كره من أمير
١٨١	ضعف		أبو داود وابن ماجة	ابن عباس	من لزم الاستغفار.....
١٧٣		صحيح	متفق عليه	أنس	من لقى الله لا يشرك
١٧٥	إسناده ضعيف		أحمد	أبو هريرة	من لقى الله لا يشرك
١٧٥		صحيح	مسلم وابن ماجة	أبو ذر	من لقني بقراب الأرض...

١٧٣	صحيح	متفق عليه	ابن مسعود	من مات يشرك
١٥٤	صحيح	متفق عليه	أبو سعيد	من يتصبر يصبره الله
١٣٨	صحيح	متفق عليه	معاوية	من يرد الله به خيراً.....
٢٥٩	صحيح	متفق عليه	أبو سعيد الخدري	نزل أهل قريطة.....
١٦١	في رجال مجاهolan	أبو داود والطبراني	أبو هريرة	نهيت عن قتال.....
١٢١	صحيح	أبو داود والنمساني	عمر	هلا أطعمت من
١٨٠	صحيح	مسلم والترمذى	أبو هريرة	والذى نفسى بيده
١٤٠	صحيح	البخاري وأحمد	أبو هريرة	واله إن كنت لأعتمد.....
١٨٠	صحيح	البخاري وأحمد	أبو هريرة	واله إنى لاستغفر
٥٠	حسن صحيح	الترمذى وأبو داود	أنس	وجبت شفاعتي.....
١٣٨	صحيح	مسلم والترمذى	أبو هريرة	ومن سلك طريقاً
١٤٠	صحيح	متفق عليه	أبو سعيد الخدري	ومن يستعفف يعفه الله....
١١٧	صحيح	متفق عليه	عبد الله بن جابر	ويحثك من يعدل
١٥٥	ضعيف	أبو داود وأحمد	أبو هريرة	يا أبا ذر كيف بك.....
٣٠	ضعيف	المقى المندى	أبو سلمة	يا ليها الناس إن الرب
١٠٥-١٠١	صحيح	البخاري	عمر	يا ليها الناس إن الوحي....
٦٢	صحيح	متفق عليه	المقداد بن الأسود	يا رسول الله أربت إن.....
١٣٣-١٣٥	صحيح	مسلم وأحمد	أبو ذر	يا عبادي إني حرمت
١٥٤-١٥٣	صحيح	مسلم والترمذى	أبو علامة	يا نبى الله أرأيتك
٢٥٢	انفرد به	البيهقي	ابن مسعود	ياتي القرآن.....
٢٨٣	أبو داود والحاكم والطبراني	صحيح	أبو هريرة	يعث الله على
١٩٢	صحيح	البخاري وأبو داود	عمران بن الحchin	ينخرج قوم من النار
٧٠	صحيح	متفق عليه	أنس	ينخرج من النار.....
١٤٦	غرائب	الترمذى	ابن عمر	يد الله مع الجماعة.....
١٥٥	صحيح	مسلم وأحمد	حذيفة بن اليمان	يكون بعدي أئمة

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

فهرس الأعلام

(* للعلم المترجم له)

* أبو اسماعيل الأنباري.....	٢٤٣-٢٤٢	ابراهيم الخنفي.....
أبو الأعلى المودودي.....	٣٠٠-١٢٣	ابراهيم عليه السلام.....
١٩.....		ابراهيم.....
أبو البختري.....		ابن أبي ليلي.....
* أبو الحسن الأشعري.....	٢٤٣-٧٥-٨٣-٥٤-٣٦-٣٥	ابن أبي مليكة.....
أبو الزناد.....	٢٢	ابن الأزرق.....
أبو العباس.....	٢٤٦	ابن الإسكاف.....
* أبو الفتح الأسفرنجي.....	٢٣٠-٢٢٩-٦٨-٥٩	ابن الباقلاني.....
أبو القاسم البكري الأشعري.....	٥٨	ابن الجوزي.....
٢٤٤-٢٤٣.....		* ابن الفارض.....
أبو الوليد الباجي.....		ابن القيم.....
* أبو بكر بن العربي.....	٢٤٦-٤٨	* ابن المنذر.....
* أبو بكر البهقي.....	٥٤	ابن الوردي.....
* أبو بكر الشاشي.....	٩٣-٦٧-٥٨-٥٤	ابن الوزير اليماني.....
٢٤٤.....		ابن مكتوم.....
أبو بكر الصانع.....		ابن بطة.....
أبو بكر الصديق.....	-٢٢-٢١-١٨-١٧	ابن تيمية.....
-١٠٤-١٠٣-٧٧-٦٤-٥٣-٣٨-٣٧-٣٦-٣٠-٢٦-٢٤-٢٣		٣٠٠-٢٤٥-٢٤٤-٢٤٣-٢٢٢-١٢٣-٨٤-٨٣
٢٨٦-٢٨٥-٢٥٩-١٩٦-١٥٩-١٥٦-١٢٤-١١٣		٢٠
٣٨.....		ابن جرمز.....
٥٨.....		ابن جرير الطبري.....
٢٠-١٩.....		ابن حجر.....
٣٥.....		ابن حزم الظاهري.....
-* أبو حنيفة.....		ابن خزيمة.....
٢٩٩-٢٨٦-٢٨٥-٢٦٠-٢٤٦-٢٣١-٢٢٤-١٥٨-٨٩-٨٨		ابن خلدون.....
١٢٦-١٢٥.....		ابن رجب.....
* أبو حيان الأندلسي.....		ابن سبا.....
١٩٥-١٥٦-١٥٥-٧٠-٤٩-٣٨-٣٧-٢٩		* ابن سبعين.....
٢٦٤.....		ابن عابدين.....
٢٥٩.....		ابن عساكر.....
٥٧.....		* ابن عقيل.....
١١٣.....		ابن عماد المخبلبي.....
٢٩.....		ابن قرطبة.....
٢٢٠.....		ابن كلير.....
١٠٢.....		ابن محمد بن أبي بكر.....
٤١.....		ابن محمود.....
٢٢٠.....		ابن مفلح.....
٣٧.....		ابن منده.....
* أبو لولوة الجموسي.....		ابن يونس.....
١٠٦.....		* أبو إسحاق الشيرازي.....
٦١.....		٦٦-٥٨-٥٧-٢٦.....
٤٤١-٤٤٦.....		
٨٥ -٨٣.....		

٢٢٩-٣٧-١٧	* جابر بن عبد الله	٧٥	أبو موسى الأشعري
٣٠-٢٠٠-٧٠	جبريل	٥٧-٣٥	* أبو نصر الشيرقي
٢١	جيبر بن ثقير	٢١	أبو نعيم
٢٩٩-٢٨٦-٢٨٥-٢٧٧-٢٧٣-٨٩-٣٥-٣٣-٢٠	جعفر بن محمد	٢٥٢-١٩٦-١٥٦-١٢٠	أبو هريرة
١٢٦	جالال البنا	٢١	أبو وائل
٢٢٧-٢٢٦-٢٢٤-٢٢٣-٢٢٢	* جمال الدين القاسمي	٢٢٩-٢٧	أبو يعلى
١٠٧	جهجه بن سعيد الفاراري	٢٨	أبي بن خلف
٢٣٩-٢٣٤	المبهمن بن صفوان	٣٧	* أبي بن كعب.
٦٧	الجويني	-٣١	أحمد بن حنبل
٢٠	الحارث الأعور	-٩٢-٨٨-٨٧-٨٦-٨٣-٨٠-٦٣-٦١-٥٨-٤٣-٣٥-٣٤	-٢٣٩-٢٣٨-٢٨٥-٢٦٠-٢٤٣-٢٢٩-٩٣
٢٣٩	الحارث بن سريح	٢٩٩-٢٩٨-٢٨٥-٢٦٠-٢٤٣-٢٢٧-٢٢٩-٩٣	أحمد بن نصر المخزاعي
٩٢	الحارث بن ضرار الخزاعي	٢٤١-٢٣١	أحمد كفتارو
٤٨-١٨	حاطب بن بلتقة	٢٥٧	آدم
٢٦٨	حافظ الأسد	٢٥٤-٢٥٣	* أسامة بن زيد.
٢٣١	الحجاج	١٦٠-١٥٩-٦٨-٦٢	إسحاق بن راهويه
١٠٥-١٠١-١٠٨-١٠٠	* حلبيه بن اليمان	٨٨-٨٧	أسد بن موسى
٢٦١-١١٥-٨٥-٧٨-٣٣	* الحسن البصري	٢١	أسماء بنت عبد الرحمن
١٢٦	حسن الترابي	٢٨٥	إسماعيل بن إدريس
٧٦	الحسن العسكري	٨٨	* إسماعيل
٢٩٤-٢٧٢-٢٧١-٧٦-٧٥-٣٨-٢١	الحسن بن علي	١٠٥	* أسبيد بن حضير
٢٤	الحسن بن كثير	١٨	أسبيد بن موسى
٢٩٤-٢٣١-٧٦-٣٨-٣٦	الحسين بن علي	٢١	الأعش
٢٣٦	حامد بن سلمة	٢٣٦	* الأقرع بن حابس
١٥٨-١١٧-١٠٨-٩٦-٦٣	* خالد بن الوليد	١١٣-٢٨-١٨	أم سلمة
٢٨	خباب بن الأرت	٢٣	أم فروة بنت القاسم
٢٤٦	الخطيب البغدادي	٢٨٥	أمية بن خلف
٢٨٦	الجعد	١٩٣-١٨١-١٧٣-٧٥-٢٨	أنس بن مالك
٢٢	خيشة	٢٩٨-٢٨٥-٢٦٠-٢٣٦-١٨١-٨١	الأوزاعي
٢٩٨-٢٤٤-٨١	داود الظاهري	٦٩	الأوكيلروس
٣٥	الدرافعي	٢٨٣	آية الله محمد علي السخيري
٢٤٩-٢٤٥-٢٤٣-٥٦	الذهبي	١٥٥	أبوب
١٥٥	ذو الكل	٧٦	الباقر
٢٦	رباح بن الحارث	٢٥٩-٢٤٤-٢٤٣-٢٢٤-١٩٤-١٨٧-١٤٤-٨٨-٤٨	البخاري
٢٠	ربعي بن حرشن	٣٨-٣٧	* البراء بن عازب
١١٦	* رشيد رضا	٢٣٢	البربهاري
٢٨٦	الرشيد	٢٨٢-٢٧٣	بسام الصباغ
١٢٦	الركامي	١٥٦-٤٩-٢٩-٢٨-٢٧	بلال بن رباح
١١٣	* الزبيرقان بن بدر	٢٤٦	البوطي
٣٨-٢٧-٢٥-٢٠	الزبيرقان بن العوام	٢٢٠	الترمذى
٦٥	الزجلي	١٨١	ثوبان
١١٧-١١٥-٢٩	الزهرى	٧٧	جابر بن زيد الأزدي
٢٦٣	زيد بن ثابت		

٢٥	عاشر بن سعد	* زيد بن علي
١٧٦-٧٠	عبادة بن الصامت	* زينب بنت جحش
٣٧	العباس بن عبد المطلب	سالم
١٢٦	عبد الحميد متولي	سعد بن أبي وقاص
٣٧-٢٧	* عبد الرحمن بن عوف	* سعد بن عبادة
٢٤٧	عبد الرحمن بن محمد الحكمي	سعد بن مالك
١٦٢	عبد العزيز بن عبد الله آل الشيب	سعد بن معاذ
١٢٦	عبد العزيز جاويش	سعود الصالح
٢٢٩	* عبد القادر بدران	سعود بن عبد الرحمن النجدي
٢٣٨	عبد القاهر الجرجاني	سعيد بن المسيب
٦٤-٥٤	عبد الله بن خباب	سعيد بن زيد
١٧٦	عبد الله الجلبي	السفراني
٧٧	عبد الله بن إياض	سفيان الثوري
	عبد الله بن أبي سلول	سفيان بن عيينة
٢٩٩-١٠١-٩٩	٢٩٩-١٠١-٩٩	* سلمان الفارسي
٢٤٦	عبد الله بن أحد	سلمة بن أحوز
٢٣	عبد الله بن الأسود	سليم المروا
٢٣١-١٨	عبد الله بن الزبير	سليمان بن حرب
٢٣٤	عبد الله بن حمزة	سليمان عليه السلام
٢٧	عبد الله بن ظالم المزنوي	سمية
١٢٤-١١٣-٧٥-٥٠-٤٨-٣٧	عبد الله بن عباس	سنان بن وبر الجھنی
٢٣١-٩٣-٧٤-٦٢	عبد الله بن عمر	* سهل التستري
١٥٦-٧٥-٧٤-٢٧-٢٣	* عبد الله بن مسعود	سويد بن غفلة
١٩	عبد الله خمير	سيد قطب
١٢٦	عبد العمال الصعابي	السبوطي
٢٢٠-٢٤	عبد المطلب	شارون
٢٤٤	عبد الوهاب الوراق	* الشاطئي
٦٠	* عبد الله بن الحسن العنيري	* الشافعی
٦٣	* عبد الله بن عدی بن الخيار	- ٦١-٥٦-٤٣-٣٣-١٦ - ١٢٨-١١٦-٩٣-٨٩-٨٨-٨٧-٨٠-٧٩-٧٦-٦٧-٦٦
٧٠	غتبان	٢٩٩-٢٨٦-٢٨٥-٢٧٧-٢٦٦-٢٦٠-٢٤٠-٢٣١-٢٢٧-٢٢٤
١٥٦	عتبة بن ربيعة	٢٤١-٦٠
	* عثمان رضي الله عنه	شريح القاضي
٢٨٦-٧٥-٦٥-٥٣-٥١-٣٨-٢٧-٢٦-١٩		الشعبي
٢٢٠-١١٣	* عدي بن حاتم	الشهاب القرافي
٢٦١	عطاء بن أبي رباح	الشوكاني
٦٣	* عطاء بن يزيد	* صالح بن مهدي المقلبي
١٥٦	عقبة بن أبي معيط	الصحاوي
٢٤	علقمة	* صفوان بن أمية
٧٦	علي الرضا	صهيب
٧٦	علي المادا	طاووس
- ٢٠-١٩-١٨	* علي بن أبي طالب رضي الله عنه	* الطحاوي

٦٧	محمد الجساد	٥٩-٥٣-٥٢-٥١-٣٧-٣٣-٢٨-٢٦-٢٥-٢٤-٢٣-٢٢
٣٣	* محمد بن إسحاق بن خزيمة	٢٩٨-٢٨٦-٢٨٥ - ٢٦٣ - ٢٤٦-٧٧-٧٦-٧٥-٦٤-٦٠
	* محمد بن إسماعيل بن الأمير الصناعي	٢٣١-١٩
٢٢٢-٢٢٠	محمد بن الحسن العسكري	٨٨
٨٨-٧٦	محمد بن الحسن العسكري	٢٢٧-٥٨-٤١
١٩	محمد بن الخطفية	٢٤٤
٢٤٦-٢٤٣-٢٤٢	* محمد بن حبان البستي	٦٧
٣٠٠-١٢٣-٨٤-٨٣	محمد بن عبد الوهاب	٢٣٠
٢٨٥	محمد بن علي الباقر	٧٥-٣٨-٣٧-٢١-٢٠
٥٨	* محمد بن علي الطبرى الكياهرسى	-١٨-١٧
١٩	محمد بن عمر بن علي	* عمر بن الخطاب رضى الله عنه
٢٩٤	محمد بن يعقوب الكليني	-١٠٤-١٠١-١٠٠-٧٧-٦٤-٥٣-٥١-٣٨-٣٠-٢٦-٢٢-٢١
٢٦١-١٢٦	محمد عبد عبده	٣٠٠-٢٨٦-٢٢٣-٢٦٢-٢٥٩-١٧٨-١٥٩-١١٧-١١٤-١٠٨-١٠٥
٢٧٤	محمد واعظ زاده الخراسانى	* عمر بن عبد العزىز
١٢٦	محمود شلتوت	٢١٨
٦٤	المدائى	١٩
١٩	مروان بن الحكم	٢١
٧٠	مرريم	٢٦٨-٧٠ - ٥
٢٨٥	الزنى	* عبيدة بن حبيب
٢١٨	* سعير بن كدام	* الغزالى
١٩٤-١٩٣-١٨٧	مسلم	* غيلان الجحد
١٠٤-١٠٣	مسطح بن ثلاثة	٧٧-٥٣
١٥٦	مصعب بن عمير	* فاطمة الزهراء
٢٥٩-٢٩	معاذ بن جبل	* الفخر الرازى
٢٧١-٧٥-٣٨-٢٧	معاوية بن أبي سفيان	فرعون
٤٠	* المعتصم	فروة بنت القاسم
٢٦-٢٢	المغيرة بن شعبة	الفضل بن العباس
١٦٠-٦٨-٦٢	* المقداد بن الأسود	فولتير
٣٨-٣٧	المقداد بن عمرو	القسطنطى
٢٤٠	منصور بن إبراهيم القيدان	الفال
٢٨٦	* المنصور	فيس بن أبي حازم
٢٤١-٢٤٠	المهدي	فيس بن مطاطية
٧٦	موسى الكاظم	* لسان الدين الخطيب
٢٩٧-٢٦٨-٢٣٩-١١١-٤٥-٦-٥	موسى عليه السلام	اللith بن سعد
٤٤	ميكائيل	مالك
٥٣	ميرون العجري	السأمون
١٨	نافع	* التوكل
٢٨٥-١٢٦-١٢٥	النخمي	محمد
٦٣	نصر بن عاصم الليثي	-٥٠-٣٠-٢٥-١٣-٦-٥
٥٩	نصر بن معاوية	-٢٠٢-١٩٣ ١٧٦-١٠٦-١٥٦-٩٢-٧٠-٦٥-٦١-٦٠
٥٨	نظام الملك	٢٧٢-٢٧٠-٢٦٨-٢٦٠-٢٥٧-٢٣٤-٢٢٠-٢١٨-٢١٥-٢٠٦
٢٢٧	النظام	٣٠٣-٢٩٧-٢٩٢-٢٨٥-٢٨٣-٢٨٢-٢٨١-٢٧٤-٢٧٣
١٤٠	نعمان بن بشير	

٢٤٣ - ٢٤٢.....	* يحيى بن عمارة.....	٢٧ - ٢٥.....	نوح.....
٧٦	يحيى بن معين.....	٤٩	النwoي.....
٧٢-٥٣	* يزيد بن أبي أئية.....	٢٩٧-١١١-٤٥ - ٦	مارون.....
٧٥	يزيد بن معاوية.....	١٠٢	هرقل.....
٣٨	* يوحنا الدمشقي.....	٢٤١-٤٠	* الوائـق.....
٢٩٢	يوسف عليه السلام.....	٨١-٦٤	واصل بن عطاء.....
٨٦	يونس بن عبد الأعلى.....	٩٥-٩٤-٩٢	الوليد بن عقبة.....
		١٥٦	ياسر #.....
		١٨	يحيى بن سعيد.....

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الإصابة لابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ، تحقيق علي محمد الباجوبي ، دار الجيل ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٢م.
- ٢- الأعلام ، خير الدين الزركلي ، دار العلم للملائين ، ط٥ ، بيروت ، ١٩٨٠م.
- ٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، ابن الأثير ، علي بن محمد (ت: ٦٣٠هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
- ٤- أصول الفقه ، محمد الخضري بك ، المكتبة التجارية ، ط٧ ، مصر ، ١٩٧٩.
- ٥- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، مطبعة البابي الحلبي ، ط١ ، القاهرة ، ١٣٥٦هـ.
- ٦- الاقتصاد في الاعتقاد ، أبو حامد الغزالى ، محمد بن محمد (ت: ٥٠٥هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٣.
- ٧- الإباضية ، د. حسين عبد غانم غباش ، دار الجديد ، بيروت ، ١٩٩١.
- ٨- الاحتجاج بالشافعى ، الخطيب البغدادى ، أحمد بن علي (ت: ٤٦٣هـ) ، تحقيق ملا خاطر ، د.ن ، باكستان ، د.ت.
- ٩- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ، ولی الله الدھلوي ، أحمد بن عبد الرحيم (ت: ١١٨٠هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، بيروت ، دار النفائس ، ٤ ، ١٤٠٤هـ.
- ١٠- إعلام الموقعين ، ابن القيم الجوزية ، إبراهيم محمد بن أبي بكر (ت: ٧٦٥هـ) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعيد ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣.
- ١١- أخلاق المناقفين ، د. يعقوب المليحي ، مطبعة بدوى الاسكندرية ، ط١ ، ١٩٩٠م.
- ١٢- الإنقان في علوم القرآن للسيوطى ، عبد الرحمن السيوطي ، (ت: ٩١١هـ) تحقيق : محمد إبراهيم ، المكتبة المصرية ، بيروت ، ١٩٨٨.
- ١٣- الأم للشافعى ، محمد بن إدريس ، (ت: ٢٠٤هـ) طبعة بولاق مصر.
- ١٤- الأحزاب والحرمات والجماعات الإسلامية ، فضل دراج وجمال باروت ، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية ، ط٢ ، دمشق ، د.ت.
- ١٥- الإسلام عقيدة وشريعة ، محمود شلتوت ، دار الشروق ، ط٥ ، بيروت ، القاهرة ، د.ت.
- ١٦- الحرية الدينية ، عبد العال الصعیدي ، دار الفكر العربي ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٥٦م.
- ١٧- الإسلام دين الفطرة والحرية ، عبد العزيز جاويش ، الزهراء للإعلام العربي ، ط١ ، القاهرة ، ١٩٨٧م.
- ١٨- الأدب الشرعية ، لابن مفلح المقدسي ، محمد بن علي ، (ت: ٧٦٣هـ) ، طبعة مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ٢٠٠٥م.

- ١٩- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، (ت: ١٢٥٠هـ) دار الجيل ، بيروت ، د.ت.
- ٢٠- إحياء علوم الدين ، أبو حامد الغزالي ، محمد بن محمد ، (ت: ٥٥٠هـ) ، دار الخير ، ط٢ ، دمشق ، ١٩٩٣م.
- ٢١- الإسلام والعقل ، عبد الحليم محمود ، دار المعارف ، د.ط ، القاهرة ، د.ت.
- ٢٢- الاعتصام للشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى ، (ت: ١٩٠هـ) تحقيق سيد إبراهيم ، دار الحديث ، ط١ ، القاهرة ، ٢٠٠٠م.
- ٢٣- الإسلام في فصل الاتهام ، شوقي أبو خليل ، دار الفكر ، ط٥ ، دمشق ، ١٩٨٢م.
- ٢٤- إيقاظ الفكر لمراجعة النظرية للصناعي ، ابن الأمير محمد بن إسماعيل ، (ت: ١١٨٢).
- ٢٥- البحر المحيط ، أبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي الغرناطي ، (ت: ٧٤٥) تحقيق عرفان العشن ، دار الفكر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٢.
- ٢٦- بداية المجتهد للقرطبي ، محمد بن رشد ، (ت: ٥٩٥هـ) مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، د.ت.
- ٢٧- البدائع للكاساني ، علاء الدين بن مسعود ، (ت: ٥٨٧هـ) ، دار الكتاب العربي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨١.
- ٢٨- البداية والنهاية لابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، دار المعارف ، بيروت ، د.ت.
- ٢٩- البدر الطالع محاسن من بعد القرن السابع ، محمد بن علي الشوكاني ، (ت: ١٢٥٠هـ) ، د.ن ، مصر ، ١٣٤٨هـ.
- ٣٠- بغية الرعاة ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، (ت: ٩١١هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، د.ن ، مصر ، ١٣٨٤هـ.
- ٣١- تفسير ابن كثير ، إسماعيل بن عمر بن كثير ، دار الخير ، ط١ ، دمشق ، ١٩٩٤.
- ٣٢- تاريخ دمشق لابن عساكر ، الحسين بن هبة ، (ت: ٤٩٩هـ) ، تحقيق : محى الدين العمروي ، دار الفكر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٥.
- ٣٣- التاريخ الكبير ، للبخاري ، محمد بن إسماعيل ، (ت: ٢٥٦هـ) تحقيق: هاشم الندوی ، دار الفكر ، دمشق ، د.ت.
- ٣٤- تاريخ المذاهب الإسلامية ، محمد أبو زهرة ، د.ط ، د.ت.
- ٣٥- تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، (ت: ٨٥٢هـ) دار الفكر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٤م.
- ٣٦- تذكرة الحفاظ للذهبي ، محمد بن أحمد ، (ت: ٧٤٨هـ) الهند ، ط٣ ، د.ت.
- ٣٧- تبيان كذب المفترى فيما نسب للإمام أبي الحسن الأشعري ، لابن عساكر ، الحسين بن هبة ، (ت: ٤٤٩هـ) مكتبة القدس ، دمشق ، د.ت.

- ٣٨- تاريخ التشريع الإسلامي للسبكي ورفيقه ، تحقيق علاء الدين الزعترى ، د.ن ، ط١ ، دمشق ، ١٩٩٦ م.
- ٣٩- تاريخ بغداد لابن الخطيب ، أحمد بن علي ، (ت: ٤٦٣ هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت.
- ٤٠- التمهيد ، يوسف بن عبد البر ، (ت: ٤٦٣ هـ) ، تحقيق مصطفى أحمد العلوى ، ومحمد عبد الكبير البكري ، وزارة الأوقاف المغربية ، المغرب ، ١٣٨٧ هـ.
- ٤١- ناج العروس ، مرتضى الزبيدي ، محمد بن محمد ، (ت: ١٢٥٠ هـ) تحقيق : عبد الفتاح الحلو ، الكويت ، ١٩٨٦ م.
- ٤٢- تفسير آيات الأحكام ، محمد علي الصابوني ، مكتبة الغزالى ، ط٣ ، دمشق ، ١٩٨٠ م.
- ٤٣- تفسير المراغي ، أحمد المراغي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ط ، د.ت.
- ٤٤- تحفة الأحوذى للمباركفورى ، محمد بن عبد الرحمن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت.
- ٤٥- تاريخ الأمم والملوک ، محمد بن جرير الطبّري ، (ت: ٣١٠ هـ) دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ.
- ٤٦- تفسير المنار ، محمد رشيد رضا ، دار المنار ، ط٢ ، مصر ، ١٩٥٠ م.
- ٤٧- تفكير محمد رشيد رضا ، من خلال مجلة المنار ، محمد صالح المراكشي ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٨٥ م.
- ٤٨- التحرير والتبيير ، محمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية ، ط٢ ، تونس ، ١٩٧٢ م.
- ٤٩- التشريع الجنائي الإسلامي ، عبد القادر عودة ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ١٩٦٦.
- ٥٠- تفسير آيات الأحكام ، محمد علي الصابوني ، مكتبة الغزالى ، دمشق ، ١٩٨٣ م.
- ٥١- تدريب الراوى على تقریب النواوى ، عبد الرحمن السيوطي ، (ت: ٩١١ هـ) تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة ، ط١ ، الرياض ، د.ت.
- ٥٢- تعريف بالعلوم الشرعية ، د. محمد الرحيلي ، دار طлас ، ط٢ ، ١٩٨٢ م.
- ٥٣- تاريخ التشريع الإسلامي ، محمد خضرى بك ، دار القلم ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٣ م.
- ٥٤- ثقافة الداعية ، د. يوسف القرضاوى ، مؤسسة الرسالة ، ط٦ ، بيروت ، ١٩٨٣ م.
- ٥٥- الثقات ، محمد بن حبان التميمي البستي ، (ت: ٣٥٤ هـ) تحقيق السيد شرف الدين أجمد ، دار الفكر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٧٥ م.
- ٥٦- جامع البيان للطبرى ، محمد بن جرير (١٠٣١ هـ) دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ.
- ٥٧- جامع بيان العلم وفضله ، يوسف بن عبد البر (ت: ٤٦٦ هـ) تحقيق عبد الرحمن عثمان ، القاهرة ، ١٣٨٨ هـ.

- ٥٨-الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، محمد بن أحمد الأنصاري ، دار التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٥ .
- ٥٩-الجهاد كيف نفهمه وكيف نمارسه ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، دار الفكر ، ط١ ، دمشق ، ١٩٩٣ .
- ٦٠-جريمة الردة وعقوبة المرتد ، يوسف القرضاوي ، مكتبة وهبة ، ط١ ، القاهرة ، د.ت .
- ٦١-الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، د. محمد خير هيكل ، دار البيارق ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٣ .
- ٦٢-الجرح والتعديل ، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، (ت: ٣٢٧هـ) دار الكتاب العربي ، ط٣ ، بيروت ، ١٣٨٧هـ .
- ٦٣-جامع كرامات الأولياء ، يوسف إسماعيل النبهاني ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٣ م .
- ٦٤- حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ، محمد الغزالى ، دار الكتب الإسلامية ، ط٣ ، القاهرة ، ١٩٨٤ م .
- ٦٥- الحريات العامة في الإسلام ، راشد الغنوشي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٣ .
- ٦٦- حياة الصحابة ، محمد يوسف الكاندھلوي ، دار الريان للتراث ، ط١ ، القاهرة ، ١٩٨٧ م .
- ٦٧- حوار لا شجار ، محمد أنور وردة ، دار العصماء ، د.ط ، دمشق ، ٢٠٠٣ م .
- ٦٨- حلية الأولياء لأبي نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، (ت: ٤٣٠هـ) دار الكتاب العربي ، ط٤ ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- ٦٩- حاشية الصاوي ، على تفسير الجلالين ، أحمد بن الصاوي ، (ت: ١٢٤١هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت .
- ٧٠- الخراج ، لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت: ١٨٢هـ) دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٩ م .
- ٧١- خاتم النبین ، محمد أبو زهرة ، المكتبة العصرية ، بيروت ، د.ت .
- ٧٢- الخصائص العامة للإسلام ، يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، ط٨ ، بيروت ، د.ت .
- ٧٣- دعوة إلى السنة ، عبد الله الزحيلي ، دار القلم ، ط١ ، دمشق ، ١٤١٠هـ .
- ٧٤- الدعوة والدعاة ، د. بسام الصباغ ، دار الإيمان ، ط١ ، دمشق ، ٢٠٠٠ م .
- ٧٥- الدرر الحكم في شرح غرر الأحكام ، لملأ خسرو ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٩هـ .
- ٧٦- الدبياج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، برهان الدين إبراهيم بن فرحون (ت: ٧٩٩هـ) تحقيق: محمد الأحمدي ، دار التراث ، القاهرة ، ١٩٧٤ م .
- ٧٧- الرسالة للشافعي ، محمد بن إدريس ، (٤٢٠هـ) ، تحقيق محمد أحمد شاكر ، طبعة القاهرة ، ١٣٩٣هـ .
- ٧٨- الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتани ، تحقيق محمد المتصر الكتاني ، دار البشائر الإسلامية ، ط٦ ، بيروت ، ١٤١١هـ .

- ٧٩- رد المحتار على الدر المختار ، لابن عابدين ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٤ م .
- ٨٠- روح المعاني للألوسي ، محمود بن عبد الله ، (ت: ١٢٩١هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
- ٨١- الرحى المختوم ، للمبروكفوري ، محمد بن عبد الرحمن ، دار الفكر ، بيروت ، ٢٠٠٢ م .
- ٨٢- روضة الناظر وجنة المناظر ، لابن قدامة المقدسي ، أحمد بن حسين (ت: ٧٧١هـ) تحقيق عبد العزيز الرحمن السعيد ، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود ، ط٢ ، الرياض ١٣٩٩هـ .
- ٨٣- سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث ، (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت .
- ٨٤- سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد ، (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت .
- ٨٥- سنن البيهقي ، أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، دار الباز ، مكة ، د.ت .
- ٨٦- سنن الدارقطني ، تحقيق: عبد الله هاشم يمانى ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٦٦ م .
- ٨٧- سير أعلام النبلاء ، للذهبى ، محمد بن أحمد بن قابماز (ت: ٧٤٨هـ) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨١ م .
- ٨٨- سنن الترمذى ، محمد بن عيسى الترمذى ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار التراث العربى ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨١ م .
- ٨٩- السيرة الحلبية في سيرة الأمين والمأمون ، علي الحلبى ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٠هـ .
- ٩٠- السبعة في القراءات لابن مجاهد ، أحمد بن موسى التميمي (ت: ٣٢٣هـ) ، تحقيق: د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، ط٢ ، القاهرة ، ١٤٠٠هـ .
- ٩١- سنن النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، ط٢ ، حلب ، ١٩٨٦ م .
- ٩٢- السيرة النبوية لابن هشام ، تحقيق السقا ورفقائه ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت .
- ٩٣- سنن الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تحقيق فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع ، دار الكتاب العربي ، ط١ ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ٩٤- شرح النموي على صحيح مسلم ، للنحوى ، دار إحياء التراث العربي ، ط٢ ، بيروت ، د.ت .
- ٩٥- شرح السنة للبربهاري ، الحسن بن علي ، تحقيق محمد سعيد سالم القحطاني ، دار ابن القيم ، الدمام ، ط١ ، ١٤٠٨هـ .
- ٩٦- السيد رشيد رضا أو إخاء أربعين سنة ، مطبعة ابن زيدون ، دمشق ، ١٣٥٦هـ .

- ٩٧-شعب الإيمان ، للبيهقي ، أحمد بن الحسين ، تحقيق محمد السعيد بسيوني ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٤١٠ هـ .
- ٩٨- الشفاعة محاولة لفهم الخلاف القديم بين المؤيدین والمعارضین ، د. مصطفی محمود ، مطابع أخبار اليوم ، مصر ، د.ت.
- ٩٩- شذرات الذهب ، ابن العماد الدمشقی ، عبد الحیی بن احمد (ت: ١٠٩٨ هـ) دار ابن کثیر ، دمشق ط١ ، بيروت ، ١٩٩٢ م.
- ١٠٠- شرح القواعد الفقهیة ، أحمد الزرقا ، تحقيق مصطفی الزرقا ، دار القلم ، ط٤ ، دمشق ، د.ت.
- ١٠١- صحيح البخاری ، محمد بن إسماعیل البخاری (ت: ٢٥٦ هـ) تحقيق د. مصطفی البغا ، دار ابن کثیر ، ط٣ ، بيروت ، ١٩٨٧ م.
- ١٠٢- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، ط١ ، بيروت ، د.ت.
- ١٠٣- الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تیمية ، أحمد بن عبد الحليم (ت: ٧٢٨ هـ) تحقيق: الحلواني والشودوی ، دار ابن حزم ، بيروت ، ١٤١٧ هـ .
- ١٠٤- صحيح ابن حبان ، عمر بن حبان البستي (ت: ٣٥٤ هـ) تحقيق: شعیب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ١٤١٢ هـ .
- ١٠٥- طبقات الكبرى ، لابن سعد ، محمد بن سعد ، (ت: ٢٣٠ هـ) دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- ١٠٦- طبقات الحنابلة ، محمد بن أبي يعلى ، (ت: ٣٠٧ هـ) ، تحقيق محمد حامد الفقی ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت.
- ١٠٧- طبقات الحفاظ ، للسيوطی ، عبد الرحمن السيوطی ، (ت: ٩١١ هـ) دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٣ .
- ١٠٨- طبقات الشافعیة الكبرى ، للسبکی ، تقی الدین علی بن عبد الكافی (ت: ٧٥٦ هـ) تحقيق عبد الفتاح الحلو ، دار هجر للطباعة والنشر ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٩٢ م.
- ١٠٩- طبقات الفقهاء ، إبراهیم بن علی الشیرازی ، تحقيق خلیل المیس ، دار القلم ، بيروت ، د.ت.
- ١١٠- طبقات الحنفیة ، لأبی الوفاء عبد القادر ، دار میر کتب خانة ، کراتشی ، د.ت.
- ١١١- طبقات الصوفیة ، محمد بن الحسین الأزدی السلیمی تحقيق نور الدین شربیة ، دار الكتاب النفسی ، ط٢ ، حلب ، ١٩٨٦ م.
- ١١٢- علم أصول الفقه ، عبد الوهاب خلاف ، دار القلم ، ط١٥ ، دمشق ، ١٩٨٣ م.
- ١١٣- عيون الأخبار ، ابن قتیبة ، عبد الله بن مسلم (ت: ٢٧٦ هـ) تحقيق محمد اسکندرانی ، دار الكتاب العربي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٤ م.

- ١١٤- العقوبة في الفقه الإسلامي ، لأحمد فتحي بهنسي ، دار الشروق ، ط٥ ، بيروت ، القاهرة ، ١٩٨٣ م.
- ١١٥- علوم الحديث ومصطلحه ، د. صبحي الصالح ، دار العلم للملائين ، ط١٧ ، بيروت ، ١٩٨٨ م.
- ١١٦- عذراً يا صديقي الحبش ، د. محمد سام الزين ، دار التربية ، دمشق ، ٢٠٠٣ م.
- ١١٧- العقوبات الشرعية والأقضية والشهادات ، د. وهبة الزحيلي ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، د. ط ، ١٩٩١ م.
- ١١٨- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ ، صالح بن المهدى المقبلى ، مكتبة الحج ، د. م ، د. ط ، ١٩٨١ م.
- ١١٩- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، عبد الرحمن الجوزي ، تحقيق خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ.
- ١٢٠- غاية المتهى وشرحه ، لمرعي بن يوسف الكرمي ، المكتب الإسلامي ، دمشق ، د.ت.
- ١٢١- فضائل الصحابة ، لابن حنبل ، تحقيق وصي الله محمد عباس ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٣ م.
- ١٢٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر ، أحمد بن علي (ت: ٨٥٢هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦ م.
- ١٢٣- الفرق بين الفرق ، عبد القاهر البغدادي ، دار الآفاق الجديدة ، ط٣ ، بيروت ، ١٩٨٧ م.
- ١٢٤- الفتاوي لابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم (ت: ٨٢٧هـ) توزيع دار الإفتاء ، الرياض ، ١٣٩٧ هـ.
- ١٢٥- فصول في التفكير الموضوعي ، عبد الكريم بكار ، دار القلم ، ط٢ ، دمشق ، ١٩٨٨ م.
- ١٢٦- الفقه الإسلامي وأدله ، د. وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، ط١ ، دمشق ، ١٩٨٤ م.
- ١٢٧- فقه الزكاة ، د. يوسف القرضاوى ، مؤسسة الرسالة ، ط٤ ، بيروت ، ١٩٨٠ م.
- ١٢٨- فتاوى وتصانيم ندوات قضايا الزكاة المعاصرة ، الكويت .
- ١٢٩- الفقه على المذاهب الأربعة ، عبد الرحمن الجزيري ، المكتبة التجارية الكبرى ، ط٣ ، القاهرة ، د.ت.
- ١٣٠- فقه السنة ، السيد سابق ، دار الجيل ، بيروت ، دار الفتح للإعلام العربي ، القاهرة ، ١٩٩٥ م.
- ١٣١- في ظلال القرآن ، سيد قطب ، دار الشروق ، القاهرة ، بيروت ، ١٩٩٣ م.
- ١٣٢- في أصول النظام الجنائي ، محمد سليم العوا ، دار المعارف ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٨٣ م.
- ١٣٣- الفروق ، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، د.ت.
- ١٣٤- قراءة في كتب العقائد ، المذهب الحنفي نموذجاً ، حسن المالكي ، مركز الدراسات التاريخية ، الأردن ، ٢٠٠٠ م.

- ١٣٥ - القاموس المحيط ، الفيروزأبادي ، القاهرة ، مطبعة الحلبي ، ط ١ ، ١٣٧١ هـ.
- ١٣٦ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، المتقي الهندي ، علي بن حسام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٩ م.
- ١٣٧ - كبرى اليقينات الكونية ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، دار الفكر ، ط ١ ، دمشق ، ١٤٠٢ هـ.
- ١٣٨ - الكامل في اللغة ، للمبرد ، تحقيق: د. محمد أحمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ، ط ٣ ، بيروت ، ١٩٩٧.
- ١٣٩ - الكامل في التاريخ ، ابن الأثير ، محمد بن عبد الواحد الشيباني ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، ١٩٩٥ م.
- ١٤٠ - الكبار ، محمد بن عثمان النهي (ت: ٧٤٨ هـ) ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ، د.ت.
- ١٤١ - كشف الخفاء ، إسماعيل بن محمد العجلوني (ت: ١١٦٢ هـ) ، تحقيق أحمد القلاش ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، بيروت ، ٢٠٠٠ م.
- ١٤٢ - لسان العرب ، ابن منظور ، محمد بن مكرم ، دار صادر ، ط ١ ، بيروت ، د.ت.
- ١٤٣ - ليس من الإسلام ، محمد الغزالى ، دار القلم ، ط ١ ، دمشق ، ١٩٩٧ م.
- ١٤٤ - لسان الميزان ، أجمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ) ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية الهند ، مؤسسة الأعملي للمطبوعات ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٦ م.
- ١٤٥ - المجموع شرح المذهب ، محي الدين بن شرف النووي (ت: ٧٢٤ هـ) ، تحقيق محمود مطرجي ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.
- ١٤٦ - مختار الصحاح ، الرازى ، طبعة حديثة ، ١٤٠٠ هـ.
- ١٤٧ - المرجعية العليا في الإسلام والقرآن والسنة ، د. يوسف القرضاوى ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، د. ط. د.ت.
- ١٤٨ - الممیز لقراءات الأربع عشرة ، تأليف محمد فهد خاروف ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، بيروت ، ٢٠٠٠ م.
- ١٤٩ - میزان الاعتدال في نقد الرجال ، محمد بن أحمد النھی ، تحقيق: علي البجاوی ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت.
- ١٥٠ - المعجم الكبير للطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد ، مكتبة العلوم والحكم ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، الموصل ، ١٤٠٤ هـ.
- ١٥١ - موطأ الإمام مالك بن أنس ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، د.ت.
- ١٥٢ - مذهب ابن آدم الأول ، مشكلة العنف في العمل الإسلامي ، جودت سعيد ، دار الفكر المعاصر ، دار الفكر المعاصر ، ط ٥ ، بيروت ، ١٩٩٣ م.

- ١٥٣ - الموسوعة اليوسفية في بيان أدلة الصوفية ، يوسف خطار ، مطبعة نصر ، دمشق ، ٢٠٠١ م.
- ١٥٤ - معجم البلدان ، ياقوت الحموي ، دار صادر بيروت ، ١٩٨٤ م.
- ١٥٥ - المغني لابن قدامة ، موفق الدين بن أحمد المقدسي ، دار المنار ، ط٢ ، ١٣٦٧ هـ.
- ١٥٦ - مشكلة الخمر في العالم ، د. بسام الصباغ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٤ م.
- ١٥٧ - مغني المحتاج ، إلى معرفة ألفاظ المنهاج ، محمد الخطيب الشربيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٤ م.
- ١٥٨ - المحلى لابن حزم الظاهري ، علي بن سعيد (ت: ٤٥٦ هـ) مكتبة الجمهورية ، القاهرة ، ١٣٨٩ هـ.
- ١٥٩ - المتنقى على الموطأ ، سلمان بن خلف الباجي ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٣٢ هـ.
- ١٦٠ - المذهب للشيرازي ، إبي إسحاق ، مطبعة عيسى الحلبي ، القاهرة ، د.ت.
- ١٦١ - الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، طباعة ذات السلسل الكويت ، ط٢ ، ١٩٩٢ م.
- ١٦٢ - المقاصد العامة للشريعة ، يوسف حامد العالم ، دار الحديث ، القاهرة ، الدار السودانية للكتب الخرطوم ، د.ت.
- ١٦٣ - مقدمة علوم الحديث ، لابن الصلاح أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن (ت: ٥٧٧ هـ) ، تحقيق نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، ط١ ، المدينة المنورة ، ١٩٦٦ م.
- ١٦٤ - مبادئ نظام الحكم في الإسلام ، عبد الحميد متولي ، منشأة المعارف ، ط٤ ، الإسكندرية ، ١٩٨٧ م.
- ١٦٥ - المشروع الوحدوي للشيخ خطاب الركابي ، دار علاء الدين ، ط٢ ، دمشق ، ١٩٩٧ م.
- ١٦٦ - مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤيا إسلامية ، عبد الكريم بكار ، دار القلم ط١ ، دمشق ، ١٤٢٠ هـ.
- ١٦٧ - مسند البزار ، أبو بكر أحمد بن عبد الخالق البزار ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الدين ، مؤسسة دار القرآن ، مكتبة العلوم ، ط١ ، بيروت ، المدينة ، ١٤٠٩ هـ.
- ١٦٨ - مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد (ت: ٥٠٠ هـ) تحقيق صفوان داودودي ، ط٢ ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، ١٤١٨ هـ.
- ١٦٩ - مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، ط١ ، دمشق ، ١٤٠٤ هـ.
- ١٧٠ - المفكر بين حرية العقل وثوابت النقل ، علي أحمد شريقي ، دار المتحدة ، دمشق ، ٢٠٠٤ م.
- ١٧١ - المستصفى ، أبو حامد الغزالى ، محمد بن محمد ، (ت: ٥٠٥ هـ) المطبعة التجارية ، القاهرة ، د.ت.
- ١٧٢ - المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، د. يوسف القرضاوى ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، د. ط ، د.ت.

- ١٧٣ - المرأة بين الشريعة والحياة ، د. محمد جبش ، دار التجديد ، دمشق ، ٢٠٠٢ م.
- ١٧٤ - منهال العرفان في علوم القرآن ، محمد عبد العظيم الزرقاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨ م.
- ١٧٥ - المدخل لدراسة السنة النبوية ، د. يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ٢٠٠٠ م.
- ١٧٦ - المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ، د. محمد سعيد رمضان البوطي ، دار الفكر ، ط١ ، دمشق ، ١٩٩٦ م.
- ١٧٧ - مستند الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، د.ت.
- ١٧٨ - مجمع الزوائد للهيثمي ، علي بن أبي بكر ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ.
- ١٧٩ - المستدرك على الصحيحين للحاكم ، محمد بن عبد الله النسابوري ، دار الكتب العلمية ، ط٢ ، بيروت ، ١٤١١ هـ.
- ١٨٠ - مصنف بن أبي شيبة ، محمد بن أبي شيبة ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط١ ، ١٤٠٩ هـ.
- ١٨١ - مستند الشاميين ، للطبراني ، أبو القاسم ، سليمان بن أحمد ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ.
- ١٨٢ - مستند خيثمة بن سليمان ، تحقيق: عمر عبد السلام ، دار الكتاب العربي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٠.
- ١٨٣ - المعجم الأوسط للطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد ، تحقيق صادق بن عوض وصديقه الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥ هـ.
- ١٨٤ - مفاتيح الغيب للرازي ، محمد بن عمر ، (ت: ٦٠٦ هـ) ، الشرح الكبير ، تقديم خليل محى الدين الميس ، طبعة دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥ هـ.
- ١٨٥ - مروج الذهب ، المسعودي ، علي بن حسين المسعودي (ت: ٣٤٦ هـ) ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، ط١ ، ١٤٠٩ هـ.
- ١٨٦ - المعتمد في اللغة والأعلام ، كرم البستاني ، المطبعة الكاثوليكية ، ط٢٧ ، ١٩٩٦ م.
- ١٨٧ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، عبد الرحمن الجوزي ، دار صادر ، بيروت ، ط١ ، ١٣٥٨ هـ.
- ١٨٨ - الملل والنحل للشهرستاني ، محمد بن عبد الكريم (ت: ٥٤٨ هـ) ، مطبعة البابي ١٩٦١.
- ١٨٩ - مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٩٩٠ م.
- ١٩٠ - من الفكر إلى القلب ، محمد سعيد رمضان البوطي ، مكتبة الفارابي ، دمشق ، طبعة خاصة ١٩٩٤ م.
- ١٩١ - المواقفات في أصول الأحكام للشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى ، (ت: ٧٩٠ هـ) دار الفكر ، دمشق ، د.ط ، د.ت.

- ١٩٢ - النبذة الكافية لابن حزم الظاهري ، علي بن محمد ، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية ، ط ١، بيروت ، ١٤١٥ هـ .
- ١٩٣ - نهج البلاغة ، اختصار الشريف الرضا ، شرح محمد عبده ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت.
- ١٩٤ - نظام الحكم في الإسلام ، تقي الدين النبهاني ، دار الأمة ، بيروت ، ١٩٩٠ م .
- ١٩٥ - نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي ، د. محمد شحرور ، دار الأهالي ، ط ١ ، دمشق ، ٢٠٠٠ م .
- ١٩٦ - نقد الخطاب الديني ، نصر أبو زيد ، دار سينا للنشر ، القاهرة ، ط ٢ ، ١٩٩٤ م .
- ١٩٧ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ، محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق: محمد السيد وآخرون ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، ١٩٩٠ م .
- ١٩٨ - هكذا ظهر جيل صلاح الدين وهكذا عادل القدس ، د. ماجد عرسان ، دار الفرقان ، ط ٣ ، عمان ، ٢٠٠٣ م .
- ١٩٩ - الواقي بالوفيات ، للصفدي ، صلاح الدين بن أبيك الصفدي ، طبعة فرانز شناينتز ، ألمانيا ، ١٩٦٢ م .
- ٢٠٠ - وفيات الأعيان ، ابن خلkan ، أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت: ٦٨١ هـ) تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.
- ٢٠١ - وللحوار بقية ، محمد أنور وردة ، دمشق ، دار الصياغ ، ٦٢٠٠١ م .
- ٢٠٢ - وهذه مشكلاتنا ، محمد سعيد رمضان البوطي ، مكتبة الفارابي ، ط ١ ، دمشق ، ١٩٩٤ .
- ٢٠٣ - صحيفة المستقلة ، قضايا فكرية ، عدد ١٠١ ، السنة الرابعة ، ٤-١٥ ، عام ١٩٩٦ م .
- ٢٠٤ - جريدة تشرين الأول ، العدد ٩٣٨٤ ، تاريخ ٢٠٠٥ م .
- ٢٠٥ - صحيفة الحياة ، ٢١ آذار ١٩٩٩ ، ٤ ذو الحجة ، ١٤١٩ هـ - العدد رقم ١٣١٦٢ .
- ٢٠٦ - محاضرة سماحة الشيخ أحمد كفتارو ، إلى المؤتمر العام العاشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، المنعقد في القاهرة تحت عنوان الإسلام والقرن الحادي والعشرين ، خلال الفترة من ٧/٥ إلى ٧/٢ . ١٩٩٨
- ٢٠٧ - الوحدة الإسلامية والمذاهب الفقهية ، كلمة سماحة الدكتور الشيخ أحمد كفتارو ، في ندوة الاجتماع الدولي ، لوضع استراتيجية مشتركة للتقارب بين المذاهب الإسلامية المتعقد في فندق إبيلا الشام ، بدعوة من مؤسسة الإمام الخوئي الخيرية ، خلال الفترة من ١٠-١٢ / ٤ / ١٩٩٩ .
- ٢٠٨ - الفقه والمذاهبة ، أصوله ، قواعده ، سبيل وحدة المسلمين ، الكلمة التي ألقاها د. باسم الصياغ من سوريا ، في مؤتمر وحدة الأمة ومستقبلها ، واجبات الأمة الإسلامية في القرن الواحد والعشرين ، ٣٠-٣١ أيار / ١٩٩٩ م .
- ٢٠٩ - محاضرة التكفير في ميزان القرآن والسنة ، الشيخ تاج الدين الهلالي .

فهرس الموضوعات

٥	المقدمة
١١	المبحث الأول : اختلاف التفكير لا يستدعي التكفير
١١	تمهيد
١٢	المطلب الأول : أسباب الاختلاف بين الناس
١٣	المطلب الثاني : أسباب الاختلاف لدى المسلمين
١٥	المطلب الثالث : الفرق بين الخلاف والاختلاف
١٦	المطلب الرابع : الاختلاف في زمن النبي
٣٠	المطلب الخامس: نقل الاختلاف الاجتهادي إلى أصول العقيدة
٣٦	المطلب السادس : الخلاف السياسي يصير خلافاً عقدياً
٤٣	خاتمة المبحث
٤٥	المبحث الثاني : التكفير خطورته وأسبابه و موقف أهل السنة والجماعة منه
٤٥	تمهيد
٤٧	المطلب الأول : تعريف الكفر والتكفير وأقسامه
٥٠	المطلب الثاني : الأحكام المترتبة على تكبير المسلم
٥١	المطلب الثالث : التكفير والخوارج
٥٥	المطلب الرابع : موقف علماء أهل السنة والجماعة من التكفير والتكفيريين
٦٦	المطلب الخامس : الفرق بين جihad الإسلام وجihad الخوارج
٦٧	المطلب السادس : تكبير المسلم
٦٩	المطلب السابع : المسلم مصيره إلى الجنة
٧٣	المبحث الثالث : المذاهب الفقهية والاعتقادية الإسلامية
٧٣	المطلب الأول : أسباب نشوء المذاهب الفقهية
٧٥	المطلب الثاني : المذاهب الفقهية
٨١	المطلب الثالث : المذاهب الاعتقادية
٨٥	المطلب الرابع : علاقة المذاهب فيما بينهم
٩١	المبحث الرابع : التكفير والفسق والنفاق
٩١	المطلب الأول : تعريف المنافقين وخطورتهم ودرجاتهم
٩١	المطلب الثاني : تعريف الفسوق وما نزل به

المطلب الثالث : ذكر النفاق والمنافقين في القرآن ٩٥
المطلب الرابع : أوصاف المنافقين في القرآن ٩٦
المطلب الخامس : عقوبة المنافق ٩٩
المبحث الخامس : التكفير والمولفة قلوبهم ١١١
المطلب الأول : مكانة المؤلفة قلوبهم ١١١
المطلب الثاني : تعريف المؤلفة قلوبهم وأقسامهم ١١٢
المطلب الثالث : هل سقط سهم المؤلفة قلوبهم بعد موت الرسول ١١٤
المطلب الرابع : من يصرف سهم المؤلفة في عصرنا؟ وأين يصرف ١١٥
المطلب الخامس: كثير من الكفار والمنافقين من المؤلفة قلوبهم ١١٧
المبحث السادس : التكفيريin وإقامة الحدود ١١٩
المطلب الأول : الحدود تعريفها وحكمها ١١٩
المطلب الثاني : الردة في العصر الحديث ١٢٢
المطلب الثالث : مفهوم الردة ١٢٤
المطلب الرابع : عقوبة المرتد ١٢٤
المطلب الخامس: من ينفذ العقوبة ؟ ١٢٧
المطلب السادس : أخطاء المتطرفين بالتكفير والقتل ١٢٧
المبحث السابع : الظلم لا يستدعي التكفير أو القتل واستخدام العنف ١٣١
المطلب الأول : تعريف الظلم ١٣١
المطلب الثاني : الظلم في القرآن الكريم ١٣١
المطلب الثالث : معالجة القرآن الكريم للظلم ١٣٣
المطلب الرابع : الظلم في الم Heidi النبوi والأحاديث النبوية ١٣٤
المطلب الخامس: الظلم في حياتنا العامة وفي المجتمع المسلم ١٣٦
المطلب السادس: حرمة الاعتداء على المدينين وقتلهم وتکفير المسلمين ١٥٦
المبحث الثامن : الشرك وعلاقته بالتكفير ١٦٣
المطلب الأول : التعريف اللغوي والاصطلاحي ١٦٣
المطلب الثاني : أحوال المشركين ومعتقداتهم في زمن النبي ١٦٤
المطلب الثالث : الشرك في القرآن الكريم ١٦٤
المطلب الرابع : النهي عن الشرك والأمر بالابتعاد عنه ١٧٢

المطلب الخامس: الشرك في الأحاديث النبوية والم Heidi النبوى ١٧٣
المطلب السادس: خطر الشرك وأثره على الفرد ١٧٨
المبحث التاسع: جدلية النقل والعقل والنصل والتأويل ونشأ الصراع ١٨٣
المطلب الأول: إشكالية الصراع بين العقل والنصل القديم ١٨٣
المطلب الثاني: حدود قدسيّة النصل في الشّرع ١٨٦
المطلب الثالث: حدود العقل في الشّرع ٢٠٢
المطلب الرابع: ضوابط التفكير ٢٠٧
الخاتمة المبحث ٢١٣
ملحق بأقوال بعض العلماء والباحثين قديماً وحديثاً في موضوع التكفير والاختلاف ٢١٧
١ - كلام عمرو بن مرة (١١٨ هـ) ٢١٨
٢ - أقوال للمقابلي (١٠٨٩ هـ) ٢١٩
٣ - أقوال لابن الأمير (١١٨٢ هـ) ٢٢٠
٤ - أقوال جمال الدين القاسمي (١٢٣٢ هـ) ٢٢٢
٥ - مقال لسعود الصالح ٢٢٧
٦ - مقال لسعود النجدي ٢٣٤
٧ - مقال منصور بن إبراهيم التقيدان ٢٤٠
٨ - مبحث الشيخ أبي حزم عبد الرحمن بن محمد الحكمي ٢٤٧
٩ - كلمات لسماحة الشيخ أحمد كفتارو مفتي سوريا ٢٥٧
١٠ - كلمات الدكتور بسام الصباغ ٢٧٣
الخاتمة ٢٩٦
فهرس الآيات القرآنية ٣٠٥
فهرس الأحاديث النبوية ٣١٥
فهرس الأعلام ٣٢٣
فهرس المصادر والمراجع ٣٢٩
فهرس الموضوعات ٣٤٠

كتب المؤلف د. بسام الصياغ

المنهج العلمي في كتابة حلقة البحث :

البحث محاولة لتدريب الطالب الجامعي وتعليمه على كتابة حلقة بحث بقواعد علمية ومنهجية تكشف مواهبه وتنمي إبداعه وابتكاره، وترقيه بأسلوبه ، دار العصماء بدمشق / ط ٢٠٠٥ / م. ٢٠٠٥.

الدعوة الإسلامية في بلدان غالبتها من غير المسلمين :

البحث محاولة للدراسة واقع المسلمين في هذه البلدان وهمهم وتوضيح أسلوب الدعوة في هذه البلدان وتفعيل دور المسلمين بما يتناسب مع ظروف عصرنا الحاضر ، دار الحكمة بدمشق / ط ٢٠٠٥ / م. ٢٠٠٥.

الدعوة والدعاة ومجتمعات معاصرة :

يتحدث الكتاب عن الدعوة والدعاة في العصر الحديث وأهم المشاكل والعقبات التي تعترض الدعوة ، والأسلوب الناجح للدعوة ، دار الإيمان بدمشق / ط ٢٠٩٩ / م. ١٩٩٩.

مشكلة الخمر في العالم :

يبحث عن مشكلة الخمر في العالم ، ومعجزة الإسلام في تحريم الخمر ، والأحكام التي تتعلق بالخمر ، والإثباتات القاطعة على تحريمه في جميع الأديان السماوية ، دار الفكر بدمشق / م. ١٩٩٤.

دعوة الأنبياء والرسل :

يتحدث عن دعوة كل رسول ، ويستعرض أهم الأحداث التي تتعلق بالرسل التي ذكرها القرآن الكريم . ويتوصل لأهم النتائج التي تفيد الدعوة اليوم ، دار الإيمان بدمشق / م. ٢٠٠٢.

الأقليات المسلمة في المجتمعات الغربية مشكلات ومقترنات :

البحث هو محاولة لدراسة الأقليات المسلمة في المجتمعات الغربية ، ودراسة مشاكلهم وهمهم ، وبيان مسؤوليتهم وتفعيل دورهم في الدعوة إلى الله ، دار الإيمان بدمشق / م. ٢٠٠٢.

الدعوة بين المغالين والمفرطين :

يتحدث عن التيارات الدعوية المتطرفة ويرصد معالمهم ويزرع صفاهم وينبه لمخاطرهم ويرسم منهج الوسط للدعوة ، دار الإيمان بدمشق / م. ٢٠٠٤.

قبسات من الدعوة والدعاة : يتحدث عن الدعوة والدعاة ماضياً وحاضراً وكيفية العلاج ، دار الإيمان ، دمشق ، م. ٢٠٠٦.

الدعوة والجهاد : يتحدث عن ترابط الدعوة والجهاد فيتحدث عن أحكامها وفرضيتها وآدابها ، ويفرق بين الانتحار والأعمال الاستشهادية ، ويتحدث عن الدعوة والدعاة وأساليب الدعوة ، والدعوة والإصلاح في العصر الحديث وتفعيل المؤسسات الإسلامية ، كما يتحدث عن أعداء الدعوة وشبيهاتهم

السيرة العلمية للدكتور بسام الصباغ

- من مواليد دمشق ١٩٤٤ م .
- ليسانس في اللغة العربية من جامعة دمشق عام ١٩٧١ م .
- ليسانس في الدراسات الإسلامية من كلية الدعوة - ليبيا عام ١٩٨٦ م .
- ماجستير ١٩٩٣ ثم دكتوراه في الدراسات الإسلامية من كلية الإمام الأوزاعي بيروت، بر رسالة الدعوة والدعاة.
- شارك في العديد من المؤتمرات الدولية والندوات.
- نشر عشرات المقالات والأبحاث في مجالات وصحف عربية والندوات التلفزيونية والإذاعية.
- عمل مدرساً لغة العربية والعلوم الشرعية في ثانويات دمشق منذ ١٩٧١ م .
- مدرسة مادة الدعوة والفكر وأصول البحث العلمي في كليات مجمع الشيخ أحمد كفتارو .
- عمل مديرأً لفرع كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية العليا بدمشق منذ ١٩٩٠ م وإلى الآن.
- شغل مديرأً لفرع كلية الدعوة الإسلامية في اللاذقية من ١٩٩٢-١٩٩٨ م .
- عضو مجلس إدارة جمعية الأنصار الخيرية من ١٩٧٩-١٩٩٩ م ومنذ ٢٠٠٥ م المشرفة على مجمع الشيخ أحد كفتارو والتابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.
- خطيب وإمام في مساجد دمشق منذ ١٩٧٦ م وإلى الآن، وحالياً خطيب جامع الفاروق.
- عضو مؤسس في الاتحاد العالمي للعلماء المسلمين .
- عضو الجمعية العمومية للتقارب بين المذاهب الإسلامية (طهران).
- رئيس الجمعية السورية لحوار الحضارات والدراسات الإسلامية المستقبلية .
- رئيس جمعية التنمية والتطوير للخير .
- عضو مؤسس في الجمعية السورية للتأخي بين المذاهب الفقهية.

أعماله العلمية

- ١- أصدر في نهاية السبعينيات سلسلة أغاريد الإيمان - سبعة أجزاء .
- ٢- يقوم بإصدار التقويم الإسلامي السنوي (تقويم أبي الثور) منذ عام ١٩٧٧ .
- ٣- شارك في كتابة موسوعة الأديان الميسرة، دار النفائس، بيروت، ط١، ٢٠٠١ م .
- ٤- كتاب مشكلة الخمر في العالم، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٤ م .
- ٥- المنهج العلمي في كتابة حلقة بحث جامعية، دار العصماء، دمشق، ١٩٩٨ م .
- ٦- كتاب الدعوة والدعاة بين الواقع والهدف ومجتمعات عربية معاصرة، دار الإيمان، دمشق، ١٩٩٩ م .
- ٧- كتاب دعوة الأنبياء والرسل في القرآن الكريم، دار الإيمان، ط١، ٢٠٠١ م .
- ٨- الدعوة الإسلامية في بلدان غالبيتها من غير المسلمين، بيت الحكمة، دمشق، ٢٠٠٠ م .
- ٩- الأقليات المسلمة في المجتمعات الغربية، مشكلات ومقترنات، دار الإيمان، دمشق، ٢٠٠٣ م .
- ١٠- الدعوة الإسلامية بين المغاربة والمقرطين، دار الإيمان، دمشق، ٢٠٠٤ م .
- ١١- دور المسجد في تكوين الرأي العام الصالح ، دار الإيمان ، دمشق ، ٢٠٠٤ م .
- ١٢- قبسات من الدعوة والدعاة ، دار الإيمان ، دمشق ، ٢٠٠٦ م .
- ١٣- الدعوة والجهاد أحکام وتطبيقات ، دار بيروت المخروسة، ٢٠٠٧ م، بالاشراك .
- ١٤- الاشتراك في مناقشة رسائل للماجستير .
- ١٥- أشرف على العديد من أبحاث الدبلوم والدراسات العليا في كلية الإمام الأوزاعي بيروت وفرع الكلية في دمشق وكلية أصول الدين بجامعة أم درمان من السودان وكلية الأزهر الشريف في دمشق.



دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع

WWW.daralbashaer.com

